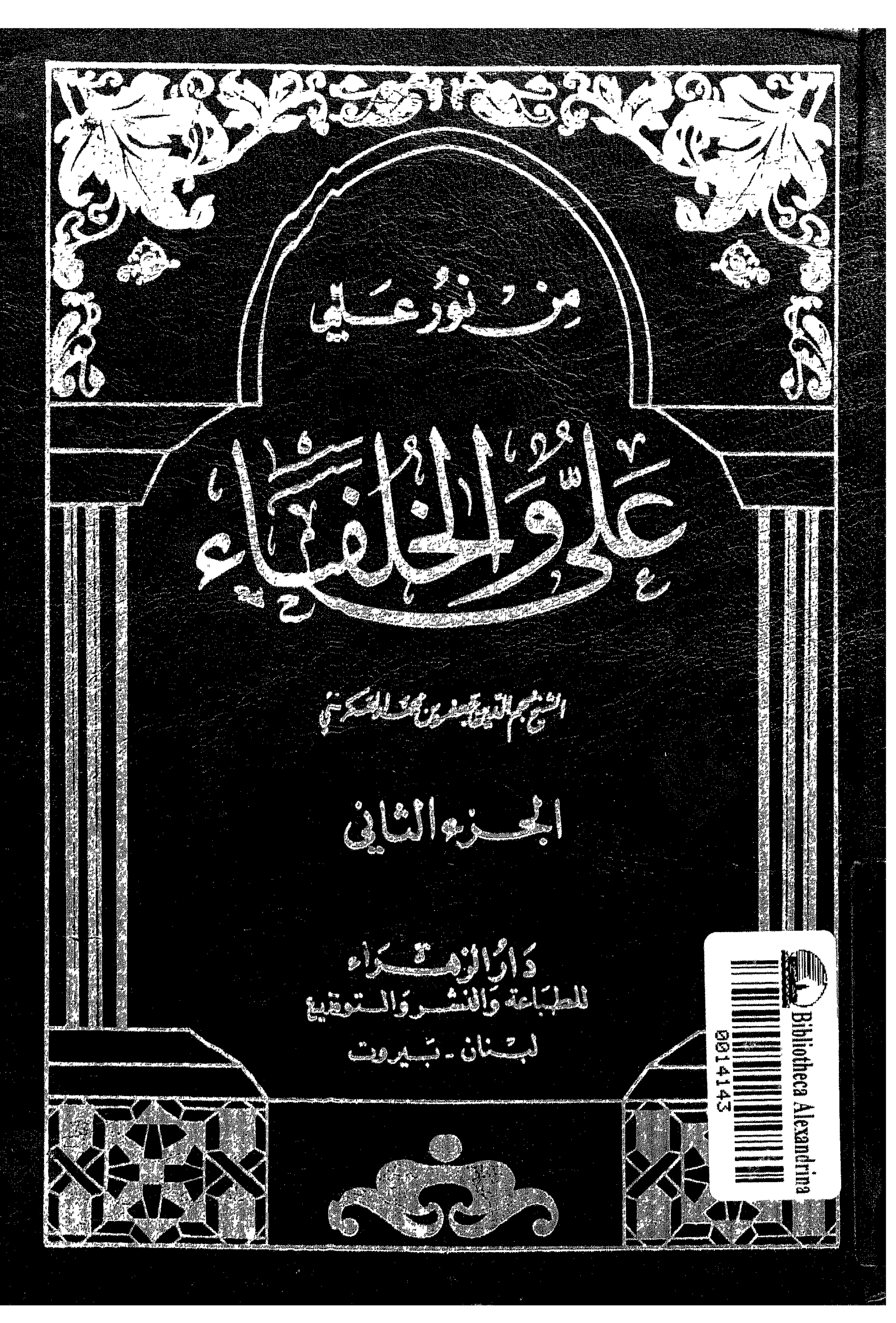


من نور علي
علي والخلفاء
الشيخ نجم الدين جعفر بن محمد العسكري
الجزء الثاني
دار الزهراء
للطباعة والنشر والتوزيع
لبنان - بيروت
Bibliotheca Alexandrina
0014143








علي والخلفاء



من نور علي



يتضمن المراجعات إلى الامام أمير المؤمنين علي عليه السلام في حياة النبي (ص) وفي عصر الخلفاء من بعده في المسائل المشكلة حسب ما أورده علماء السنة .

الشيخ نجم الدين جعفر بن محمد العسكري

الجزء الثاني

دار الزهراء
للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت — لبنان

الطبعة الأولى

١٤١٤هـ - ١٩٩٣م

كلمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين محمد وآله الطاهرين . وبعد ، فيقول أبو القاسم نجم الدين جعفر ابن المرحوم آية الله الشيخ ميرزا محمد العسكري : عند مطالعتي لكتب إخواننا أهل السنة عثرت على مراجعات إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليهما السلام في حياة الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم ، وبعد وفاته في عصر أبي بكر وعمر وعثمان ومعاوية بن أبي سفيان ،فأحببت أن أجمعها في سفر واحد كي يسهل الاطلاع عليها، وبتوفيق الله وتيسيره جمعت بعض ذلك في هذا المختصر وسميته (علي والخلفاء) وقسمته خمسة أقسام : القسم الأول : ما راجعوه (ع) في الأمور المشكلة في عصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي حياته، والقسم الثاني : ما راجعوه (ع) في عصر الخليفة الأول ابي بكر ،والقسم الثالث: ما راجعوه (ع) في عصر الخليفة الثاني عمر، والقسم الرابع: ما راجعوه (ع) في عصر الخليفة الثالث عثمان بن عفان ، والقسم الخامس: ما راجعوه (ع) في عصر معاوية بن أبي سفيان ، وجعلت لكتابي هذا مقدمة أذكر فيها بعض ما روي ،أو قيل، في علم علي بن أبي طالب عليهما السلام ، وغير خفي على المراجعين إلى هذا

المختصر أن أكثر ما أذكره مأخوذ من كتب علماء إخواني أهل السنة أرويها من تلك الكتب بإجازة من علمائهم الكرام، علماء مصر والشام وعلماء المدينة وبيت الله الحرام، وقد ذكرت أسماءهم وخصوصياتهم في إجازتي الكبيرة الملحقة بكتابي: المهدي عند الجمهور، والذي هو ماثل للطبع وهي بخط أستاذي المجيز العلامة فخر المحدثين والعلماء الإمام شيخنا الشيخ آغا بزرك الطهراني، مؤلف كتاب: الذريعة، أطال الله بقاءه وحفظه ونفع به.

المقدمة

تتضمن بعض ما ذكر في علم ابن عم الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم[1] .

روى ابن عبد البر في : أسد الغابة ٤/٢٢ بسنده عن عبد الملك ابن سليمان قال : قلت لعطاء أكان في أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم أعلم من عليّ؟ قال : لا والله لا أعلمه . وفي ذخائر العقبى ص٧٨ أخرج نحوه .

قال المؤلف : صدق عطاء في قوله : لا والله ، ولم يحلف كاذباً ، وقد أخذ كلامه هذا من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

وروى الخطيب موفق بن أحمد الخوارزمي الحنفي في كتابه المناقب : ص٤٩ من الفصل ٧ ، عن سلمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : **«أعلم أمتي من بعدي علي بن أبي طالب»** .

(١) في كتاب الغدير للعلامة الأميني ج٣/ ٩٥ ـ ١٠٠ أحاديث كثيرة في علم أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب (ع)، فراجعها .

وفي كنـز العمـال: ١٥٦/٦، أخــرج نحـوه عن سلمــان من فـردوس الديلمي في ٤٠١/٦ أيضاً ، وأخرج الخوارزمي في المناقب ص٤٩ وفي مقتل الحسين (ع) ٤٣/١ نحوه . وفي كفـاية الـطالب ص١٩٠ عن أبي أمامة عنه صلى الله عليه وآله وسلم : « **أعلم أمتي بالسنة والقضاء بعـدي علي بن أبي طالب**» .

وفي أسـد الغابـة ٢٢/٤ قال ابن عبـاس لقد أعـطي عليّ تسعـة أعشار العلم،وأيم الله لقد شـاركهم في العشر العـاشر . وفي الاستيعـاب ٤٠/٣، والـريـاض النضـرة ١٩٤/٢، ومـطالب السـؤل ص٣ نحــوه أو بمعناه .

قـال المؤلف : في الاستيعـاب ٤٧٥/٢، أخــرج نحـوه عن ابن عباس وقد أخـذ كلامـه هذا من كـلام النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم ، وهو حديث أخـرجه علي المتقي الحنفي في كنـز العمال ١٥٦/٦، نقـلاً عن كتب خمسـة عن ابن مسعـود قــال رسـول الله صلى الله عليــه وآلـه وسلم : « **قسمت الحكمة عشرة أجزاء فأعطي عليّ تسعة أجـزاء والناس جـزءاً واحداً وعليّ أعلم بـالواحـد منهم**»: [حـل والأزدي ، وأبـو علي ، والحسين بن علي البردعي في معجمه ، وابن النجار] وفي حلية الأوليـاء ٦٥/١ وأسنى المـطالب ص١٤ نحوه ، وفي حليـة الأولياء أيضـاً ٦٥/١ بسنده عن عبد الله قال : كنت عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسئل عن عليّ (ع) فقال : « **قسمت الحكمة عشرة أجزاء فـأعطي عليّ تسعـة أجـزاء والناس جـزءاً واحداً** ». وفي كفـاية الـطالب ص٨٤ أخـرج هـذا الحـديث بسند متصـل عن ابن مسعود ثم قـال : هذا حـديث حسن عال تفرد به أحمد بن عمران وكان ثقة عدلاً مرضياً .

قـال المؤلف : هذا الحـديث الشريف روي مـع الزيـادة في كنز العمال كما تقدم ، وروي مع الزيادة بلفظ آخر .

في ينابيع المودة: ص٧٠، قال: أخرج ابن المغازلي وموفق الخوارزمي بسنديهما عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسئل عن علم عليّ فقال: « **قسمت الحكمة عشرة أجزاء فأعطي عليّ تسعة أجزاء والناس جزءاً واحداً وهو أعلم بالعشر الباقي** ». وقد أخرج علي المتقي الحديث مع الزيادة باللفظ الأول، وفي كنز العمال أيضاً: ٦/٤٠١، قال ابن مسعود: كنت عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسئل عن علي: « **قال: قسمت الحكمة عشرة أجزاء فأعطي عليّ تسعة أجزاء والناس جزءاً واحداً وعليّ أعلم بالواحد منهم** ».

قال المؤلف: إن عبد الله بن عباس رضي الله عنه كان يبين للناس علم ابن عمه علي بن أبي طالب عليهما السلام بعبارات مختلفة.

منها: ما في ذخائر العقبى ص٧٨ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: والله لقد أعطي عليّ تسعة أعشار العلم، وأيم الله لقد شارككم في العشر العاشر.

وأخرج ابن عبد البر في الاستيعاب ٢/٤٧٥ ما أخرجه المحب الطبري في الذخائر غير أنه قال: وأيم الله لقد شاركهم في العشر العاشر. ولا يخفى أن هذه العبارة أصح مما في الذخائر، وقد أخرجه بهذا اللفظ الشيخ سليمان الحنفي في ينابيع المودة، ص٢١٠ وقال أخرجه أبو عمر، وفي أسد الغابة: ٤/٢٢ أخرج نحو ما في الاستيعاب وهو الصحيح.

ومنها: ما في ينابيع المودة: ص٧٠ حيث قال: العلم عشرة أجزاء، لعليّ تسعة أجزاء، وللناس العشر الباقي وهو أعلمهم به. وهذا

البيان مأخوذ من رواية ابن مسعود المتقدم نقلها عن ابن المغازلي وعن الخوارزمي .

ومنها : قوله رضي الله عنه كان يشرح لنا عليّ رضي الله عنه نقطة الباء من بسم الله الرحمان الرحيم ليلة فانفلق عمود الصبح وهو بعد لم يفرغ ، فرأيت نفسي في جنبه كالفوارة في جنب البحر .

ومنها : ما أخرجه الخوارزمي في المناقب ص٥٥ بسنده عن ابن عباس أنه قال : العلم ستة أسداس لعلي من ذلك خمسة أسداس وللناس سدس ولقد شاركهم في السدس حتى لهو أعلم به منا .

قال المؤلف : أخرج الخوارزمي في كتاب المقتل (ج١ - ص٤٤) الحديث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه مع اختلاف يسير قال : العلم ستة أسداس لعليّ من ذلك خمسة أسداس وللناس سدس ولقد شاركنا في سدسنا حتى هو أعلم به منا .

ومنها : ما في ينابيع المودة ص٧٠ أيضاً قال ابن عباس علم النبي صلى الله عليه وآله وسلم من علم الله ،وعلم عليّ من علم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وعلمي من علم علي ، وما علمي وعلم الصحابة في علم عليّ إلا كقطرة في سبعة أبحر.

ومنها : ما في شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١/٦ وهو جوابه لما سئل أين علمك من علم ابن عمك علي ؟ فقال رضي الله عنه في الجواب : علمي نسبته إلى علم عليّ كنسبة قطرة من المطر إلى البحر المحيط .

قال المؤلف : ولقد ذكر الصحابة الكرام وعلماء المسلمين العظام قضايا غريبة وعجيبة في علم علي عليه السلام .

منها : ما روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كما أخرجه العلامة شيخ الإسلام الحنفي في ينابيع المودة ص٧٠ قال : أخرج الحمويني عن شقيق عن ابن مسعود قال : نزل القرآن على سبعة أحرف له ظهر وبطن ،وان عند علي (ع) علم القرآن ظاهره وباطنه .

قال المؤلف : أخرج أبو نعيم في حلية الأولياء ١/ ٦٥ ما أخرجه شيخ الإسلام نقلاً عن الحمويني فإنه قال : بسند متصل عن شقيق عن عبد الله بن مسعود قال : إن القرآن أنزل على سبعة أحرف ما منها حرف إلا له ظهر وبطن،وأن علي بن أبي طالب عنده منه علم الظاهر والباطن . .
وفي مفتاح السعادة ج١ ص٤٠٠ أخرج نحوه عن ابن مسعود وقال : وإن علي بن أبي طالب عنده منه الظاهر والباطن .

قال المؤلف : أخرج الكنجي الشافعي في كفاية الطالب ص١٥٨ ، ـ طبع النجف الأشرف ـ كلام عبد الله بن مسعود بسند آخر واختلاف يسير وهذا نصه : « بسنده عن عبد الله بن مسعود قال: إن القرآن أنزل على سبعة أحرف ما منها حرف إلا وله ظهر وبطن، وإن علي ابن أبي طالب (ع) عنده منه علم الظاهر والباطن . ثم قال الكنجي هكذا رواه أبو نعيم في حلية الأولياء» .

ومنها: ما في كتاب (الدر النظيم) لابن طلحة الشافعي كما في ينابيع المودة ص٦٩ ، قال عليه الرحمة : إعلم أن جميع أسرار الكتب السماوية في القرآن ، وجميع ما في القرآن في الفاتحة ، وجميع ما في الفاتحة في البسملة ، وجميع ما في البسملة في باء البسملة ، وجميع ما في باء البسملة في النقطة التي هي تحت الباء ، قال الإمام علي كرّم الله وجهه : «أنا النقطة التي تحت الباء »، وقد نظم ذلك عبد الباقي العمري في قصيدته التي مدح فيها الإمام علياً أمير المؤمنين عليه السلام واصفاً قبته المطهرة فقال :

هي بــاء مقلوبــة فــوق تلك الـ ــنقــطة المســتحيـلة التــأويــل

راجع ديوانه المطبوع .

قال المؤلف : وفي ينابيع المودة ص٦٥ ذكر لمحمد بن طلحة الشافعي بيان آخر في علم عليّ(ع) وهو استدلاله بالأبيات المنسوبة إليه (ع)، قال ، قال عليه السلام :

لقــد حــزت علم الأولين وإنــني ظـنيـن بـعـلم الآخــرين كـتــوم
وكـاشفـ أسرار الغيـوب بـأسـرهـا وعنــدي حـديث حــادث وقـديم
وإنــي لـقـيــوم عـلى كــل قــيــم مـحيط بـكــل العــالـمين عليـم

ثم ذكر ابن طلحة بياناً حسناً من الأمير (ع) في علمه ، قال : قال عليه السلام : لو شئت لأوقرت من تفسير الفاتحة سبعين بعيراً .

قـال المؤلف : ولما قـال له عليـه السلام بعض أصحـابه : لقـد أعطيت علم الغيب؟ ـ وكان القائل من بني كلب ـ قال (ع) في جوابه : يا أخا كلب ليس هو بعلم الغيب وإنما هو تعلم من ذي علم ، وإنما علم الغيب علم السـاعة ومـا عدده الله سبحـانه بقـولـه : ﴿ **إن الله عنـده علم الساعة**﴾ [لقمان ، ٣٤] فيعلم سبحانه ما في الأرحام من ذكر أو أنثى ، وقبيح أو جميل ، وسخي أو بخيل ، وشقي أو سعيد ، ومن يكون للنار حطباً ، أو في الجنان للنبيين مرافقاً ، فهذا علم الغيب الـذي لا يعلمه أحـد إلا الله وما سوى ذلك فعلم علمه الله نبيه صلى الله عليه وآله وسلم فعلمنّيه ودعا لي بأن يعيه صدري وتضم عليه جوانحي . ذكر ذلك القندوزي في ينابيع المودة : ص٦٦ .

قال المؤلف : قوله (ع) فعلمنيه ودعا لي بأن يعيه صدري (الخ) ،

ذكر أبو نعيم في حلية الأولياء ١/٦٧ ما يؤيد هذا ، وذلك حيث أخرج بسنده عن محمد بن عمر بن مسلم حدثني أبو محمد القاسم بن محمد ابن جعفر بن محمد بن عبد الله عن محمد عن أبيه عمر عن أبيه عليّ قال، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « **يا علي إن الله أمرني أن أُدنيك وأعلمك لتعي ، وأنزلت هذه الآية : ﴿ وتعيها أُذنٌ واعية﴾** [الحاقة، ١٢] **فأنت أذن واعية لعلمي** » .

قال المؤلف : وأخرج الكنجي الشافعي في كفاية الطالب ص٤٠ الحديث بسند آخر عن صالح بن ميثم قال : سمعت بريدة الأسلمي يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي : « **إن الله تعالى أمرني أن أدنيك ولا أقصيك وأن أعلمك وأن تعي، وحق على الله تعالى أن تعي (قال) فنزل قوله تعالى: ﴿ وتعيها أذن واعية﴾** ثم قال الكنجي وقد رواه الحاكم في كتابه كما أخرجناه .

وقد أخرج الكنجي ص٤٠ الحديث بسند آخر أيضاً ولفظ آخر عن عبد الله بن الحسن قال: حين نزلت هذه الآية : ﴿ وتعيها أذن واعية﴾ قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « **سألت الله عز وجل أن يجعلها أذنك يا علي** » قال (ع): فما نسيت شيئاً بعد وما كان لي أن أنسى .

قال المؤلف : ما زال النبي صلى الله عليه وآله وسلم يبين للأصحاب فضائل عليّ (ع)، وقد بيَّن لهم أنه أعلمهم وأقضاهم ، وقد روي عنه صلى الله عليه وآله وسلم في باب علم عليّ (ع) روايات عديدة مختلفة وإليك بعضها :

منها : أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: « **عليّ باب علمي** »، ذكره ابن حجر في الصواعق المحرقة: ص٧٥، وفي كشف الخفاء ج١

ص٢٠٤ . وكنـز العمـال ١٥٦/٦ ، « **عليّ بـاب علمي ومبين لأمتي مـا أرسلت بـه من بعدي** »، وقـال صلى الله عليـه وآلـه وسلم : « **عليّ وعـاء علمي ووصيي وبـابي الـذي أوتى منـه** »، وفي شمس الأخبـار: ص٣٩، وكفـاية الـطالب ص٧٠، « **عليّ خازن علمي** »، وفي شـرح النهـج لابن أبي الحـديـد ٤٤٨/٢ : « **عليّ عيبة علمي** »، وفيـه أيضـاً ٤٤٨/٢ وكنـز العمـال ١٥٣/٦ : « **أقضى أمتي عليّ** »، وفي مصـابيـح البغـوي ٢٧٧/٢ والـريـاض النضـرة ١٩٨/٢ : « **أقضـاكم عليّ** ،» وفي مـواقف القـاضي الآيجي ٢٧٦/٣ وشـرح ابن أبي الحـديـد ٢٣٥/٢ ومـطالب السـؤل ص٢٣ ، نحوه .

ومنهـا : أنه صلى الله عليـه وآله وسلم قـال : « **أنا مـدينـة العلم وعليّ بابها** » .قالها ابن حجر في الصواعق المحرقة : ص٧٥ .

قال المؤلف : هذا الحديث الشريف رواه جمع كثير من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين ،وقد ألفت فيه كتب عديدة أهمها مـا ألّفه السيـد آية الله العظمى السيد مير حامد حسين الهنـدي (قدس سره) وهو مجلد كبير من مجلدات عبقات الأنـوار يوجـد في أغلب المكتبات ، ولا يخفى أن هذا الحديث المبارك روي مع زيادات مختلفة وإليك بعضها :

روى ابن عبـد البر في أسـد الغابـة : ٢٢/٤ بسنده عن ابن عبـاس قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم : « **أنا مـدينة العلم ،وعليّ بابها ، فمن أراد العلم فليأت بابه** » .

وقال الكنجي في كفاية الطالب : ص٩٩، بإسناده عن عبد الرحمن ابن بهمان قال ، : سمعت جابراً يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم يـوم الحـديبيـة (يقـول) وهـو آخـذ بضبـع عليّ بن أبي طالب (ع) : « **هذا أمير البررة وقاتل الفجرة ، منصور من نصره ، مخذول**

من خذله» ثم رفع بها صوته وقال : « **أنا مدينة العلم ،وعليّ بابها ، فمن أراد المدينة فليأتها من بابها»**.

وفي كفاية الطالب : ص٩٨، بإسناده عن عاصم بن ضمرة عن عليّ (ع) قال، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « **شجرة أنا أصلها، وعليٌّ فرعها، والحسن والحسين ثمرتها، والشيعة ورقها، يخرج من الطيب إلا الطيب ، وأنا مدينة العلم، وعليّ بابها، فمن أراد المدينة فليأتها من بابها** ».

وفي البداية والنهاية لابن كثير ٣٥٨/٧ أخرج هذا الحديث بأسانيد عديدة مختلفة وألفاظه مختلفة واللفظ المروي عن أمير المؤمنين (ع) وهو : « **أنا مدينة العلم، وعليّ بابها، فمن أراد العلم فليأتها من قبل بابها**» .

وفي كنز العمال: ١٥٢/٦ ، نقلاً من كتب عديدة منها المعجم الكبير للطبراني ، ومنها مستدرك الحاكم بأسانيدهم عن ابن عباس قال، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « **أنا مدينة العلم ،وعليّ بابها ، فمن أراد العلم فليأت الباب**» .

وفي فرائد السمطين ج١ باب١٨ ، بسنده عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « **أنا مدينة العلم ،وعليّ بابها، فمن أراد بابها فليأت علياً**»، وفي تذكرة الحفاظ ٢٨/٤ نحوه وقال هذا الحديث صحيح .

وفي كنز العمال ٤٠١/٦ أخرج حديث: أنا مدينة العلم، وقال: حديث حسن، [ثم قال] كنت أجيب إذا سئلت عن الحديث بهذا الجواب إلى أن وقفت على تصحيح ابن جرير لحديث عليّ في تهذيب الآثار مع تصحيح الحاكم في المستدرك لحديث ابن عباس فاستخرت الله وجزمت بارتقاء

الحديث من مرتبة الحسن إلى مرتبة الصحة .

قال المؤلف : رواة حديث « أنا مدينة العلم» جمع كثير من الصحابة ، منهم الإمام أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب (ع)، وعبد الله بن العباس ، والإمام الحسن المجتبى ، وعبد الله بن مسعود ، وجابر ، وحذيفة ، وعبد الله بن عمر ، وأنس بن مالك ، وعمرو بن العاص ، وعمر بن الخطاب ، وآخرون غيرهم لا يسع هذا المختصر ذكر أسمائهم ، وبالمراجعة إلى حديث « أنا مدينة العلم» من مجلدات العبقات المطبوع تعرف أسماءهم وخصوصياتهم .

قال المؤلف : ومن جملة بيان الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم في باب علم ابن عمه ووصيه وأبي سبطيه (عليهم السلام) ما ذكره المحب الطبري الشافعي في ذخائر العقبى : ص٧٧، قال : ذكر أنه باب دار العلم وباب مدينة العلم ، [ثم قال] عن عليّ رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ « **أنا دار العلم وعليّ بابها**»، أخرجه البغوي في المصابيح في الحسان ، ثم قال وأخرجه أبو عمر وقال : أنا مدينة العلم ، وزاد فمن أراد العلم فليأته من بابه .

قال المؤلف : ومن جملة بيانه صلى الله عليه وآله وسلم ما أخرجه ابن حجر في الصواعق : ص٧٥، قال وعند الترمذي عن عليّ أنه [صلى الله عليه وآله وسلم قال]: « **أنا دار الحكمة وعليّ بابها**»، وفي فرائد السمطين ج١ وحلية الأولياء ١/٦٤، وكنز العمال ٦/٤٠١ أخرجوا نحوه عن عليّ (ع) قال، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « **أنا دار الحكمة وعليّ بابها**»، وفي البداية والنهاية ٧/٣٥٨ ومصابيح السنة للبغوي ٢/٢٠٢ ، وكنز العمال أيضاً ٦/١٥٢ ، ومنتخب كنز العمال بهامش الجزء الخامس من مسند أحمد: ص٣٠، وجامع الترمذي ٢/٤٦١ ، طبع الهند سنة ١٣١٠أخرجوا نحوه.

قال المؤلف : يتمكن المتتبع للأخبار والآثار المروية في كتب المسلمين أن يثبت أعلمية أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليهما السلام بأدلة عديدة: (منها) ما تقدم من الأحاديث المروية عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم (ومنها) ما نذكره لك فيما بعد إن شاء الله تعالى فتدبرها .

منها : ما أخرجه في ينابيع المودة من مناقب الخوارزمي بسنده عن أبي الصباح عن ابن عباس قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « **أتاني جبرئيل بدرنوك**[1] **من الجنة فجلست عليه فلما صرت بين يدي ربي كلمني وناجاني فما علمت شيئاً إلا علمته علياً**، **فهو باب علمي** ، ثم دعاه إليه فقال : **يا عليّ سلمك سلمي وحربك حربي وأنت العلم فيما بيني وبين أمتي**» .

قال المؤلف : ذكر شيخ الإسلام ما تقدم بعد أن ذكر في ص٦٩ ، حديثاً آخر من مناقب ابن المغازلي الشافعي أنه روى بسنده عن أبي الصباح عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « **لما صرت بين يدي ربي** (أي في المعراج) **كلمني وناجاني فما علمت شيئاً إلا علمته علياً فهو باب علمي**» .

ومنها : تشبيهه صلى الله عليه وآله وسلم بآدم (ع) في علمه ، وقد روي ذلك بطرق عديدة في كتب متعددة نذكر لك بعضها :

في مناقب الخوارزمي الحنفي : ص٤٩ ، بسنده عن أبي الحمراء قال، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « **من أراد أن ينظر إلى**

---

(١) الدرنوك : نوع من البسط أو الثياب له خمل ، جمعه درانك (المنجد) .

آدم في علمه ، وإلى نوح في فهمه ، وإلى يحيى بن زكريا في زهده ، وإلى موسى بن عمران في بطشه ، فلينظر إلى علي بن أبي طالب».

قال المؤلف : أخرج المحب الطبري الشافعي في ذخائر العقبى ص٩٣، الحديث تحت عنوان (ذكر تشبيه عليّ بخمسة من الأنبياء عليهم السلام) ثم ذكر الحديث بسنده عن أبي الحمراء وقال ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « **من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه ، وإلى نوح في فهمه ، وإلى إبراهيم في حلمه ، وإلى يحيى بن زكريا في زهده ، وإلى موسى في بطشه ، فلينظر إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه**»،[ثم قال] أخرجه أبو الخير الحاكمي ، ثم ذكر حديثاً آخر فيه تشبيهه (ع) بثلاثة من الأنبياء . وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « **من أراد أن ينظر إلى إبراهيم في حلمه ، وإلى نوح في حكمه ، وإلى يوسف في جماله ، فلينظر إلى علي بن أبي طالب**»، أخرجه الملا في سيرته .

قال المؤلف : أخرج الخوارزمي الحنفي موفق بن أحمد في المناقب ص٥٣، حديثاً فيه تشبيهه (ع) بثلاثة من الأنبياء ، وهذا نصه :

بإسناده عن أبي إسحاق عن الحرث الأعور صاحب راية علي بن أبي طالب قال :بلغنا أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم :كان في جمع من أصحابه فقال : « **أريكم آدم في علمه ، ونوحاً في فهمه ، وإبراهيم في حكمته**»، (في حكمه خ ل) فلم يكن بأسرع من أن طلع عليّ فقال أبو بكر: يا رسول الله أقست رجلاً بثلاثة من الرسل؟ بخ بخ لهذا الرجل من هو يا رسول الله؟ قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم :«**أولا تعرفه يا أبا بكر**؟قال: الله ورسوله أعلم،قال: **هو أبو الحسن عليّ بن أبي طالب ، فقال** :بخ بخ لك يا أبا الحسن».

قال المؤلف : أخرج الكنجي الشافعي في كفاية الطالب ص٤٥ حديثاً يشترك مع الحديث الذي أخرجه الخوارزمي في بعض ألفاظه ، تحت عنوان (تشبيه النبي صلى الله عليه وآله وسلم عليٍّ بن أبي طالب بآدم في علمه) أخرجه بسنده عن أبي إسحاق عن أبيه عن ابن عباس قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جالس في جماعة من أصحابه إذ أقبل عليّ فلما بصر به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: « **من أراد منكم أن ينظر إلى آدم في علمه ، وإلى نوح في حكمته ، وإلى إبراهيم في حلمه ، فلينظر إلى عليّ بن أبي طالب**» (ثم أخذ في توجيه كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم (وقال : قلت تشبيهه لعليّ (ع) بآدم في علمه لأن الله علم آدم صفة كل شيء ، قال عز وجل :﴿ **وعلم آدم الأسماء كلها**﴾[1] فما من شيء ولا حادثة ولا واقعة إلا عند عليّ (ع) فيها علم وله في استنباط معناه فهم ، وشبهه بنوح في حكمته (وفي رواية في حكمه) وكأنها أصح ، لأن علياً (ع) كان شديداً على الكافرين رؤوفاً بالمؤمنين كما وصفه الله تعالى في القرآن بقوله :﴿ **والذين آمنوا معه أشداء على الكفار رحمآء بينهم**[2]﴾ وأخبر الله عن شدة نوح (ع) على الكافرين بقوله : ﴿ **رب لا تذر على الأرض من الكافرين دياراً**﴾[3] وشبهه في الحلم بإبراهيم (ع) خليل الرحمان كما وصفه الله عز وجل بقوله : ﴿ **إن إبراهيم لأواه حليم**﴾[4] فكان(ع) متخلقاً بأخلاق الأنبياء متصفاً بصفات الأصفياء (انتهى كلام الكنجي) .

قال المؤلف : لا بأس في توجيه الكنجي لكلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وإن كان ممكناً أن يوصف ويفسر بأحسن من ذلك ،

---

(١) سورة البقرة ، اية : ٣١ .

(٢) سورة الفتح ، آية : ٢٩ .

(٣) سورة نوح ، آية : ٢٦ .

(٤) سورة التوبة، آية : ١١٤ .

وعلى كـل أراد الكنجي ببيـانـه المتقـدم أن يثبت أن علياً أمير المؤمنين (ع) كان عالماً بما كان وما يكـون كما كـان آدم (ع) كذلـك بتعليم الله إياه ، وعليّ (ع) عرف ذلك بتعليم النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان عالماً بما كان وما يكـون وقد علم ذلك ابن عمه علي بن أبي طالب عليهما السلام وقـد مر عليك ما يثبت ذلك ، ونـذكر فيمـا بعد بعـون الله ما يثبت ذلـك بما هـو أوضح وأقوى وأبين مما تقدم ، فعليك بالتأمل فيما يأتي .

في المنـاقب للخـوارزمي الحنفي ص٧٩، بسنـده عن محمـد بن كعب قـال : رأى أبو طـالب النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم يتفل في فم عليّ فقـال ما هـذا يا محمـد؟ فقال : « **إيمـان وحكمة** » فقـال أبو طـالب لعليّ يا بني انصر ابن عمك ووازره .

ينـابيـع المـودة ص٧٣ عن محمـد بن كعب قـال رأى أبـو طـالب النبي صلى الله عليه وآله وسلم يتفل في فم عليّ - أي يُدخل لعاب فمـه في فم عليّ - فقال ما هذا يا ابن أخي؟ ، فقال : « **إيمان وحكمـة** » ، فقال أبو طالب لعليّ يا بني انصر ابن عمك ووازره .

وفي غاية المرام ص٥١٨ ، قال أخرج أبو حامد الغـزالي في كتاب العلم اللدني في وصف مـولانـا عليّ بن أبي طـالب قـال : قـال أمير المؤمنين علي (ع) إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أدخل لسـانه في فمي فانفتح في قلبي ألف بـاب من العلم (يفتح) من كـل باب ألف باب .

قـال المؤلف : أخرج شيـخ الإسلام الحنفي في ينـابيـع المـودة (ص٧٣) حديثاً بمعناه ، وفيه زيادة .

من مناقب ابن المغازلي الشـافعي بسنده عن محمـد بن عبد الله ،

قال: حدثنا علي بن موسى الرضا عن أبيه عن آبائه عن إمام المتقين علي رضي الله عنهم ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « يا علي أنا مدينة العلم وأنت بابها ، كذب من زعم أنه يدخل المدينة بغير الباب»، قال الله عز وجل : ﴿ وأتوا البيوت من أبوابها﴾[1] وقال علي رضي الله عنه علمني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ألف باب من العلم ،فانفتح من كل واحد منها ألف باب .

كنز العمال ٣٩٢/٦ أخرج عن عليّ قال علمني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ألف باب (من العلم) كل باب يفتح ألف باب (من حلية الأولياء) .

كنز العمال ٤٠٥/٦ أخرج علي المتقي الحنفي حديثاً مفصلاً فيه معنى الحديث المتقدم وزيادة ، وهذا نصه : عن ابن عباس قال إن علياً خطب الناس فقال : يا أيها الناس ما هذه المقالة السيئة التي تبلغني عنكم ، والله ليقتلن طلحة والزبير ، ولتفتحن البصرة ، ولتأتينكم مادة من الكوفة ستة آلاف وخمسمائة وستين ، أو خمسة آلاف وستمائة وخمسين (التردد من الراوي) قال ابن عباس فقلت الحرب خدعة ، قال فخرجت فأقبلت أسأل الناس كم أنتم؟ فقالوا كما قال ، فقلت هذا مما أسره إليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إنه علمه ألف ألف كلمة كل كلمة تفتح ألف كلمة .

قال المؤلف : ومما يثبت أعلمية أمير المؤمنين (ع) أن الناس كانوا يراجعونه في كل مشكلة وكان يحل مشكلتهم أحسن حل ، ولم يقف عن جواب سؤال أحد أياً ما كان السؤال من العلويات أو السفليات ، من الأمور السالفة أو الأمور الحالية أو الآتية ، بل هو (ع)

---

(١) سورة البقرة، آية : ١٨٩ .

كان يرغب الناس ويأمرهم بالسؤال منه ، وهذا الأمر مختص به لا يشاركه أحد ممن تقدمه أو تأخر عنه ، قال جلال الدين السيوطي الشافعي في كتابه تاريخ الخلفاء ٦٦/١ أخرج الحاكم عن سعيد بن المسيب قال : لم يكن أحد من الصحابة يقول سلوني إلا علي .

وفي ينابيع المودة ص٧٤، أخرج أحمد في مسنده وموفق بن أحمد بسنديهما عن سعيد بن المسيب قال: لم يكن أحد من الصحابة يقول سلوني إلا علي بن أبي طالب (وفي أسد الغابة ٢٢/٤) قال سعيد بن المسيب ما كان أحد من (الصحابة خ ل) الناس يقول سلوني غير علي ابن أبي طالب.

وفيه أيضاً من فرائد السمطين ، وفي مناقب الخوارزمي -٥٥، أخرج بسند عن أبي البختري قال : رأيت علياً صعد المنبر بالكوفة وعليه مدرعة كانت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، متقلداً سيف رسول الله ،متعمماً بعمامة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وفي إصبعه خاتم رسول الله (ص)،فقعد على المنبر وكشف عن بطنه فقال: سلوني قبل أن تفقدوني ، فإنما بين الجوانح مني علم جم ، هذا سفط العلم ، هذا لعاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، هذا ما زقني رسول الله زقاً من غير وحي أوحي إليّ ، فوالله لو ثنيت لي وسادة فجلست عليها لأفتيت لأهل التوراة بتوراتهم ، ولأهل الإنجيل بإنجيلهم، حتى ينطق التوراة والإنجيل فيقولا صدق علي ،قد أفتاكم بما أنزل فينا وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون . وفي مقتل الحسين (ع) للخوارزمي ٤٤/١ أخرج حديثاً نحوه مع اختلاف في بعض كلماته .

قال المؤلف : ومن بعض تصريحاته (ع) الدالة على إحاطته بما كان وما يكون في السماوات والأرضين قوله (ع) في خطبته كما أخرجه عليّ المتقي في تبويب جمع الجوامع، كنز العمال ٤٠٥/٦، من تاريخ

بغـداد لابن النجار فـإنـه أخـرج بسنـده عن أبي المعتمـر مسلم بن أوس وجارية بن قدامة السعـدي أنهما حضـرا علي بن أبي طالب يخـطب وهو يقول : سلوني قبل أن تفقدوني ، فإني لا أسـأل عن شيء دون العرش إلا أخبرت عنه .

قـال المؤلـف : لا يتخيل أحـد أن قولـه (ع) لا أسـأل عن شيء دون العرش إلا اخبرت عنه معناه أنـه (ع) لا يعلم عن العرش شيئـاً لأنه يمكن أنه (ع) كان مأموراً أن لا يخبر عن العرش ولو سئل عنه .

قضية عجيبة فيها ما يثبت المطلوب

ينـابيع المـودة ص٧١، بسنـده عن الأصبـغ بن نبـاتـة كـاتب أميـر المؤمنين علي (ع)، قال أمرنا (ع) بالمسير معه إلى المدائن من الكوفة فسرنا يـوم الأحد، فتخلف عمـرو بن الحريث مـع سبعة نفر، فخرجـوا يوم الأحد إلى مكان بالحيرة يسمى الخورنق فقالوا : نتنزه هناك ثم نخرج يوم الأربعاء، فنلحق علياً قبـل صلاة الجمعة، فبينا هم يتغـذون إذ خرج عليهم ضب فصادوه، فأخذه عمرو بن حريث في كفه فقال لهم : بايعوا لهذا أمير المؤمنين، فبـايعـه السبعـة وعمـرو ثامنهم، وارتحلوا ليلة الأربعـاء فقـدمـوا المدائن يوم الجمعة وأمير المؤمنين (ع) يخطب وهم نزلوا على المسجد فنـظر إليهم فقال : أيهـا الناس إن رسـول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم أسر إليّ ألف حديث في كل حديث ألف باب ، وفي كل باب ألف مفتاح وإني أعلم بهـذا العلم (وأيضاً) سمعت رسـول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم يقول : « قال الله تعالى عز وجل﴿يوم يدعى كل أناس بإمامهم﴾[1] ووإني أقسـم لكم بالله ليبعثن يوم القيامة ثمانية نفر بإمامهم وهو ضب ولـو شئت أسميهم ، قـال: أصبـغ لقـد رأيت عمـرو بن حـريث سقط رعبـاً وخجالة .

(١) سورة الإسراء، آية : ٧١.

قال المؤلف : إن جمعاً كثيراً من علماء التفسير والحديث والتاريخ ذكروا في كتبهم قول الأمير (ع) (سلوني) في موارد مختلفة وبألفاظ مختلفة ولا يسع هذا المختصر تفصيله ولكن نذكر بعض تلك الموارد على نحو الإجمال، الخوارزمي في المناقب ص٥٥ وفي مقتل الحسين (ع) ١/ ٤٤، وعلي المتقي في كنز العمال٦/ ٤٠٥، وابن عبد البر في الاستيعاب٢/ ٤٧٥ ، والمحب الطبري في ذخائر العقبى ص٨٣، وابن الأثير في أسد الغابة ٤/ ٢٢ ، وكنز العمال أيضاً ٦/ ٣٩٧، وجلال الدين السيوطي في تاريخ الخلفاء ١/ ٦٦، والشيخ سليمان القندوزي في ينابيع المودة ص٧٤ وص٢١١ من مسند أحمد ، وابن عبد البر في الاستيعاب أيضاً ٢/ ٣٧٦، والكنجي في كفاية الطالب ٩٠ ـ٩١، وابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة ١/ ٢٠٨، ومحمد الصبان الشافعي في إسعاف الراغبين بهامش نور الأبصار ١٤٩، وابن سعد في الطبقات ، وابن حجر العسقلاني في الإصابة ٤/ ٢٧٠، وفي تهذيب التهذيب ٧/ ٣٣٧، والقرطبي في تفسيره ١/ ٣٠ وكنز العمال ٧/ ١٤٧ أيضاً من مستدرك الحاكم ، وينابيع المودة ص٦٦، وفيه أيضاً ص٦٩، وفيه أيضاً ص٧٣، وفيه أيضاً ص٧٤، وابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة أيضاً ٢/ ١٧٤ ـ ١٧٥ .

قال المؤلف : هذه بعض الموارد التي ذكر فيها تصريحه (ع) بالسؤال منه بقوله سلوني ، وفيما ذكرناه كفاية ، وإليك بعض قضاياه الدالة على كثرة علمه وإحاطته بجميع الأمور والأشياء بتعليم الله إياه بواسطة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم :ينابيع المودة باب ١٤، ص٦٦، قال ومن خطبته (ع): «وقد علمتم موضعي من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالقرابة القريبة ، والمنزلة الخصيصة وضعني في حجره وأنا وليد يضمني إلى صدره ، ويكنفني في فراشه ، ويمسني جسده ويشمني

عرفه ، وكان يمضغ الشيء ثم يلقمنيه ، وما وجد لي كذبة في قول ، ولا خطلة في فعل ، ولقد قرن الله تعالى به صلى الله عليه وآله وسلم من لدن إن كان فطيماً أعظم ملك من ملائكته يسلك به طرق المكارم ، ومحاسن أخلاق المعالم ليله ونهاره ، ولقد كنت أتبعه اتباع الفصيل أثر أمه ، يرفع لي في كل يوم علماً من أخلاقه ، ويأمرني بالاقتداء به ، ولقد كان يجاور في كل سنة بحراء ، فأراه ولا يراه غيري وغير خديجة ، ولم يجمع بيت واحد يومئذ في الإسلام غير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وخديجة عليها السلام وأنا ثالثهما ، أرى نور الوحي والرسالة ، وأشم ريح النبوة ، ولقد سمعت رنة الشيطان حين نزل الوحي عليه صلى الله عليه وآله وسلم ، فقلت يا رسول الله : ما هذه الرنة؟، فقال: « **هذه رنة الشيطان قد أيس من عبادته ، إنك تسمع كما أسمع وترى كما أرى إلا أنك لست بنبي ، وأنك لوزير ، وإنك لعلى خير ،** » ولقد كنت معه صلى الله عليه وآله وسلم لما أتاه الملأ من قريش فقالوا : يا محمد إنك لقد ادعيت أمراً عظيماً لم يدعه آباؤك » . (الخ) .

قال المؤلف : ومن جملة قضاياه (ع) الدالة على أنه (ع) كان عالماً بما لم يعلمه أحد سوى النبي صلى الله عليه وآله وسلم هو جوابه لما سئل عن أنه هل له منزلة كنزلة عيسى وسليمان عليهما السلام أو لا ؟

ينابيع المودة ص٧١، قال سئل علي كرم الله وجهه أن عيسى ابن مريم كان يحيي الموتى وسليمان بن داود كان يفهم منطق الطير ، هل لكم هذه المنزلة ؟ قال في جوابه : إن سليمان بن داود (ع) غضب على الهدهد لفقده لأنه يعرف الماء ويدل على الماء ولا يعرف سليمان الماء تحت الهواء مع أن الريح والإنس والجن والشياطين المردة كانوا له طائعين ، وأن الله تعالى يقول في كتابه : ﴿ **ولو أن قرآناً سيرت به**

الجبال أو قطعت به الأرض أو كلم به الموتى﴾[1] ويقول تعالى : **﴿ وما من غائبة في السماء والأرض إلا في كتاب مبين﴾**[2] ويقول تعالى : **﴿ ثم أورثنا الكتاب الذي اصطفينا من عبادنا﴾**[3] فنحن أورثنا هذا القرآن الذي فيه ما يسير به الجبال ، وقطعت به البلدان ، ويحيى به الموتى ، نعرف به الماء ، وأورثنا هذا الكتاب (الذي) فيه تبيان كل شيء .

وفي ينابيع المودة أيضاً ص٦٦ ، قال ومن خطبته (ع) : «أين الذين زعموا (أنهم) الراسخون في العلم دوننا كذباً وبغياً علينا أن رفعنا الله ووضعهم وأعطانا وحرمهم ، وأدخلنا وأخرجهم ، بنا يستعطى الهدى ، وبنا يستجلى العمى»(وفيه أيضاً) من خطبة له (ع) : «والله لو شئت أن أخبر كل رجل منكم بمخرجه ومولجه وجميع شأنه لفعلت ، ولكن أخاف أن تكفروا فيّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ألا وإني مفيضه إلى الخاصة ممن يؤمن ذلك منه ،والذي بعثه بالحق واصطفاه على الخلق ما أنطق إلا صادقاً ، ولقد عهد إليّ ذلك كله ، وبمهلك من يهلك ، وبمنجى من ينجو ، ومآل هذا الأمر ، وما أبقى شيئاً يمر على رأسي إلا أفرغه في أذني ، وأفضى به إلي ، أيها الناس إني والله ما أحثكم على طاعة إلا وأسبقكم إليها ، ولا أنهاكم عن معصية إلا وأتناهى قبلكم عنها» .(الخ) .

قال المؤلف : لا يمكن جمع ما قال (ع) في علمه ولا جمع ما قيل في ذلك وقد اقتصرنا على ما تقدم ونذكر ما ذكره أبو عبد الله محمد ابن يوسف بن محمد القرشي الكنجي الشافعي المتوفى سنة ٦٥٨هجـ في

---

(١) سورة الرعد ، آية : ٣١ .

(٢) سورة النمل ، آية : ٧٥ .

(٣) سورة فاطر ، آية : ٣٢ .

كتابه كفاية الطالب ص١٠٣، باب ٥٩ في علمه ولقد أجاد في بيانه وهذا نص كلامه :

كان عنده (ع) لكل معضلة عتاد ورزق خشية الله عز وجل ، ولهذا كان أعلم الصحابة ، ويدل على أنه كان أعلم الصحابة الإجمال والتفصيل (أما الإجمال) فهو أن علياً (ع) كان في أصل الخلقة في غاية الذكاء والفطنة والاستعداد للعلم ، وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم أفضل الفضلاء ، وخاتم الأنبياء ، وكان علي (ع) في غاية الحرص على طلب العلم ، وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم في غاية الحرص على تربيته وإرشاده إلى اكتساب الفضائل ، ثم إن علياً (ع) بقي في أول عمره في حجر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وفي كبره صار ختناً له ، وكان يدخل عليه في كل الأوقات ، ومن المعلوم أن التلميذ إذا كان في غاية الحرص والذكاء في التعلم وكان الاستاذ في غاية الفضل والحرص على التعليم ، ثم اتفق لهذا التلميذ أن اتصل بخدمة مثل هذا الاستاذ من زمن الصغر ، وكان ذلك الاتصال بخدمته حاصلاً في كل الأوقات فإنه يبلغ ذلك التلميذ في العلم مبلغاً عظيماً ، ويحصل له ما لا يحصل لغيره (هذا بيان اجمالي) وذلك أن العلم في الصغر كالنقش في الحجر والعلم في الكبر كالنقش في المدر (وأما التفصيل) فيدل عليه وجوه :

الأول : قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « **أقضاكم علي**[1] » والقاضي محتاج إلى جميع أنواع العلوم ، فلما رجحه صلى الله عليه وآله وسلم ، على الكل في القضاء لزم ترجيحه عليهم في جميع العلوم ، أما

---

(١) الذين ذكروا هذا النص ـ على اختلاف ألفاظه وعباراته ـ فريق كبير من أعلام المسلمين حتى يكاد أن يبلغ حد التواتر بمدلوله ومعناه. (انظر هامش كفاية الطالب، ص١٠٤ - ١٠٥ . طبع النجف الأشرف.

سائر الصحابة فقد رجح كل واحد منهم على غيره في علم واحد ، كقوله صلى الله عليه وآله وسلم ، : « **أفرضكم زيد ، وأقرأكم أُبيّ ، وأعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل ، وأبو ذر أصدقكم لهجة**» وكان صلى الله عليه وآله وسلم قد أوتي جوامع الكلم وخواتمه فلما ذكر لكل واحد فضيلة وأراد أن يجمعها لابن عمه بلفظ واحد كما ذكر لأولئك ذكر بلفظ يتضمن جميع ما ذكره في حقهم ،وإنما قلنا ذلك لأن الفقيه لا يصلح لمرتبة القضاء حتى يكون عالماً بعلم الفرائض والكتاب والسنة والكتابة والحلال والحرام ، ويكون مع ذلك صادق اللهجة ، فلو قال : « **قاضيكم علي**» كان متمضناً لجميع ما ذكره في حقهم ، فما ظنك بصيغة أفعل التفضيل ، وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « **أقضاكم علي**» .

الثاني : ما روي أن عمر أمر برجم امرأة ولدت لستة أشهر فرفع ذلك إلى علي (ع) فنهاهم عن رجمها وقال : أقل مدة الحمل ستة أشهر فأنكروا ذلك ، فقال هو في كتاب الله تعالى ،قوله عز اسمه : ﴿ **وحمله وفصاله ثلاثون شهراً**﴾[1] ثم بين مدة ارضاع الصغير بقوله: ﴿ **والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين**﴾[2] فتبين من مجموع الآيتين أن أقل مدة الحمل ستة أشهر ، فقال عمر: «لولا علي لهلك عمر» .ثم ذكر الكنجي قضية أخرى فراجعها.

قال المؤلف : إن كلام الكنجي الشافعي كلام متين مأخوذ جميعه من التواريخ الصحيحة والأحاديث المعتبرة ، ولو أردنا شرح كلامه لاحتجنا إلى تأليف سفر كبير ولكن نقتصر على بيان بعض كلماته وذكر مصادره ونسأل الله التأييد والتسديد في جميع الأحوال والأمور إنه على كل شيء قدير .

---

(١) سورة الإحقاف، آية : ١٥ .

(٢) سورة البقرة، آية : ٢٣٣ .

(قوله : «أقضاكم علي») حديث معروف مشهور عند أهل العلم ، وقد أخرجه جماعة من علماء السنة والإمامية .

(منهم): ابن حجر الهيتمي في الصواعق المحرقة ص٧٨ ، (ومنهم): ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب٧/٣٣٧ وقال عمر: «عليّ أقضانا وأُبَيٌّ أقرأنا» ، (ومنهم): أبو نعيم في حلية الأولياء ١/٦٥ ،(ومنهم) البخاري في صحيحه ١٨/ ٤٨٥ ،(ومنهم):ابن عبد البر في الاستيعاب ٢/٤٧٤ قال صلى الله عليه وآله وسلم في أصحابه : « أقضاهم عليّ بن أبي طالب» ، وقال عمر بن الخطاب: «عليّ أقضانا» ، (ومنهم):البغوي في مصابيح السنة ٢/٢٠٣ روى عن قتادة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: « وأقضاهم عليّ» ،(ومنهم): ابن كثير في البداية والنهاية ٧/٣٥٩ ،(ومنهم): محمد الصبان الشافعي في إسعاف الراغبين بهامش نور الأبصار ص١٤٢ ، قال : وسبب قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « أقضاكم عليٌّ» ما روي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان جالساً مع جماعة من الصحابة فجاء خصمان فقال أحدهما : يا رسول الله إن لي حماراً وإن لهذا بقرة وإن بقرة هذا قتلت حماري (الخ) وسيمر عليك تفصيل القضية في القسم الآتي من هذا المختصر إن شاء الله تعالى ،(ومنهم):المحب الطبري في ذخائر العقبى ص٨٣ فإنه ذكر تحت عنوان : (ذكر أنه (ع) أقضى الأمة) ما نصه ، قال عن أنس إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « أقضى أمتي عليّ» [ثم قال] أخرجه البغوي في المصابيح في الحسان[1] [ثم قال]: وعن عمر قال : «أقضانا عليّ» . أخرجه الحافظ السلفي (ومنهم): ابن سعد في الطبقات كما نقله ابن حجر في الصواعق ص٧٨ ،(ومنهم) :الشيخ سليمان الحنفي

---

(١) انظر المصابيح ج٢، ص٢٧١ ؛ وانظر أيضاً الرياض النضرة للمحب الطبري ج٢، ص١٩٨ ؛ ومناقب الخوارزمي، ص٥٠ .

في ينابيع المودة ص٢١١ بلفظ: يا علي أنت أعلمهم بالقضية (أو وأبصرهم) بالقضية، (ومنهم): أبو نعيم في حلية الأولياء ١/ ٦٦ ولفظه ولفظ الينابيع سواء ، وذكر أيضاً في ١/ ٦٥ بلفظ وأنت يا عليّ أبصرهم بالقضية ، وأخرج الكنجي في كفاية الطالب ص١٨٩ ما أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (وقال) أخرجه في الحلية وابن عساكر في تاريخه، (ومنهم): محمد بن طلحة الشافعي في كتاب مطالب السؤل ص٢٢، وفي تمييز الطيب من الخبيث ص٢٥، وكفاية الشنقيطي ص٤٦، أخرجا نحوه .

قال المؤلف : ذكر جمع كثير من علماء المسلمين هذه الفضيلة لعلي أمير المؤمنين (ع) وفيما ذكرنا اسماءهم كفاية ، هذا وقد ذكر محمد بن طلحة الشافعي في مطالب السؤل ص٢٢، توجيهاً حسناً قوياً لقوله صلى الله عليه وآله وسلم : « **أقضاهم علي**» فقال : « ومن ذلك [أي من جملة ما روي في علم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليهما السلام] ما نقله القاضي الإمام أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خصص جماعة من الصحابة كل واحد بفضيلة ، خصص علياً بعلم القضاء فقال : « **وأقضاهم علي**» وقد صدع الحديث بمنطوقه وصرح بمفهومه بأن أنواع العلم وأقسامه قد جمعها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بفضيلة خاصة لم يتوقف حصول تلك الفضيلة على غيرها من الفضائل والعلوم فإنه صلى الله عليه وآله وسلم قال : « **أفرضهم زيد بن ثابت**) (**وأقرأهم أُبيّ**)، (**وأعلمهم بالحلال والحرام**) **معاذ بن جبل**»، ولا يخفى أن علم الفرائض لا يفتقر إلى علم آخر ومعرفة القراءة لا تتوقف على سواها وكذلك العلم بالحلال والحرام ، بخلاف علم القضاء ، فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم قد أخبر بثبوت هذه الصفة العالية لعلي (ع) مع زيادة فيها فإن صيغة أفعل تقتضي وجود أصل ذلك الوصف والزيادة فيه على غيره ، وإذا كانت هذه

الصفة العالية قد أثبتها له فتكون حاصلة له ، ومن ضرورة حصولها لـه أن يكـون (ع) متصفاً بهـا ولا يتصف بها إلا بعـد أن يكون كـامل العقـل ، صحيح التمييز ، بعيداً عن السهو والغفلة ، يتوصل بتفطنه إلى وضـوح ما أشكـل ، وفصل مـا أعضـل ، ذا عـدالـة تحجـزه أن يحـوم حـول حمى المحارم ، ومرّوة تحمله على محاسن الشيم ، ومجانبة الدنـايا ، صـادق اللهجـة ، ظاهـر الأمانـة ، عفيفاً عن المحـظورات ، مأمـوناً في السخط والـرضا ، عـارفاً بـالكتاب والسنـة ، والاتفاق والاختـلاف والقياس ولغـة العـرب ، بحيث يقدم المحكم على المتشـابه ، والخـاص على العـام ، والمبين على المجمـل ، والناسـخ على المنسـوخ ، ويبني المـطلق على المقيـد ، ويقضي بالمتـواتـر دون الآحـاد ، وبـالمسنـد دون المـرسـل ، وبـالمتصل دون المنقـطع ، وبالاتفـاق دون الاختـلاف ، ويعـرف أنـواع الأقيسة من الجلي ، والواضـح والخفي ، ليتوصـل بها إلى الأحكـام من الواجب والمحظور ، والمندوب والمكـروه ، فهذه أمـور لا يصح اتصـاف الإنسان بعلم القضاء ما لم يحط بمعرفتها ، ومتى فقد علمه بها لا يصلح للقضاء ولا يصح اتصـافه بـه [ثم قال] : فـظهر لـك أيدك الله تعـالى أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث وصف علياً بهذه الصفة العالية بمنـطوق لفـظه المثبت لـه فضـلاً ، فقـد وصفـه بمفهـومـه بهـذه العلوم المشروحة المتنوعة الأقسام ، فرعاً وأصلاً ، وكفى بذلك دلالة لمن خص بهذه الهداية قولاً وفعـلاً على ارتقاء علي (ع) في منـاهج معـارج العلوم إلى المقام الأعلى وضربه في أعشار الفضائل المجـزأة بالتسـاهم بالقـدح المعلى » .

قـال المؤلف : لله در ابن طلحة الشـافعي فإنـه أحسن وأجاد في تقريره وتـوجيهه لحـديث خير الخـلائق صلى الله عليه وآلـه وسلم ولكن علياً (ع) في عقيدة الشيعة الإمامية الاثني عشرية لا يحتاج إلى مـا ذكره

من قوله : (ويقضي بالمتواتر - إلى قوله - والمكروه) وذلك لأن علم علي (ع) كان من الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم بلا واسطة ولم يكن يحتاج إلى أحد في علومه كما أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن يحتاج في علومه إلى أحد سوى الله ، وقد تقدم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن يحتاج في علومه إلى أحد سوى الله ، وقد تقدم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بيَّن لأمته أنه علَّم جميع علومه لعلي فهو (ع) بعد أن علمه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علم ما كان وما يكون إلى يوم القيامة ،لا يحتاج إلى خبر متواتر أو آحاد ، ولا يحتاج إلى القياس الجلـي منه أو الخفي أو غير ذلك مما يحتاج إليه العلماء والمجتهدون من الأصول والقواعد التي يستفاد منها الأحكام في القضاء أو غيره، فإن أهل البيت لا يقاسون بأحد ولا يقاس بهم أحد قال صلى الله عليه وآله وسلم : « **نحن أهل بيت لا يقاس بنا أحد**»، وقد نص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حق علي (ع) بأنه يختص بخصال لا يشاركه فيها أحد .

ففي ذخائر العقبى ص٨٣ والصواعق المحرقة لابن حجر ص٧٨ وينابيع المودة ص٢١١ وحلية الأولياء ١/٢٦ واللفظ لصاحب الحلية عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلّي - وضرب بين كتفيه -: « **يا علي لك سبع خصال لا يحاجك فيهن أحد يوم القيامة ، أنت أول المؤمنين بالله إيماناً ، وأوفاهم بعهد الله ، وأقومهم بأمر الله ، وأرأفهم بالرعية ، وأقسمهم بالسوية ، وأعلمهم بالقضية ، وأعظمهم مزية يوم القيامة**»، وفي كنز العمال ٦/١٥٣ و١٥٦ و٣٩٨ بمعناه ونحوه أيضاً .

قال المؤلف : وقد تقدم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم شبه علياً بالأنبياء فكما أن الأنبياء لا يحتاجون إلى القياس والاستحسان لفتح

باب العلم لهم فكذلك ابن عم النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يحتاج إلى العمل بالقياس والاستحسان ولا إلى غير ذلك من الأدلـة لأن من كان كـآدم (ع) في العلم استغنى عن كـل شيء لأنـه علم الأسمـاء كلهـا ، هذا ، ومن اختص بمائة منقبة وفضل بها على سائر الصحـابة لا يحتـاج في استنباطاته إلى الأدلة التي يحتاج إليها غيره .

قال الكنجي الشافعي في كفاية الطالب ص١٠٨ أخبرنـا محمد بن سعيد (أخبرنا) أبو زرعة طاهر بن محمد بن خلف الشيـرازي (أخبرنـا) أبو عبد الله الحافظ (أخبرنا) أبو ذر أحمد بن محمد الباغندي (حـدثنا) أحمد بن منصور الرمادي (حدثنا) عبد الرزاق (حـدثنا) ابن التيمي عن أبيـه قال : «فضل علي بن أبي طالب على سـائر الصحـابة بمـائـة منقبـة وشـاركهم في مناقبهم» [ثم قـال] قلت وابن التيمي هو مـوسى بن محمد ابن إبراهيم بن الحرث التيمي ثقة وابن ثقة أسند عنه العلماء والأثبات .

قال المؤلف : إن من نزلت في فضله ثـلاثمائـة آية من القـرآن لا يقـاس بأحد ، ولا يقاس أحـد به .ونـزول الآيات الثـلاثمائـة في فضله أمـر معروف رواه علماء الحديث في كتبهم .

(منهم) فقيه الحرمين محمد بن يوسف القرشي الكنجي الشافعي في كفـاية الـطالب ص١٠٨ ، فإنـه أخرج بسنـد عن ابن عباس رضي الله عنـه قال : «نزلت في علي بن أبي طالب ثـلاثمائـة آية» [ثم قـال] قلت هكـذا أخرجـه في تاريخـه ـ أي المدايني ـ وتـابعه محـدث الشـام ورواه معنعناً ، وأخرج ذلك محمد الصبان في إسعاف الراغبين المطبوع بهامش نور الأبصار ص١٤٩ ، قال : أخرج ابن عساكر عن ابن عباس أنه قـال : ما نزل في أحد من كتاب الله تعالى ما نزل في علي (ثم روى عنه) أنـه قال : نزل في علي ثلاثمائة آية .

قال المؤلف : وهل من عنده علم الكتاب الذي فيه تبيان كل شيء يحتاج إلى شيء آخر غير الكتاب؟ وهل يحتاج إلى العمل بالقياس بجيمع أقسامه أو إلى غير القياس من الأدلة التي يراجعها العلماء عند الاجتهاد؟ وهل الذي يعرف علم الكتاب الذي قال الله تعالى في حقه : ﴿ **ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين**﴾[1] يحتاج إلى علم آخر ، جاء في ينابيع المودة ص١٠٢ ـ ١٠٣ أخرج بسنده عن أبي سعيد الخدري قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن هذه الآية : ﴿ **الذي عنده علم من الكتاب**﴾[2] قال ذاك وزير أخي سليمان بن داود (ع)، وسألته عن قوله: ﴿ **قل كفى بالله شهيداً بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب**﴾[3] **قال ذاك أخي علي بن أبي طالب**».

(وفيه أيضاً) أخرج الثعلبي وابن المغازلي بسنديهما عن عبد الله ابن عطاء قال : كنت عند محمد الباقر رضي الله عنه في المسجد فرأيت ابن عبد الله بن سلام فقلت هذا ابن الذي عنده علم الكتاب قال : إنما ذلك علي بن أبي طالب .

(وفيه) عن الفضل بن يسار عن الباقر (ع) قال : هذه الآية نزلت في علي (ع) إنه عالم هذه الأمة (بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم).

(وفيه) قال الصادق (ع) : علم الكتاب كله والله عندنا ، وما أعطي وزير سليمان بن داود (ع) إنما عنده حرف واحد من اسم الأعظم وعلم بعض الكتاب كان عنده ، قال الله تعالى : ﴿ **قال الذي عنده علم**

---

(١) سورة الأنعام، آية: ٥٩ .
(٢) سورة النمل، آية: ٤٠ .
(٣) سورة الرعد، آية : ٤٣ .

من الكتاب﴾[1] أي بعض الكتاب ﴿ أنا آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك﴾[2] وقال تعالى لموسى (ع): ﴿ وكتبنا له في الألواح من كل شيء موعظة﴾[3] من للتبعيض ، وقال في عيسى (ع): ﴿ ولأبين لكم بعض الذي تختلفون فيه﴾[4] بكلمة البعض ، وقال في علي (ع): ﴿ ومن عنده علم الكتاب﴾[5] أي كل الكتاب ، وقال : ﴿ ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين﴾[6] وعلم هذا الكتاب عنده .

(وفيه أيضاً) قال صاحب المناقب روي عن محمد بن مسلم وأبي حمزة الثمالي وجابر بن يزيد عن الباقر (ع) وروى علي بن فضال والفضل بن يسار وأبو بصير عن الصادق (ع)، وروى أحمد بن محمد الحلبي ومحمد بن فضل عن الرضا (ع)، وقد روى عن موسى بن جعفر (ع)، وعن زيد بن علي (ع)، وعن محمد ابن الحنفية ، وعن سلمان الفارسي ، وعن أبي سعيد الخدري ، وإسماعيل السدي ، أنهم قالوا في قوله تعالى : ﴿ قل كفى بالله شهيداً بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب﴾[7] علي بن أبي طالب (ع).

قال المؤلف : أخرج السيد العلامة البحراني في غاية المرام أربعة وعشرين حديثاً في شأن نزول الآية ؛ستة منها من طرق علماءالسنة، وثماني عشرة منها من طرق علماء الإمامية ، ومن أراد الاطلاع على الأحاديث الواردة في هذه الآية المباركة التي هي - في سورة الرعد في

(١) سورة النمل، اية : ٤٠ .
(٢) سورة النمل، آية : ٤٠ .
(٣) سورة الأعراف، آية : ١٤٥
(٤) سورة الزخرف، آية :٦٣ .
(٥) سورة الرعد، آية : ٤٣ .
(٦) سورة الأنعام، آية : ٥٩ .
(٧) سورة الرعد، آية : ٤٣ .

خاتمة السورة ـ فليراجع التفاسير لعلماء السنة وعلماء الإمامية رضوان الله عليهم أجمعين .

قال المؤلف : روى الثعلبي في تفسيره عن عبد الله بن سلام قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن قوله تعالى : ﴿ ومن عنده علم الكتاب﴾[1] فقال : « **إنما ذلك علي بن أبي طالب** »، هذا وقد تقدم أن جماعة من الصحابة والتابعين رووا أن آية : ﴿ **قل كفى بالله شهيداً**﴾[2] الآية .نزلت في علي بن أبي طالب (ع) ومع ذلك فإن بعض المفسرين رووا أن الآية نزلت في عبد الله بن سلام وما ذلك إلا الجهل أو العداوة لعليّ (ع)، وقد صرح الشعبي بأن عبد الله بن سلام كان يهودياً ثم أسلم ولم تنزل فيه آية من القرآن كما في الدر المنثور ج٤/٦٩ .

وفي الدر المنثور ٤/٩٩ أيضاً قال: أخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه عن سعيد بن جبير رضي الله عنه أنه سئل عن قوله : ﴿ **ومن عنده علم الكتاب**﴾[1] أهو عبد الله بن سلام رضي الله عنه؟ قال : وكيف وهذه السورة مكية [ثم قال]: وأخرج ابن المنذر عن الشعبي رضي الله عنه ، قال : ما نزل في عبد الله ابن سلام رضي الله عنه شيء من القرآن .

وفي تفسير لباب التأويل في معاني التنزيل المعروف بتفسير الخازن ج٣/٦٩ قال : أنكر الشعبي أن تكون الآية في عبد الله بن سلام (وقال) هذه السورة مكية وعبد الله بن سلام أسلم بالمدينة المنورة. (قال) وقال يونس لسعيد بن جبير : ﴿ **ومن عنده علم الكتاب**﴾ أهو عبد الله بن سلام فقال : كيف يكون عبد الله بن سلام وهذه السورة

---

(١) سورة الرعد، آية : ٤٣ .
(٢) سورة الرعد، آية : ٤٣ .

مكية ، وفي تفسير الطبري ١٣/١٠٤ أخرج نحوه عن أبي بشر بسندين .

وفي تفسير القرطبي ج٩/٣٣٦ قال، قلت: كيف يكون (المراد بمن عنده علم الكتاب) عبد الله بن سلام وهذه السورة مكية وابن سلام ما أسلم إلا بالمدينة [ثم قال]وقال الحسن ومجاهد والضحاك كانوا يقرؤون : ﴿ ومن عنده علم الكتاب﴾ وينكرون على من يقول هو عبد الله بن سلام وسلمان لأنهم يرون أن السورة مكية وهؤلاء أسلموا بالمدينة .

(وفيه أيضاً) قال عبد الله بن عطاء : قلت لأبي جعفر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم زعموا أن الذي عنده علم الكتاب عبد الله بن سلام فقال إنما ذلك علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وكذلك قال محمد ابن الحنفية (ره).

قال المؤلف : أهل البيت أدرى بما في البيت ، وأهل البيت أدرى بالكتاب لأنه نزل في بيوتهم وورثوا علومه من جدهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن جدهم علي بن أبي طالب (ع) عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

وفي تفسير أبي الفتوح الرازي ٣/٢٠٣ قال أكثر المفسرين من أهل السنة والشيعة على أن الآية نزلت في علي بن أبي طالب (ع) [ثم قال] قال عبد الله بن عطاء سألت الإمام أبا جعفر الباقر (ع) من المراد بالآية؟ قال: علي بن أبي طالب ، وكذا قال محمد ابن الحنفية رضوان الله عليه .

وفي تفسير البرهان ج١/٥٣١ ـ ٥٣٣، أخرج ما يقرب من خمسة وثلاثين حديثاً في الباب من علماء السنة وعلماء الإمامية يستفاد منها أن المراد في الآية المباركة: ﴿ ومن عنده علم الكتاب﴾ هو علي بن أبي

طالب (ع)، وحيث أنها كثيرة وقد تقدم أغلبها لم نذكرها ، وفيما ذكرناه كفاية .

قال المؤلف : ومما يدل على أن الآية نزلت في علي (ع) بعد تصريح النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتصريح أهل بيته وأصحابه تصريحات أمير المؤمنين (ع) نفسه فلو لم يكن عنده علم الكتاب لم يسمع منه البيان الدال على ذلك .

ففي ينابيع المودة ص٧٣ من مناقب ابن المغازلي الشافعي أنه أخرج بسنده عن يحيى بن آدم الطويل قال : سمعت علياً رضي الله عنه يقول : لا يكون بين لوحي المصحف من آية إلا وقد علمت فيمن نزلت وأين نزلت، وإن بين جوانحي لعلماً جماً فسلوني قبل أن تفقدوني (وقال) إذا كنت غائباً عن نزول الآية كان يحفظ عَليّ[1] رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما كان ينزل عليه من القرآن وإذا قدمت عليه أقرأنيه ويقول يا علي أنزل الله علي بعدك كذا وكذا وتأويله كذا وكذا ويعلمني تأويله .

وفي الاستيعاب ٢/٣٧٦، والإصابة ٤/٢٧٠، وتفسير القرطبي ١/٣٠، وتهذيب التهذيب ٧/٣٣٧ ـ ٣٣٨ ، وينابيع المودة ـ واللفظ للأخير ـ بسنده عن واثلة قال : خطبنا علي رضي الله عنه على منبر الكوفة فقال : أيها الناس سلوني سلوني فوالله لا تسألوني عن آية من كتاب الله إلا حدثتكم عنها متى نزلت ليلاً أو نهاراً ، في مقام أو مسير ، في سهل أو جبل ، وفيمن نزلت في مؤمن أو منافق ، وما عني بها أعام أم خاص (الحديث).

قال المؤلف : ومما يدل على أن علي بن أبي طالب (ع) كان

---

(١) عليّ : بفتح العين المهملة والياء المشدّدة والمفتوحة .

أقضى الصحابة ما ذكره (ع) من دعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم له عندما بعثه قاضياً إلى اليمن ، ففي البداية والنهاية ٣٥٩/٧ قال : وعن علي قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى اليمن وأنا حديث السن ليس لي علم القضاء قال : فضرب في صدري وقال : إن الله سيهدي قلبك ، ويثبت لسانك (قال) فما شككت في قضاء بين اثنين بعده .

وفي كنز العمال ٣٩٢/٦ بسنده عن علي قال (ع): أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ناس من اليمن فقالوا ابعث فينا من يفقهنا في الدين ، ويعلمنا السنن ، ويحكم فينا بكتاب الله ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم انطلق يا علي إلى أهل اليمن ففقههم في الدين ، وعلمهم السنن ، واحكم فيهم بكتاب الله ، فقلت إن أهل اليمن قوم طغام يأتوني من القضاء بما لا علم لي به ، فضرب النبي صلى الله عليه وآله وسلم صدري ، ثم قال : إذهب فإن الله سيهدي قلبك ، ويثبت لسانك ، فما شككت في قضاء بين اثنين حتى الساعة .

وفيه أيضاً ٣٩٥/٦ أخرج نحو ما تقدم من كتب عديدة ، وإليك الكتب على حسب اصطلاحه (ط) وابن سعد (حم) والعدني والمروزي في العلم (ع ك) (حل ق) والدروقي (ص) وابن جرير وصححه ، فهذه اثنا عشر كتاباً من كتب علماء السنة التي روى فيها الحديث المتقدم ، هذا وقد ذكر الحديث ابن جرير وقال حديث صحيح .

وفيه أيضاً ٣٩٥/٦ نقلاً من كتب عديدة إليك رموزها (ك) وابن سعد (حم) والعدني (د ت) وقال حسن (ع) وابن جرير وصححه (حب) (ق) فهذه عشرة كتب معتبرة أخرج فيها الحديث الآتي :

عن علي قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى اليمن فقلت : يا رسول الله بعثتني إلى قوم هم أسن مني وأنا حدث لا أبصر القضاء فوضع يده على صدري وقال اللهم ثبت لسانه واهد قلبه ، يا علي إذا جلس إليك الخصمان فلا تقض بينهما حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول فإنك إن فعلت ذلك تبين لك القضاء (قال (ع) : فما أشكل علي قضاء بعده .

وفيه أيضاً ٦/٤٠١ من تاريخ الخطيب عن علي قال : دعاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واستعملني على اليمن، فقلت : يا رسول الله إني شاب حديث السن ولا علم لي بالقضاء فضرب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صدري مرتين قال أو ثلاثاً (التردد من الراوي) وهو يقول : « **اللهم اهد قلبه ، وثبت لسانه** » فكأنما كل علم عندي ،وحشى قلبي علماً وفهماً، » فما شككت في قضاء بين اثنين .

قال المؤلف : إن بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم علياً (ع) عاملاً وقاضياً إلى اليمن أمر مشهور معروف ، رواه المفسرون والمحدثون في كتبهم الصحاح المعتبرة .

أخرجه الترمذي في جامعه ١/١٦٩ ، وأبو داود في سننه ٢/٧١ باب كيف القضاء ، والبغوي في مصابيح السنة ٢/٥٠ ، والكنجي الشافعي في كفاية الطالب ١٤١ ، وأخرجه غير هؤلاء ، وأخرج علي المتقي الحنفي في كتابه كنز العمال ٦/٣٩١ من المعجم الكبير للطبراني قال : بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم علياً إلى اليمن فعقد له لواء فلما مضى قال : يا أبا رافع الحقه ولا تدعه من خلفه ولتقف ولا تلتفت حتى أجيئه فأتاه فأوصاه بأشياء فقال : « **يا علي لأن يهدي الله على يدك رجلاً خير لك مما طلعت عليه الشمس** » .

لقد وفق (ع) لهداية الناس بعناية الله إليه وببركة دعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم له .

ففي تذكرة خواص الأئمة ص٢٦ - و٢٧ ، أخرج حديثاً بمعنى الحديث الذي تقدم من كنز العمال ٦/٤٠١ ، أي الحديث الذي فيه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم دعا لعليٍّ (ع) بهداية القلب وتثبيت اللسان ، فقال علي (ع) : ففي أثر ذلك الدعاء صرت في حال كأن كل علم عندي ، وكأنه حشى قلبي علماً وفهماً فما شككت في قضاء بين اثنين .

بدعاء النبي له صار سبباً لهداية جمع كثير من الناس إلى الإيمان وبواسطته وإرشاده دخل في الإسلام جمع كثير ، في ذخائر العقبى للمحب الطبري الشافعي ص١٠٩ ، تحت عنوان : « ذكر إسلام همدان على يديه (ع) » ، [وذلك لما بعثه النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى اليمن] .

عن البراء بن عازب ، قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خالد بن الوليد إلى أهل اليمن يدعوهم إلى الإسلام وكنت فيمن سار معهم فأقام عليهم ستة أشهر لا يجيبونه إلى شيء ، فبعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم علي بن أبي طالب وأمره أن يرسل خالداً ومن معه إلا من أراد البقاء مع علي فيتركه ، قال البراء : وكنت فيمن عقب مع علي ، فلما انتهينا إلى أوائل اليمن بلغ القوم الخبر ، فجمعوا له فصلى علي رضي الله عنه بنا الفجر فلما فرغ صفنا صفاً واحداً ثم تقدم بين أيدينا فحمد الله وأثنى عليه ثم قرأ عليهم كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأسلمت همدان كلها في يوم واحد ، وكتب بذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما قرأ كتابه خر ساجداً وقال : السلام على همدان السلام على همدان (أخرجه أبو عمر) .

هذا أثر دعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حق علي (ع) ،

وهذا أثر وضع يده على صدر علي (ع) لما بعثه إلى اليمن ، وهذا أثر لعاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي كان يجعله في فم علي (ع)، وهذا أثر تربيته في حجر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذا أثر العلم الذي تعلمه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما يزيد على ثلاثين سنة ، ولنختم الكلام في علم أمير المؤمنين (ع)، ونكتفي بما وفقنا الله جل وعلا لذكره.

القسم الأول :

في بيان مراجعات الناس إلى أمير المؤمنين (ع) في عصر الرسول الأكرم (ص) وفي حياته

وإليك ما قضى به وسمعه النبي (ص) فأمضاه :

قضاؤه (ع) في أربعة وقعوا في زبية أسد

تذكرة خواص الأئمة ص٢٧ ، قال، قال أحمد في المسند : حدثنا أبـو سعيـد عـن إسـرائيـل عـن سمـاك بـن حنش عـن علي بـن أبي طالب (ع) ، قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى اليمن فانتهينا إلى قوم حفروا زبية للأسد فبينا هم يتدافعون إذ سقط رجـل منهم في الزبية فتعلق بآخر ثم تعلق آخر بآخر حتى صاروا فيه أربعة وكـان فيها أسد فجرح الكل فابتدر إليه رجل بحربته فقتله ومات الأربعة من جراحتـه فقام أولياء الأول إلى أولياء الثاني بالسلاح ليقتتلوا مـع أولياء الثـاني فقال علي: عليَ بأولياء الأول، فجـاؤوا ، فقال : أتـريدون أن تقتتلوا ورسـول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين أظهـركم إني أقضي بينكم بقضاء فـإن رضيتموه وإلا فتحاجـزوا حتى تذهبـوا إلى رسول الله صلى الله عليـه وآله وسلم فيقضي بينكم ، فقالوا: نعم ، فقال : اجمعوا من قبائل حافر البئر ربع الدية وثلث الدية ونصف الدية والديـة كاملة ، فـلأولياء الأول الـربع لأنه أهلك من فوقـه ، ولأولياء الثـاني الثلث ، ولأولياء الثـالث النصف ، ولأولياء الرابع الدية كاملة ، فلم يرضوا بـذلك وأتـوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأخبـروه بالقصـة فاجتثى وقـال : سأقضي بينكم. فقـال رجل منهم : يا رسول الله إن علي بن أبي طالب قضى بكذا وكذا فـأجاز قضاء علي (ع).

قال المؤلف : أخرج المحب الطبري في ذخائر العقبى : ص٨٤، القضية مع اختلاف في بعض ألفاظها لذلك نذكر نصه :

عن علي (ع) أن رسـول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم بعثـه إلى اليمن فوجد أربعة وقعوا في حفرة ليصطاد فيهـا الأسد ، سقط أول رجـل تعلق بآخر وتعلق الآخر بالآخر حتى تساقط الأربعة فجرحهم الأسد وماتوا من جراحته فتنازع أولياؤهم حتى كادوا يقتتلون ، فقال علي : أنـا أقضي بينكم فـإن رضيتم فهـو القضـاء ، وإلا حجـزت بعضكم عن بعض حتى تـأتوا رسـول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم فيقضي بينكم ؛ اجمعـوا من القبائل الذين حفروا البئر ربع الـدية وثلثهـا ونصفها وديـة كاملة ، فللأول ربع الدية لأنه أهلك من فوقه ، والـذي يليه ثلثهـا لأنه أهلك من فـوقه ، و للثالث النصف لأنه أهلك من فوقه ، وللرابـع الديـة الكاملة ، فـأبوا أن يرضوا فأتوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقصوا عليـه قضاء علي فأجازه [ثم قال]، أخرجه أحمد في المناقب .

قال المؤلف : أخرج القضيـة جماعـة من علماء السنـة والإماميـة رضـوان الله عليهم وكل من أخـرجها تختلف ألفـاظـه مـع الآخـر ، وفي بعضهـا زيادة ليست في غيـره ، ومن جملة من أخـرج القضيـة ابن القيم الجوزية أخرجها وفيها زيادة وهذا نص ألفاظه :

زاد المعاد ٢/١٨٢ قال الإمـام أحمد والبـزار وغيرهمـا : إن قومـاً احتفروا بئراً باليمن فسقط فيها رجل فتعلق بآخر والثاني بـالثالث والثـالث بالرابع فسقطوا فماتوا فارتفع أوليـاؤهم إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال : اجمعوا من حفر البئر من الناس ، وقضى لـلأول بربـع الديـة لأنه هلك فوقه ثلاثة ، والثاني بثلثها لأنه هلك فـوقه اثنان ، والثالث بنصفهـا لأنه هلك فوقه واحد ، والرابع بـالديـة تامـة ، فأتـوا رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم العام القابل فقصوا عليه القصة فقال : هو ما قضى بينكم .

هكذا سياق البزار، وسياق أحمد نحوه، وقال : إنهم أبوا أن يرضوا بقضاء علي كرم الله وجهه، فأتوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو عند مقام إبراهيم فقصوا عليه القصة فأجازه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجعل الدية على قبائل الذين ازدحموا .

كنز العمال ٦/٣٩٣ من خمسة كتب عن علي ، قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى اليمن فلما انتهينا إلى قوم قد بنوا زبية للأسد فبينا هم كذلك يتدافعون إذ سقط رجل فتعلق بآخر ثم تعلق رجل بآخر حتى صاروا فيها أربعة فجرحهم الأسد فانتدب له رجل بحربة فقتله وماتوا من جراحتهم كلهم فقام أولياء المقتول الأول إلى أولياء الثاني فأخرجوا السلاح ليقتتلوا فأتاهم علي تفيئة ذلك[1] فقال : تريدون أن تقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حي ، إني أقضي بينكم بقضاء إن رضيتم فهو القضاء وإلا حجز بعضكم عن بعض حتى تأتوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيكون هو الذي يقضي بينكم فمن عدا بعد ذلك فلا حق له، إجمعوا من قبائل هؤلاء الذين حفروا البئر ربع الدية وثلث الدية ونصف الدية والدية الكاملة ، فللأول الربع لأنه أهلك من فوقه ، وللثاني ثلث الدية، وللثالث نصف الدية، وللرابع الدية ، فأبوا أن يرضوا فأتوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وهو عند مقام إبراهيم، فقصوا عليه القصة فقال : أنا أقضي بينكم واحتبى فقال رجل من القوم : إن علياً قضى بيننا فقصوا عليه القصة، فأجازه النبي صلى الله عليه وآله وسلم . وفي لفظ قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم « **القضاء كما قضى**

---

(١) [illegible] ٥/١٠٨.

علي» (ط ش حم وابن جرير وصححه ق) أي أبو داود الطيالسي في مسنده، وابن أبي شيبة في سننه، وأحمد في مسنده ، والطبري في كتابه ، والبيهقي في سننه .

قال المؤلف : أخرج ابن كثير في البداية والنهاية ٥/١٠٨ نحوه مع اختلاف يسير وأما لفظ أبي داود الطيالسي في سننه ففيه اختلاف وزيادة وإليك نص ألفاظه :

مسند أبي داود الطيالسي ١/١٨ طبع حيدرآباد . قال حدثنا أبو داود (قال حدثنا) حماد بن سلمة وقيس بن الربيع وأبو عوانة كلهم عن سماك بن حرب عن ابن المعتمر الكناني (حدثنا) عليّ بن أبي طالب قال : « لما بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى اليمن، حفر قوم زبية للأسد، فازدحم الناس على الزبية ووقع فيها الأسد فوقع فيها رجل وتعلق الرجل برجل وتعلق الرجل بالآخر حتى صاروا أربعة فجرحهم الأسد فيها حتى هلكوا وحمل القوم السلاح فكاد أن يكون بينهم قتال ، قال : فأتيتهم فقلت : أتقتلون مائتي رجل من أجل أربعة أناس، تعالوا أقضي بينكم بقضاء فإن رضيتموه فهو قضاء بينكم وإن أبيتم رفعتم إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهو أحق بالقضاء ، فجعل للأول ربع الدية وجعل للثاني ثلث الدية ، وجعل للثالث نصف الدية ، وجعل للرابع الدية ، وجعل الديات على من حفر الزبية على القبائل الأربع، فسخط بعضهم ورضي بعضهم ثم قدموا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقصوا عليه القصة فقال : « أنا أقضي بينكم» فقال قائل : فإن علياً قد قضى بيننا، فأخبروه بما قضى عليّ رضي الله عنه، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « القضاء كما قضى عليّ» ، قال : هذا حماد، وقال قيس : فأمضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قضاء علي .

قـال المؤلف : أخرج أحمـد بن حنبل في مسنـده ١/٧٧ القضية ولفظه ولفظ عليّ المتقي في كنز العمـال سواء إلا في بعض الكلمـات ، وفيه نقص من الراوي أو الـطابع لأنـه لم يذكـر الديـة الكاملة . وأخـرجه أحمـد أيضاً في مسنـده ١/١٢٨ بسند آخـر ولفظ يخالف الجميـع ولكن معناه يوافق ما تقدم نقله من أبي داود الطيالسي وقال : فأخبر بقضاء عليّ رضي الله عنه فأجازه .

وأخـرجه أحمـد أيضاً في مسنـده ١/١٥٢ بسند آخـر ولفظ آخـر ، وفيه زيادة فلذلك نذكر ألفاظه :

أخـرج بسنده عن حنش بن المعتمـر أن علياً رضي الله عنـه كـان باليمن فاحتفروا زبية للأسد فجاء حتى وقع فيها رجل وتعلق بـآخر وتعلق الآخر بآخر وتعلق الآخر بآخر حتى صاروا أربعة فجـرحهم الأسد فيهـا ، فمنهم من مات فيها ، ومنهم من أخرج فمات ، قـال : فتنازعـوا في ذلك حتى أخـذوا السلاح (قـال) فأتـاهم عليّ رضي الله عنـه فقـال : ويلكم تقتلون مائتي انسان في شأن أربعة أنـاس تعالـوا أقضي بينكم بقضاء فـإن رضيتم بـه وإلا فـارتفعـوا إلى النبي صلى الله عليـه وآلـه وسلم (قـال) فقضى للأول ربع الـدية ، وللثـاني ثلث الديـة ، وللثالث نصف الـدية ، وللرابع الدية كاملة (قال) فرضي بعضهم وكره بعضهم وجعل الدية على قبائل الذين ازدحموا (قال) فارتفعوا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ـ قال بهز قال حماد أحسبه قال كان متكئاً ـ فـاحتبى قال : سـأقضي بينكم بقضـاء (قال) فـأخبر أن عليـاً رضي الله عنه قضى بكـذا وكـذا (قـال) فأمضى قضاءه .

قال المؤلف : هذا بعض ما عثرنا عليه في كتب علمـاء السنة في هذه القضية ، وفيما ذكرناه كفاية ، ولقد أشار في كتاب مفتاح كنوز السنة إلى القضية ومصادرها (ص٣٤٨) وقال من جملة من أخـرجها ابن سعـد

في الطبقات ٢، في القسم الثاني ص١٠١ ــ ١٠٢، (قال) وأخرجه الواقدي في المغازي ص٤٢٠ ولم أعثر في كتب إخواننا أهل السنة على أحد أخرج القضية عن أهل البيت (ع) إلا صاحب ينابيع المودة ص٧٥ ـ٧٦، فإنه أخرج القضية من مسند أحمد عن مسمع بن عبد الملك عن جعفر (بن محمد) الصادق رضي الله عنه: أن قوماً احتفروا زبية للأسد باليمن فوقع فيها فازدحم الناس عليها ينظرون إلى الأسد فوقع فيها رجل فتعلق بآخر وتعلق الآخر بالآخر والآخر بالآخر فماتوا من جراحة الأسد فتشاجروا في ذلك فقضى عليّ (ع): للأول ربع الدية لأنه أهلك من فوقه، وللثاني ثلث الدية، وللثالث نصف الدية، وللرابع الدية الكاملة، وجعل الدية على القبائل الذين ازدحموا، فرضي بعض وسخط بعض ورفع إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأجاز قضاء علي (ع).

قال المؤلف: ذكر الإمامية القضية في كتبهم نقلاً من الإمام الباقر والإمام الصادق (ع) وما ذكر فيها يخالف ما تقدم من كتب علماء السنة لفظاً ومعنى.

ففي المناقب لابن شهر أشوب ٢/٤٨٧ من مسند أحمد بن حنبل وأحمد بن منيع في أماليه بإسنادهما إلى حماد بن سلمة عن سماك عن حنش بن المعتمر وقد رواه محمد بن قيس عن أبي جعفر(ع) واللفظ له أنه قضى أمير المؤمنين (ع) في أربعة نفر اطلعوا على زبية الأسد فخر أحدهم فاستمسك بالثاني واستمسك الثاني بالثالث واستمسك الثالث بالرابع فقضى أن الأول فريسة الأسد وغرم أهله ثلث الدية لأهل الثاني وغرم أهل الثاني لأهل الثالث ثلثي الدية وغرم أهل الثالث لأهل الرابع الدية كاملة، وانتهى الخبر إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بذلك (فقال): «**لقد قضى أبو الحسن فيهم بقضاء الله فوق عرشه**»، وأخرجها

المفيد في الإرشاد ولفظه يقرب مما ذكر في المناقب ، وأخرجها التستري في كتابه قضـاء أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب، ص٢٨ ، طبع النجف الأشرف سنة ١٣٦٩هجـ ، والعلامة الحجة السيد محسن الأمين العاملي رحمه الله في (أعيان الشيعة) ج٣ القسم الأول ـ ص٤٧٧ ، من الطبعة الثانية نقلاً عن إرشاد المفيد ومناقب ابن شهر أشوب رحمهما الله ، وأخرجها أيضاً الفاضل المعاصر المحلاتي في كتابه قضاء أمير المؤمنين طبع طهران سنة ١٣٧٢هجـ ص٦ ، ولا يخفى أن العلامة التستري أخرج الصورتين المرويتين في كتب السنة وكتب الإمامية ، أخرج قضية الرجال الذين وقعوا في زبية الأسد من كتب المشايخ الثلاثة عن محمد بن قيس عن الباقر (ع)، وأما الصورة المروية في كتب السنة فأخرجها من الكافي والتهذيب مسندة عن الإمام الصادق (ع) وألفاظها متقاربة مع ما تقدم نقله من مسند أحمد ص١٢٥ .

قضية أخرى في ثلاثة نفر وقعوا على جارية في طهر واحد

قال المؤلف : هذه القضية رواها علماء السنة وعلماء الإمامية في كتبهم . وإليك ما في كتب أهل السنة أولاً (كفاية الطالب للكنجي الشافعي ص٤٥) أخرج بسنده عن عامر بن عبد الله بن أبي خليل عن زيد بن أرقم ، قال : بينا أنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ دخل رجل من اليمن فجعل يحدث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ مر على خبر علي بن أبي طالب ، فقال : يا رسول الله جاء ثلاثة نفر يختصمون في غلام كلهم يدعي أنه ابنه وقعوا على أمه في طهر واحد فادّعوه كلهم فدعا عليّ اثنين منهم فقال تطيبان نفساً لهذا ؟، فقالا : لا . فقال : أنتم شركاء متشاكسون إني مقرع بينكم فمن قرع فله الولد وعليه ثلثا الدية لصاحبيه قال : فأقرع بينهم فضحك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى بدت نواجذه .

(ثم قـال الكنجي): قلت أخرجـه أبـو داود في سننـه غيـر مسنـد وسكوته صلى الله عليه وآله وسلم بعـد سماع القضيـة وترك الإنكـار فيها دليل على تجويزها وتصحيحهـا وأنها على الحق ، وتبسم النبي صلى الله عليـه وآله وسلم عنـد سماعـه مثبت سروره بهـذا الحكم وأنـه رضي بـه وأمضاه .

(ذخـائـر العقبى ص٨٥): عن زيـد بن أرقم، قـال : أتي علي بثلاثة نفر وقعوا على جارية في طهر واحد فولدت ولداً فادعوه، فقال علي لأحدهم : تطيب نفساً لهذا؟ قال : لا. قال للآخر : تطيب نفساً لهذا؟ قـال: لا . (قال) :أراكم شـركاء متشـاكسـون وإني أقـرع بينكم فـأيكم أصابته القرعة غرمته ثلثي القيمة وألزمتـه الولد. فذكـروا ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: « **ما أجد فيها إلا ما قال علي رضي الله عنه** ».
(ثم قال): وعن حميد بن عبد الله بن يزيد، قال : ذكر عند النبي صلى الله عليـه وآلـه وسلم قضـاء قضى بـه علي بن أبي طـالب فـأعجب النبي صلى الله عليـه وآله وسلم فقـال : « **الحمـد لله الـذي جعـل فينا الحكمة أهل البيت** ».خرجه أحمد في المناقب .

قـال المؤلف : أخرج ابن مـاجـة هـذه القضيـة في سننـه ٢/ ٣١ مسنـداً عن زيد بن أرقم مـع اختلاف في اللفظ ، وهـذا نصه : قـال أتي علي بن أبي طـالب وهـو بـاليمن في ثـلاثـة وقعـوا على امــرأة في طهـر واحد ، فسأل اثنين فقال : أتقران لهذا بالولد ؟ قـالا : لا. ثم سأل اثنين فقال: أتقران لهذا بالولد؟ فقالا: لا . فجعل كلما سأل اثنين أتقـران لهذا بالولد؟ قالا: لا، فاقرع بينهم وألحق الولد بالذي أصـابته القـرعة وجعـل عليه ثلثي الديـة ، فذكـر ذلك للنبي صلى الله عليـه وآله وسلم فضحـك حتى بدت نواجذه .

قـال المؤلف : وأخـرجهـا الحـاكم النيسـابـوري في المستـدرك

١٣٥/٣ ولفظه ولفظ الكنجي متقاربـان ، وفي آخره فضحـك النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى بدت نواجذه (أو قال أضراسه) . وأخرج القضية بسند آخر وزاد فيها: فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « **ما أعلم فيها إلا ما قال علي**»[ثم قال] هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه (أي البخاري ومسلم) في صحيحيهما .

كنـز العمال ١٨١/٣ ، أخـرج القضية ولفـظه يقـارب لفظ الكنجي ونقـل القضيـة من (هب ش)أي شعب الأيمـان للبيهقي، وسنن ابن ابي شيبة .

قـال المؤلف : أخرج القضيـة ابن القيم في زاد المعـاد ٣١٧/٢ بسنده من سنن أبي داود وسنن النسائي عن عبـد الله بن الخليل عن زيـد بن أرقم رضي الله عنه قال : كنت جالساً عنـد النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم فجاء رجل من أهل اليمن فقال : إن ثلاثة نفر من أهل اليمن أتـوا علياً رضي الله عنه يختصمون إليه في ولـد قد وقعـوا على امرأة في طهـر واحد فقال لاثنين: طيبا بالولد لهذا؟ فغليا. ثم قـال لاثنين: طيبا بـالولـد لهذا؟ فغليا. فقال: أنتم شركاء متشاكسون إني مقرع بينكم فمن قرع فله الولد وعليه لصاحبيه ثلثا الـدية ، فـأقرع بينهم فجعله لمن قـرع فضحك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى بدت أضـراسه أو نـواجذه. [ثم قال]ورواه أبو داود والنسائي بإسناد كلهم ثقات. . إلى عبـد خير عن زيـد بن أرقم، قـال :أتي علي بن أبي طالب بثـلاثة ـ وهـو بـاليمن ـ وقعـوا على امرأة في طهر واحد فسأل اثنين أتقران لهذا (إلى آخر) ما تقـدم من ابن ماجة مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

البداية والنهـاية لابن كثيـر ١٠٧/٥) أخرج نحـو ما تقـدم من أبي داود وسنن النسائي مع اختلاف يسير .

(ينابيع المودة ص٧٥) أخرج القضية من مسند أحمد عن جعفر الصادق رضي الله عنه قال : قضى علي في ثلاثة رجال وقعوا على امرأة في طهر واحد وذلك في الجاهلية فاقرع علي بينهم الولد لمن وقعت له القرعة وانقسم دية المولود على ثلاث لأنهم اشتبهوا نسب المولود فكأنهم قتلوه، فجعل ثلث الدية على من وقعت القرعة (له) وثلثي الدية على الآخرين وقضى الدية لأم المولود ، فضحك النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى بدت نواجذه ، وقال : وما أعلم فيها شيئاً إلا ما قضى علي (ع).

قال المؤلف : هذا ما هو مذكور في كتب علماء السنة .

حكم علي (ع) في ثلاثة وقعوا على امرأة كما هو مروي في كتب علماء الإمامية

قضاء أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) للعلامة التستري ص١٢٠ طبع النجف الأشرف، قال : روى الشيخ مسنداً عن سلمان بن خالد عن الصادق (ع) قال : قضى علي (ع) في ثلاثة نفر وقعوا على امرأة في طهر، وذلك في الجاهلية قبل أن يظهر الإسلام، فأقرع بينهم فجعل الولد للذي قرع له وجعل عليه ثلثي الدية للآخرين، فضحك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى بدت نواجذه. ورواه الكليني والمفيد مع اختلاف ، ورواه ابن شهر أشوب في المناقب ج٢ ص٤٨٧ عن أبي داود وابن ماجة في سننيهما وابن بطة وابن حنبل في فضائله وابن مردويه بطرق كثيرة عن زيد بن أرقم .

قال المؤلف : تقدم نقل القضية من كفاية الطالب للكنجي الشافعي، ومن ذخائر العقبى للمحب الطبري الشافعي ، ومن ابن ماجة القزويني في سننه، ومن الحاكم في مستدركه ، ومن علي المتقي في كنز

العمال ، ومن ابن القيم في زاد المعاد ، ومن شيخ الإسلام الحنفي في ينابيع المودة ، وكل هؤلاء متفقون في المعنى ولو كانوا مختلفين في الألفاظ ، غير العلامة الشيخ سليمان القندوزي الحنفي فإنه اختلف مع غيره اختلافاً لا يقبل الجمع ، هذا وقد ذكر العلامة التستري بعد نقله القضية من كتب الإمامية ما هذا نص كلامه :

قال في المقنع بعد ذكر المسألة : وإن كانوا ثلاثة نفر فواقعوا جارية على الانفراد بعد أن اشتراها الأول وواقعها والثاني اشتراها وواقعها والثالث اشتراها وواقعها كل ذلك في طهر واحد فأتت بولد ، فإن الحق أن يلحق الولد بالرجل الذي عنده الجارية ليصير إلى قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « **الولد للفراش وللعاهر الحجر** » (الخ).

قال المؤلف : ما أخرجه ابن شهر أشوب قضية أخرى وإن شاركت ما أخرجه علماء السنة في كتبهم ، وإليك نص ما أخرجه في المناقب (ج١ص٤٨٧) أبو داود وابن ماجة في سننيهما وابن بطة في الإبانة ، وأحمد في فضائل الصحابة ، وأبو بكر بن مردويه في كتابه بطرق كثيرة عن زيد بن أرقم أنه قيل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم : أتى إلى علي باليمن ثلاثة نفر يختصمون في ولد كلهم يزعم أنه وقع على أمه في طهر واحد وذلك في الجاهلية ، فقال علي (ع): إنهم شركاء متشاكسون ، فقرع على الغلام باسمهم فخرجت لأحدهم فألحق الغلام به وألزمه ثلثي الدية لصاحبيه وزجرهما عن مثل ذلك ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « **الحمد لله الذي جعل فينا أهل البيت من يقضي على سنن داود** »، وذكر هذه القصة العلامة السيد محسن الأمين العاملي رحمه الله في كتابه (أعيان الشيعة) ج٣ القسم الأول، ص٤٧٦، الطبعة الثانية نقلاً عن المفيد وعن مناقب ابن شهرأشوب ، فراجعها .

قال المؤلف : يظهر من ظاهر ألفاظ القضية أن المرأة التي وقعوا عليها بغية ولم تكن جارية لهم يملكونها لأن لفظة (أمة) في العبارة تخالف ما تقدم من أنها كانت جارية لهم يملكون رقبتها وإنهم غير عارفين بأن الجارية إن كانت مشتركة لا يجوز لأحد من المتشاركين وطئها إلا بإذن الآخر شريكه .

وأما ما أخرجه المفيد رحمه الله في الإرشاد فيظهر من ألفاظه أن القضية غير ما في المناقب وغيره ، فراجعه ، وذلك حيث يستفاد من عبارة المفيد أن الذين واقعوا الجارية لم يكونوا ثلاثة بل كانوا رجلين هما متشاركان في ملك الجارية وهذا نص ألفاظ المفيد عليه الرحمة .

قال: لما استقر به (ع) الدار باليمن ونظر فيما ندبه إليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من القضاء والحكم بين المسلمين رفع إليه رجلان بينهما جارية يملكان رقها على السواء قد جهلا خطر وطئها فوطئاها في طهر واحد على ظن منهما جواز ذلك ، لقرب عهدهما بالإسلام وقلة معرفتهما بما تضمنته الشريعة الإسلامية من الأحكام ، فحملت الجارية ووضعت غلاماً فاختصما إليه فقرع على الغلام باسمهما فخرجت القرعة لأحدهما فألحق الغلام به وألزمه نصف قيمة الولد أن لو كان عبداً لشريكه وقال : لو علمت أنكما أقدمتما على ما فعلتماه بعد الحجة عليكما بخطره لبالغت في عقوبتكما ، وبلغ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذه القضية فأمضاها وأقر الحكم بها في الإسلام وقال : « **الحمد لله الذي جعل فينا أهل البيت من يقضي على سنن داود (ع) وسبيله في القضاء** ، » يعني به القضاء بالإلهام الذي هو في معنى الوحي ونزول النص به إن لو نزل على التصريح .

قال المؤلف : ذكر المترجم السيد محمود الموسوي ما ذكره في المناقب وقال : ذكر ذلك الشيخ في التهذيب ، هذا وذكر العلامة

المحلاتي (المعاصر) ما ذكره المحب الطبري في ذخائر العقبى ، وذكر في هامش كتابه ص١٠ ، أن القضية ذكرها الشيخ في التهذيب وابن شهرأشوب في المناقب .

ويظهر بالتأمل فيما ذكره علماء السنة وعلماء الإمامية رضوان الله عليهم أن القضية متعددة متشابهة في بعض الجهات .

حكمه(ع) في بقرة قتلت حماراً

الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي ص٧٥، قال : الحديث العاشر أخرج الحاكم وصححه عن علي . قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى اليمن فقلت يا رسول الله بعثتني وأنا شاب أقضي بينهم ولا أدري ما القضاء فضرب صدري بيده ثم قال : « **اللهم اهد قلبه وثبت لسانه**»، فوالذي فلق الحبة ما شككت في قضاء بين اثنين [ثم قال]: قيل وسبب قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « **أقضاكم علي**». أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان جالساً مع جماعة من أصحابه فجاءه خصمان فقال أحدهما : يا رسول الله إن لي حماراً وإن لهذا بقرة وأن بقرته قتلت حماري ، فبدأ رجل من الحاضرين فقال : لا ضمان على البهائم. فقال‌صلى الله عليه وآله وسلم : « **إقض بينهما يا علي**»،فقال علي لهما : أكانا مرسلين أم مشدودين أم أحدهما مشدود والآخر مرسل؟ فقالا: كان الحمار مشدوداً والبقرة مرسلة وصاحبها معها ، فقال: على صاحب البقرة ضمان الحمار ، فأقر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حكمه وأمضى قضاءه.

قال المؤلف : أخرج محمد بن طلحة الشافعي هذه القضية في مطالب السؤل ص٣٠ ، وفي لفظه زيادة عما في الصواعق واختلاف يسير وهذا نصه :

(قال): إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان جالساً في المسجد وعنده جمع من الصحابة فجاء إليه رجلان، فقال أحدهما : يا رسول الله إن لي حماراً ولهذا بقرة وإن بقرته قتلت حماري ، فقال بعض الصحابة: لا ضمان على البهائم. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي: « **إقض بينهما**»، فقال علي (ع) لهما: أكانا مرسلين؟ قالا: لا، قال: أفكانا مشدودين؟ قالا: لا، قال: أفكانت البقرة مشدودة والحمار مرسلاً؟ قالا: لا، قال: أفكان الحمار مشدوداً والبقرة مرسلة وصاحبها معها؟ قالا: نعم، قال: على صاحب البقرة ضمان الحمار ، فحكم لصاحب الحمار بوجوب الضمان على صاحب البقرة بحضرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، والنبي صلى الله عليه وآله وسلم قرر حكمه وأمضى قضاءه. [ثم قال]محمد بن طلحة الشافعي وفي هذه الواقعة بخصوصها دلالة واضحة للناظرين ، وحجة راجحة عند المعتبرين وأنه لدى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مكين أمين حيث استقضاه بحضرته وعنده أعيان من الصحابة ثم قرر حكمه وأنفذ قضاءه وذلك على ما ذكرناه دليل أمين وفي متانة مكانيّة في العلم آيات للمتوسمين .

قال المؤلف : لا يخفى على الطالبين أن هذه القضية قضية معروفة ذكرها جمع كثير من علماء السنة وعلماء الإمامية وقد مر عليك لفظ ابن حجر الشافعي ولفظ محمد بن طلحة الشافعي ، وإليك أسماء بقية علماء السنة الذين ذكروا هذه القضية ، وهم :

ابن الصباغ المالكي في الفصول المهمة في أحوال أمير المؤمنين (ع) في الفصل الأول منه ، والشيخ عبد الرحمن الصفوري الشافعي في نزهة المجالس٢/١٧١ ،ومحمد بن الصبان الشافعي في إسعاف الراغبين بهامش نور الأبصار ص١٤٢ ، والسيد مؤمن بن حسن الشبلنجي الشافعي في نور الأبصار ص٧١ ،وألفاظ الكل متقاربة في

المعنى وإن كانت مختلفة في اللفظ .

قال المؤلف : لا يخفى أن ألفاظ من تقدم من العلماء متفقة على أن المصادمة كانت بين البقرة والحمار ، وأما ما أخرجه الشيخ سليمان الحنفي في ينابيع المودة ففيه أن المصادمة كانت بين ثور وحمار ، وهذا نصه :

ينابيع المودة ص٧٦ بسنده عن مصعب بن سلام اليمني عن جعفر الصادق رضي الله عنه قال : إن ثوراً قتل حماراً على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ورفع ذلك إليه وهو في أناس من أصحابه ، فقال لهم : أقضوا بينهما . فقالوا : يا رسول الله بهيمة قتلت بهيمة ما عليها شيء ، فقال يا علي : إقض بينهما ، فقال: نعم يا رسول الله إن كان الثور دخل على الحمار في مستراحه ضمن صاحب الثور ، وإن كان الحمار دخل على الثور في مستراحه فلا ضمان عليه ، قال: فرفع رسول الله يده إلى السماء فقال : « **الحمد لله الذي جعل مني من يقضي بقضاء النبيين** » .

قال المؤلف : ظهر من ألفاظ هذه القضية أنها قضية أخرى لاختلاف ألفاظها واختلاف المتصادمين ، وقد أخرج علماء الإمامية القضيتين أي تصادم البقرة مع الحمار وتصادم الثور مع الحمار ، وأما قضية تصادم البقرة مع الحمار فقد أخرجها ابن شهر أشوب في المناقب ج١ ص٤٨٨ بسنده عن الصادق (ع)، وهذا نصه : إن رجلين اختصما إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في بقرة قتلت حماراً فقال (ع) : اذهبا إلى أبي بكر واسألاه عن ذلك فلما سألاه قال : بهيمة قتلت بهيمة لا شيء على ربها. فأخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأشار بها إلى عمر، فقال: كما قال أبو بكر، فأخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال اذهبا إلى علي فكان قوله (ع) إن كانت البقرة دخلت على

الحمار في مأمنه فعلى ربها قيمة الحمار لصاحبه ، وإن كان الحمار دخل على البقرة في مأمنها فقتلته فلا غرم على صاحبها. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « **لقد قضى بينكما بقضاء الله**».

قال المؤلف : إن مضمون ألفاظ ابن شهر أشوب يشبه مضمون القندوزي في ينابيع المودة ، ولعل التصحيف أثر في ألفاظه فأسقط اسم أبي بكر وعمر وغير وبدل لغرض حفظ مقامهما من الإشكال ، هذا وقد أخرج الشيخ محمد تقي التستري القضية في كتابه ص١٤٣ نقلاً من الكافي والتهذيب عن الصادق (ع) عن أبيه أن ثوراً قتل حماراً على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ورفع ذلك إليه وهو في أناس من أصحابه فيهم أبو بكر وعمر ، فقال: يا أبا بكر اقض بينهم ، فقال : يا رسول الله بهيمة قتلت بهيمة ما عليهما شيء ، فقال يا عمر: اقض بينهم، فقال مثل قول صاحبه ، فقال يا علي: اقض بينهم ، فقال: نعم يا رسول الله إن كان الثور دخل على الحمار في مستراحه ضمن أصحاب الثور وإن كان الحمار دخل على الثور في مستراحه فلا ضمان عليهم ، فرفع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يده إلى السماء فقال : « **الحمد لله الذي جعل مني من يقضي بقضاء النبيين**».

ورواها أيضاً التستري بإسناد آخر ورواها المفيد رحمه الله في الإرشاد وهذا نصه :

جاءت الآثار أن رجلين اختصما إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم في بقرة قتلت حماراً فقال أحدهما: يا رسول الله بقرة هذا الرجل قتلت حماري . فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « اذهبا إلى أبي بكر فاسألاه عن ذلك فجاءا إلى أبي بكر وقصا عليه قصتهما ، قال كيف تركتما رسول الله (ص) وجئتماني؟ قالا: هو أمرنا بذلك ، فقال لهما: بهيمة قتلت بهيمة لا شيء على ربها ، فعادا إلى رسول الله صلى

الله عليه وآله وسلم فأخبراه بذلك ، فقال لهما : « امضيا إلى عمر بن الخطاب فقصا عليه قصتكما وسلاه القضاء في ذلك ، فذهبا إليه وقصا عليه قصتهما ، فقال لهما : كيف تركتما رسول الله (ص) وجئتماني؟ فقالا له : إنه أمرنا بذلك ، فقال كيف لم يأمركما بالمصير إلى أبي بكر ، قالا : إنا قد أمرنا بذلك وصرنا إليه ، قال : فما الذي قال لكما في هذه القضية؟ قالا له : كيت وكيت ، قال : ما أرى إلا ما رأى أبو بكر. فصارا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأخبراه الخبر ، فقال اذهبا إلى علي بن أبي طالب ليقضي بينكما فذهبا إليه فقصا عليه قصتهما ، فقال : إن كانت البقرة دخلت على الحمار في مأمنه فعلى ربها قيمة الحمار لصاحبه ، وإن كان الحمار دخل على البقرة في مأمنها فقتلته فلا غرم على صاحبها ، فعادا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأخبراه بقضيته بينهما ، فقال : لقد قضى علي بن أبي طالب بينكما بقضاء الله تعالى [ثم قال] : « **الحمد الله الذي جعل فينا أهل البيت من يقضي على سنن داود في القضاء** » (ثم قال المفيد رحمه الله) روى بعض علماء السنة أن هذه القضية كانت من أمير المؤمنين (ع) بين الرجلين باليمن ، وروى بعضهم حسب ما قدمناه ، وقد أخرجها المجلسي في البحار ٩/٤٨٢ من إرشاد المفيد وغيره .

قال المؤلف : يظهر من ألفاظ المفيد رحمه الله أن القضيتين أي تصادم البقرة مع الحمار وتصادم الثور مع الحمار كليهما قد أثر فيهما يد التصحيف والتحريف والإسقاط ، وسبب ذلك واضح لا يحتاج إلى بيان ، وقد أخرج ذلك العلامة المحلاتي (المعاصر) في كتابه ص١١ ، نقلاً من مطالب السؤل ومن الصواعق ، ومن إرشاد المفيد (ره) ، فبالتأمل في ألفاظ هذه القضية ورواياتها في كتب علماء السنة وعلماء الإمامية يظهر لك أن يد التحريف والتصحيف كانت عاملة في الأحاديث

والأخبار ، وإنها كانت تتصرف وتفعل ما تشاء على حسب أفكارها وأغراضها ، ولا شك في أن ذلك خيانة وقد منع الشارع الحكيم عنها ، وورد في ذمها أحاديث كثيرة من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومن أهل البيت (ع)، وقد روي عن أمير المؤمنين (ع) في خصوص الخيانة كلمات منها قوله (ع): الخيانة رأس النفاق ، والخيانة أخو الكذب ، الخيانة غدر ، الخيانة عنوان الإفك ، الخيانة دليل على قلة الورع (من كتاب أنيس السالكين)، تأليف جدي آية الله السيد زين العابدين الطباطبائي الشهير بسيد آقا الطهراني قدس سره .

حكمه (ع) في القارصة والقامصة والواقصة

نهاية اللغة لابن الأثير الجزري الشافعي المتوفى سنة ٦٠٦ ـ ٢٤٢/٣، قال : في حديث علي أنه قضى في القارصة والقامصة والواقصة بالدية أثلاثاً ، هن ثلاث جوارٍ كنّ يلعبن فتراكبن فقرصت السفلى الوسطى ، فقمصت فسقطت العليا فوقصت عنقها فجعل (علي (ع) ثلثي الدية على الثنتين وأسقط ثلث العليا لأنها أعانت على نفسها [ثم قال]: جعل الزمخشري (في الفائق) هذا الحديث مرفوعاً وهو من كلام علي (ع).

قال المؤلف : أخرج القضية الزمخشري في الفائق ٢ / ١٦٠ وجعلها من القضايا التي قضى فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذا منه خطأ، ولذلك قال ابن الأثير إنه من كلام علي لا من كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقد وافق ابن الأثير في تخطئة الزمخشري حيث نسب القضية إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي الحنفي ، قال في تاج العروس في شرح القاموس ٤ / ٤٢٠ : القارصة اسم فاعلة من القرص بالأصابع ومنه حديث علي رضي الله تعالى عنه أنه قضى في القارصة

والقـامصة والـواقصة بـالديـة أثلاثـاً ، هن ثلاث جـوار كنَّ يلعبن فتراكبن فقرصت السفلى الوسطى فقمصت فسقطت العليـا فوقصت عنقهـا فجعل ثلثي الـدية على الثنتين وأسقط ثلث العليـا لأنها أعـانت على نفسها [ثم قال] جعل الزمخشري هذا الحديث مرفوعاً وهو من كلام علي رضي الله عنه .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية علمـاء الإماميـة وفيما أخـرجوه زيادة عما أخرجها علماء السنة ، فقـد أخرج العـلامة التستـري في قضاء أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ص٢٩ قال: رفع إليه (ع) خبر جارية حملت جـارية على عـاتقها عبثـاً ولعباً فجـاءت جـاريـة أخـرى فقـرصت الحاملة فقمصت لقرصتها فوقعت الراكبة فاندقت وهلكت ، فقضى (ع) على القـارصة بثلث الـدية وعلى القـامصة بثلثهـا وأسقط الثلث لـركـوب الـواقصة عبثـاً ، وبلغ الخبر بـذلك إلى رسـول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) فأمضاه وشهد له بالصواب .

وفي إرشـاد المفيد عليـه الرحمـة أخـرج هـذه القضيـة عنـد ذكـره قضاياه (ع) التي وقعت في اليمن .

وفي المناقب ١ /٤٨٨ وقال أخرجها أبـو عبيدة في غـريب الحديث وابن مهدي في نزهة الأبصار عن الأصبغ هكذا :

قضى علي (ع) في القارصة والقامصة والواقصة وهن ثـلاث جوار كنّ يلعبن فركبت إحداهن صاحبتها فقـرصتها الثـالثة فقمصت المـركوبـة فوقعت الراكبة فوقصت عنقها فقضى بالدية أثلاثاً وأسقط حصة الراكبة لما أعــانت على نفسهــا فبلغ ذلــك النـبي صـلى الله عليــه وآلــه وسـلم فاستصوبه .

قـال المؤلف : القرص أخـذ الشيء بين الأصبعين قويـاً بشـدة ،

والقمص القفز والوثوب ، والوقص الكسر .

بحار الأنوار ٤٨٢/٩ من مناقب ابن شهر أشوب وغيره ، ولفظه ولفظ ابن شهر أشوب سواء ، وقد أخرج ذلك العلامة المحلاتي في كتابه ص١٥ من كتاب علي بن إبراهيم [ثم قال] أخرج ذلك ابن شهر أشوب والمفيد في الإرشاد وابن الأثير في نهاية اللغة والزمخشري في الفائق ، وأخرج ذلك العلامة الحجة السيد محسن الأمين العاملي رحمه الله في (أعيان الشيعة)ج٣ ـ القسم الأول ـ (ص٤٧٨) الطبعة الثانية عن الإرشاد والمناقب وابن الأثير في نهاية اللغة والزمخشري في الفائق ، ومترجم كتاب الأمين العاملي الموسوم بعجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) (ص١٨) علل كلام الزمخشري ووجهه بتوجيه غير مرضٍ ،والصحيح أنه اشتبه في نسبته إلى الرسول (ص) وهل ذلك سهواً أو عمداً ، الله أعلم .

حكمه (ع) في المهدوم عليهم بحيث لم يعرف المهدوم عليهم ولم يميز

إرشاد المفيد : في قضاياه التي وقعت في اليمن قال :

قضى (ع) في قوم وقع عليهم حائط فقتلهم وكان في جماعتهم امرأة مملوكة وأخرى حرة ، وكان للحرة ولد طفل من حر وللجارية المملوكة ولد طفل من مملوك ولم يعرف الطفل الحر من الطفل المملوك ، فقرع بينهما وحكم بالحرية لمن خرج عليه سهم الحرية منهما ، وحكم بالرق لمن خرج عليه سهم الرق منهما ثم اعتقه وجعله مولاه وحكم به في ميراثهما بالحكم في الحر ومولاه ، فأمضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا الحكم وصوبه .

مناقب ابن شهر أشوب، ٤٨٨/١، أخرج القضية ولفظه يساوي لفظ

المفيد رحمه الله إلا في كلمات .

قال المؤلف : أخرج ذلك المجلسي رحمه الله في البحار ٤٨٢/٩ ، ولفظه ولفظ ابن شهر أشوب سواء ، هذا وقد أخرج ذلك العلامة الحجة العاملي في أعيان الشيعة (ج٣) القسم الأول ص٤٧٨ ، نقلاً من إرشاد المفيد والمناقب،وقد أخرج ذلك العلامة المحلاتي في كتابه ص١٥ نقلاً من إرشاد المفيد ومن المناقب .

وفي كتاب قضاء أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) للعلامة التستري ص١٢١ : قد روى الكليني والشيخ عن حريز عن أحدهما (ع) قال : قضى أمير المؤمنين (ع) باليمن في قوم انهدمت عليهم دار لهم فبقي صبيان أحدهما مملوك والآخر حر فأسهم بينهما فخرج السهم على أحدهما فجعل المال له واعتق الآخر .

قال المؤلف : لم أعثر على كتاب من علماء السنة أخرج قضية المهدوم .

حكمه (ع) في رجل وطأ بعيره أدحي نعام فكسر بيضها

ابن شهر أشوب في المناقب ٤٨٨/١ قال في أحاديث البصريين عن أحمد عن جابر قال معاوية بن قرّة عن رجل من الأنصار :أن رجلاً أوطأ بعيره أدحيّ نعام فكسر بيضها فانطلق إلى علي (ع) فسأله عن ذلك فقال علي (ع) عليك بكل بيضة جنين ناقة أو ضراب ناقة فانطلق إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ذلك له فقال رسول الله (ص) « **قد قال علي بما سمعت ولكن هلم إلى الرخصة : عليك بكل بيضة صوم يوم أو طعام مسكين**» .

قال المؤلف : الادحيّ - بضم الهمزة وتشديد الياء التحتانية - هو الموضع الذي تبيض فيه النعامة وتفرخ ، وهو أفعول من دحوت لأنها تدحوه

برجلها أي تبسطه ثم تبيض فيه (نهاية) هذا وقد أخرج هذه القضية من كتب قضايا أمير المؤمنين (ع) والكل ينقلونها من المناقب .

وقد أخرجها الحجة السيد العاملي في أعيان الشيعة ج٣ ـ القسم الأول ـ (ص٤٧٩) عن المناقب، وأخرجها العلامة المحلاتي في كتابه ص١٧ من كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين من المناقب، وأخرجها العلامة التستري في كتابه ص١٦٥ (وجعلها في عهد عمر بن الخطاب)، والعلامة المجلسي في البحار ٤٧٩/٩ نقلاً عن المناقب لابن شهر أشوب رحمه الله .

حكمه (ع) في الأعرابي الذي أنكر علي النبي (ص) حقه وكذبه

في المناقب ٤٩٠/١ عن ابن جريج عن الضحاك عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم اشترى من أعرابي ناقة بأربعمائة درهم فلما قبض الأعرابي المال صاح الدراهم والناقة لي . فأقبل أبو بكر فقال: إقض فيما بيني وبين الأعرابي! فقال: القضية واضحة تطلب البينة ؟ فأقبل عمر، فقال كالأول، فأقبل علي، فقال صلى الله عليه وآله وسلم للأعرابي: أتقبل الشاب المقبل؟ قال: نعم، فقال الأعرابي الناقة ناقتي والدراهم دراهمي فإن كان لمحمد[1] شيء فليقم البينة على ذلك ، فقال علي (ع) : خل عن الناقة وعن رسول الله (ص) (قال ذلك) ثلاث مرات فاندفع فضربه ضربة فاجتمع أهل الحجاز على أنه رمى برأسه وقال بعض أهل العراق بل قطع منه عضواً، فقال (ع) : يا رسول الله نصدقك على الوحي ولا نصدقك على أربعمائة درهم (وفي خبر) عن غيره فالتفت النبي صلى الله عليه وآله وسلم إليهما « هذا

(١) في نسخة البحارج ٤٧٧/٩ فإن كان محمد يدعي شيئاً. الخ .

حكم الله لا ما حكمتما بـه فينا» ذكـره ابن بابـويه في الأمـالي وفي من لا يحضره الفقيه .

قـال المؤلف : أخرج هـذه القضيـة الفيض في الـوافي المجلد٣ الجـزء ٩/١٦٥ وأخرجهـا صـاحب نـاسـخ التـواريـخ عنـد ذكـر أحـوال الأمير (ع) ص٧٤١، وأخرجها المجلسي في البحار ٩/٤٧٧ و٤٨٦ من المناقب ، وأخرجها العلامة التستري في كتابه ص١٥٨ من المناقب وقـال : رواه الصدوق في الفقيه مسنـداً مع اختـلاف يسير ، وفي الأمـالي ص٦٢ مسنـداً عن علقمة عن الصـادق (ع) وهو مـا يأتي في البحـار مسنداً عن علي بن محمد بن قتيبة .

قـال المؤلف : القضية المـروية عن الصـادق (ع) قضية أخـرى لاختلاف ألفاظها وفيه تفصيل تعرفه في القضية الآتية إن شاء الله تعالى .

حكمه (ع) في أعرابي ادعى أنه يطلب من النبي (ص) سبعين درهماً

بحار الأنوار ٩/٤٨١ عن علي بن محمـد بن قتيبة عن حمـدان بن سليمان عن نوح بن شعيب عن محمد بن إسماعيـل عن صالـح بن عقبة عن علقمـة عن الصادق جعفـر بن محمـد (ع) قـال: جـاء أعـرابي إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فادعى عليه سبعين درهماً ثمن ناقة، فقال لـه النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم : يا أعـرابي ألـم تستوف مني ذلـك؟ فقال: لا ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : إني قـد أوفيتك، قـال الأعـرابي: قد رضيت بـرجل يحكم بيني وبينـك ، فقـام النبي صلى الله عليـه وآلـه وسلم معـه فتحـاكمـا إلى رجـل من قـريش، فقـال الـرجـل للأعرابي: ما تدعي على رسول الله (ص)؟ قال سبعين درهماً ثمن ناقـة بعتها منه، فقال صلى الله عليه وآله وسلم : قد أوفيته. فقال القرشي : قد أقررت له يا رسول الله بحقـه؟ فأمـا أن تقيم شاهـدين يشهدان بـأنك قـد

أوفيته وأما أن توفه السبعين التي يدعيها عليك ، فقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم مغضباً يجر رداءه وقال: « **والله لأقصدن من يحكم بيننا بحكم الله تعالى ذكره**»، فتحاكم معه إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع)، فقال للأعرابي: ما تدعي على رسول الله (ص)؟ قال: سبعين درهماً ثمن ناقة بعتها منه ، قال: ما تقول يا رسول الله؟ قال: قد أوفيته. قال يا أعرابي: إن رسول الله يقول قد أوفيتك فهل صدق؟ فقال: لا، ما أوفاني. فأخرج أمير المؤمنين (ع) سيفه من غمده وضرب عنق الأعرابي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لم قتلت الأعرابي، قال: لأنه كذبك يا رسول الله ومن كذبك فقد حل دمه ووجب قتله ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « **والذي بعثني بالحق ما أخطأت حكم الله تبارك وتعالى فيه ولا تعد إلى مثلها**» (انتهى).

قال المؤلف : أخرج ذلك العلامة المحلاتي في كتابه ص١٣ طبع طهران سنة ١٣٣٣ شمسية ، والعلامة التستري في كتابه (ص١٥٨).

حكمه (ع) في فرس قتل رجلاً

البحار ٩/٤٩٨ من الكافي بسنده عن أبي جعفر (ع) قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علياً إلى اليمن فأفلت فرس لرجل من أهل اليمن ومرّ برجل فنفحه برجله فقتله، فجاء أولياء المقتول من اليمن إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا: يا رسول الله إن علياً ظلمنا وأطل دم صاحبنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « **إن علياً ليس بظلام ولم يخلق للظلم ، إن الولاية لعليّ من بعدي ، والحكم حكمه ، والقول قوله ، ولا يرد ولايته وقوله وحكمه إلا كافر ، ولا يرضى ولايته وقوله وحكمه إلا مؤمن ،**»، فلما سمع اليمانيون قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في علي، قالوا: يا

رسول الله رضينا بحكم علي وقوله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « هو توبتكم مما قلتم ».

قال المؤلف : أخرج العلامة التستري في كتابه ص١٤٤ القضية نقلاً من الكافي والتهذيب عن الباقر (ع) قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علياً إلى اليمن فأفلت فرس لرجل من أهل اليمن ومر يعدو فمر برجل فنفحه برجله فقتله فجاء أولياء المقتول إلى الرجل فأخذوه فرفعوه إلى علي (ع)، فأقام صاحب الفرس البينة أن فرسه أفلت من داره فنفح الرجل ، فأطل علي (ع) دم صاحبهم فجاء أولياء المقتول من اليمن إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا : إن علياً ظلمنا وأطل دم صاحبنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « **إن علياً ليس بظلام ولم يخلق للظلم ، إن الولاية لعليّ من بعدي ، والحكم حكمه والقول قوله ، لا يرد قوله وحكمه وولايته إلا كافر** »، (الخبر) - (ثم) قال: رواه الصدوق رحمه الله في أماليه بإسناد آخر قال : وقال المفيد رحمه الله بعد نقله مضمون الخبر الأول في كون القضية في حضرة الرسول (ص): وقد روى بعض العامة أن هذه القضية كانت من الأمير (ع) بين الرجلين باليمن .

قال المؤلف : أخرج العلامة المحلاتي القضية في كتابه ص١٦ نقلاً عن البحار وعن قصص الأنبياء بسند آخر عن الإمام الباقر (ع)، ورواها المجلسي في البحار ٤٩٨/٩ من الكافي ، وأخرجها السيد الحجة العاملي في كتاب أعيان الشيعة ـ ج٣ ـ القسم الأول (ص٤٧٨) نقلاً عن قصص الأنبياء عن الصدوق رحمه الله .

محاكمته (ع) مع عمير في مكة وغلبته عليه

بحار الأنوار ٤٧٦/٩ : الواقدي وإسحاق والطبري أن عمير بن وائل

الثقفي أمره حنظلة بن أبي سفيان أن يدعي على علي (ع) ثمانين مثقالاً من الـذهب وديعة عنـد محمد وأنـه هرب من مكـة وأنت وكيله فإن طلب بينة الشهود فنحن معشر قريش نشهد عليه وأعـطوه على ذلك مـائة مثقـال من الذهب منها قلادة عشرة مثاقيل لهند ، فجاء وادعى على علي (ع)، فاعتبر الودائع كلها ورأى عليها أسامي أصحابهـا ولـم يكن لما ذكـره عمير خبر ، فنصح له نصحاً كثيراً فقال : إن لي من يشهد بذلك وهو أبو جهل وعكرمة وعقبة بن أبي معيط وأبو سفيان وحنظلة فقال (ع): مكيدة تعود إلى من دبرها ثم أمـر الشهود أن يقعـدوا في الكعبة، ثم قـال : لعمير يـا أخـا ثقيف أخبرني الآن حين دفعت وديعتـك هذه إلى رسـول الله (ص) أي الأوقات كان؟ قال: ضحوة نهار، فأخـذها بيـده ودفعها إلى عبـده ثم استدعى بأبي جهل وسألـه عن ذلك، قـال: ما يلزمني ذلـك ثم استدعى بأبي سفيان وسأله ، فقـال: دفعها عنـد غروب الشمس وأخـذها من يـده وتركها في كمه ، ثم استدعى حنظلة وسأله عن ذلك ، فقـال: كان وقت وقوف الشمس في كبد السماء وتركهـا بين يديـه إلى وقت انصرافـه ، ثم استدعى بعقبة وسأله عن ذلك فقال: تسلمها بيده وأنفذها في الحـال إلى داره وكان وقت العصر ، ثم استـدعى بعكرمـة وسألـه عن ذلك ، فقـال: كان وقت بزوغ الشمس أخـذها فـأنفذهـا من ساعتـه إلى بيت فاطمة، ثم أقبل على عمير وقال له: أراك قد اصفر لـونك وتغيـرت أحوالـك، قال : أقول الحق ولا يفلح غادر وبيت الله ما كان لي عنـد محمد وديعـة وانهما حملاني على ذلك وهذه دنانيـرهم وعقد هنـد عليها اسمهـا مكتوب ، ثم قال علي : إئتوني بالسيف الذي في زاويـة الدار فـأخذه وقـال: أتعرفـون هـذا السيف؟ فقالـوا: هذا لحنـظلة، فقال أبـو سفيـان: هـذا مسـروق، فقـال (ع): إن كنت صادقـاً في قولـك فما فعـل عبدك مهلع الأسـود ، قـال: مضى إلى الطائف في حـاجة لنـا ، فقال: هيهـات أن تعود تـراه، إبعث إليه أحضره إن كنت صادقاً، فسكت أبـو سفيان، ثم قـام في عشرة

عبيد لسادات قريش فنبشوا بقعة عرفها فإذا فيها العبد مهلع قتيل فأمرهم بإخراجه فأخرجوه وحملوه إلى الكعبة، فسأله الناس عن سبب قتله، فقال: إن أبا سفيان وولده ضمنوا له رشوة عتقه وحثوه على قتلي فكمن لي في الطريق ووثب عليّ ليقتلني فضربت رأسه وأخذت سيفه فلما بطلت حيلتهم أرادوا الحيلة الثانية بعمير فقال عمير: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .



القسم الثاني

بعض مراجعات أبي بكر (رض) إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع)



مراجعة أبي بكر إلى أمير المؤمنين (ع) في جواب اليهود الذين سألوه عن أوصاف النبي (ص)

في بعض مراجعات أبي كبر (رض) إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع)، نقدم بعض ما أخرجه علماء السنة ثم بعض ما رواه علماء الإمامية ، الرياض النضرة ٣/١٩٥ بسنده عن ابن عمر أن اليهود جاؤوا إلى أبي بكر فقالوا : صف لنا صاحبك ، فقال : معشر اليهود كنت معه في الغار كإصبعي هاتين ، ولقد صعدت معه جبل حراء ، وإن خنصري لفي خنصره، ولكن الحديث عنه صلى الله عليه وآله وسلم شديد ، وهذا علي بن أبي طالب فأتوا علياً فقالوا: يا أبا الحسن صف لنا ابن عمك، فقال : لم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالطويل الذاهب طولاً ، ولا بالقصير المتردد ، كان فوق الربعة ، أبيض اللون مشرباً حمرة ، جعد الشعر ليس بالقطط ، يضرب شعره إلى أرنبته ، صلت الجبين ، أدعج العينين ، دقيق المسربة ، براق الثنايا ، أقنى الأنف كأن عنقه إبريق فضة ، له شعرات من لبته إلى سرته كأنهن قضيب مسك أسود ، ليس في جسده ولا في صدره شعرات غيرهن ، وكان شثن الكف والقدم ، وإذا مشى كأنما يتقلع من صخر ، وإذا التفت التفت بمجامع بدنه وإذا قام غمر الناس ، وإذا قعد علا الناس ، وإذا تكلم أنصت الناس ، وإذا خطب أبكى الناس ، وكان أرحم الناس بالناس ، لليتيم كالأب الرحيم ، وللأرملة كالريم الكريم أشجع الناس ، وأبذلهم كفاً ، وأصبحهم وجهاً ، لباسه العباء، وطعامه خبز الشعير وإدامه اللبن ، ووساده الأدم محشو بليف النخل ، سريره أم غيلان مرمل بالشريط ، كان

لـه عمامتـان إحداهمـا تدعى السحـاب والأخرى العقاب، وكان سيفـه ذا الفقار، ورايته الغراء، وناقته العضباء، وبغلته دلدل، وحماره يعفور، وفرسه مرتجز، وشاته بركة، وقضيبه الممشوق، ولواؤه الحمد، وكان يعقل البعير، ويعلف الناضح، ويرقع الثوب، ويخصف النعل.

قال المؤلف : أخرج المجلسي رحمه الله هذه القضيـة في البحار والعلامة المحلاتي في كتابه ص٢٠٩ من بحار الأنوار .

مراجعة أبي بكـر إلى أمير المؤمنين (ع) في جـواب الجاثليق ومـائة من أصحابه

قضـاء أمير المؤمنين علي بن أبي طـالب (ع) للعـلامـة التستـري المعـاصر في ص٦٦ منـه طبع أول سنـة ١٣٦٩ في النجف الأشـرف عن سلمان الفارسي في حديث طويل يذكـر فيه قـدوم الجاثليق مـع مائـة من النصـارى بعد وفـاة النبي صلى الله عليه وآلـه وسلم وسؤاله أبـا بكـر عن مسائل لم يجبه عنها ثم أرشد إلى أمير المؤمنين (ع) فسأله عنها، فأجابه فكان فيما سأله أن قال : أخبرني عن وجه الرب تبارك وتعالى فـدعا علي بنار وحطب وأضرمه فلما اشتعلت قال علي (ع): أين وجه هذه النـار . قـال النصراني : هي وجـه من جميع حـدودها ، قـال: هذه النـار مدبـرة مصنوعة لا يعرف وجهها وخالقها لا يشبهها ولله المشرق والمغرب فأينمـا تولوا فثم وجه الله لا يخفى على ربنا خافية .

قال المؤلف : هذه المراجعة راجعوا فيها أمير المؤمنين (ع) بعد أن عجز أبو بكر من الجواب وهي مفصلة ذكرنا منهـا ما كـان في الكتاب المتقدم فقط.

مراجعة أبي بكر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم رجل كان ينكح كما تنكح المرأة

الدر المنثور ٣٤٦/٣ قال: أخرج ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، وابن المنذر والبيهقي في شعب الإيمان عن محمد بن المنكدر، ويزيد ابن حفصة، وصفوان بن سليم أن خالد بن الوليد كتب إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قد وجد رجلاً في بعض نواحي العرب ينكح كما تنكح المرأة وقامت عليه بذلك البينة، فاستشار أبو بكر رضي الله عنه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: إن هذا ذنب لم يعص الله به أمة من الأمم إلا أمة واحدة فصنع الله بها ما قد علمتم، أرى أن تحرقه بالنار فاجتمع أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم على أن يحرقوه بالنار، فكتب أبو بكر رضي الله عنه إلى خالد رضي الله عنه أن احرقه بالنار، ثم حرقهم ابن الزبير في إمارته، ثم حرقهم هشام بن عبد الملك.

قال المؤلف: أخرج علي المتقي الحنفي هذه القضية في كنز العمال ٩٩/٣ نقلاً من مسند علي رضي الله عنه عن محمد بن المنكدر أن خالد بن الوليد كتب إلى أبي بكر الصديق أنه وجد رجل في بعض ضواحي العرب ينكح كما تنكح المرأة وأن أبا بكر جمع لذلك ناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان فيهم علي بن أبي طالب أشدهم يومئذ قولاً، فقال: إن هذا ذنب لم تعمل به أمة من الأمم إلا أمة واحدة فصنع بها ما قد علمتم، أرى أن تحرقوه بالنار، فكتب إليه أبو بكر أن يحرق بالنار (ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي وابن المنذر وابن بشران(ق).

قال المؤلف: أخرج ذلك العلامة المحلاتي في كتابه ص٢٢ نقلاً من كنز العمال فقط.

قال المؤلف : أخرج العلامة التستري المعاصر في كتابه ص٤٠ نقلاً من الكافي والتهذيب مسنداً عن الإمام الباقر (ع) قضية رجل نكح في دبره وذكر أن ذلك كان في عصر عمر بن الخطاب فراجع فيها أمير المؤمنين (ع) فبين حكمه وحيث أن هذه القضية من القضايا التي راجع فيها عمر إلى أمير المؤمنين نذكرها إن شاء الله تعالى في القسم الثالث من هذا المختصر عند ذكر مراجعات عمر إلى أمير المؤمنين (ع).

مراجعة أبي بكر إلى أمير المؤمنين (ع) في غزو الروم

تاريخ اليعقوبي ٢/١١١ قال: أراد أبو بكر أن يغزو الروم،فشاور جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقدموا وأخروا، فاستشار علي بن أبي طالب (ع) ،فأشار أن يفعل، فقال: إن فعلت ظفرت. فقال: بشرت بخير. فقام أبو بكر في الناس خطيباً وأمرهم أن يتجهزوا إلى الروم، فسكت الناس،فقام عمر ، فقال: لو كان عرضاً قريباً وسفراً قاصداً لانتدبتموه . فقام عمرو بن سعيد فقال: لنا تضرب أمثال المنافقين يا ابن الخطاب،فما يمنعك أنت ما عبت علينا ؟ فتكلم خالد بن سعيد وأسكت أخاه فقال: ما عندنا إلا الطاعة، فجزاه أبو بكر خيراً، ثم نادى في الناس بالخروج ،وأميرهم خالد بن سعيد (الحديث) .

قال المؤلف : لم يتعرض أحد ممن ألّف في قضايا أمير المؤممنين (ع) لهذه القضية ولعلهم لم يعثروا عليها .

مراجعة أبي بكر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم شارب خمر ادعى أنه شربها مع الجهل بالحرمة

بحار الأنوار ٩/٤٩٥ نقلاً من الكافي بسنده عن أبي بصير عن أبي

عبد الله (ع) قال: لقد قضى أمير المؤمنين (ع) بقضية ما قضى بها أحد كان قبله، وكانت أول قضية قضى بها بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وذلك أنه لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأفضى الأمر إلى أبي بكر أتي برجل قد شرب الخمر، فقال: ولمَ شربتها وهي محرّمة ، فقال: إني أسلمت ومنزلي بين ظهراني قوم يشربون الخمر ويستحلونها، ولم أعلم أنها حرام فاجتنبها ، قال فالتفت أبو بكر إلى عمر فقال: ما تقول يا أبا حفص في أمر هذا الرجل؟ فقال : معضلة وأبو الحسن لها ، فقال أبو بكر: يا غلام ادع لنا علياً، فقال عمر يؤتى الحكم في منزله، فأتوه ومعه سلمان الفارسي رضي الله عنه، فأخبروه بقصة الرجل فاقتص عليه قصته، فقال علي (ع) لأبي بكر: إبعث معه من يدور به على مجالس المهاجرين والأنصار فمن كان تلا عليه آية التحريم فليشهد عليه، فإن لم يكن تلي عليه آية التحريم فلا شيء عليه ، ففعل أبو بكر بالرجل ما قال علي (ع) فلم يشهد عليه أحد فخلي سبيله ، فقال سلمانُ لقد أرشدتهم (الحديث) .

قال المؤلف : أخرج المفيد رحمه الله هذه القضية في الإرشاد في ضمن قضاياه (ع) في عصر أبي بكر، وفيه اختلاف مع ما تقدم في اللفظ والمعنى وإليك نص ألفاظه : (قال) جاء الخبر عن رجال العامة والخاصة أن رجلاً رفع إلى أبي بكر وقد شرب الخمر فأراد أن يقيم عليه الحد، فقال: إني شربتها ولا علم لي بتحريمها لأني نشأت بين قوم يستحلونها ولم أعلم بتحريمها حتى الآن. فارتج على أبي بكر الأمر بالحكم عليه ولم يعلم وجه القضاء فيه، فأشار إليه بعض من حضر أن يستخبر أمير المؤمنين (ع) عن الحكم في ذلك، فأرسل إليه من سأله عنه فقال أمير المؤمنين (ع) مروا رجلين ثقتين من رجال المسلمين يطوفان به على مجالس المهاجرين والأنصار ويناشدانهم هل فيهم أحد تلا عليه

آية التحريم أو أخبره بذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فإن شهد بذلك رجلان منهم فأقم الحد عليه ، وإن لم يشهد أحد من المهاجرين والأنصار أنه تلا عليه آية التحريم ولا أخبره عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بذلك، فاستتبه وخل سبيله ، ففعل ذلك أبو بكر فلم يشهد أحد من المهاجرين والأنصار أنه تلا عليه آية التحريم ولا أخبره عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فاستتابه أبو بكر وخلى سبيله وسلم لعليّ (ع) في القضاء به .

قال المؤلف : أخرج ابن شهر أشوب (ره) القضية في المناقب ١/٤٨٩) مختصراً ومضمونها يقرب مما تقدم من الإرشاد ، هذا وقد أخرج ذلك السيد العلامة الحجة الأمين العاملي رحمه الله في كتابه معادن الجواهر (ج٢ ـ ص٢٣) طبع دمشق سنة ١٣٤٩هجـ ، وكذلك أخرجها العلامة المحلاتي في كتابه ص٢١ نقلاً من الكافي وذكر في الهامش أن القضية أخرجها الفاضل الكاشاني في كتابه هداية الطالبين ص٣٣٩، وذكرها العلامة التستري في كتابه ص١٤١ من الكافي ، وقد أخرجها المجلسي في البحار ٩/٤٩٥ ، وذكر عند بيانه بعض كلمات القضية من الجوهري أنه قال : الحكم بالتحريك الحاكم وفي المثل (في بيته يؤتى الحكم) قال الميداني في مجمع الأمثال[1] وشارح اللباب وغيرهما : هذا مما زعمت العرب عن ألسن البهائم ، قالوا : إن الأرنب التقطت تمرة ، فاختلسها الثعلب فأكلها فانطلقا يختصمان إلى الضب فقالت الأرنب : يا أبا الحسل، فقال: سميعاً دعوت، قالت: أتيناك لنختصم إليك، قال: عادلاً حكمّتما، قالت: فاخرج إلينا، قال: (في بيته يؤتى الحكم) قالت: إني وجدت تمرة ، قال: حلوة فكليها ،

(١) ذكره الميداني في حرف الفاء فراجعه.

قالت: فاختلسها الثعلب، قال: لنفسه بغى الخير، قالت: فلطمته، قال: بحقك أخذت، قالت: فلطمني، قال: حر انتصر، قالت: فاقض بيننا، قال: (حدث حديثين امرأة فإن أبت فأربعة[1] فذهبت أقواله كلها أمثالاً.

مراجعة أبي بكر إلى أمير المؤمنين (ع) في رجل تزوج بُكرة فولدت في يومها عشية

البحار ٩/ ٤٧٥ نقلاً من المناقب قال: من قضاياه (ع): في زمن أبي بكر فقد روي أنه سئل أبو بكر عن رجل تزوج بامرأة بُكرة[2] فولدت عشية فحاز ميراثه الابن والأم. فلم يعرف، فقال علي (ع) هذا رجل له جارية حبلى منه فلما تمخضت مات الرجل. (تفصيل هذا اللغز) هذه جارية حبلى من المولى فاعتقها وتزوجها بكرة فولدت عشية فمات المولى.

قال المؤلف: أخرجها ابن شهر أشوب في المناقب ١/ ٤٨٩ ولفظه ولفظ المجلسي رحمه الله سواء إلا في كلمة، ولعل ذلك من الطابع وقد تعسف بعض المحشين على المناقب في توجيه الكلمة المغلوطة ولم يكن يحتاج إلى هذا التعسف لأن ذلك من اشتباه الكاتب، ويشهد بذلك لفظ المجلسي رحمه الله المنقول من المناقب المخطوط، هذا وقد أخرج ذلك العلامة التستري في كتابه ص٨٩ صحيحاً كما في

(١) قال الميداني في (مجمع الأمثال) ـ في حرف الحاء ـ (حدث حديثين امرأة فإن لم تفهم فأربعة) أي فزد، ويروى (فأربع) أي كف، وأراد بالحديثين حديثاً واحداً تكرره مرتين فكأنك حدثتها بحديثين، وقيل: حدث امرأة حديثين، أي كرر لأنها أضعف فهماً فإن لم تفهم فاجعلها أربعة، وقال أبو سعيد: فإن لم تفهم بعد أربعة فالمربعة يعني العصا، يضرب في سوء السمع والإجابة (إنتهى ما ذكره الميداني).

(٢) بكرة ـ بضم الباء الموحدة وسكون الكاف، أي غدوة، تقول أتيته بكرة أي باكراً (المنجد).

البحار ، وأخرجها العلامة المحلاتي في كتابه ص٢٣ طبع طهران سنة ١٣٧٢هجـ وذكر ذلك السيد محمود الموسوي في آخر ترجمته لكتاب العلامة الأمين العاملي ص٢٢٣ نقلاً عن المناقب .

مراجعة أبي بكر إلى أمير المؤمنين (ع) في بناء مسجد في ساحل البحر

بحار الأنوار ٩/٤٧٦ ، نقلاً عن مناقب ابن شهر أشوب ١/٤٨٩ أخرج بسنده عن أبي عبد الله (ع) قال : أراد قوم على عهد أبي بكر أن يبنوا مسجداً بساحل عدن فكان كلما فرغوا من بنائه سقط فعادوا إليه فسألوه ، فخطب وسأل الناس وناشدهم إن كان عند أحدكم علم هذا فليقل ، فقال أمير المؤمنين (ع) : احتفروا في ميمنته وميسرته في القبلة فإنه يظهر لكم قبران مكتوب عليهما أنا رضوى واختي حبا متنا لا نشرك بالله العزيز الجبار ، وهما مجردتان فاغسلوهما وكفنوهما وصلوا عليهما وادفنوهما ثم ابنوا مسجدكم فإنه يقوم بناؤه ففعلوا ذلك فكان كما قال (ع). ابن حماد .

وقال للقوم امضوا الآن فاحتفروا	أساس قبلتكم تفضوا إلى حزن
عليه لوح من العقيان محتفر	فيه بخط من الياقوت مندفن
نحن ابنتا تبع ذي الملك من يمن	حبا ورضوى بغير الحق لم ندن
متنا على ملة التوحيد لم نك من	صلى إلى صنم كلا ولا وثن

قال المؤلف : لم أعثر على أحد من الذين جمعوا قضايا أمير المؤمنين ذلك غير المجلسي رحمه الله عن المناقب .

مراجعة أبي بكر إلى أمير المؤمنين (ع) في جواب سؤال النصرانيين

البحار ٩/٤٧٦ عن المناقب ١/٤٩٠ قال سأل (أبا بكر) نصرانيان ، ما الفرق بين الحب والبغض ومعدنهما واحد ، وما الفرق بين

الحفظ والنسيان ومعدنهما واحد ، فأشار إلى عمر فلما سألاه أشار إلى علي (ع) ، فلما سألاه عن الحب والبغض ، قال : إن الله تعالى خلق الأرواح قبل الأجساد بألفي عام فأسكنها الهواء فما تعارف هناك ائتلف ههنا ، وما تناكر هناك اختلف ههنا ، ثم سألاه عن الحفظ والنسيان ، فقال: إن الله تعالى خلق ابن آدم وجعل لقلبه غاشية فمهما مر بالقلب (شيء) والغاشية (منفتحة حفظ وأحصى ، ومهما مر بالقلب (شيء) والغاشية منطبقة لم يحفظ ولم يحص ، ثم سألاه عن الرؤيا الصادقة والرؤيا الكاذبة ، فقال (ع): إن الله تعالى خلق الروح وجعل لها سلطاناً ، فسلطانها النفس فإذا نام العبد خرج الروح وبقي سلطانه فيمر به جيل من الملائكة وجيل من الجن فما كان من الرؤيا الصادقة فمن الملائكة وما كان من الرؤيا الكاذبة فمن الجن. فأسلم (النصرانيان) على يديه وقتلا معه يوم صفين .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية السيد محمود الموسوي في آخر ترجمته لكتاب العلامة الأمين السيد محسن العاملي في ص٢٢١ من المناقب ، ومضمونه يوافق ما في المناقب ، هذا وقد أخرج ذلك العلامة المحلاتي في كتابه (قضاوتهاى أمير المؤمنين (ع) ص٢٦١ وذكر أن ذلك كان مع عمر بن الخطاب ، وذكر أن ذلك في كنز العمال ٧/٢٠٦ ولما راجعنا الكتاب المذكور لم نعثر عليه في تلك الصفحة بل وجدناه في ج٦/٤٠٦ فالاشتباه إما من المؤلف أو من الطابع ، بل الاشتباه في القضية أيضاً ، وسنورد القضية في القسم الثالث من الكتاب في مراجعات عمر فانتظر ، وقد ذكر ذلك العلامة التستري في كتابه ص٦٢ من المناقب ولفظه ولفظ المجلسي سواء ، ثم ذكر ما روي عن الإمام الصادق (ع) في الباب في جواب المفضل (قال (ع): يا مفضل هذه القوى التي في النفوس وموقعها من الإنسان أعني الفكر والوهم والعقل

والحفظ وغير ذلك ، أفرأيت لو نقص الإنسان من هذه الخلال الحفظ وحده كيف كانت تكون حاله وكم من خلل كان يدخل عليه في أموره ومعاشه وتجارته إذا لم يحفظ ماله وعليه ، وما أخذ وما أعطى ، وما رأى وما سمع ، وما قال وما قيل له ، ولم يذكر من أحسن إليه ممن أساءه ، وما نفعه مما ضره ، ثم كان لا يهتدي الطريق لو سلكه ما لا يحصى ولا يحفظ علماً ولو درسه عمره ، ولا يعتقد دنياً ، ولا ينتفع بتجربة ، ولا يستطيع أن يعتبر شيئاً على ما مضى ، بل كان خليقاً أن ينسلخ من الإنسانية ، فانظر إلى النعمة على الإنسان في هذه الخلال ، وكيف موقع الواحدة منها دون الجميع (ثم قال (ع) :

وأعظم من النعمة على الإنسان في الحفظ النعمة في النسيان ، فإنه لولا النسيان لما سلا أحد عن المصيبة ، ولا انقضت له حسرة ، ولا مات له حقد ولا استمتع بشيء من متاع الدنيا مع تذكر الآفات ، ولا رجا غفلة من سلطان ولا فترة من حاسد ، أفلا ترى كيف جعل في الإنسان الحفظ والنسيان وهما مختلفان متضادان ،وجعل في كل منهما ضرب من المصلحة (ثم ذكر) سؤال كميل عن النفس ، فقال (ع) أي نفس؟ قال (كميل) هل غير نفس واحدة ، قال (ع) بل أربعة أنفس .

الأولى : النامية النباتية .

الثانية : الحسية الحيوانية .

الثالثة : الناطقة القدسية .

الرابعة : الكلية الإلهية .

ولكل منها قوى خمس وخاصتان :

أما قوى النامية النباتية الخمسة ، فالأولى : الماسكة ، الثانية : الجاذبة ، الثالثة : الهاضمة ، الرابعة : الدافعية ، الخامسة : المربية ، وخاصتاها : الزيادة والنقصان ، وانبعاثها من الكبد .

وأما قوى الحيوانية الخمسة ، فالأولى : السمع ، الثانية ، البصر، الثالثة: الشم، الرابعة: الذوق ، الخامسة: اللمس، وخاصتاها: الرضا والغضب، وانبعاثها من القلب .

وأما قوى الناطقة القدسية الخمسة ، فالأولى : الفكر، الثانية: الذكر، الثالثة: العلم، الرابعة: العمل ، الخامسة: النباهة، وليس لها انبعاث،وهي أشبه الأشياء بالنفس الملكية ،وخاصتاها :النزاهة الحكمة.

وأما قوى الكلية الإلهية الخمسة، فالأولى : البقاء في الفناء ، الثانية : العز في الذل، الثالثة : الفقر في الغنى، الرابعة : الصبر في البلاء ، الخامسة : النعيم في الشقاء ، وخاصتاها: الحلم والكرم ، ومنشأها ومبدأها من الله تعالى لقوله عز وجل : ﴿ فنفخنا فيه من روحنا﴾[1] ومرجعها إليه كما قال تعالى :

﴿ يا أيتها النفس المطمئنة ارجعي إلى ربك راضية مرضية﴾[2]
والعقل وسط الكل حتى لا يتكلم أحد منكم عن غير عقل .

مراجعة أبي بكر إلى أمير المؤمنين (ع) في جواب سؤال رسول ملك الروم

البحار ٤٧٧/٩ عن المناقب ٤٩١/١ (قال) وسأل رسول ملك الروم أبا بكر عن رجل لا يرجو الجنة ولا يخاف النار ، ولا يخاف الله ، ولا يركع ، ولا يسجد ويأكل الميتة والدم ، ويشهد بما لم ير ، ويحب الفتنة ، (ويكره خ ل) ويبغض الحق ، فلم يجبه (فقال عمر) ازددت كفراً إلى كفرك ، فأخبر بذلك علي (ع) فقال : هذا رجل من أولياء الله لا يرجو الجنة ولا يخاف النار ، ولكن يخاف الله ، ولا يخاف الله من ظلمه ، وإنما يخاف من عدله ، ولا يركع ولا يسجد في صلاة الجنازة ،

---

(١) سورة التحريم ، آية : ١٢ .
(٢) سورة الفجر، آية : ٢٧ .

ويـأكل الجـراد والسمك ، ويـأكل الكبـد ، ويحب المال والـولد ﴿ **إنمـا أموالكم وأولادكم فتنة**﴾ [1] ويشهد بالجنـة والنار وهـو لم يرهمـا ، ويكره الموت وهو حق .

قال المؤلف : قال ابن شهر أشوب بعـد نقله القضية المتقـدمة : وفي رواية أن أسئلة رسول ملك الروم كانت عن رجل يقول : لي ما ليس لله ، ومعي ما ليس مع الله ، ومعي مـا لم يخلق الله ، وأعلم ما لم يعلم الله ، وأصدق النصارى واليهـود في قولهم ، فلمـا سأل هـذه الأسئلة من أبي بكر لم يجبه ، فأجابه أمير المؤمنين (ع) بقوله : (أما قولـه) لي ما ليس لله ، فله صاحبة وولد وليس ذلك لله (وأما قولـه) معي ما ليس مـع الله ، فله ظلم وجور وليس ذلك لله (وأما قولـه) معي ما لم يخلق الله ، أي معي القرآن وهو غير مخلوق ، (وأما قـوله) وأعلم مـا لم يعلم الله ، فهو قول النصارى إن عيسى ابن الله (وأما قوله) أصدق النصارى واليهود فهو يصدق النصارى حيث قالوا ليست اليهود على شيء ، ويصدق اليهود حيث قالوا ليست النصارى على شيء (الحديث) نقلناه مع التصرف في ألفاظه وله تتمة تركناهـا (ثم ذكر ابن شهـر أشوب عليـه الرحمـة) قضية سألها رأس الجالوت من أبي بكر ولم يجبه فسألها من الأمير علي بن أبي طالب (ع) فأجابه والسؤال كما يلي :

مراجعة أبي كبر إلى أمير المؤمنين (ع) في جواب رأس الجالوت

قال وسأله (ع) رأس الجالوت بعد ما سأل أبا بكر فلم يعرف : ما أصل الأشياء ؟ فقـال (ع) هو المـاء لقولـه تعالى : ﴿ **وجعلنـا من الماء كـل شيء حي**﴾ [2] (وسألـه) ما جمـادان تكلما ؟ فقـال : هما السمـاء والأرض ، وذلـك لما قـال الله لهما : ﴿ **اتيـا طوعـاً أو كرهـاً قـالتـا أتينـا**

(١) سورة التغابن، لآية: ١٥.
(٢) سورة الأنبياء، لآية: ٣٠.

طائعين﴾[1] (وسأله): ما شيئان يزيدان وينقصان ولا يرى الخلق ذلك ؟فقال :هما الليل والنهار . (وسأله) ما الماء الذي ليس من أرض ولا سماء؟ فقال : الماء الذي بعثه سليمان إلى بلقيس وهو عرق الخيل إذا هي أجريت في الميدان. (وسأله) ما الذي يتنفس بلا روح؟ فقال : الصبح إذا تنفس. (وسأله) ما القبر الذي سار بصاحبه؟ فقال: ذلك يونس لما سار به الحوت في البحر. (من المناقب ٤٩١/١) وكل ما هو بين هلاليتين من زيادة المؤلف).

قال المؤلف : أخرج العلامة التستري سؤال رسول ملك الروم في كتابه ص٨٦ من المناقب ، وأخرجها السيد الفاضل السيد محمود الموسوي في ترجمته لكتاب العلامة السيد محسن العاملي رحمه الله ص٢٢٤ نقلاً عن كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) لمحمد بن إبراهيم القمي وفيه زيادة عما في المناقب ، ولعل ما نقله غير تلك القضية بل هي القضية الثانية التي نقلناها من المناقب وهي : عن رجل سأل عما ليس لله ،وعما لا يعلمه الله ،وعما ليس مع الله (الخ). هذا وقد أخرج القضية العلامة المحلاتي ص٢٤٠ نقلاً من مناقب ابن شهر أشوب ، ثم ذكر أن صاحب ناسخ التواريخ أخرج القضية وله فيه زيادة ، قال (وسأله) عن زوجين لا يتفارقان وهما من غير ذوات الأرواح والحياة ؟ فقال (ع) هما الشمس والقمر ، قال و (سأله) عن النور الذي لم يكن من الشمس ولا من القمر ؟ فقال (ع) هو عمود نور خلقه الله لموسى لما كان في التيه ، قال و(سأله) عن الساعة التي لاتكون من الليل ولا من النهار ؟ فقال (ع)هي الساعة التي بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ، قال: و(سأله) عن الشيء الذي لا قبلة له ؟ فقال (ع) هو الكعبة ، قال و(سأله) عن شخص لا والد له ولا عشيرة ؟ فقال (ع) هو أبونا آدم (ع) . (انتهى) مترجماً من الفارسية إلى العربية .

---

(١) سورة فصلت، الآية: ١١.

قـال المؤلف : من الغـريب أن أبـا بكـر كـان يسـأل عن تفسيـر الكلمات العربية فلم يعرف معناها ، وقد ذكر ذلك علماء السنة في كتبهم ومن جملتها .

سئل أبو بكر عن معنى قوله تعالى: ﴿ وفاكهة وأبّاً ﴾ فلم يعرف معنى أباً

الدر المنثور ٣١٧/٦، قال: أخرج أبـو عبيدة في فضـائله وعبد بن حميد عن إبراهيم التيمي قال: سئل أبو بكر الصديق رضي الله عن قولـه (وأبا) فقال أي سمـاء تظلني ، وأي أرض تقلني إذا قلت في كتـاب الله ما لا أعلم .

منتخب كنـز العمال بهـامش ٣٩٦/٥ مسند أحمـد بن حنبل، قـال عن أبي مليكة ، قال سئل أبو بكر عن تفسير حرف من القرآن فقـال: أي سماء تظلني وأي أرض تقلني ، وأين أذهب ، وكيف أصنـع إذا قلت في حرف من كتاب الله بغير ما أراد تبارك وتعالى .

قال المؤلف : ذكر الشيخ المفيد رحمه الله عدم معـرفة أبي بكـر معنى (أبـا) ولفظه يقـارب لفظه ، وإليـك لفظه في الإرشـاد في الفصل الذي يذكر فيه قضايا علي (ع) في عصر أبي بكر، (قـال) روي أن أبا بكر سئل عن قـوله تعـالى :﴿ **وفاكهـة وأبا**﴾[1]فلم يعـرف معنى الأب من القرآن ، فقال : أي سمـاء تظلني ، وأي أرض تقلني أم كيف أصنـع إن قلت في كتاب الله تعالى بما لا أعلم ، أما الفاكهة فنعـرفها ، وأمـا الأب فالله أعلم به . (قال الراوي) فبلغ ذلك أمير المؤمنين (ع) مقاله في ذلك فقـال يا سبحـان الله أما علم أن الأب هـو الكلاء والمـرعى ، وأن قـولـه تعالى :﴿ **وفاكهة وأبا**﴾[1]اعتـداد من الله تعالى بـأنعامـه على خلقه بمـا غـذاهم بـه وخلقـه لهم ولأنعـامهم ممـا يحيي بـه أنفسهم وتقـوم بـه أجسادهم .

---

(١) سورة عبس ،الاية : ٣١.

قال المؤلف : ومن العجيب أن صاحب فتح الباري شرح صحيح البخاري في ٣/ ٢٣٠ ادعى أمراً غريباً لا يقبله أحد وهو أن لفظة (أبا) ليست بعربية ولذلك لم يعرفها أبو بكر وعمر ، وهذا الادعاء لا يقبله من قرأ القرآن وقرأ سورة الرعد: ﴿ وكذلك أنزلناه حكماً عربياً﴾[١] الآية ، وقرأ : ﴿ ولقد نعلم أنهم يقولون إنما يُعَلِّمُهُ بشر لسان الذي يلحدون إليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين﴾[٢]، ومن قرأ : ﴿ وكذلك أنزلناه قرآناً عربياً﴾[٣] ومن قرأ : ﴿ وإنه لتنزيل رب العالمين * نَزل به الروح الأمين * على قلبكَ لتكون من المنذرين * بلسان عربي مبين﴾[٤] الآيات، ومن قرأ : ﴿ ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل لعلهم يتذكرون * قرآناً عربياً غير ذي عوج لعلهم يتقون﴾[٥]، ومن قرأ : ﴿ كتاب فصلت آياته قرآناً عربياً لقوم يعلمون ﴾[٦] وآية : ﴿ ولو جعلناه قرآناً أعجمياً لقالوا لولا فصلت آياته أعجمي وعربي﴾[٧]الآية، ومن قرأ : ﴿ إنا جعلناه قرآناً عربياً لعلكم تعقلون﴾[٨]، ومن قرأ : ﴿ وهذا كتاب مصدق لساناً عربياً لينذر الذين ظلموا وبشرى للمحسنين﴾[٩].

قال المؤلف : إن مؤلف فتح الباري أراد أن يرفع الإشكال عن أبي بكر من حيث أنه جهل معنى كلمة من القرآن فقال إن (أبا) ليست

---

(١) سورة الرعد ، الآية٣٧.
(٢) سورة النحل، الآية :١٠٣.
(٣) سورة طه ، الآية :١١٣.
(٤) سورة الشعراء ، الآيات: ١٩٢ ـ ١٩٥.
(٥) سورة الزمر ، الآيتان. ٢٧ و٢٨ .
(٦) سورة فصلت، الآية : ٣.
(٧) سورة فصلت ، الآية : ٤٤ .
(٨) سورة الزخرف، الآية : ٣.
(٩) سورة الأحقاف ، الآية : ١٢ .

بعـربية فعليـه تكون أعجميـة ، ولكن هذا تـوجيه غيـر وجيه لأن صـريـح الآيات القرآنية التي تقدم ذكرها هو أن (أبا) عربية لأنهـا من القرآن فـإذا كان القرآن عـربياً يلزم أن تكـون كلمة (أبـا) عربيـة أيضاً ، فهـل نأخـذ بكلام الباري جل شأنه أو بكلام صاحب فتح الباري الذي شدة حبه لأبي بكر كلفه أن يدعي ما لا يرضى به أبو بكر وعمـر ، هذا وقـد ذكر محمـد صبيح في كتـابـه الـذي سمـاه (القـرآن) ص١١٨ طبـع مصـر سنـة ١٣٥٨هجـ، ما يظهر منه أن الصحابة لم يفهموا جميع ألفـاظ القرآن مـع أنهم كانوا أعراباً والقرآن كان عربياً ونزل باللغة العربيـة فلا يضـر أبا بكـر وعمر وغيرهما إن لم يعرفوا بعض كلمات القرآن فانظر إليه يقول :

« نزل القرآن باللغة العربية القـرشية التي ذكـرنا أن كثيـراً من ألفاظ اللغات الأخرى ولغات القبائل المجاورة ذابت فيهـا ، وقد فهم الصحـابة القـرآن إجمالاً ولكن ألفـاظاً غيـر قليلة استغلقت عليهم بل إن بعضهـا لا يـزال مستغلقـاً علينـا إلى اليـوم على الـرغم من أن وسيلة العلم ببعض اللغات القديمة قد توفرت لدينا» ثم قال ـ « وقد ذكرنا في مقدمة الكتـاب أن عمر بن الخطاب لم يفهم كلمـة أب»ـ إلى أن قال : « ووردت روايـات عن ألفـاظ في القرآن لم يكن بعض الصحـابـة يفهمـونهـا» ـ ثم قـال في ضمن مـا قـال ـ « وروي عن ابن عبـاس أيضـاً أنـه لم يكن يفهم معنى الآية :﴿**ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق**﴾[1]حتى سمع فتاة اليمن (بنت ذي يزن) تنادي زوجها تعالى أفاتحك تقصد أحاكمك، (قال) روي عن ابن عبـاس أيضاً قـال كل القـرآن أفهمه إلا أربعـاً ، غسلين ، وحنانـاً ، وأواه ، والرقيم ، ـ ثم قال ـ إن في القـرآن ألفاظـاً غير قليلة أغلق فهمهـا على الصحابة حتى أن أبـا بكر قـال : أي سماء تـظلني وأي أرض تقلني إن أنا قلت في كتاب الله ما لا أعلم» ـ قال ـ « وسبب هذا القول أنه سئل يـوماً عن معنى (أبـا) فلم يعرف ذلـك ـ ثم قال ـ « وقـد ذكر ابن النقيب

(١) سورة الأعراف، الآية: ٨٩.

في خصائص القرآن أن القرآن احتوى جميع لغات العرب وأنزل فيه بلغات غيرهم من الروم والفرس والحبشة شيء كثير» ثم أورد (ص١١٩) جملة كثيرة من تلك الألفاظ غير العربية وجعل لفظة (أب) من الألفاظ الحبشية .

قال المؤلف : نقول لابن النقيب عدم فهم الصحابة لبعض ألفاظ القرآن أو استعمال بعض ألفاظ القرآن في لسان غير العرب لا يكون دليلاً على أن القرآن فيه ألفاظ غير عربية إذ من الممكن أن سائر أهل اللغات أخذت هذه الألفاظ من العرب لا أن القرآن فيه غير العربي لأن فيه لفظاً تستعمله أهل الحبشة أو الفرس أو غيرهما ، ويؤيد هذا القول الآيات العديدة المتقدمة التي تصرح بأن القرآن عربي مبين ، إذا عرفت هذا فالقول بأن غير العرب أخذوا من العرب كثيراً من كلماتهم أولى من القول بأن في القرآن كلمات ليست بعربية ، ولأن هذا القول تعارضه الآيات المتقدمة التي تنص على أن القرآن عربي لا عوج فيه ، هذا وقد أخرج ما نسب إلى عمر بن الخطاب من أنه لم يفهم كلمة (أبا) جماعة كثيرة من علماء الحديث والتفسير ، منهم جلال الدين السيوطي في الدر المنثور ٦/٣١٧، قال أخرج سعيد بن منصور ، وابن جرير ، وابن سعد ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن مردويه ، والبيهقي في شعب الإيمان ، والخطيب ، والحاكم ، وصححه عن أنس أن عمر قرأ على المنبر فأنبتنا فيها حباً وعنباً وقضباً (إلى قوله) وأبا ، قال كل هذا قد عرفناه فما الأب ثم رفض عصاً كانت في يده، فقال: هذا لعمر والله هو التكلف ، فما عليك يا عمر أن لا تدري ما الأب ، اتبعوا ما بين لكم هداه من الكتاب فاعملوا به وما لم تعرفوه فكلوه إلى ربه .

قال المؤلف : الأب كلمة عربية يعرف معناها العربي ، ومن العجيب خفاء معناها على عمر بن الخطاب الذي تربى في الحجاز وفي

العرب ، وقد فسر معنى أبا في كتب الحديث والتفسير جلال الدين السيوطي في الدر المنثور ٦/٣١٧ عن السدي أن الأب العشب ﴿ متاعاً لكم ولأنعامكم ﴾[1] قال : الفاكهة لكم والعشب لأنعامكم (قال) وعن الضحاك، قال: الفاكهة التي يأكلها بنو آدم والأب المرعى ، قال: وعن عكرمة قال: الفاكهة ما تأكله الناس وأبا ما تأكله الدواب، قال: وعن أبي مالك قال الأب الكلاء ،وعن عطاء قال: كل شيء ينبت على الأرض فهو الأب .

قال المؤلف : ذكر محمد صبيح في كتابه (القرآن) ما هذا نصه : « ولقد خفي على الصحابة ألفاظ من القرآن من جملتها (الكلالة) وقد خفي معناها على أبي بكر وعمر وعلى غيرهما فانظر لما يتلى عليك .

(منتخب كنز العمال) بهامش ٤/٢٢٩ مسند أحمد بن حنبل روى عن الشعبي أنه قال: سئل أبو بكر عن الكلالة فقال : إني أقول فيها برأيي فإن كان صواباً فمن الله وحده لا شريك له ، وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان والله منه بريء ، أراه ما خلا الوالد والولد [ثم قال] فلما استخلف عمر قال : الكلالة ما عدا الولد ، وفي لفظ من لا ولد له (قال) فلما طعن عمر قال : إني لأستحيي أن أخالف أبا بكر ، أرى أن الكلالة ما عدا الوالد والولد (ص عب ش) والدارمي ، وابن جرير ، وابن المنذر (هق) عن عمر قال: لأن أكون أعلم الكلالة أحب إليّ من أن يكون لي قصور الشام ، ابن جرير (قال): وعن مسروق قال : سألت عمر بن الخطاب عن ذي قرابة لي ورث كلالة ، فقال : الكلالة الكلالة وأخذ بلحيته [ثم قال]والله لأن أعلمها أحب إليّ من أن يكون لي ما على الأرض من شيء (الحديث) .

قال المؤلف : أخرج رواية مسروق المذكورة الطبري في تفسيره

---

(١) سورة عبس الآية: ٣٢.

٦/٣٠ وجلال الدين السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٥١ وأخرج رواية الشعبي المذكورة الدارمي في سننه ٣/٣٦٥ والبيهقي في سننه الكبرى ٦/٢٢٣ ، ولا يخفى على المتتبع أن عدم علم عمر بمعنى الأب أمر مشهور بلغ حد الإفاضة إن لم نقل أنه بلغ حد التواتر فراجع في ذلك مستدرك الحاكم ٢/٥١٤، وتاريخ الخطيب ١١/٤٦٨، وراجع سيرة عمر لابن الجوزي ص١٢٠ ، ونهاية اللغة لابن الأثير ١/١٠ ، وتفسير ابن كثير ٤/٤٧٣ ، وتفسير الخازن ٤/٣٧٤ وفي كنز العمال ١/٢٢٧ من كتب عديدة ، وتفسير أبي السعود بهامش تفسير الرازي ٨/٣٨٩، وتفسير الزمخشري ٣/٢٥٣ ، وغير ذلك من كتب الحديث والتفسير ، هذا وإن علماء الإمامية ، رووا ما رواه علماء السنة في أن أبا بكر لم يعرف معنى (الكلالة) ولذلك قال فيها برأيه ما قال ، وإليك ما أخرجه المفيد في الإرشاد .

سؤال أبي بكر عن معنى الكلالة وعدم معرفته معناه

البحار ٩/٤٨٣ نقلاً عن الإرشاد (قال) وسئل أبو بكر عن الكلالة فقال : أقول فيها برأيي فإن أصبت فمن الله ، وإن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان ، فبلغ ذلك أمير المؤمنين (ع) فقال: ما أغناه عن الرأي في هذا المكان ،أما علم أن الكلالة هم الأخوة والأخوات من قبل الأب والأم ، ومن قبل الأب على الانفراد (على انفراده ـ خ ل) ومن قبل الأم على انفرادها (على حدتها ـ خ ل) قال الله عز وجل : ﴿ **يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك**﴾[1] وقال عز قائلاً : ﴿ **وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث**﴾[2] انتهى .

---

(١) سورة النساء. الآية: ١٧٦ .

(٢) سورة النساء الآية: ١٢ .

قال المؤلف : أخرج هـذه القضية في إرشـاد المفيد في الفصـل الذي يذكر فيه قضاياه (ع) في عصر أبي بكر .

وأخرجها العلامة التستري في كتابـه ص٩٢ من إرشاد المفيـد كما تقـدم نقله من أن أبا بكـر وعمر لـم يعـرفا معنى أبـا والكلالـة [ثم قـال] فالكلالة في الآية الأولى تعم الأخت للأبوين ولـلأب فقط حيث أجمعت الأمة أنهما ترثان النصف وفي الآيـة الثانيـة تختص بالأخ أو الأخت لـلأم فقط ، فاجمع على أن التفصيل بين السدس والثلث في الأمي ، وحينئـذ فالكلالة منصوصة في القرآن ، والقـول بالـرأي فيما لم يكن منصـوصاً ، ولذا قال (ع) ما أغناه عن الرأي في هذا المكان .

قـال المؤلـف : من عرف معنى الآيـة لا يحتاج إلى إعمـال الرأي في هذا المكان ولكن إذا لم يتبين له المراد من الآية المباركة وخفي عليه كما خفي فيعمل بالرأي إذا أراد الإفتاء .

سؤال أبي بكر عن مكان الله وجوابه بجواب لم يقبله الحبر اليهودي

إرشاد المفيد رحمـه الله) عند ذكـر قضايـا أمير المؤمنين (ع) في عصر أبي بكر (قـال) : وجاءت الـرواية أن بعض أحبـار اليهود جـاء إلى أبي بكـر، فقال : أنت خليفـة نبي هذه الأمـة ، فقال : نعم، فقـال : إنا نجد في التوراة أن خلفاء الأنبياء أعلم أممهم فأخبرني عن الله تعـالى أين هـو أفي السمـاء أم في الأرض؟ فقـال أبـو بكـر : هـو في السمـاء على العرش ، فقال اليهودي : فأرى الأرض خـالية منـه وأراه على هذا القـول في مكان دون مكان ! فقال أبو بكر هذا كـلام الزنـادقة أعـزب عني وإلا قتلتك ، فولى الحبـر متعجباً يستهـزىء بالإسـلام فاستقبله (علي) أميـر المؤمنين (ع) فقال : يا يهودي قد عرفت ما سألت عنه وما أجبت به وإنا نقول : إن الله عز وجل أين الأين فلا أين لـه ، وجل أن يحـويه مكـان ،

فهو في كل مكان بغير مماسة ولا مجاورة ، يحيط علماً بما فيها ولا يخلو شيء منها من تدبيره ، وإني مخبرك بما جاء في كتاب من كتبكم يصدق ما ذكرته لك فإن عرفته أتؤمن به ؟ فقال اليهودي : نعم ، قال : ألستم تجدون في بعض كتبكم أن موسى بن عمران كان ذات يوم جالساً إذ جاءه ملك من المشرق فقال له : يا موسى من أين أقبلت، قال : من عند الله عز وجل ، ثم جاءه ملك فقال : قد جئتك من السماء السابعة من عند الله عز وجل ، فقال موسى : سبحان من لا يخلو منه مكان ، ولا يكون من مكان أقرب من مكان ، فقال اليهودي : أشهد أن هذا هو الحق ، وأنك أحق بمقام نبيك ممن استولى عليه .

قال المؤلف : إن أمير المؤمنين (ع) كان يدافع عن الله وعن الدين وعن الإسلام والمسلمين وكان يجيب كل عالم من اليهود والنصارى وسائر الملل ما سألوا ، وقد مر عليك بعضها وسيأتيك بعضها الآخر في القسم الثالث والرابع والخامس من هذا المختصر ، وإليك ما ذكره أبو نعيم في حلية الأولياء ١/٧٢ بسنده المتصل إلى محمد بن إسحاق عن النعمان بن سعيد قال : كنت بالكوفة في دار الإمارة دار علي ابن أبي طالب إذ دخل علينا نوف بن عبد الله فقال : يا أمير المؤمنين بالباب أربعون رجلاً من اليهود ، فقال علي : عليّ بهم ، فلما وقفوا بين يديه قالوا له : يا علي صف لنا ربك هذا الذي في السماء كيف هو ، وكيف كان ، ومتى كان ، وعلى أي شيء هو ، فاستوى علي جالساً وقال معشر اليهود : إسمعوا مني ولا تبالوا أن لا تسألوا أحداً غيري ؛ إن ربي عز وجل هو الأول لم يبد مما ولا ممازج معما ، ولا حال وهما ، ولا شبح يتقصى ، ولا محجوب فيحوى ولا كان بعد أن لم يكن فيقال حادث ، بل جل أن يكيف المكيف للأشياء كيف كان ، بل لم يزل ولا يزول لاختلاف الأزمان ، ولا لتقلب شان بعد شان ، وكيف يوصف

بـالأشباح ، وكيف ينعت بـالألسن الفصـاح ، لم يكن في الأشيـاء فيقـال بائن ، ولم يبن عنها فيقال كائن ، بل هو بلا كيفية ، وهو أقرب من حبـل الوريد ، وأبعد في الشبه من كل بعيد ، لا يخفى عليه من عباده شخوص لحظة ، ولا كرور لفظة ، ولا ازدلاف رقوة ، ولا انبسـاط خطوة في غسق ليـل داج ولا ادلاج ، لا يتفشى عليه القمـر المنير ، ولا انبسـاط الشمس ذات النـور بضوئهـا في الكرور ، ولا إقبـال ليـل مقبـل ، ولا إدبـار نهـار مدبر ، إلا وهو محيط بما يريد من تكوينه ، فهو العالم بكل مكان ، وكل حين وأوان ، وكل نهاية ومدة ، والأمد إلى الخلق مضروب ، والحد إلى غيره منسوب ، لم يخلق الأشياء من أصول أولية ، ولا بأوائـل كانت قبله بدية ، بل خلق ما خلق فـأقام خلقتـه وصور مـا صور فـأحسن صورتـه ، تـوحد في علوه فليس لشيء منـه امتناع ، ولا لـه بطاعـة شيء من خلقـه انتفاع ، إجابته للداعين سريعة ، والملائكـة في السماوات والأرضين لـه مطيعة ، علمه بالأموات البائدين ، كعلمه بالأحياء المتقلبين ، وعلمه بما في السماوات العلى ، كعلمه بما في الأرض السفلى ، وعلمه بكل شيء لا تحيره الأصوات ، ولا تشغله اللغات سميع للأصوات المختلفـة ، بلا جوارح له مؤتلفة ، مدبر بصير ، عـالم بالأمـور حي قيوم ، سبحـانه كلم مـوسى تكليماً بـلا جوارح ولا أدوات ، ولا شفـة ولا لهـوات ، سبحـانـه وتعالى عن تكييف الصفات ، من زعم أن إلّهنا محدود فقد جهل الخـالق المعبود ، ومن ذكر أن الأمـاكن به تحيط ، لـزمته الحيـرة والتخليط ، بل هـو المحيط بكـل مكـان ، فـإن كنت صـادقـاً أيهـا المتكلف لـوصف الـرحمن ، بخلاف التنـزيـل والبـرهـان ، فصف لي جبـرئيـل وميكـائيـل وإسـرافيـل، هيهـات .أتعجـز عن صفـة مخلوق مثلك ، وتصف الخـالق المعبـود ، وأنت إنمـا تـدرك صفـة رب الهيئـة والأدوات ، فكيف من لم تأخذه سنة ولا نوم ، لـه ما في السمـاوات والأرضين وما بينهمـا وهو رب العرش العظيم .

مراجعة أبي بكر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم من قال لرجل احتلمت بأمك

(بحار الأنوار) ٤٩٨/٩ من مناقب ابن شهر أشوب ٤٨٩/١ ، ومن الكافي بسنده عن سماعة ، قال : إن رجلاً قال لرجل على عهد أمير المؤمنين (ع) إني احتلمت بأمك ، فرفعه إلى أمير المؤمنين (ع) قال : إن هذا افترى علي ، فقال له : وما قال لك ، قال : زعم أنه احتلم بأمي ، فقال له أمير المؤمنين (ع) : في العدل إن شئت أقمته لك في الشمس فأجلد ظله فإن الحلم مثل الظل ، ولكنا سنضربه حتى لا يعود يؤذي المسلمين ، (وفي رواية أخرى) قال : ضربه ضرباً وجيعاً .

قال المؤلف : هذا ما في البحار من الكافي ، وفيه أيضاً من المناقب أن القضية كانت في زمن أبي بكر فلم يعرف حكمه فدهش فقال (أمير المؤمنين) (ع) : اذهب به فأقمه بالشمس وحد ظله فإن الحلم مثل الظل ، ولكنا سنضربه حتى لا يعود يؤذي المسملين (انتهى لفظ ابن شهر أشوب) مع تصرف في أول ألفاظه .

قال المؤلف : أخرج السيد العلامة العاملي القضية في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع)، كما يظهر من ترجمته ص٣٠، وأخرجها العلامة المحلاتي في كتابه ص٢٣ من المناقب [ثم قال]أخرجها في كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين وأمالي الشيخ الطوسي ، وأخرجهاالعلامة التستري في كتابه ص٣١ طبع النجف الأشرف سنة ١٣٦٩هجـ .



القسم الثالث

بعض مراجعات عمر بن الخطاب
إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع)



مراجعة عمر بن الخطاب إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) في معرفة رجل ميت عليه أكفان منسوجة بالذهب

وقائع الدهور لأبي البركات محمد بن أحمد بن أياس الحنفي المولود٨٥٢هجـ والمتوفى سنة ٩٣٠ الطبعة الرابعة، سنة ١٣٧٤هجـ ، بمصر (قال) في ص١٩٠ منه :

ذكر بعض المؤرخين أن بختنصر مسخه الله وأقام ممسوخاً سبع سنين على صورة ثور فكان ذلك تأويل رؤياه ، فلما مات تولى بعده ابنه بلسطاس ، وأقام بعد أبيه أربعين سنة ، ثم أن دانيال توجه إلى جهة الإسكندرية وأقام بها إلى أن مات ودفن هناك وقبره مشهور يزار ، وهو أول من فرق بين الشهود عند الشهادة ، قال العزيزي لما فتحت مدينة الإسكندرية في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه على يد عمرو بن العاص ودخلها المسلمون ورأوا مخبأة مقفلة بأقفال من الحديد ففتحوها فوجدوا فيها حوضاً من الرخام الأخضر مغطى برخامة خضراء فكشفوها فإذا فيها رجل عليه أكفان منسوجة بالذهب عظيم الخلقة فقاسوا أنفه فزاد على شبرين فأرسلوا (مخبراً) ليعلموا عمر بن الخطاب فأحضر علياً رضي الله عنهما وأخبره بذلك ، فقال علي رضي الله عنه : هذا نبي الله دانيال فأرسل عمر رضي الله عنه بأن يجددوا له أكفاناً فوق ما عليه من الأكفان وأن يحصن قبره حتى.لا يقدر أحد على حفره فحفروا له قبراً في مدينة الإسكندرية (انتهى) .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنيـن (ع) في حكم زوج أم الغلام

مناقب الخوارزمي موفق بن أحمد الخطيب الحنفي أخرج في ص١٥ بسنده عن ابن عباس قال : كنا في جنازة، فقال علي بن أبي طالب لزوج أم الغلام: أمسك عن امرأتك، فقال له عمر : ولم يمسك عن امرأته، أخرج مما جئت به يا أبا الحسن، فقال: نعم نريد أن يستبرأ رحمها لا يلقي فيه شيئاً فيستوجب به الميراث من أخيه ولا ميراث له ، فقال عمر: أعوذ بالله من معضلة لا علي لها .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم زوجة عبد عقبة

قال المؤلف : أخرج هذه القضية جماعة من علماء السنة والإمامية ، ومن جملة علماء السنة الذين أخرجوا ذلك إبراهيم بن محمد الحمويني الشافعي أخرج ذلك في كتابه فرائد السمطين ١/باب٦٥، ولفظه ولفظ الخوارزمي سواء ، وفي آخر القضية فقال عمر : أعوذ بالله من معضلة لا علي علها .

قال المؤلف : ومن جملة علماء الإمامية الذين أخرجوا هذه القضية أو نظيرها العلامة التستري الشيخ محمد تقي أخرجها في كتابه (ص٨٨) نقلاً من مناقب ابن شهر أشوب ١/٤٩٢ بسنده عن الصادق (ع) أن عقبة بن عقبة مات فحضر جنازته علي (ع) وجماعة من أصحابه وفيهم عمر بن الخطاب فقال علي لرجل كان حاضراً : إن عقبة لما توفي حرمت امرأتك فاحذر أن تقربها فقال عمر : كل قضاياك يا أبا الحسن عجيبة وهذه من أعجبها يموت إنسان فتحرم على آخر امرأته ، فقال : نعم إن هذا عبد كان لعقبة تزوج امرأة حرة وهي اليوم ترث بعض ميراث عقبة فقد صار بعض زوجها رقاً لها وبضع المرأة حرام على عبدها حتى تعتقه ويتزوجها فقال عمر : لمثل هذا نسألك عما اختلفنا فيه .

قال المؤلف : لفظ ابن شهرأشوب في المناقب يوافق لفظ العلامة التستري من دون اختلاف في المعنى ، هذا وقد أخرج ذلك العلامة المحلاتي في كتابه ص٦٠ نقلاً من المناقب، والعلامة الحجة السيد محسن الأمين العاملي في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) ص٢٥ نقلاً عن المناقب ، والمجلسي في البحار ٩/ ٤٨٠ من المناقب .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم ما فضل من بيت مال المسلمين

(كنز العمال) ٤/ ٣٩ عن أبي البختري عن علي قال: قال عمر ابن الخطاب للناس فضل عندنا من هذا المال ، قال الناس: يا أمير المؤمنين قد شغلناك عن أهلك وضيعتك وتجارتك فهو لك (قال علي) فقال لي : ما تقول أنت؟ قلت قد أشاروا عليك، قال : قل، قلت: لا تجعل يقينك ظناً ، فقال: لتخرجن مما قلت،فقلت: أجل والله لأخرجن منه أتذكر حين بعثك نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم ساعياً؟ فقلت لي: انطلق معي إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلنخبره بالذي صنع العباس،فانطلقنا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فوجدناه خاثراً فرجعنا،ثم غدونا عليه الغد فوجدناه طيب النفس فأخبرته بالذي صنع العباس فقال لك: أما علمت أن عم الرجل صنو أبيه؟ وذكرنا له الذي رأيناه من خثوره في اليوم الأول والذي رأيناه من طيب نفسه في اليوم الثاني، فقال: إنكما أتيتما في اليوم الأول وقد بقي عندي من الصدقة ديناران فكان الذي رأيتما من خثوري لذلك، وأتيتما في اليوم الثاني وقد وجهتهما فذلك الذي رأيتما من طيب نفسي .فقال عمر : صدقت أما والله لأشكرن لك الأولى والآخرة (حم ع والدورقي ق د) .

قال المؤلف : أخرج علي المتقي الحنفي الحديث المتقدم من

خمسة كتب (مسند أحمد بن حنبل ومسند أبي يعلى وكتاب الدروقي وسنن البيهقي وسنن أبي داود). هذا وقد أخرج هذه القضية جماعة من علماء السنة والإمامية غير من تقدم ذكرهم (منهم) المحب الطبري الشافعي في ذخائر العقبى ص٨٢ بسنده عن موسى بن طلحة أن عمر اجتمع عنده مال فقسمه ففضل منه فضلة فاستشار أصحابه في ذلك الفضل فقالوا : نرى أن تمسكه فإذا احتجت إلى شيء كان عندك وعلي في القوم لا يتكلم، فقال عمر : ما لك لا تتكلم يا علي؟ قال : قد أشاروا عليك (القوم)، قال : وأنت فأشر، قال : فإني أرى أنك تقسمه ففعل ، أخرجه السمان .

قال المؤلف : مفاد كلام محب الدين يخالف ما تقدم من كنز العمال ، هذا وقد أخرج في مورد آخر من كنز العمال ما يخالف الصورتين المتقدمتين ، وهذا نصه :

كنز العمال ٣٣٨/٦ بسنده عن طلحة (قال) أتي عمر بمال فقسمه بين المسلمين ففضلت منه فضلة فاستشار فيها فقالوا لو تركته لنائبة إن كانت ، وعلي ساكت لا يتكلم ، فقال يا أبا الحسن (ما لَكَ) لا تتكلم (قال): قد أخبرك القوم، قال عمر لتكلمني (قال): إن الله قد فرغ من قسمة هذا المال ، وذكر حديث مال البحرين حين جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين حال بينه وبين أن يقسمه الليل فصلى الصلاة في المسجد فلقد رأيت ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى فرغ منه (فقال): لا جرم لنقسمنه فقسمه علي رضي الله عنه فأصابني منه ثمانمائة درهم (البزار) .

ابن أبي الحديد في شرحه على نهج البلاغة ١٢٢/٣ فإنه أخرج القضية مع مقدمة له (قال) روى الربيع بن زياد، قال: قدمت على عمر بمال من البحرين فصليت العشاء ثم سلمت عليه، فقال: ما قدمت به،

قلت: خمسمـائة ألف، قـال: ويحك إنمـا قدمت بخمسين ألف، قلت: بل بخمسمائة ألف (قال) كم يكون ذلك قلت مائة ألف ومائة الف ومائة الف حتى عددت خمساً (فقـال): إنك نـاعس ارجع إلى بيتـك ثم اغد علي فغـدوت عليه (فقـال) ما جئت بـه قلت مـا قلتـه لـك (قـال) كم خمسمائة ألف (قال) أطيب هو قلت: نعم لا أعلم إلا ذلك ، فاستشـار الصحابة فيه فأشير عليه بنصب الديوان فنصبه وقسم المال بين المسلمين ففضلت عنده فضلة فأصبـح فجمع المهـاجرين والأنصـار وفيهم علي بن أبي طالب وقال للناس : ما ترون في فضل فضل عندنـا من هذا المـال، فقـال النـاس : يـا أميـر المؤمنين إنـا شغلنـاك بـولايـة أمـورنـا من أهلك وتجارتك وضيعتك فهو لك فالتفت إلى علي فقال : ما تقول أنت؟ قال : قد أشاروا عليك (قال): فقل أنت، فقال له: لم تجعل يقينك ظناً، فلم يفهم عمر قوله (فقال): لتخـرجن مما قلت، قـال: أجل والله لأخـرجن منه ، أتذكر حين بعثك رسول الله (ص) ساعيـاً فأتيت العبـاس بن عبد المطلب فمنعك صدقته فكان بينكما شيء فجئتما إلي وقلتما انـطلق معنا إلى رسول الله (ص) فجئنا إليه فوجـدناه خـاثراً فـرجعنا ثم غـدونا عليـه فوجدناه طيب النفس فأخبرته بالذي صنع العباس فقال لك يـا عمر : أمـا علمت أن عم الرجل صنو أبيه فذكرنـا له (ص) مـا رأيناه من خثـوره في اليوم الأول وطيب نفسه في اليوم الثاني ، (فقـال): إنكم أتيتم في اليوم الأول وقد بقي عندي من مـال الصدقـة ديناران فكـان ما رأيتم من خثـوري لـذلك ، وأتيتم في اليـوم الثاني وقـد وجهتهما ، فـذلك الـذي رأيتم من طيب نفسي ، أشيـر عليك أن لا تـأخذ من هـذا الفضل وأن تفضـه على فقــراء المسلمين (فقـال عمــر) صــدقت والله لأشكــرن لــك الأولى والأخيرة .

أحمـد بن حنبل في مسنـده ١/٩٤ أخرجهـا من دون ذكر المقـدمة

وذكرها علي المتقي في منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ٣/ ٩٩ هذا وقد أخرج القضية علماء الإمامية .

(منهم) المجلسي في البحار ٩/ ٤٧٨ وابن شهر أشوب في المناقب ١/ ٤٩٥ ، ومنهم السيد محسن الأمين في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين كما يظهر من ترجمته ص٧٠، ومنهم الشيخ ذبيح الله المحلاتي في كتابه ص٣٧ .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في تعيين مقدار ما يجوز أخذه من بيت مال المسلمين له ولعياله .

تاريخ الخلفاء ١/ ٥٥ للسيوطي الشافعي قال : أخرج ابن سعد في الطبقات عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف (قال) مكث عمر زماناً لا يأكل من بيت المال شيئاً حتى دخلت عليه في ذلك خصاصة فأرسل إلى أصحاب رسول الله (ص) فاستشارهم (فقال) : قد شغلت نفسي في هذا الأمر فما يصلح لي منه فقال علي : غداء وعشاء فأخذ بذلك عمر .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية جماعة من علماء السنة والإمامية غير جلال الدين السيوطي ، نكتفي بذكر واحد منهم وهو علي المتقي في كنز العمال ٦/ ٣٣٢ بسنده عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، قال : مكث عمر زماناً طويلاً لا يأكل من (بيت) المال شيئاً حتى دخلت عليه في ذلك خصاصة فأرسل إلى أصحاب رسول الله (ص) فاستشارهم (فقال) قد شغلت نفسي في هذا الأمر فما يصلح لي منه (فقال) عثمان بن عفان كل واطعم ، وقال ذلك سعيد بن الزبير بن عمر بن نفيل ، وقال لعلي : ما تقول أنت في ذلك؟ قال : غداء وعشاء فأخذ بذلك .

وفيه أيضاً بسند آخر عن سعيد بن المسيب أن عمر استشار

أصحاب رسول الله (ص) (فقال) لأطوقنكم طوق الحمام ما يصلح لي من هذا المال، قال علي : غداء وعشاء (قال) : صدقت (ابن سعد) .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية العلامة المحلاتي في كتابه ص٨٤، من كنز العمال ، ثم قال : لم يعمل عمر بقول أمير المؤمنين (ع) في أيام خلافته في غير هذا المورد (قال) : وقد أثبتنا ذلك في كتابنا (الكلمة التامة) عند ذكر أحوال عمر بن الخطاب .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في ترك بيع حلى الكعبة أو تقسيمه

فتوح البلدان ١/٥٥ وكنز العمال ١٤٧/٧ وصحيح البخاري ٨٢٧/١٩ واللفظ لعلي المتقي الحنفي في كنز العمال بسنده من مسند علي عن ابن عباس قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: إن ترك هذا المال في الكعبة لآخذه فأقسمه في سبيل الله وفي سبيل الخير ، وعلي بن أبي طالب يسمع ما يقول ، فقال: ما تقول يا ابن أبي طالب بالله لأن شجعتني عليه لأفعلن فقال علي: أتجعله فينا وصاحبه رجل يأتي في آخر الزمان ضرب آدم طويل ، فمضى عمر وذكر أن النبي (ص) وجد في الجب الذي كان في الكعبة سبعين ألف أوقية ذهب مما كان يهدى إلى البيت وأن علي بن أبي طالب قال: يا رسول الله لو استعنت بهذا المال على حربك فلم يحركه ثم ذكر لأبي بكر فلم يحركه .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية جماعة من علماء السنة والإمامية غير من تقدم .

(منهم) الزمخشري في ربيع الأبرار (مخطوط) قال: قيل لعمر لو اتخذت حلي الكعبة فجهزت جيوش المسلمين فهم بذلك عمر فسأل علياً عنه، فقال : إن القرآن نزل على رسول الله (ص) والأموال أربعة ، أموال المسلمين فقسمها بين الورثة في الفرائض ، والفيء فقسمه على

مستحقيه ، والخمس فوضعه الله حيث وضعه ، والصدقات ولم يخف عليه مكانها فأقره حيث أقره الله ورسوله، فقال عمر لولاك افتضحنا فتركه[1] .

(ومنهم) جلال الدين السيوطي الشافعي في كتابه (العرف الوردي في أخبار المهدي) المطبوع في الحاوي للفتاوي له (ج٢/٧٨ طبع مصر سنة ١٣٥٢هجـ) قال: أخرج نعيم بن حماد عن عمر بن الخطاب أنه ولج البيت وقال: والله ما أدري أدع خزائن البيت وما فيه من السلاح والمال أو أقسمه في سبيل الله؟ فقال علي بن أبي طالب : امض يا أمير المؤمنين فلست بصاحبه إنما صاحبه منا شاب من قريش يقسمه في سبيل الله في آخر الزمان .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية من الكتاب المتقدم العلامة السيد محمد علي الموسوي النيسابوري الكنتوري المتوفى سنة ١٢٦٠هجـ ، في كتابه (تشييد المطاعن) المطبوع بالهند سنة ١٢٨٣هجـ ، ذكر ذلك في ١/٥٣٦، ونقلناه من الكتاب المذكور ، ويؤيد هذا الحديث ما تقدم نقله من كنز العمال ، غير أن ما في الكنز وقع فيه تصحيف يعرف من حديث نعيم بن حماد هذا بعض من ذكر هذه القضية من علماء السنة ، وأما علماء الإمامية فذكر ذلك جماعة (منهم) العلامة ابن شهر أشوب في المناقب ١/٤٩٨ قال: وهم عمر (رض) أن يأخذ حلي الكعبة، فقال علي (ع): إن القرآن نزل على النبي (ص) والأموال أربعة ، أموال المسلمين فقسمها بين الورثة في الفرائض ، والفيء فقسمه على مستحقيه ، والخمس فوضعه حيث وضعه الله ، والصدقات فجعلها الله حيث جعلها ، وكان حلي الكعبة يومئذ

---

(١) نقلنا ذلك من النسخة المخطوطة من ربيع الأبرار للزمخشري وكانت النسخة في مكتبة العلامة المرحوم الشيخ محمد السماوي المتوفى سنة ١٣٧٠هجـ .

فتركه على حاله ولم يتركه نسياناً ولم يخف عليه مكانه فأقره حيث أقره الله ورسوله،(فقال عمر) : لولاك لافتضحنا وترك الحلي بمكانه .

(ومنهم) المجلسي (قدس سره) في البحار ٤٧٩/٩ نقله من المناقب لابن شهر أشوب .

(ومنهم) العلامة التستري في كتابه قضاء أمير المؤمنين (ع) ص١٣٠ من المناقب (ومنهم) العلامة المحلاتي ، أخرج ذلك في كتابه ص٤٠ نقلاً من كتاب تشييد المطاعن المذكور سابقاً، وذكر بعد ذلك أن سلطان الأتراك عبد الحميد العثماني أراد أن يفعل ما أراد أن يفعله عمر فمنع فامتنع .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في تعيين حد الشارب للخمر

كنز العمال ١٠٠/٣ بسنده عن ثور بن يزيد الديلمي أن عمر بن الخطاب استشار في الخمر يشربها الرجل، فقال علي بن أبي طالب: نرى أن تجلده ثمانين فإنه إذا شرب سكر وإذا سكر هذى وإذا هذى افترى فجلد عمر في الخمر ثمانين (مالك) ورواه عب) عن عكرمة .

قال المؤلف : أخرج ذلك مالك في الموطأ كما يظهر من شرح الموطأ للزرقاني ٢٥/٤ ، وأخرجه عبد الرزاق في جامعه عن عكرمة ، هذا وقد أخرج علي المتقي في كنز العمال ١٠١/٣ عن وبرة أن أبا بكر الصديق كان يجلد في الشراب أربعين وكان عمر يجلد فيها أربعين، قال: فبعثني خالد بن الوليد إلى عمر فقدمت عليه فقلت : يا أمير المؤمنين أن خالداً بعثني إليك. قال : فيم؟ قلت : إن الناس قد تحاقروا العقوبة وانهمكوا في الخمر فماذا ترى في ذلك (فقال عمر): لمن حوله ما ترون؟ (قال): علي بن أبي طالب نرى يا أمير المؤمنين ثمانين جلدة، فقبل عمر ذلك،وكان خالد أول من جلد ثمانين، ثم جلد عمر ناساً بعده

(ابن وهب وابن جرير، ق) .

قال المؤلف : أخرج الحديث ابن جرير الطبري في تاريخه ، وأخرج ذلك ابن وهب في كتابه ، والبيهقي في سننه الكبرى ، هذا وقد أخرج في كنز العمال ٣/١٠١ حديثاً آخر في الباب عن يعقوب بن عتبة، قال : بعث أبو عبيدة بن الجراح وبرة بن رومان الكلبي إلى عمر بن الخطاب أن الناس قد تتابعوا في شرب الخمر بالشام وقد ضربت أربعين ولا أراها تغني عنهم شيئاً فاستشار عمر الناس، فقال علي (ع): أرى أن تجعلها بمنزله حد الفرية (وهو ثمانون جلدة) إن الرجل إذا شرب هذى ، وإذا هذى افترى ، فجلدها عمر بالمدينة وكتب إلى أبي عبيدة فجلدها بالشام (ابن جرير) .

قال المؤلف : أخرج الحديث الطبري في تفسيره ، هذا وقد أخرج الحديث جمع كثير من علماء السنة وعلماء الإمامية .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم من شرب الخمر مدعياً جواز شربه له

كنز العمال ٣/١٠٢ أخرج بسنده عن ابن عباس أن الشراب كانوا يضربون في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالأيدي والنعال والعصي حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ،فكانوا في خلافة أبي بكر أكثر منهم في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال أبو بكر لو فرضنا لهم حداً فتوخى نحو مما كانوا يضربون في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكان أبو بكر يجلدهم أربعين حتى توفي ، ثم كان عمر من بعده فجلدهم كذلك أربعين حتى أتي برجل من المهاجرين الأولين فشرب فأمر به أن يجلد ، فقال : لم تجلدني ، بيني وبينك كتاب الله ، فقال عمر وأي كتاب تجد أن لا

أجلدك فقال: إن الله تعالى يقول في كتابه : ﴿ **ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح**﴾[1] الآية ، فأنا من الذين آمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وأحسنوا ، شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بدراً وأحداً والخندق والمشاهد (فقال عمر): ألا ترون عليه ما يقول ، فقال ابن عباس: إن هذه الآية نزلت عذراً للماضين ، وحجة على الباقين ، فعذر الماضين أنهم لقوا الله قبل أن تحرم عليهم الخمر ، وحجة على الباقين أن الله تعالى قال : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه**﴾[2] الآية ، ثم قرأ حتى أنفذ الآية ، فإن كان من الذين آمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وأحسنوا فإن الله قد نهى أن يشرب الخمر (فقال عمر): صدقت فماذا ترون؟ فقال علي (ع): نرى أنه إذا شرب سكر ، وإذا سكر هذى ، وإذا هذى افترى ، وعلى المفتري ثمانون جلدة فأمر عمر فجلد ثمانين (أبو الشيخ وابن مردويه . ك . ق) .

قال المؤلف : إن الحاكم أخرج الحديث في مستدركه ٤/٣٧٦ بأسانيد عديدة وكذلك البيهقي في سننه الكبرى ، وأخرجه أبو الشيخ في كتابه ، هذا ولكن الحديث يحتاج إلى دقة نظر وتوجيه إذ المروي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يضرب في حد الخمر ثمانين ، والأمير (ع) حكم بما كان عليه سنة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ولم يفت برأيه ، وإليك ما روي من فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

كنز العمال ١٠٢/٣ بسنده عن علي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جلد في الخمر ثمانين (طس) وكان أمير المؤمنين علي بن أبي

---

(١) سورة المائدة ـ الآية : ٩٣ .

(٢) سورة المائدة ـ الآية : ٩٠ .

طالب (ع) يضرب الشارب للخمر ثمانين جلدة تأسياً بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم .

كنز العمال ٣/١٠٢ بسنده عن أبي مروان أن علياً ضرب النجاشي الحارثي الشاعر وقد شرب الخمر في رمضان ، فضربه ثمانين جلدة ثم حبسه وأخرجه من الغد فجلده عشرين ، وقال: « إنما جلدتك هذه العشرين لجرأتك على الله وإفطارك في شهر رمضان »(عب ق وابن جرير) .

قال المؤلف : أخرج هذا الحديث عبد الرزاق في جامعه ، والبيهقي في سننه الكبرى ، وابن جرير في تفسيره ، ومما يؤيد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يضرب في الخمر ثمانين ، حديث أخرجه ابن عساكر في تاريخه ٤/١٠ ، وأخرجه علي المتقي في كنز العمال ٣/١٠٣ ، وفي تاريخ ابن عساكر ٤/١١ قال: أخرج الترمذي عن أنس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أتي برجل قد شرب الخمر فضربه بجريدتين نحو أربعين وفعله أبو بكر فلما كان عمر استشار الناس ، فقال عبد الرحمن بن عوف: أخف الحدود ثمانون فأمر به عمر ، وفي كتاب مطالب السؤل لمحمد بن طلحة الشافعي ص٣٠ (قال) ومما راجعوا فيها علياً (ع) حديث شارب الخمر كان يقام الحد بضرب الشارب أربعين سوطاً ؛ أقامه أبو بكر كذلك مدة ولايته ، ثم أقامه عمر صدراً من ولايته ، فلما انهمك الناس في شربها واستحقروا ضرب الاربعين ، شاور الصحابة في ذلك ، فقال علي (ع) نراه إذا شرب سكر وإذا سكر هذى ، وإذا هذى افترى وعلى المفتري ثمانون فبلغوا به حد المفتري فأخذ عمر بهذا القول من علي (ع) وصار يجلد في الخمر ثمانين (ثم قال) وفي هذه القضية إشارة إلى إحاطة علي (ع) بمادة غزيرة من الفقه حيث رد الفرع إلى الأصل وجعل للملزوم حكم لازمه ، واستخرج ما ذكره فلم يخالفه فيه أحد (الخ) .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية جماعة من علماء الإمامية في كتبهم منهم المجلسي (قدس سره) في البحار ٤٨٣/٩، ومنهم العلامة التستري في كتابه ص٤٢، ومنهم العلامة المحلاتي في كتابه ص٣٨، و٤٦.

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم جماعة شربوا الخمر في الشام وهم مستحلون لها

مناقب الخوارزمي ص٥٩ بسنده عن عطا عن ابن عبد الرحمن، قال : شرب قوم الخمر بالشام وعليهم يزيد بن أبي سفيان في زمن عمر فأرسل إليهم يزيد فقال لهم: هل شربتم الخمر؟ فقالوا : نعم، شربناها وهي لنا حلال. (فقال): أوليس قال الله عز وجل : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر**﴾[1] إلى قوله﴿ **وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول**﴾[2] حتى فرغ من الآية ، فقالوا: إقرأ التي بعدها فقرأ ﴿ **ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا**﴾ إلى قوله: ﴿ **والله يحب المحسنين**﴾[2] فنحن من الذين آمنوا وأحسنوا فكتب بأمرهم إلى عمر فكتب إليه عمر إن أتاك كتابي هذا ليلاً فلا تصبح حتى تبعث بهم إلي ، وإن أتاك نهاراً فلا تمس حتى تبعث بهم إلي (قال): فبعث بهم إليه، فلما قدموا على عمر سألهم عما كان سألهم يزيد وردوا عليه كما ردوا على يزيد ، فاستشار عمر فيهم أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فردوا المشورة إليه (قال): وعلي (ع) حاضر في القوم ساكت (فقال): ما تقول يا أبا الحسن؟ فقال يا أمير المؤمنين : نرى أنهم قوم افتروا على الله وأحلوا ما حرم الله فأرى أن تستتيبهم فإن ثبتوا وزعموا أن الخمر حلال ضربت أعناقهم ، وإن رجعوا ضربتهم ثمانين ثمانين

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٩٠ ـ ٩٢.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٩٣.

بفريتهم على الله عز وجل ، فدعاهم فأسمعهم مقالة علي (ع) فقال، ما تقولون، فقالوا: نستغفر الله ونتوب إليه ونشهد أن الخمر حرام وإنما شربناها ونحن نعلم أنها حرام فضربهم ثمانين ثمانين جلدة .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية السيوطي في الدر المنثور ٣٢١/٣ وفيه اختلاف مع ما تقدم ، وهذا نصه :

أخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر من طريق عطاء بن السائب عن محارب بن دثار أن ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم شربوا الخمر بالشام فقال لهم يزيد بن أبي سفيان : شربتم الخمر، فقالوا: نعم، لقول الله تعالى : ﴿ **ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا**﴾[1] حتى فرغوا من الآية ، فكتب فيهم إلى عمر فكتب إليه إن أتاك كتابي هذا نهاراً فلا تنتظر بهم الليل وإن أتاك ليلاً فلا تنتظر بهم النهار حتى تبعث بهم إلي لئلا يفتنوا عباد الله فبعث بهم إلى عمر فلما قدموا على عمر، قال: شربتم الخمر؟، قالوا : نعم، فتلا عليهم﴿ **إنما الخمر والميسر**﴾[2] إلى آخر الآية ، قالوا: إقرأ التي بعدها: ﴿ **ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا**﴾[3] قال فشاور (عمر) فيهم الناس فقال لعلي (ع): ما ترى ، قال: أرى أنهم شرعوا في دين الله ما لم يأذن الله فيه فإن زعموا أنها حلال فاقتلهم فقد أحلوا ما حرم الله ، وإن زعموا أنها حرام فاجلدهم ثمانين ثمانين فقد افتروا على الله الكذب ،وقد أخبر الله بحد ما يفتري بعضنا على بعض (قال) فجلدهم ثمانين ثمانين .

---

(١) سورة آل عمران، الآية :١٧٢ .
(٢) سورة المائدة الآية:٩٣.
(٣) سورة المائدة، الآية : ٩٠.

قال المؤلف : يظهر من ألفاظ هذا الحديث أن هذه القضية قضية أخرى لاختلاف ألفاظها ومعانيها إلا أن نقول إن الحديث أثرت فيه يد التصحيف حيث عبر عن الصحابة (بقوم) ولعله أراد رعاية الصحابة وحفظهم عما نسب إليهم من شرب الخمر ، هذا وقد أخرج هذه القضية العلامة المحلاتي في كتابه ص٣٩ نقلاً من كتاب تشييد المطاعن المذكور سابقاً ، وفي تشييد المطاعن أخرج القضية نقلاً من كتاب تنبيه الغافلين .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم قدامة لما شرب الخمر مستحلاً لها

قال المؤلف : أخرج قضية قدامة جمع كثير من علماء السنة وعلماء الإمامية ، وقد اختلفت ألفاظهم في قضية شرب قدامة للخمر ، وإليك فيما يلي أقوال علماء الإمامية ثم أقوال علماء السنة .

إرشاد المفيد رحمه الله عند ذكره قضايا أمير المؤمنين (ع) في عصر عمر بن الخطاب (رض) (قال): ومن ذلك ما جاءت به العامة والخاصة (أي أهل السنة والإمامية) في قضية قدامة بن مظعون وقد شرب الخمر فأراد عمر أن يحده فقال له قدامة : لا يجب علي حد لأن الله تعالى يقول : « **ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما- طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات**»[1] فدرأ عنه عمر (رض) الحد فبلغ ذلك أمير المؤمنين (ع) فمشى إلى عمر (رض) فقال له: لم تركت إقامة الحد على قدامة في شرب الخمر (فقال): إنه تلا عليّ الآية ، وتلاها عمر ، فقال له أمير المؤمنين (ع): ليس قدامة من أهل هذه الآية ولا من سلك سبيله في ارتكاب ما حرم الله إن الذين آمنوا

(١) سورة المائدة، آية . ٩٣.

وعملوا الصالحات لا يستحلون حراماً فأردد قدامة واستتبه مما قال فإن تاب فأقم عليه الحد وإن لم يتب فاقتله فقد خرج عن الملة ، فاستيقظ عمر (رض) لذلك وعرف قدامة الخبر فأظهر التوبة والإقلاع فدرأ عمر عنه القتل ولم يدر كيف يحده فقال لأمير المؤمنين (ع) أشر عليّ في حده، فقال: حده ثمانين إن شراب الخمر إذا شربها سكر وإذا سكر هذى وإذا هذى افترى فجلده ، عمر ثمانين وصار إلى قوله في ذلك .

قال المؤلف : إذا قرأت ما في (الإرشاد) في قضية قدامة فاقرأ ما ذكره ابن الاثير في قضية قدامة لتعرف حقيقة الحال وتعرف أموراً قد خفيت على جمع كثير .

أسد الغابة ١٩٨/٤ في ترجمة قدامة (قال) : قدامة بن مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح القرشي الجمحي ، يكنى أبا عمرو ، وقيل أبو عمر ، وهو أخو عثمان بن مظعون ، وخال حفصة وعبد الله ابني عمر بن الخطاب (رض) وكان تحته صفية بنت الخطاب ، وهو من السابقين إلى الإسلام هاجر إلى الحبشة مع أخويه عثمان وعبد الله ابني مظعون ، وشهد بدراً وأحداً وسائر المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم،، . . . استعمل عمر بن الخطاب قدامة بن مظعون على البحرين فقدم الجارود العبدي من البحرين على عمر بن الخطاب فقال : يا أمير المؤمنين إن قدامة شرب فسكر وإني رأيت حداً من حدود الله حقاً عليّ أن أرفعه إليك ، قال عمر : من شهد معك ، قال : أبو هريرة. فقال : بم تشهد؟ فقال: لم أره يشرب ولكني رأيته سكران يقيء ، فقال عمر : لقد تنطعت في الشهادة (أي تكلفت) ثم كتب إلى قدامة أن يقدم عليه من البحرين فقدم ، فقال الجارود لعمر : أقم على هذا كتاب الله، فقال عمر : أخصم أنت أم شهيد ، فقال شهيد ، قال : قد أديت شهادتك، فسكت الجارود، ثم غدا على عمر، فقال: أقم على

هذا حد الله عز وجل ، فقال عمر : لتمسكن لسانك أو لأسوأنك ، فقال يا عمر : والله ما ذلك بالحق يشرب ابن عمك الخمر وتسوء لي ، فقال أبو هريرة : إن كنت تشك في شهادتنا فأرسل إلى 'بنة الوليد امرأة قدامة فسلها ، فأرسل عمر إلى هند بنت الوليد ينشدها فأقامت الشهادة على زوجها ، فقال عمر لقدامة : إني حادك ، قال: لو شربت كما يقولون ما كان لكم أن تحدوني ، فقال عمر: لم؟ قال قدامة: قال الله عز وجل: ﴿ ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات﴾[1] فقال عمر: أخطأت التأويل لو اتقيت الله اجتنبت ما حرم الله ، ثم أقبل عمر على الناس فقال: ماذا ترون في حد قدامة ، فقال القوم لا نرى أن تجلده ما كان مريضاً فسكت على ذلك أياماً ثم أصبح يوماً وقد عزم على جلده ، فقال لأصحابه: ما ترون في جلد قدامة؟ فقالوا: لا نرى أن تجلده ما كان مريضاً، فقال عمر: لأن يلقى الله تحت السياط أحب إليّ من أن ألقاه وهو في عنقي ائتوني بسوط تام فأمر عمر بقدامة فجلد فغاضب قدامة عمر وهجره (الخ) (ثم قال ابن الأثير) روى ابن جريج عن أيوب السختياني قال: لم يحد أحد من أهل بدر في الخمر إلا قدامة بن مظعون (قال) وتوفي قدامة سنة ست وثلاثين وهو ابن ثمان وستين سنة (ثم قال): أخرجه الثلاثة وقال : قلت قد حد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نعيمان في الخمر وهو بدري وهو مذكور في بابه فلا حجة في قول أيوب .

قال المؤلف : من تأمل في الحديث الذي أخرجه ابن الأثير تبين له شيء كثير لا يناسب هذا المختصر ذكره ، هذا وإن شرب قدامة للخمر أمر ظاهر ذكره أغلب من ألف في أحوال الصحابة ، وإليك ما أخرجه ابن حجر في الإصابة ٥/٢٣٣ ، وقد أخرج ما أخرجه ابن الأثير ، وأخرج الحديث بسند آخر ولفظه يخالف ما تقدم ، ويمكن أن يقال إن

---

(١) سورة المائدة، آية : ٩٣.

هذه القضية المذكورة في الحديث الثاني قضية أخرى لاختلاف ألفاظه واختلاف الشهود ، وإليك نصه :

قال ابن حجر في الإصابة روي عن أبي علي بن السكن من طريق علي بن عاصم عن أبي ريحانه عن علقمة الخصي يقول : لما قدم الجارود على عمر قال : من يشهد معك؟ قال: علقمة الخصي (قال) فأرسل إليّ عمر فقال : أتشهد على قدامة ؟، فقلت: إن أجزت شهادة خصي ، قال: أما أنت فإنا نجيز شهادتك ، فقال: أنا أشهد على قدامة إني رأيته تقيأ الخمر ، قال عمر : لم يقئها حتى شربها أخرجوا ابن مظعون إلى المطهرة فاضربوه الحد فأخرجوه فضرب الحد (قال) ووقع لنا بعلو في نسخة أبي موسى عن أبي أسلم الكنجي عن محمد بن عبد الله الأنصاري عن أشعث عن ابن سيرين أصل هذه القضية .

قال المؤلف : تقدم من كنز العمال ١٠٢/٣ حديثاً فيه أن رجلاً من المهاجرين الأولين شرب الخمر فأراد عمر بن الخطاب أن يحده فقال له : ليس لك أن تحدني (قال) فقرأ عليه : ﴿ **ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا**﴾ فقال عمر : ألا تردون عليه فرد عليه ابن عباس (الحديث) فأقول إن أبا الشيخ والحاكم في المستدرك ٣٧٦/٣ وابن مردويه والبيهقي وغيرهم عبروا عن شارب الخمر (برجل من المهاجرين) ولم يذكروا اسمه رعاية لحاله ولعدم رغبتهم في اطلاع الناس عليه ، ولكن ابن الأثير لم يستر عليه وصرح باسمه وحسبه ونسبه ، وقد تقدم ذلك نقلاً عنه ، هذا وقد أخرج هذه القضية الشيخ في التهذيب عن الإمام الباقر (ع)، والكليني في الكافي عن الإمام الصادق (ع) وقد صرحوا باسمه ، وهذا لفظ الشيخ (رحمه الله) .

تهذيب الشيخ رحمه الله بإسناده عن الحسين بن يزيد عن أبي عبد

الله (ع) عن آبائه (ع) قال: أتي عمر بن الخطاب بقدامة بن مظعون وقدشرب الخمر فشهد عليه رجلان فشهد أحدهما أنه رآه يشرب وشهد الآخر أنه يراه يقيء (الخمر) فأرسل عمر إلى ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيهم أمير المؤمنين (ع) فقال لأمير المؤمنين (ع): ما تقول يا أبا الحسن فإن الذي قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنت أعلم هذه الأمة وأقضاها بالحق ، وإن هذين قد اختلفا في شهادتهما فقال أمير المؤمنين (ع): ما قاءها حتى شربها ، فقال: وهل تجوز شهادة الخصي؟ فقال: ما ذهاب لحيته إلا كذهاب بعض أعضائه . أخرج العلامة المحلاتي القضية في كتابه ص٤٢ من الكافي ، والسيد العلامة الحجة السيد محسن الأمين في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين ص٣١ عن إرشاد المفيد رحمه الله ، والعلامة التستري في كتابه ص٤٢ و١٥٩ بلفظين عن الإمام الباقر والإمام الصادق (ع)، وقد تقدم الحديثان من التهذيب والكافي .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم إمام رأى رجلاً وامرأة على فاحشة

في الفتوحات الإسلامية ٢ /٤٨٢ وفي كنز العمال ٣ /٩٦ واللفظ لعلي المتقي الحنفي في كنز العمال نقلاً من مكارم الأخلاق للخرائطي بسنده عن أم كلثوم ابنة أبي بكر ، أن عمر بن الخطاب كان يعس بالمدينة ليلة فرأى رجلاً وامرأة على فاحشة فلما أصبح قال للناس: أرأيتم إن إماماً رأى رجلاً وامرأة على فاحشة فأقام عليهما الحد ما كنتم فاعلين ، قالوا: إنما أنت إمام ، فقال علي بن أبي طالب: ليس ذلك لك إذن يقام عليك الحد ، إن الله لم يأمن على هذا الأمر أقل من أربعة شهداء ، ثم تركهم ما شاء الله أن يتركهم ثم سألهم فقال القوم : مثل مقالتهم الأولى وقال علي مثل مقالته .

قال المؤلف : لفظ الفتوحات الإسلامية يساوي لفظ علي المتقي إلا أنه زاد في آخره (فأخذ عمر بقوله): أي بقول علي (ع)، هذا وقد أخرج هذه القضية العلامة المحلاتي في كتابه ص٤٣ نقلاً من كنز العمال، قال: ونقله صاحب تشييد المطاعن من كتاب إزالة الخفا ومكارم الأخلاق للخرائطي، ورواه عن الغزالي .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في أن ليس لأحد أن يصرف الناس إلى الجاهلية

مناقب الخوارزمي موفق بن أحمد الحنفي (ص٥٩) بسنده عن أبي سعيد قال: أخبرني أبو الطيب محمد بن زيد النهشلي العطار بالكوفة بقراءتي عليه ، حدثني علي بن محمد بن محمد بن عقبة الشيباني (عفيف الشيباني ـخ ل) حدثني أبو العباس الفضل بن يوسف الجعفي القصباني ، حدثني محمد بن عقبة ، حدثني سعيد بن خثم الهلالي عن محمد بن خالد الضبي ، قال: خطبهم عمر بن الخطاب فقال: لو صرفناكم إلى ما تنكرون ما كنتم صانعين؟ قال محمد: (فأزموا) فسكتوا ، فقال ذلك ثلاثاً ، فقام علي (ع) فقال: يا عمر إذا كنا نستتيبك فإن تبت قبلناك (قال) فإن لم أتب؟ (قال): فإذن نضرب الذي فيه عيناك ، (فقال): الحمد لله الذي جعل في هذه الأمة من إذا اعوججنا أقام إودنا (اعوجاجنا وذللنا) .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية المجلسي رحمه الله في البحار ٤٨٥/٩ ، وأخرجها العلامة المحلاتي في كتابه نقلاً من مناقب الخوارزمي فقط ، ولم أعثر على أحد ، أخرج هذه القضية غير من تقدم .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم رجلين أودعا عند امرأة وديعة

تذكرة خواص الأئمة ص٨٧ طبع إيران ، قال شمس الدين الحنفي ، وفي رواية إن رجلين من قريش أودعا امرأة مائة دينار وقالا لها : لا تدفعيها إلى أحدنا حتى يحضر الآخر وغابا مدة ثم جاء أحدهما ، فقال: إن صاحبي قد هلك وأريد المال، فدفعته إليه ، ثم جاء الآخر فطلبه فقالت: أخذه صاحبك، فقال: أما كان الشرط كذا فارتفعا إلى عمر ، فقال للرجل ألك بينة ، قال: هي، فقال عمر: ما أراك إلا ضامنة فقالت : أنشدك الله ارفعنا إلى علي بن أبي طالب، فرفعهما إليه فقصت المرأة القصة عليه، فقال للرجل: ألست القائل لا تسلميها إلى أحدنا دون صاحبه ؟ فقال بلى : فقال: مالك عندنا أحضر صاحبك وخذ المال فانقطع الرجل ، وكان محتالاً فبلغ ذلك عمر فقال : لا أبقاني الله بعد ابن أبي طالب [ثم قال]: وفي هذا قال الصاحب ابن عباد رحمه الله :

هل مثل قولك إذ قالوا مجاهرة ... لولا علي هلكنا في فتاوينا

وهذا البيت من قصيدة طويلة أولها :

حب النبي وأهل البيت معتمدي ... إذا الخطوب أساءت رأيها فينا
أيا ابن عم رسول الله أفضل من ... ساد الأنام وساس الهاشمينا
يا ندرة الدين يا فرد الزمان أصخ ... لمدح مولى يرى تفضيلكم دينا
هل مثل سبقك في الإسلام لو عرفوا ... وهذه الخصلة الغراء تكفينا
هل مثل علمك إن زلوا وإن وهنوا ... وقد هديت كما أصبحت تهدينا
هل مثل جمعك للقرآن تعرفه ... لفظاً ومعنى وتأويلاً وتبيينا
هل مثل صبرك إذ خانوا وإذ فشلوا ... حتى جرى ما جرى في يوم صفينا

هل مثل بذلك للعـاني الأسير وللـ ـطفل الصغير وقد أعطيت مسكينا
يـا رب سهل زيـاراتي مشاهـدهم فـإن روحي تهـوى ذلـك الـطينـا

قـال المؤلـف : أخرج هـذه القضية جمـع كثير من علمـاء السنـة والإمـامية أمـا علماء السنـة غير من تقـدم ذكره (فمنهـم) الـطبري محب الـدين الشافعي المتـوفى سنة ٦٩٤هجـ في كتـابيه ذخـائر العقبى ص٧٩ والـرياض النضـرة ٢/١٩٧ ولفظهمـا سواء إلا في بعض الكلمـات ، قال في الكتاب الثاني ما نصه :

وعن حنش بن المعتمر أن رجلين أتيا امرأة من قريش فـاستودعـاها مائة دينار وقالا : لا تدفعيها إلى أحـد منا دون صـاحبه حتى نجتمـع فلبثا حـولاً ثم جاء أحـدهما إليهـا، وقال: إن صـاحبي قـد مـات فـادفعي لي الدنانير، فأبت فثقل عليها بأهلها فلم يزالوا بهـا حتى دفعتها إليـه ثم لبث حولاً آخر فجاء الآخر، فقال: ادفعي لي الدنانير، فقـالت: إن صاحبـك جـاءني وزعم أنك قـد متّ فدفعتهـا إليه ، فـاختصما إلى عمـر فـأراد أن يقضي عليهـا ، (وروي) أنه قـال لها: مـا أراك إلا ضامنـة، فقـالت: أنشـدك الله أن تقضي بيننا وارفعنـا إلى علي بن أبي طالب فـرفعهمـا إلى علي وعرف أنهما قد مكرا بها، فقال: أليس قلتمـا لا تدفعيهـا إلى واحد منـا دون صـاحبـه؟ قـال: بلى، قـال: فـإن مـالـك عنـدنـا اذهب فجيء بصاحبك حتى ندفعها إليكما .

(ومنهم) الخوارزمي موفق بن أحمـد الحنفي في المناقب ص٦٠ (ومنهم) ابن الجـوزي في كتـاب الأذكيـاء (ص١٨) وفي كتـابـه الآخـر أخبار الظراف (ص١٩) وفيهما : لما بلغ عمـر قضاء علي (ع) قـال: لا أبقاني الله بعد ابن أبي طالب .

قـال المؤلـف : أخرج القضيـة من علماء الإمـاميـة المجلسي في

البحار ٤٩٨/٩ من الكافي ، وابن شهر أشوب في المناقب ٥٠٠/١ من تهذيب الشيخ ، والعلامة الحجة السيد محسن الأمين العاملي (رحمه الله) في معادن الجواهر٢/٣٤ عن ابن الجوزي في كتاب الأذكياء ، وذكرها أيضاً السيد الأمين العاملي في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) كما في ترجمته ص٦٦، والعلامة التستري في كتابه: ص١٠، من الكافي والتهذيب ، وقال رواه الصدوق ، والعلامة المحلاتي في كتابه: ص٢٧، من ذخائر العقبى والرياض النضرة ، وقال: أخرجها الشاه ولي الله في إزالة الخفاء في مآثر أمير المؤمنين (ع) وابن الجوزي في كتاب الظرفاء .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في أن المملوك كم له أن يتزوج

مناقب الخوارزمي ص٥٧، والرياض النضرة ١٩٦/٢، وفرائد السمطين لإبراهيم بن محمد الحمويني الشافعي ١/ ٦٦، واللفظ للخوارزمي الحنفي بسنده عن أبي سعيد السمان قال: أخبرني أبو القاسم أحمد بن محمد بن عثمان العثماني بمدينة الرسول بقراءتي عليه، حدثني: علي بن محمد بن الزبير الكوفي حدثني الحسن ومحمد ابنا علي بن عفان، قالا: حدثنا الحسن بن عطية القرشي عن الحسن بن صالح بن حي، حدثنا: أبو المغيرة الثقفي عن رجل عن ابن سيرين، قال: إن عمر سأل الناس كم يتزوج المملوك وقال لعليّ: إياك أعني يا صاحب المعافري فقال اثنان (بيان):

قال الزبيدي في تاج العروس بمادة (عفر): « معافر بالفتح بلد باليمن نزل فيه معافر بن أد ، قاله الزمخشري، ومعافر أبو حي من همدان والميم زائدة ، لا ينصرف وإلى أحدهما أي البلد أو القبيلة تنسب الثياب المعافرية فيقال: ثوب معافري فتصرفه. . . والمعافر بالضم كما

هو في الصحاح الذي يمشي مع الرفق فينال فضلهم» (انتهى) وتسمية علي (ع) بصاحب المعافري لأنه كان عليه ثوب معافري .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية علماء الإمامية ، منهم المجلسي في البحار ٩/ ٤٨٠ وابن شهر أشوب في المناقب ١/ ٥٠٠، والسيد الأمين العاملي في عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) كما يظهر من ترجمته ص٨٥، والعلامة المحلاتي في كتابه ص٦٨ عن البحار .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في مقدار طلاق الأمة

كفاية الطالب ص١٢٩ . وكنز العمال ٦/ ١٥٦ ، وذخائر العقبى ص١٠٠ والرياض النضرة ٢/ ٢٤٤ ذكر بعض الحديث ، ونزهة المجالس ٢/ ٢٤ ذكر بعض الحديث ، ومناقب الخوارزمي ص٧٨، وإليك لفظ الكنجي ثم ألفاظ البقية .

قال أبو عبد الله محمد بن يوسف الكنجي المتوفى سنة ٦٥٨هجـ: أخبرنا شيخ الشيوخ عبد الله بن عمران بن علي بن حمويه بدمشق، أخبرنا الحافظ أبو القاسم علي بن الحسين، أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الباقي، أخبرنا أبو محمد الجوهري إملاء، أخبرنا الإمام أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد الشافعي الحافظ المعروف بالدارقطني، حدثنا محمد بن زكريا المحاربي بالكوفة، حدثنا أبو طاهر محمد بن تسنيم الوراق، حدثنا جعفر بن محمد بن حكيم الخثعمي عن إبراهيم بن عبد الحميد عن رقبة بن مصقلة عن عبد الله بن ضبيعة العبدي عن أبيه عن جده، قال: أتى عمر بن الخطاب رجلان سألاه عن طلاق الأمة فقام معهما فمشى حتى أتى حلقة في المسجد فيها رجل أصلع ، فقال: أيها الأصلع ما ترى في طلاق الأمة؟ فرفع رأسه إليه ثم أومأ إليه بالسبابة والوسطى فقال لهما عمر: تطليقتان (فقال): أحدهما سبحان الله جئناك

وأنت أمير المؤمنين فمشيت معنا حتى وقفت على هذا الرجل فسألته فرضيت منه أن أومأ إليك (فقال): لهما تدريان من هذا؟ قالا: لا. قال: هذا علي بن أبي طالب، أشهد على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لسمعته وهو يقول: « **إن السماوات السبع والأرضين السبع لو وضعا في كفة ثم وضع إيمان علي في كفة لرجح إيمان علي بن أبي طالب** » (ثم قال الكنجي): قلت هذا حديث حسن ثابت رواه الجوهري في كتاب فضائل علي (ع) عن شيخ أهل الحديث الدارقطني، وأخرجه محدث الشام في تاريخه في ترجمة علي (ع) كما أخرجناه.

قال المؤلف : وأما حديث الخوارزمي فهذا نصه بسنده: (قال أخبرني): العلامة فخر خوارزم أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي ، أخبرني الاستاذ الأمين أبو الحسن علي بن مردك الرازي ، أخبرني الحافظ أبو سعيد اسماعيل بن علي بن الحسين السمان، أخبرني أبو القسم علي بن الحسين العرزمي بالكوفة، حدثني أبو العباس أحمد ابن علي الرهبي (الذهبي خ ل) حدثني علي بن صالح (علي بن عباس خ ل).

حدثني محمد بن نسيم أبو طاهر الوراق، حدثني جعفر بن محمد ابن حكيم الخثعمي ، حدثني إبراهيم بن عبد الحميد، حدثني رقبة بن مصقلة بن عبد الله خرنقة[1] عن صبرة عن أبيه عن جده قال: جاء رجلان إلى عمر فقالا له: ما ترى في طلاق الأمة ، فقام إلى حلقة فيها رجل أصلع ، فقالا له: ما ترى في طلاق الأمة؟ فقال: اثنتان بيده، فالتفت عمر إليهما، فقال: اثنتان، فقال له: أحدهما جئناك وأنت الخليفة (أمير المؤمنين) فسألناك عن طلاق الأمة فجئت إلى رجل فسألته

---

(١) جاء في ينابيع المودة للقندوزي (ص ٢٥٤): جويشفة بن مرة العبري عن جده (الخ).

فوالله ما كلمك فقال له عمر: ويلك أتدري من هذا ، هذا علي بن أبي طالب ، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: « **لو أن السماوات والأرضين في كفة ميزان ووزن إيمان علي (ع) لرجح إيمان علي على السماوات والأرضين**» .

قال المؤلف : ثم أخرج الخوارزمي حديثاً آخر عن عمر بن الخطاب في الموضوع ، وهو هذا (قال) وأنبأني مهذب الأئمة أبو المظفر عبد الملك بن علي بن محمد الهمداني نزيل بغداد إجازة (حدثني) أبو سعيد أحمد بن عبد الجبار الصيرفي ، أخبرني أبو محمد ابن الحسن بن محمد اذناً، حدثني أبو الحسن علي بن عمر بن مهدي الدارقطني ، حدثني أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي، حدثني علي بن الحسين (الحسن خ ل) التيملي ،حدثني جعفر بن محمد بن حكيم عن إبراهيم بن عبد الحميد عن رقبة بن مصقلة العبدي عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب، قال: أشهد على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سمعته يقول: « **لو أن السماوات السبع والأرضين السبع وضعت في كفة ميزان ووضع إيمان علي بن أبي طالب في كفة ميزان لرجح إيمان علي**» .

قال المؤلف : أخرج الحديث الثاني محب الدين الطبري في ذخائر العقبى ص١٠٠ ، والطبري في الرياض النضرة ٢ / ٢٤٤ ، والصفوري الشافعي في نزهة المجالس ٢ / ٢٤٠ ، والشيخ سليمان القندوزي الحنفي في ينابيع المودة ص٢٥٤ ، وهذا لفظه عن عبد الله جويشفة بن مرة العيري عن جده ،قال: أتى عمر بن الخطاب رجلان فسألاه عن طلاق الأمة فانتهى إلى حلقة فيها رجل أصلع ،فقال: يا أصلع ما ترى في طلاق الأمة فأشار بالسبابة والتي يليها فالتفت ابن الخطاب إليهما ، وقال اثنان ، فقال لهما عمر: هذا علي بن أبي طالب

أشهد أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «**لو أن إيمان أهل السموات والأرض وضع في كفة ووضع إيمان علي في كفة لرجح إيمان علي بن أبي طالب**».

قال المؤلف: لا يخفى على أهل الحديث أن في هذا اللفظ حذفاً أو سقطاً يظهر ذلك بمراجعة الأحاديث المتقدمة من كفاية الطالب ومناقب الخوارزمي، ثم لا يخفى على المتتبع أن عمر بن الخطاب كان سياسياً وكان كثيراً ما يراعي شؤون أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) بالاعتراف بعلومقامه وبيان ما سمعه من النبي (ص) من فضائله.

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في رجلين اختصما معه

ذخائر العقبى ص٦٨ للمحب الطبري الشافعي، أخرج بسنده عن عمر (ابن الخطاب) وقد جاءه أعرابيان يختصمان، فقال عمر لعلي: اقض بينهما يا أبا الحسن، فقضى علي بينهما فقال أحدهما: هذا يقضي بيننا[1] فوثب عمر وأخذ بتلابيبه وقال: ويحك ما تدري من هذا، هذا مولاي ومولى كل مؤمن ومن لم يكن مولاه فليس بمؤمن، أخرجه ابن السمان في كتاب الموافقة، وفي غاية المرام (ص٥٣٥) أخرج نحوه.

قال المؤلف: وأخرج الخوارزمي الحنفي في المناقب في الفصل الرابع عشر قضية أخرى تشابه هذه القضية، روى بسنده عن يعقوب بن إسحاق بن إسرائيل قال: نازع عمر بن الخطاب رجلاً في مسألة فقال عمر: بيني وبينك هذا الجالس وأومأ بيده إلى عليّ، فقال

(١) قال أحدهما هذا الكلام مستهزئاً ولذا أخذ عمر بتلابيبه وقال له هذا الكلام، فلاحظ.

الرجل: من هذا الهن، فنهض عمر عن مجلسه فأخذ بأذنيه حتى أشاله من الأرض وقال: ويلك أتدري من صغرت هذا علي بن أبي طالب مولاي ومولى كل مسلم .

قال المؤلف : أخرج السيد هاشم البحراني قضية طلاق الأمة في غاية المرام ص٥٠٧، وأخرجها المجلسي في البحار ٩/ ٤٨٠ من مناقب ابن شهر أشوب والسيد المحسن الأمين العاملي رحمه الله في عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) كما يظهر من ترجمته في ص٧٠، والعلامة المحلاتي من كتابه ص٤٤ ، من ناسخ التواريخ ومن مودة القربى .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في أعرابي اشترى إبله

كنز العمال ٢ /٢٢١ عن أنس بن مالك أن أعرابياً جاء بإبل له يبيعها فأتاه عمر يساومه بها فجعل عمر ينخس بعيراً بعيراً يضربه برجله ليبعث البعير لينظر كيف قواده فجعل الأعرابي يقول: خل إبلي لا أباً لك ، فجعل عمر لا ينهاه قول الأعرابي أن يفعل ذلك ببعير بعير، فقال الأعرابي : لعمر إني لأظنك رجل سوء فلما فرغ منها اشتراها فقال: سقها وخذ أثمانها ، فقال الأعرابي : حتى أضع عنها أحلاسها وأقتابها ، فقال عمر: اشتريتها وهي عليها، فهي لي كما اشتريتها ، قال الأعرابي : أشهد أنك رجل سوء ، فبينما هما يتنازعان إذ أقبل علي، فقال عمر: ترضى بهذا الرجل بيني وبينك ، فقال الأعرابي : نعم، فقضى علي على قصتهما فقال علي لعمر: إن كنت اشترطت عليه أحلاسها وأقتابها فهي لك كما اشترطت،وإلا فالرجل يزين سلعته بأكثر من ثمنها ، فوضع عنها أحلاسها وأقتابها فساقها الأعرابي فدفع إليه عمر الثمن (ق) أي أخرج ذلك البيهقي في سننه الكبرى .

قال المؤلف : أخرج علي المتقي ذلك أيضاً في منتخب كنز

العمال بهامش ٢/ ٢٣١ من مسند أحمد بن حنبل وقد أخرج ذلك العلامة الأميني في الغدير ٦/ ٢٧٧ من الكتب المذكورة ، وأخرج ذلك ابن شهر أشوب في المناقب ١/ ٤٩٥ وهذا نصه :

القاضي نعمان في شرح الأخبار عن عمر بن حماد القناد بإسناده عن أنس قال : كنت مع عمر بمنى إذ أقبل أعرابي ومعه ظهر فقال لي عمر : سله هل يبيع الظهر ، فقال الأعرابي : نعم، فقام إليه فاشترى منه أربعة عشر بعيراً ثم قال يا أنس: إلحق هذا الظهر ، فقال الأعرابي : جردها من أحلاسها وأقتابها! فقال عمر: إنما اشتريتها بأحلاسها وأقتابها فاستحكما علياً فقال (ع) (لعمر) : كنت اشترطت عليه أقتابها وأحلاسها ، فقال عمر: لا ، قال: فجردها له فإنما لك الإبل ، فقال عمر: يا أنس جردها وادفع أقتابها وأحلاسها إلى الأعرابي وإلحقها بالظهر ففعلت .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية العلامة المحلاتي في كتابه (ص ٤٨) من المناقب ومن كنز العمال ، وأخرجها العلامة الحجة السيد المحسن الأمين العاملي في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين ص٣٩، وص٦٩، من ترجمته ، عن المناقب فقط ، وأخرجها المجلسي في البحار ٩/ ٤٧٨ .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم من بقرته قتلت جمل غيره

في قضاء أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) للعلامة التستري ص١٤٣ من كتاب المقنعة ، قال: روي أنه جاء رجل إلى عمر بن الخطاب ومعه رجل فقال : إن بقرة هذا شقت بطن جملي ، فقال عمر: قضى رسول الله (ص) فيما قتل البهائم أنه جبار والجبار الذي لا دية له ولا قود ، فقال أمير المؤمنين (ع): قضى رسول الله (ص) لا ضرر ولا

ضرار ، إن كان صاحب البقرة ربطها على طريق الجمل فهو له ضامن، فنظروا فإذا تلك البقرة جاء بها صاحبها من السواد وربطها على طريق الجمل فأخذ عمر برأيه وأغرم صاحب البقرة .

قال المؤلف : تقدم في مراجعات الناس إلى أمير المؤمنين (ع) في حياة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قضية نظير هذه القضية فراجعها .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين في لزوم الغسل عند التقاء الختانين

كنز العمال ٥/١٣٣ عن مجاهد قال: اختلف المهاجرون والأنصار فيما يوجب الغسل، فقالت الأنصار: الماء من الماء، وقال المهاجرون ـ وفيهم عمر بن الخطاب ـ إذا مس الختان الختان وجب الغسل، فحكموا بينهم علي بن أبي طالب فاختصموا إليه ، فقال علي : أرأيتم رجلاً يدخل ويخرج أيجب عليه الحد، قالوا: نعم، قال: فيوجب الحد ولا يوجب الغسل صاعاً من ماء فقضى للمهاجرين ، فبلغ ذلك عائشة فقالت: ربما فعلنا ذلك أنا ورسول الله (ص) فقمنا واغتسلنا (عب) عبد الرزاق في جامعه .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية جماعة من علماء السنة والإمامية ، أما علماء السنة فمنهم أحمد بن حنبل في مسنده ٥/١٥ والعيني في عمدة القاري ٢/٧٢، والقاضي أبو المحاسن في المعتصر من المختصر من مشكل الآثار ١/٥١ ، والزركشي في الإجابة ص٨٤، ونور الدين الهيتمي المتوفى سنة ٨٠٧هجـ في مجمع الزوائد ١/٢٦٦ ، وقد أخرج علي المتقي في كنز العمال ٥/١٣٢ حديثاً يستفاد منه المقصود حيث قال :

مسند أبي عن رفاعة بن رافع قال: بينا أنا عند عمر بن الخطاب إذ

دخل عليه رجل فقال: يا أمير المؤمنين هذا زيد بن ثابت يفتي الناس في المسجد برأيه في الغسل من الجنابة ، فقال عمر عليّ بـه فجاء زيـد فلما رآه عمر قال: أي عـدو نفسه قـد بلغت أن تفتي الناس بـرأيك ، فقـال يا أميـر المؤمنين بالله مـا فعلت (ذلك) ولكني سمعت من أعمـامي حديثـاً فحدثنا بـه من أبي أيوب ، ومن أبي بن كعب ، ومن رفـاعة بن رافـع ، فأقبل عمر على رفاعـة بن رافع ، فقـال: وقد كنـا نفعل ذلـك على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم يأتنا فيه تحـريم ، ولم يكن من رسـول الله صلى الله عليـه وآلـه وسلم فيـه نهي ، قـال عمـر : ورسـول الله صلى الله عليـه وآله وسلم يعلم ذلـك ، قال: لا أدري، فـأمـر عمـر بجمع المهاجرين والأنصار فجمعوا له فشاورهم فأشار الناس أن لا غسـل في ذلك إلا ما كان من معاذ وعليّ فإنهما قالا: إذا جاوز الختان الختان، فقد وجب الغسل فقال عمر : لا أسمع برجل فعل ذلك إلا أوجعته ضرباً (ش طب حم) أي سنن ابن أبي شيبـة، والمعجم الكبيـر للطبـراني ، ومسند أحمد بن حنبل .

قال المؤلف : يظهر بالتأمل في هـذا الحديث أن العمـل بالـرأي كان منكراً في زمن الصحابة ولأجـل ذلك عيَّـر عمر زيـد بن ثابت وأنكـر زيد على عمر مـا نسب إليه من العمـل بالرأي، فحلف لعمر أنـه ما فعـل ذلك بل أفتى بالسنة التي رواها أعمامـه ، هذا وقـد روي في كتب علماء السنة وكتب الإمامية أحاديث كثيرة في ذم العمل بـالرأي ، وإليـك بعض ما روي منها في كتب علماء السنة .

كنـز العمال ١/ ٩٥، نقـلاً من كتاب الغـريب لابي عبيدة ومن كتاب السنة لأحمد بن حنبل في باب اتباع السنة وذم الرأي .

عن مجاهد قال، قال عمر (بن الخطاب): إياك والمكائلة (يعني المقايسة) وفيه أيضاً في الحديث (١٦٣١) عن عمر بن الخطاب ، قال،

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « إن الله أنزل كتاباً افترض فرائض فلا تنقصوها ، وحد حدوداً فلا تغيروها ، وحرم محارم فلا تقربوها ، وسكت عن أشياء لم يسكت عنها نسياناً كانت رحمة من الله فاقبلوها ، إن أصحاب الرأي أعداء السنن تفلتت منهم أن يعوها وأعيتهم أن يحفظوها (فسئلوا فاستحيوا) أن يقولوا لا نعلم فعارضوا السنن برأيهم ، فإياكم وإياهم فإن الحلال بيّن والحرام بيّن كالمرتع حول الحمى أوشك أن يواقعه، ألا وإن لكل ملك حمى وحمى الله في أرضه محارمه (نصر)،أي نصر المقدسي في كتابه المسمى (بالحجة)» .

قال المؤلف : وجدنا في الحديث خطأ فصححناه من الحديث الآتي وفي كنز العمال ١/ ٩٤ في الحديث (١٦٢٩) ذكر ما يؤيد ما نحن فيه من ذم العمل بالرأي (قال) عن عمر أنه قال: اتهموا الرأي على الدين (الحديث) .

وفيه ١/ ٩٧ في الحديث (١٦٦٠) عن ابن مسعود قال: كنا نتحدث أن الآخر فالآخر شر اتهموا الرأي (الحديث) .

وفي كنز العمال ٥/ ٢٣٢ ومنتخب كنز العمال بهامش ٤/ ٥٠ مسند أحمد بن حنبل ، أخرج حديثاً في الموضوع ، هذا نصه : عن عمر إن أصحاب الرأي أعداء السنن أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها وتفلتت منهم أن يعوها واستحيوا حين سئلوا أن يقولوا لا نعلم فعارضوا السنن برأيهم ، أخرج ذلك ابن أبي زمنين في أصول السنة والأصبهاني في الحجة .

وفيه ٥/ ٢٣٣ كنز العمال وفي شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد الشافعي واللفظ له (قال) قال عمر على المنبر: ألا إن أصحاب الرأي أعداء السنن أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها فأفتوا برأيهم فضلوا وأضلوا ألا إنا نقتدي ولا نبتدي ونتبع ولا نبتدع إنه ما زال متمسك بالأثر .

قال المؤلف : أخرج ابن طاووس عليه الرحمة في كتاب الفتن[1] بإسناده عن أحد علماء السنة وهو زكريا حيث أخرج في كتابه (الفتن) بإسناده عن عمر بن الخطاب أنه قال : أيها الناس إياكم وأصحاب الرأي فإن أصحاب الرأي أعداء السنة أعيتهم السنة أن يحفظوها ، وتفلتت منهم أن يعوها ، فسئلوا فاستحيوا أن يقولوا لا نعلم ، فإياكم وإياهم [ثم قال] السيد ابن طاووس : ورواه أيضاً بطريق آخر .

قال المؤلف : روي في ذم العمل بالرأي أحاديث كثيرة في كتب علماء الإمامية وكتب علماء السنة ، وقد ذكرنا قسماً منها في كتابنا المختصر (فتح الأقفال عن صلاة القفال) وفيما ذكرناه كفاية لمن أراد المعرفة بذلك ، هذا وقد أخرج قضية النزاع في الغسل لالتقاء الختانين المجلسي رحمه الله في البحار ٩/٤٧٩ والسيد البحراني في غاية المرام ، والعلامة التستري في كتابه ص١٦٤ ، والعلامة المحلاتي في كتابه ص٤٧ ، ويظهر من كنز العمال ٥/١٣٢ أن في أول الإسلام كانوا لا يغتسلون غسل الجنابة عند التقاء الختانين ثم أمروا بذلك .

من مسند سهل بن سعد الساعدي إنما كان قول الأنصار الماء من الماء أنها كانت رخصة في الإسلام ثم كان الغسل بعد ، وفي لفظ ثم أخذنا بالغسل بعد ذلك إذا مس الختان الختان (عب ش) أي في جامع عبد الرزاق وسنن ابن أبي شيبة .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في أن الحجر الأسعد يضر وينفع

قال المؤلف : نذكر بإعانة الله أولاً بعض ما روي من الأحاديث النبوية في فضل الحجر الأسعد ، ثم نذكر المراجعة التي راجع فيها عمر

---

(١) طبع هذا الكتاب مرتين أخيراً في النجف الأشرف ، ويسمى الملاحم والفتن ، وهو كتاب ثمين في موضوعه .

إلى أمير المؤمنين (ع) .

كنز العمال ٦/٢٤٣ بسنده عن ابن عباس أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال : « **إن لهذا الحجر لساناً وشفتين يشهد لمن استلمه يوم القيامة** » (عق حب ك) أي في كتاب العقيلي ، وفي صحيح ابن حبان ، وفي مستدرك الحاكم .

كنز العمال ٦/٢٤٣ من جامع الترمذي بسنده عن ابن عباس قال، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « : **ليبعثنه يوم القيامة يعني الحجر (الأسعد) له عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد على من استلمه** » .

وفيه أيضاً من مسند ابن خزيمة بسنده عن ابن عباس قال، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « **الحجر الأسود ياقوتة بيضاء من ياقوت الجنة وإنما سودته خطايا المشركين يبعث يوم القيامة مثل أحد يشهد لمن استلمه وقبله من أهل الدنيا** » .

وفيه أيضاً من تاريخ الخطيب وتاريخ ابن عساكر بسنديهما عن جابر أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ « (**الحجر الأسعد**) **يمين الله في الأرض يصافح بها عباده** » .

وفيه أيضاً ٦/٢٢٤ من مسند أحمد بن حنبل عن ابن عمر أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال : « **إن مسح الحجر الأسود والركن اليماني يحطان الخطايا حطاً** » .

وفيه أيضاً ٣/٣٤ من كتب عديدة بأسانيدهم عن ابن عباس أنه قال : رأيت عمر بن الخطاب قبَّل الحجر وسجد عليه ، ثم قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يفعله (ط ، والدارمي ع ، وابن خزيمة وابن السكن في صحاحه ك ،ق ، ص) .

وفيه أيضاً ٣٥/٣ عن طاووس قال : كان عمر يقبل الحجر ثم يسجد عليه ثلاث مرات ويقول : لولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقبلك ما قبلتك (ابن راهويه) .

قال المؤلف : إليك بعض ما روي من أقوال أمير المؤمنين (ع) في الحجر الأسعد وذلك لما سمع من عمر أنه قال للحجر : إنك لا تضر ولا تنفع .

مستدرك الحاكم ٤٥٧/١ بإسناده عن أبي سعيد الخدري قال : حججنا مع عمر بن الخطاب فلما دخل الطواف استقبل الحجر فقال : إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبّلك ما قبلتك ، ثم قبله ، فقال له علي بن أبي طالب: بلى يا أمير المؤمنين إنه يضر وينفع ، قال: بم؟، قال بكتاب الله تبارك وتعالى. (قال): وأين ذلك من كتاب الله؟، (قال): قال الله عز وجل: ﴿ **وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى**﴾[1] خلق الله آدم ومسح على ظهره فقررهم بأنه الرب وأنهم العبيد ، وأخذ عهودهم ومواثيقهم ، وكتب ذلك في رق ، وكان لهذا الحجر عينان ولسانان فقال له : افتح فاك ، قال ففتح فاه ، فألقمه ذلك الرق وقال: اشهد لمن وافاك بالموافاة يوم القيامة ، وإني أشهد لسمعت رسول الله (ص) يقول: (**يؤتى يوم القيامة بالحجر الأسود وله لسان ذلق يشهد لمن يستلمه بالتوحيد**): فهو يا أمير المؤمنين يضر وينفع ، فقال عمر: أعوذ بالله أن أعيش في قوم لست فيهم يا أبا حسن .

قال المؤلف : أخرج علي المتقي الحنفي في كنز العمال ٣٥/٣

(١) سورة الأعراف، الآية : ١٧٢ .

هذا الحديث من كتب عديدة ، منها مستدرك الحاكم ، وفيه أنه لما سمع عمر كلام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) (قال): أعوذ بالله أن أعيش في قوم لست فيهم يا أبا الحسن (بزيادة الألف واللام في حسن) ولفظه ولفظ الحاكم سواء .

في كتاب تشييد المطاعن (ص٥٥٧) نقلاً من كتاب تنبيه الغافلين حيث أخرج بسنده عن أبي سعيد الخدري (قال) حججنا مع عمر بن الخطاب في أول خلافته فدخل المسجد حتى وقف على الحجر ، قال : إنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقبلك ما قبلتك، فقال له علي كرم الله وجهه: لا تقل مثل هذا، فإنه يضر وينفع بإذن الله تعالى ولو أنك قرأت القرآن وعلمت ما فيه ما أنكرت عليّ ، فقال له عمر: يا أبا الحسن، وما تأويله من كتاب الله عز وجل ، قال، يقول الله عز وجل «﴿**وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى**﴾ (الآية)، فلما أقروا بالعبودية كتب إقرارهم في رق ثم دعا هذا الحجر فألقمه ذلك الرق ، فهو أمين الله على هذا المكان يشهد لمن وافاه يوم القيامة قال له عمر : يا أبا الحسن لقد جعل بين ظهرانكم من العلم غير قليل ، قال صاحب تشييد المطاعن بعد نقل هذا الحديث : وأخرج ذلك محمد بن يوسف الشامي في كتابه (سبيل الهدى والرشاد) المشهور بالسيرة الشامية ، قال: فيه روى الخجندي في فضائل مكة وأبو الحسن القطان في الطوالات ، والحاكم في المستدرك والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي سعيد ولفظه ولفظ الحاكم سواء إلا في بعض الكلمات ، وفي آخر الحديث ، فقال عمر أعوذ بالله أن أعيش في قوم لست فيهم يا أبا الحسن .

قال المؤلف : أخرج هذا الحديث جمع كثير من علماء الحديث

والتفسير ، منهم جلال الدين السيوطي في الدر المنثور ٣/١٤٤، ومنهم ابن الجوزي في سيرة عمر ص١٠٦، ومنهم العيني في عمدة القاري ٤/٦٠٦ ومنهم القسطلاني في إرشاد الساري ٣/١٩٥ عن تاريخ مكة للأزرقي ، ومنهم أحمد زيني دحلان في الفتوحات الإسلامية ٢/٤٨٦، وقد أخرج ذلك مؤلف الجامع اللطيف طبع مصر سنة ١٣٥٧، وذكر أنه لما قال عمر للحجر أشهد أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، قال علي بن أبي طالب كرم الله وجهه لعمر : بلى إنه يضر وينفع ، وأن الله لما أخذ المواثيق على آدم كتب ذلك في رق وألقمه الحجر وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: « **يأتي الحجر الأسود وله لسان يشهد لمن قبله بالتوحيد**»، فقال عمر: (أي لما سمع ذلك من أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع)): لا خير في عيش قوم لست فيهم يا أبا الحسن (قال): وفي رواية : لا أحياني الله لمعضلة لا يكون فيها ابن أبي طالب حياً ، وفي أخرى للأزرقي : أعوذ بالله أن أعيش في قوم لست فيهم يا أبا الحسن .

ومنهم ابن أبي الحديد الشافعي في شرحه لنهج البلاغة ٣/١٢٢ طبع مصر سنة ١٣٢٩هجـ ، قال : روى أبو سعيد الخدري قال : حججنا مع عمر أول حجة حجها في خلافته فلما دخل المسجد الحرام دنا من الحجر الأسود فقبله واستلمه وقال : إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبلك واستلمك لما قبلتك ولا استلمتك فقال له عليّ: بلى يا أمير المؤمنين إنه ليضر وينفع ولكن كان ، ولو علمت تأويل ذلك من كتاب الله لعلمت أن الذي أقول لك كما أقول ، قال الله تعالى : (في سورة الأعراف آية :١٧٢) : ﴿ **وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى**﴾ فلما أشهدهم وأقروا له أنه الرب

عز وجل وإنهم العبيد كتب ميثاقهم في رق ثم ألقمه هذا الحجر وإن له لعينين ولسانا وشفتين يشهد لمن وافاه بالموافاة ، فهو أمين الله عز وجل في هذا المكان فقال عمر : لا أبقاني الله بأرض لست بها يا أبا الحسن .

قال المؤلف : أخرج جلال الدين السيوطي في الدر المنثور ١٤٤/٣ حديثاً يظهر منه سر استلام الحجر الأسعد وفيه إثبات فضل للحجر الأسعد قال : أخرج أبو الشيخ عن جعفر بن محمد قال : كنت مع أبي محمد بن علي فقال له رجل : يا أبا جعفر ما بدء خلق هذا الركن ، فقال : إن الله لما خلق الخلق قال لبني آدم : ﴿ **ألست بربكم قالوا بلى** ﴾ فأقروا ، وأجرى نهراً أحلى من العسل والين من الزبد ، ثم أمر القلم فاستمد من ذلك النهر فكتب إقرارهم وما هو كائن إلى يوم القيامة ، ثم ألقم ذلك الكتاب هذا الحجر ، فهذا الاستلام الذي ترى إنما هو بيعة على إقرارهم الذي كانوا أقروا به ، ثم أخرج السيوطي أحاديث أخرى في الباب من كتاب الجندي (الخجندي) في فضائل مكة ، وعن أبي الحسن القطان في الطوالات ، وعن الحاكم النيسابوري ، وعن البيهقي في شعب الإيمان عن أبي سعيد الخدري ، وأورد حديثاً مفصلاً يساوي في اللفظ ما تقدم نقله من مستدرك الحاكم ولذلك لم نذكره ، ولا يخفى أن في كتاب الدر المنثور وقع خطأ في النقل وهو في لفظة (الجندي) والصواب (الخجندي) وقد وجدنا هذا الخطأ في كتاب (الغدير) للعلامة المعاصر الأميني أطال الله بقاءه ، وذلك في ١٠٣/٦ طبع طهران عند ذكره (نوادر الأثر في علم عمر) .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية جماعة من علماء الإمامية منهم السيد البحراني في غاية المرام ، والسيد الكنتوري في تشييد المطاعن /٥٥٧ ، والمجلسي في البحار ٤٧٨/٩ ، والشيخ الطوسي في

أماليه/٣٠٣ ـ ٣٠٤، والعلامة السيد محسن في عجائب أحكام أمير المؤمنين كما يظهر من ترجمته/٦٧، والعلامة المحلاتي في كتابه/٥٠، وأخرج ذلك الأميني في (الغدير) ١٠٣/٦ عن جملة عديدة من مؤلفات كتب السنة ، فراجعه .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في محرمين أكلوا بيض نعامة

كنز العمال ٥٣/٣ من تاريخ ابن عساكر بإسناده عن محمد بن الزبير قال : دخلت مسجد دمشق فإذا بشيخ قد التوت ترقوتاه من الكبر ، فقلت له: يا شيخ من أدركت ،قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، قلت: فما غزوت؟ قال : اليرموك ، قلت: حدثني بشيء سمعته، (قال): خرجت مع فتية من عك والأشعريين حجاجاً فأصبنا بيض نعامة فذكرنا ذلك لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب فأدبر وقال: اتبعوني حتى انتهى إلى حجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فضرب في حجرة منها فأجابته امرأة ، فقال أثم[1] أبو حسن؟ (أبو الحسن) (يعني علي ابن أبي طالب) فقالت: لا فمرّ في المقتاة فأدبر وقال: اتبعوني حتى انتهى إليه، فقال: مرحباً يا أمير المؤمنين ، قال: إن هؤلاء فتية من عك والأشعريين أصابوا بيض نعام وهم محرمون ، قال: ألا أرسلت إليّ، قال: أنا أحق بإتيانك، (قال): يضربون الفحل قلائص[2] أبكاراً بعدد البيض فما نتج مها أهدوه (قال) ـ أي عمر ـ فإن الإبل تخدج[1] قال علي: والبيض تمرق[2] فلما أدبر (قال): اللهم لا تنزل بي شدة إلا وأبو

(١) أثم بفتح الهمزة للاستفهام وفتح الثاء المثلثة ثم الميم ، المشددة المفتوحة بمعنى (أهنا) فلاحظ .

(٢) القلائص : جمع قلوص وهي الناقة الشابة .

(١) خدجت الدابة ألقت ولدها ناقص الخلق أو قبل تمام الأيام.

(٢) مرقت البيضة : فسدت فصارت ماء .

الحسن إلى جنبي .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية جماعة من علماء السنة والإمامية منهم المحب الطبري الشافعي في ذخائر العقبى ص٨٢، وفي كتابه الآخر الرياض النضرة (٢/ ٥٠ و١٩٤) وإبراهيم بن محمد الحمويني الشافعي في فرائد السمطين ١/ ٦٤ مسنداً ، وأخرجها الشنقيطي في كتابه (الكفاية) ص٥٧ وألفاظهم متقاربة مع اختلاف يسير والمعنى واحد .

ومن علماء الإمامية السيد هاشم البحراني في غاية المرام ص٥٣٣ وابن شهر أشوب في المناقب ٢/٤٩٦ ، والمجلسي في البحار ٩/ ٤٧٩ من المناقب ، والعلامة المحلاتي في كتابه ص٦٥ والتستري في قضاء أمير المؤمنين ص١٦٥ ، والعلامة الحجة السيد محسن الأمين العاملي في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) كما يظهر من ترجمته ص٧٢، وإليك لفظ ابن شهر أشوب في المناقب (قال): أخرج أبو القاسم الكوفي ، والقاضي نعمان في كتابيهما عن عمر بن حماد بإسناده عن عبادة بن الصامت (قال) قدم قوم من الشام حجاجاً فأصابوا أدحي نعامة (موضع بيض النعامة) فيه خمس بيضات وهم محرمون فشووها وأكلوها ثم قالوا: ما أرانا إلا وقد أخطأنا وأصبنا الصيد ونحن محرمون، فأتوا المدينة وقصوا على عمر فقال : انظروا إلى قوم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاسألوهم عن ذلك ليحكموا فيه ، فسألوا جماعة من الصحابة فاختلفوا في الحكم في ذلك ، فقال عمر: إذا اختلفتم فهنا رجل كنا أمرنا إذا اختلفنا في شيء فيحكم فيه ، فأرسل إلى امرأة يقال لها عطية فاستعار منها أتاناً فركبها وانطلق بالقوم معه حتى أتى علياً (ع) وهو بينبع فخرج إليه علي (ع) فتلقاه ثم قال له: هلا أرسلت إلينا فنأتيك؟ فقال عمر (الحكم يؤتى في بيته) فقص عليه القوم

فقال علي (ع) لعمر: مرهم فليعمدوا إلى خمس قلائص من الإبل فليطرقوها للفحل فإذا نتجت أخذوا ما نتج منها جزاء عما أصابوا ، فقال عمر: يا أبا الحسن إن الناقة قد تجهض (أي تسقط حملها) فقال علي (ع): وكذلك البيضة قد تمرق ، فقال عمر: لهذا أمرنا أن نسألك .

قال المؤلف : لا يخفى اختلاف ما في المناقب مع ما مر من كنز العمال ويمكن الجمع بينهما ، هذا وقد ذكر العلامة الأميني دام بقاه هذه القضية في ١٠٣/٦ من كتاب الغدير طبع طهران سنة ١٣٧٣هجـ وألفاظه تختلف مع ما في كنز العمال ، والمعنى واحد .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في مقتول عثر عليه في الكعبة لم يعرف قاتله

كنز العمال ٣١٥/٧ أخرج بإسناده من جامع عبد الرزاق عن الأسود أن رجلاً قتل في الكعبة فسأل عمر علياً فقال من بيت المال (عب) أي عبد الرزاق في جامعه .

قال المؤلف : قوله فسأل عمر علياً أي سأله من أين دية هذا القتيل الذي وجدناه في الكعبة ولم يعرف قاتله ، قال (ع): ديته من بيت مال المسلمين وذلك لئلا يطل دم في الإسلام ، ويؤيد هذا القول ما ذكره علي المتقي قبل هذا الحديث وهذا نصه :

عن علي قال : أيما قتيل بفلاة من الأرض فديته من بيت المال لكيلا يطل دم في الإسلام (قال (ع): وأيما قتيل وجد بين قريتين فهو على اسبقهما يعني أقربهما (عب) أي عبد الرزاق في جامعه .

(وفيه) إن رجلاً من المسلمين قتل بخيبر ولم يعرف قاتله فكره

النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يطل دمه فوداه بمائة من إبل الصدقة .

قال المؤلف : لا يخفى على من تتبع الأخبار والقضايا التي مرت في عصر الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم وفي عصر ابن عمه علي بن أبي طالب (ع) أنهما كانا محافظين على دماء المسلمين وأموالهم ولم يرضيا بأن يطل دم مسلم أو يتضرر في ماله ، ويؤيد ذلك ما ذكرناه من الأحاديث المتقدمة وما ذكره علي المتقي الحنفي في كنز العمال ٧/٣١٥ ، وهي قضية عجيبة وقعت في عصر أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب (ع) فأظهر بسعيه المبارك الحق ولم يضيع دم مسلم أرادوا تضييعه ، وهذه القضية ذكرها علماء السنة والإمامية في كتبهم المعتبرة وإليك أولاً ما في كتب علماء السنة ثم ما رواه علماء الإمامية .

ففي كنز العمال نقلاً من سنن الدارقطني من مسند علي (ع) عن سعيد بن وهب قال خرج قوم (إلى سفر) فصحبهم رجل فقدموا وليس الرجل معهم فاتهمهم أهله (فأتوا إلى شريح قاضي الكوفة) فقال شريح : شهودكم أنه قتل صاحبكم وإلا حلفوا بالله ما قتلوه (أي المتهمون يحلفون بالله أنهم ما قتلوه فيتركون) فأتوا علياً (بعدما حكم شريح بما حكم) قال سعيد: وأنا عنده ففرقهم (أي الشهود) فاعترفوا (بعد أن سألهم واحداً واحداً) (قال سعيد : فسمعت علياً يقول : أنا أبو الحسن القرم ، فأمر بهم علي فقتلوا .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية البيهقي في سننه الكبرى وفيه زيادة وإليك ذلك من كنز العمال ٧/٣١٥ .

عن ابن سيرين عن علي في الرجل الذي سافر مع أصحاب له فلم يرجع حين رجعوا فاتهم أهله أصحابه فرفعوهم إلى شريح فسألهم البينة

على قتله (فلم يكن لأهل المقتول بينة فأطل دم قتيلهم) فارتفعوا إلى علي وأخبروه بقول شريح ، فقال علي :

(أوردها سعد وسعد مشتمل   ما هكذا تورد يا سعد الإبل)

ثم قال (أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) إن أهون السير لسبع (قال الراوي) ثم فرق بينهم وسألهم فاختلفوا ثم أقروا بقتله فقتلهم (أبو عبيدة في الغريب والبيهقي في سننه الكبرى) .

قال المؤلف : وقد أخرج هذه القضية المجلسي في البحار ٤٨٦/٩ من إرشاد المفيد رحمه الله ، وهذا نصه من الإرشاد عند ذكره قضاياه (ع) في عصر خلافته الظاهرية : (قال) روي أن أمير المؤمنين (ع) دخل ذات يوم المسجد (مسجد الكوفة) فوجد شاباً حدثاً يبكي وحوله قوم فسأل أمير المؤمنين (ع) عنه فقال: إن شريحاً قضى علي قضية لم ينصفني فيها فقال: وما شأنك؟ قال : إن هؤلاء النفر ـ وأومأ إلى نفر حضور ـ أخرجوا أبي معهم في سفر فرجعوا ولم يرجع أبي فسألتهم عنه فقالوا : مات فسألتهم عن ماله الذي استصحبه فقالوا: ما نعرف له مالاً فاستحلفهم شريح وتقدم إليّ بترك التعرض لهم ، فقال أمير المؤمنين (ع): لقنبر: إجمع القوم وادع لي شرطة الخميس ثم جلس ودعا النفر والحدث معهم ثم سأله عما قال: فأعاد الدعوى وجعل يبكي ويقول : أنا والله أتهمهم على أبي يا أمير المؤمنين فإنهم احتالوا عليه حتى أخرجوه معهم وطمعوا في ماله ، فسأل أمير المؤمنين (ع) القوم فقالوا له كما قالوا لشريح : مات الرجل ولا نعرف له مالاً ، فنظر في وجوههم ، ثم قال لهم : ماذا تظنون أتظنون إني لا أعلم ما صنعتم بأب هذا الفتى ، إني إذاً لقليل العلم ثم أمر بهم أن يفرقوا ففرقوا في المسجد وأقيم كل رجل منهم إلى جانب أسطوانة من أساطين المسجد ، ثم دعا عبيد الله بن أبي رافع كاتبه يومئذ فقال له: إجلس ثم دعا واحداً

منهم فقال له: أخبرني ولا ترفع صوتك في أي يوم خرجتم من منازلكم وأبو هذا الغلام معكم ، فقال: في يوم كذا وكذا ، فقال لعبيد الله: اكتب، ثم قال له : في أي شهر كان ، قال في شهر كذا ، قال: اكتب، ثم قال في أي سنة؟ قال: في سنة كذا ، فكتب عبيد الله ذلك كله ، قال: فبأي مرض مات ، قال: بمرض كذا ، قال في أي منزل مات ، قال في موضع كذا : قال من غسله وكفنه ، قال فلان ، قال: فبم كفنتموه ، قال: بكذا ، قال فمن صلى عليه؟ قال: فلان ، قال: فمن أدخله القبر ؟ ، قال: فلان ، وعبيد الله بن أبي رافع يكتب ذلك كله ، فلما انتهى إقراره إلى دفنه كبَّر أمير المؤمنين تكبيرة سمعها أهل المسجد ، ثم أمر بالرجل فرد إلى مكانه ودعا بالآخر من القوم فأجلسه بالقرب منه ، ثم سأله عما سأل الأول عنه فأجاب بما خالف الأول في الكلام كله ، وعبيد الله بن أبي رافع يكتب ذلك ، فلما فرغ من سؤاله كبر تكبيرة سمعها أهل المسجد، ثم أمر بالرجلين جميعاً أن يخرجا من المسجد نحو السجن فيوقف بهما على بابه ، ثم دعا بالثالث فسأله عما سأل الرجلين فحكى خلاف ما قالاه، وأثبت ذلك عنه ثم كبر وأمر بإخراجه نحو صاحبيه ، ودعا برابع القوم فاضطرب قوله وتلجلج فوعظه وخوَّفه فاعترف أنه وأصحابه قتلوا الرجل وأخذوا ماله ، وأنهم دفنوه في موضع كذا وكذا بالقرب من الكوفة ، فكبر أمير المؤمنين (ع) وأمر به إلى السجن واستدعى واحداً من القوم وقال له: زعمت أن الرجل مات حتف أنفه وقد قتلته! أصدقني عن حالك وإلا نكلت بك فقد وضح لي الحق في قصتكم فاعترف من قتل الرجل بما اعترف به صاحبه ، ثم دعا الباقين فاعترفوا عنده بالقتل وسقطوا في أيديهم ، واتفقت كلمتهم على قتل الرجل وأخذ ماله ، فأمر من مضى معهم إلى موضع المال الذي دفنوه فاستخرجوه منه وسلمه إلى الغلام ابن الرجل المقتول ثم قال له : ما الذي تريد قد عرفت ما صنع القوم بأبيك، قال: أريد أن يكون القضاء

بيني وبينهم بين يـدي الله عز وجـل ، وقد عفـوت عن دمائهم في الـدنيا فدرأ عنهم أمير المؤمنين (ع) حد القتل وأنهكهم عقوبة .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية أو نظيرهـا المجلسي في البحار ٤٨٦/٩ من الإرشاد، والمنـاقب ٥٠٦/١، وفي ألفـاظ ابن شهـر أشـوب اختلاف وزيادة عما في الإرشاد ، ومن الزيادة أنه (ع) قال : إني أحكم بحكم داود (ع) فلمـا سألهم واعتـرفوا بـأنهم قتلوا صاحبهم فسـألوا من الأميـر (ع) عن حكم داود (ع) فقال إن داود (ع) مـر بغلمان يلعبـون وينادون واحداً منهم (مات الدين) فقـال داود ومن سماك بهـذا الاسم ، قال : أمي ، قال : انطلق بنا إلى أمك ، فقال: يـا أمة الله مـا اسم ابنك هذا؟ وما كان سبب ذلك؟ ، قـالت: إن أباه خـرج في سفر لـه ومعه قـوم وأنا حامل بهذا الغلام فانصـرف قومي ولم ينصرف زوجي فسألتهم عنـه فقـالوا : مـات وسألتهم عن مـاله؟ فقـالـوا: مـا تـرك مـالاً، فقلت لهم: وصـاكم بوصيـة قالـوا نعم زعم أنك حبلى وإن ولـدت جاريـة أو غـلامـاً فسميه مات الدين فسميته كما أوصى ، فقال لهـا : فهل تعـرفين القوم ، قالت: نعم، قال: انطلقي معي إلى هؤلاء فاستخرجهم من منازلهم فلمـا حضـروا حكم فيهم بهـذه الحكـومـة فثبت عليهم الـدم واستخـرج منهم المال ، ثم قال: يا أمة الله سمي ابنك هذا بـ(عاش الدين) .

قـال المؤلف : أخـرج القضيـة العـلامـة المحـلاتي في كتـابـه ص١١١، وأخرجها العـلامة الحجـة السيد محسن الأمين العـاملي رحمه الله في كتابه عجـائب أحكام أميـر المؤمنين (ع) كما يـظهر من تـرجمته ص١٢١ ،وأخرجها أيضاً في في كتابه (معادن الجواهر) (ج٢/ ص٢٨ - ٣٠) كمـا أخـرجهـا الفيض في الـوافي جلد ٢/ ج٩ص١٥٩، وأورد الـزبيـدي القصـة بنـوع من التغييـر في تـاج العـروس بمـادة (شـرع) ٣٩٦/٥، وأخرجها أيضاً العلامة التستري في كتابه ص١٥ ـ١٨ .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في تعيين زمان الفتنة

مستدرك الحاكم ٤/٤٥١ بإسناده عن إبان بن سليم بن قيس الحنظلي قال: خطبنا عمر بن الخطاب فقال: إن أخوف ما أخاف عليكم بعدي أن يؤخذ الرجل منكم البري فيوشر كما توشر الجزور ، ويشاط لحمه كما يشاط لحمها ، ويقال عاص وليس بعاص، قال (الراوي) فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو تحت المنبر : ومتى ذلك وبما تشتد البلية وتظهر الحمية وتسبى الذرية وتدقهم الفتن كما تدق الرحى ثفلها ، وكما تدق النار الحطب، قال (عمر) ومتى ذلك يا علي ، قال: إذا تفقه المتفقه لغير الدين ، وتعلم المتعلم لغير العمل ، والتمست الدنيا بعمل الآخرة .(بيان) قوله (فيوشر) أي يقطع بالمنشار .

قال المؤلف : أخرج علي المتقي الحنفي في كنز العمال ٥/٢٣٣ حديثاً نحوه مع اختلاف يسير وهذا نصه (من جزء عبد الله بن أيوب المخزومي) بإسناده عن الحسن قال: خطب عمر بن الخطاب فقال : إن أخوف ما أخاف عليكم أن يؤخذ المسلم البريء عند الله تعالى فيشاط لحمه كما يشاط الخنزير فيقال: عاص وليس بعاص ، فقام علي من تحت المنبر فقال: ومتى ذلك يا أمير المؤمنين ومتى تشتد البلية ، وتعظم الحمية ، وتسبى الذرية ، وتدقهم الفتن كما تدق الرحى ثفلها ، وكما تأكل النار الحطب ، فقال له عمر : ومتى يكون ذلك يا علي؟ قال : إذا تفقهوا لغير الدين ، وتعلموا لغير العمل وطلبوا الدنيا بعمل الآخرة .

قال المؤلف : وقع في هذا الحديث خطأ في قوله (لحم الخنزير) فإن الصواب (لحم الجزور)، (في النهاية) ٢/٢٤٦ إن أخوف ما أخاف عليكم أن يؤخذ الرجل المسلم البريء فيشاط لحمه كما تشاط الجزور يقال: أشاط الجزور إذا قطعها وقسم لحمها وشاطت الجزور إذ

لم يبق فيها نصيب إلا قسم ، هذا ولا يخفى أن هذه المراجعة لم يذكرها أحد ممن ألّف قضايا أمير المؤمنين (ع) .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في رجل من الصحابة قال أحب الفتنة

كفاية الطالب للكنجي الشافعي ص٩٦ بإسناده المتصل عن يحيى ابن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: كان عمر يتعوذ بالله من معضلة ليس لها أبو الحسن الهاشمي (ثم قال الكنجي) وبهذا الإسناد عن حذيفة بن اليمان أنه لقي عمر بن الخطاب فقال له عمر: كيف أصبحت يا ابن اليمان ، فقال كيف تريدني أصبح أصبحت والله أكره الحق وأحب الفتنة وأشهد بما لم أره وأحفظ غير المخلوق ، وأصلي على غير وضوء ، ولي في الأرض ما ليس لله في السماء ، فغضب عمر لقوله ، وانصرف من فوره ، وقد أعجله أمر ، وعزم على أذى حذيفة لقوله ذلك فبينا هو في الطريق إذ مر بعلي بن أبي طالب (ع) فرأى الغضب في وجهه ، فقال ما أغضبك يا عمر؟ ، فقال: لقيت حذيفة بن اليمان فسألته كيف أصبحت؟ فقال: أصبحت أكره الحق ، فقال: صدق يكره الموت وهو حق ، فقال يقول وأحب الفتنة ، قال صدق يحب المال والولد ، وقد قال الله تعالى :﴿ إنما أموالكم وأولادكم فتنة﴾[1] فقال يا علي : يقول وأشهد بما لم أره ، فقال: صدق يشهد بالوحدانية والموت والبعث والقيامة والجنة والنار والصراط ولم ير ذلك كله ،فقال: يا علي وقد قال: إنني أحفظ غير المخلوق ، قال: صدق يحفظ كتاب الله تعالى القرآن وهو غير مخلوق[2] .

---

(١) سورة التغابن، آية : ١٥ .

(٢) غير مخلوق ـ أي مكذوب ومفترى ، يقال خلق الكذب اخترعه فهو مخلوق كما يقال اختلق الكذب افتراه ، ولكن العلامة الأميني يقول في كتابه (الغدير) ص١٠٦ ج٦)=

(قال) ويقول أصلي على غير وضوء ، فقال: صدق يصلي على ابن عمي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على غير وضوء ، والصلاة عليه جائزة ، فقال: يا أبا الحسن قد قال أكبر من ذلك ، فقال ما هو؟ ، قال: قال إن لي في الأرض ما ليس لله في السماء : قال: صدق له زوجة وتعالى الله عن الزوجة والولد ، فقال عمر: كاد يهلك ابن الخطاب لولا علي بن أبي طالب (ثم قال الكنجي) قلت هذا ثابت عند أهل النقل ذكره غير واحد من أهل السير ثم ذكر أبياتاً ثلاثة للسيد الحميري رحمه الله في المعنى .

قال المؤلف : قول الكنجي هذا ثابت عند أهل النقل (أي قول عمر أعوذ بالله من معضلة ليس لها أبو الحسن الهاشمي) وقضية مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حل كلمات حذيفة ، هذا وقد أخرج قضية حذيفة مع عمر جمع من علماء السنة والإمامية في كتبهم ، ومن علماء السنة ابن الصباغ المالكي ، أخرج هذه القضية في كتابه الفصول المهمة في أحوال الأئمة في الفصل الأول ص١٧ عند ذكر أحوال أمير المؤمنين (ع)، ولا ينسبها إلى حذيفة ويذكرها في ضمن القضايا المشكلة التي راجع فيها الناس إلى علي (ع)،(قال) ومن ذلك ما يروى أن رجلاً أتي به إلى عمر بن الخطاب وكان صدر منه أنه قال لجماعة من الناس وقد سألوه كيف أصبحت؟، قال : أصبحت أحب الفتنة ، وأكره الحق ، وأصدق اليهود والنصارى ، وأومن بما لم أره ، وأقر بما لم يخلق ، فرفع إلى عمر فأرسل عمر إلى علي فلما جاءه أخبره بمقالة الرجل فقال : صدق يحب الفتنة قال الله تعالى : ﴿ **إنما أموالكم وأولادكم فتنة** ﴾ ويكره الحق يعني الموت قال الله تعالى ﴿ **وجاءت**

= معلقاً على هذه الكلمة في الهامش ماهذا لفظه: « هذه الفقرة خرافة دست في الحديث اختلقها أنصار المذهب الباطل في خلق القرآن» فتأمل ذلك .

(١) سورة التغابن ، آية : ١٥ .

سكـرة الموت بـالحق ﴾[1] ويصـدق اليهـود والنصـارى ،قـال الله تعـالى : ﴿ **وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء** ﴾[2]ويؤمن بمـا لم يـره يؤمن بـالله ويقـر بمـا لم يخلق يعني الساعة[3] فقال عمر: أعوذ بالله من معضلة لا علي لهـا ، وقال سعيـد بن المسيب كان عمر يقول: اللهم لا تبقني لمعضلة ليس فيها أبـو الحسن ، (وقال) مرة : لولا علي لهلك عمر (انتهى) .

قال المؤلف : ومن جملة علماء السنة الذين ذكـروا هذه القضيـة الشبلنجي في نـور الأبصار ص٧١ طبـع مصر سنـة ١٣٢٢هجـ ، ولفـظه ولفظ ابن الصبـاغ المـالكي في الفصـول المهمـة طبـع النجف الأشـرف ص١٧ سـواء إلا في كلمة واحـدة . ويمكن القول بـأن القضيـة التي في الفصول المهمة قضية أخرى لاختلافها في اللفظ والمعنى مع ما مـر نقله من كفاية الطالب فليلاحظ .

(ومنهم) إبـراهيم بن محمد الحمـويني الشـافعي أخـرج القضيـة بسند متصل عن عبـد الله بن أحمد بن عـامر قـال: أنبأنـا أبي قال، قـال علي بن موسى الرضـا عليه التحيـة والثناء عن آبـائه عن علي صلوات الله عليه وآله ، قال حمل رجـل إلى عمر قـالوا: قلنـا له كيف أصبحت؟ قـال (أصبحت) أحب الفتنة وأكره الحق (الحديث) ولفظه ولفظ ابن الصباغ سواء غير أنه قال فقال عمر : لولا علي لهلك عمر .

(ومنهم) ابن القيم الجـوزيـة في الـطرق الحكميـة ص٤٥ وهـذا نصه : قال إن عمر بن الخطاب سأل رجلاً كيف أنت؟ فقال: ممن يحب

---

(١) سورة ق، آية : ١٩.

(٢) سورة البقرة، آية :١١٣.

(٣) ترى أن الإمام علياً (ع) فسر ما لم يخلق بالساعة في هذه الرواية بنما فسـر في رواية الكنجي في الكفاية بالقرآن ، ولعل التحريف وقـع في رواية الكنجي أو في روايـة ابن الصباغ المالكي ، فلاحظ .

الفتنة ويكره الحق ويشهد على ما لم يره، فأمر به (عمر) إلى السجن فأمر علي برده ، فقال: صدق ، فقال: كيف صدقته ، قال: يحب المال والولد وقد قال الله تعالى﴿ إنما أموالكم وأولادكم فتنة ﴾[1]ويكره الموت وهو الحق ، ويشهد أن محمداً رسول الله ولم يره ، فأمر عمر بإطلاقه ، وقال : الله يعلم حيث يجعل رسالته .

قال المؤلف : يمكن الجزم بأن هذه القضية غير القضية الأولى بل والثانية التي نقلناها من الفصول المهمة لأن القضية الأولى كان فيها القائل معلوماً وهو حذيفة وفي هذه القضية الثانية القائل مجهول ، ويمكن أن يقال إن القضية بالاختصار اختلفت ، ولكن هذه القضية التي في الطرق الحكمية فيها تصريح بأنه يشهد بما لم يره ويبين ذلك بأنه يشهد برسالة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وهو لم ير محمداً صلى الله عليه وآله وسلم ، فعليه لا تنطبق على حذيفة عليه الرحمة لأنه رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتعلم منه علوماً كثيرة منها معرفة المنافقين من أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذا الذي يسأل منه عمر ويجيب ليس هو حذيفة لأنه آمن في عصر الخلفاء ولم يشاهد النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم .

مراجعة قاضي عمر إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) في خنثى كان له ما للرجال وما للنساء

(مناقب الخوارزمي) الموفق بن أحمد الحنفي ص٦٠، والفصول المهمة لابن الصباغ المالكي ص١٧ طبع النجف الأشرف سنة ١٣٦٩هجـ ، وإليك لفظ الخوارزمي ، أخرج بإسناده المتصل عن شريح القاضي أنه قال: تقدمت إليّ امرأة فقالت : أيها القاضي إني جئتك

(١) سورة التغابن، آية : ١٥ .

مخاصمة ، قال: فأين خصمك؟ قالت: أنت فاخلى لها المجلس وقال لها تكلمي ، فقالت: إني امرأة وأخبرته بأن لها احليلاً ولها فرجاً فقال (شريح) لقد كان لأمير المؤمنين (علي بن أبي طالب (ع) : في ذا قصة وورث من حيث جاء البول ـ وكان شريح قاضي أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب (ع) ـ فقالت: إنه يجيء منهما جميعاً ، فقال لها: من أين يسبق البول ، فقالت: ليس يسبق منهما شيء، يخرجان في وقت وينقطعان في وقت واحد، فقال: إنك لتخبرين بعجب ، فقالت : أقول أعجب من ذلك ، تزوجني ابن عم لي وأخدمني خادماً فوطأتها فأولدتها وإني جئتك لما أولدتها ، فقام شريح عن مجلس القضاء فدخل على علي (ع) فأخبره بما قالت المرأة فأمر بها علي (ع) فأدخلت على علي (ع) فسألها عما قال القاضي ، فقالت : يا أمير المؤمنين هو الذي قال ، فأحضر زوجها ، فقال هذه زوّجتك وابنة عمك قال: نعم يا أمير المؤمنين ، قال: أفعلت ما كان ، قال: نعم أخدمتها خادماً فوطأتها فأولدتها ولداً ووطأتها (أي هي) بعد ذلك ، فقال له علي (ع) إنك لأجسر من خاصي الأسد ، جيئوني بدينار الخادم وكان معدلاً وامرأتين ، فقال علي (ع) خذوا هذه المرأة فادخلوها إلى بيت فألبسوها ثياباً (نقاباً خ ل) وجردوها من ثيابها . وعدوا أضلاع جنبيها ، ففعلوا ذلك ثم خرجوا إليه ، فقالوا: يا أمير المؤمنين عدد أضلاع الجانب الأمين ثمانية عشر ضلعاً وعدد الجانب الأيسر سبعة عشر ضلعاً فدعا (أمير المؤمنين (ع) الحجام فأخذ شعرها وأعطاها حذاء (حزاماً خ ل) ورداء وألحقها بالرجال ، فقال الزوج : يا أمير المؤمنين ابنة عمي وامرأتي الحقتها بالرجال ، من أين أخذت هذه القضية فقال له علي (ع) إني ورثتها من أبي آدم ، إن حواء إنما خلقت من آدم فأضلاع الرجل أقل من أضلاع المرأة وعدد أضلاعها أضلاع رجل (وأمر بهم) فاخرجوا .

قال المؤلف : لا يخفى على المتتبع أن لفظ الخوارزمي يقرب من لفظ الشيخ الطوسي رحمه الله ، وقد أخرجه العلامة التستري في كتابه ص١١٥ وفيه اختلاف وزيادة ، وهذا نصه :

روى الشيخ مسنداً عن ميسرة بن شريح قال: تقدمت إلى شريح امرأة فقالت: إني جئتك مخاصمة ، فقال: وأين خصمك ، قالت: أنت خصمي ، فاخلى لها المجلس ، فقال لها تكلمي ، فقالت: إني امرأة لي إحليل ولي فرج ، فقال: قد كان لأمير المؤمنين في هذه قضية ورّث من حيث جاء البول ، قالت: إنه يجيء منهما جميعاً ، فقال لها: من أين يسبق البول ، قالت: ليس شيء منهما يسبق يجيئان في وقت واحد وينقطعان في وقت واحد ، فقال لها إنك لتخبرين بعجب فقالت: أخبرك بما هو أعجب من ذلك تزوجني ابن عم لي وأخدمني خادماً فوطأتها فأولدتها وإنما جئتك لما ولد لي لتفرق بيني وبين زوجي ، فقام (شريح) من مجلس القضاء فدخل على علي (ع) فأخبره بما قالت المرأة فأمر بها فأدخلت (عليه) وسألها عما قال القاضي ، فقالت: هو الذي أخبرك ، قال: فأحضر زوجها ابن عمها ، فقال (ع) له هذه امرأتك وابنة عمك ، قال: نعم، قال: قد علمت ما كان ، قال: قد أخدمتها خادماً فوطأتها فأولدتها ، قال: ثم وطأتها (أي هي) بعد ذلك ، قال نعم ، قال له علي (ع) لأنت أجرأ من خاصي الأسد ، علي بدينار الخصي ـ وكان معدلاً ـ وبامرأتين ، فقال خذوا هذه المرأة إن كانت امرأة فادخلوها بيتاً وألبسوها نقاباً وجردوها من ثيابها وعدوا أضلاع جنبيها ففعلوا ، ثم خرجوا إليه ، فقالوا عدد الجنب الأيمن اثنا عشر ضلعاً والجنب الأيسر أحد عشر ضلعاً ، فقال علي (ع) (الله أكبر) أيتوني بالحجام فأخذ من شعرها وأعطاها رداء وحذاء وألحقها بالرجال ، فقال الزوج: يا أمير المؤمنين امرأتي وابنة عمي ألحقتها بالرجال ، ممن

أخـذت هذه القضيـة؟ فقال : إني ورثتهـا من أبي آدم وحـواء خلقت من ضلع آدم وأضلاع الرجال أقل من أضـلاع النساء بضلع وعـدد أضلاعهـا أضلاع رجل وأمر بهم فاخرجوا .

قال المؤلف : لا يخفى على المتأمل في هذا الحديث ما فيه من الاختلاف مع ما تقدم نقله من مناقب الخوارزمي ، هذا وقد ذكر العلامـة التسـتري بعد نقله روايـة الشيخ رحمـه الله إن في دعائم الإسـلام أخرج هذا الحديث مـرفوعـاً عنه ، قـال ورواه الصدوق بـإسناده عن محمـد بن قيس عن البـاقر (ع)، والمفيـد عن العبدي عن ابن طـريف عن الأصبغ عنـه (ع) مـع اختـلاف يسيـر ، وزاد في روايتيهمـا (من قـول المـرأة) جامعني زوجي فولدت منه وجامعت جاريتي فولدت مني (إلى أن قال) : فقال زوجها ابنة عمي وقد ولدت مني تلحقها بالرجال .

قـال المؤلف : قال العـلامة التسـتري : والظاهـر أصحيـة روايـة الشيخ رحمه الله وتوهـم الراوي في روايتهما ، فإن الخنثى كان في الواقع رجلاً وقد أولد الجاريـة على ما اتفق عليـه الجميع وكيف يلد الـرجل من بطنه .

(أقول) استبعاد العلامة التستري من أن يلد الخنثى في غير محله لأنه يمكن أن الخنثى كان واجداً لأسباب الولادة وأسباب الايـلاد ، وهذا الأمـر من الشذوذ الـواقـع نـظيـره في العـالم كثيـر ، فـلا داعي لتضعيف الحـديث الـذي فيـه أن الخنثى ولـد وأولـد ، وذلـك إن سلمنـا أصـل القضيـة ، ولكن العلماء الأبـرار المطلعين على الأخبـار ضعفوا الحـديث المروي في هذا الباب ، وإنما ذكرناه تبعاً لمن ذكر هذه القضية في جملة القضـايا التي راجـع فيهـا النـاس أميـر المؤمنين (ع) وقـد أخـرج ذلـك المجلسي رحمـه الله في البحـار ٩/٤٨٥ ، والسيـد البحـراني في غـايـة المرام ص٥٣٦، والمفيد في الإرشاد ، والشهيد في المسالك في كتـاب

الإرث وضعفه ، وفي شرح اللمعة في كتاب الإرث فقال : في الرواية ضعف .

والمعلوم من قول علماء التشريح أن أضلاع المرأة والرجل متساويان بل قالوا : بأن جميع العظام التي في الإنسان رجلاً كان أو امرأة أو خنثى عددها مائتان وثمانية وأربعون عظماً ، وجعلوا رمزها كلمة (رحم) وفي هذه الأحاديث أمر آخر وهو أن حواء عليها السلام ، خلقت من ضلع آدم (ع) وهذا أمر كذبته الأخبار المروية من أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما يظهر ذلك من كتاب علل الشرائع للصدوق حيث يروي بإسناده عن الصادق (ع) أنه سئل عن كيفية خلقة أمنا حواء (ع)، فقال (ع) خلقت من بقية طين خلق منه أبونا آدم (ع)، فقيل له إن أناساً يقولون خلقت من الضلع الأيسر من أبينا آدم ، فقال: سبحان الله ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ، هذا واختلاف الأخبار الواردة في هذا الباب يدل على عدم صحتها وعدم صدورها عن المعصوم إذ الاختلاف الذي يوجد فيها غير قابل للتوجيه ، وإليك ما في كتاب ابن الصباغ في الفصول المهمة حتى تعرف اختلاف الأخبار المروية في الباب .

(قال) ومن ذلك (أي من جملة القضايا المشكلة التي راجعوا فيها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) أنه (ع) وقعت له واقعة حارت علماء عصره في حكمها وهي أن رجلاً تزوج بخنثى ولها فرج كفرج الرجال وفرج كفرج النساء وأصدقها جارية كانت له ودخل بها فحملت منه الخنثى وجاءته بولد ثم إن الخنثى وطأت الجارية التي أصدقها زوجها فحملت منها وجاءت بولد فاشتهرت قصتهما ، ورفع أمرهما إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) فسأل عن حال الخنثى فأخبر أنها تحيض وتطأ وتوطأ من الجانبين وقد حبلت وأحبلت ،

فصـار الناس متحيـري الأفهـام في جـوابهـا وكيف الـطريق (إلى) حكم قضائها وفصل خطابها ، فاستـدعى أمير المؤمنين يـرفا وقنبـر وأمرهمـا أن يعدا أضلاع الخنثى من الجانبين فإن كانت متساوية فهي امرأة ، وإن كان الجانب الأيسر انقص من أضلاع الجانب الأيمن بضلع واحد فهو رجل ، فدخلا على الخنثى كما أمرهمـا أمير المؤمنين (ع) وعـدا أضلاعهـا من الجانبين فوجدا أضلاع الجانب الأيسر تنقص عن أضـلاع الجانب الأيمن بضلع ، فـأخبراه بـذلك وشهـدا عنده بـه فحكم على الخنثى بأنهـا رجل وفرق بينَها وبين زوجها .

قال المؤلف : أنظر إلى اختـلاف هذا الحـديث مع مـا تقدم نقله من مناقب الخوارزمي ، هذا وقد روى الصدوق والمفيد ما يقرب من هذا الحديث مع اختلاف في مقدار الأضلاع حيث ورد فيه أن أضـلاعها كـان سبعة عشر تسعة في اليمين وثمانية في اليسار .

وفي أربعين السيد عطاء الله أخـرج رواية عن الحسن البصـري مع اختلاف وفيه أن أضلاعها كـانت في الجانب الأيمن ثمـانية عشـر ، وفي الجانب الأيسر سبعـة عشر ، فعلى هـذا الاختلاف الفـاحش فالقـول بأن هذه القضية غير صحيحة أولى .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) في فتح بيت المقدس

جاء في كتاب ثمرات الأوراق في المحاضـرات تأليف الإمـام تقي الدين أبي بكر بن علي المعروف بابن الحجـة الحموي الحنفي المتـوفى سنـة ٨٣٧هجـ المطبـوع بهامش كتـاب المستطرف (٢ / ١٥ ـ ٢٠ ـ طبـع مصر سنة ١٣٦٨هجـ) ما هذا نصه :

إن المسلمين تكامل لهم فتـوح الشام فـأقامـوا على دمشق شهراً ،

فجمع أبو عبيدة أمراء المسلمين واستشارهم في المسير إلى قيسارية أو إلى بيت المقدس فقال له معاذ بن جبل : أيها الأمير اكتب إلى أمير المؤمنين عمر فحيث أمرك أمتثله ، قال له : أصبت الرأي يا معاذ ، ثم كتب إلى أمير المؤمنين عمر يعلمه بذلك وأرسل الكتاب مع عرفجة بن ناصح النخعي فسار حتى وصل المدينة فسلم الكتاب إلى عمر (رض) فقرأه على المسلمين واستشارهم ، فقال علي رضي الله تعالى عنه يا أمير المؤمنين مر صاحبك ينزل بجيوش المسلمين إلى بيت المقدس فإذا فتح الله بيت المقدس صرف وجهه إلى قيسارية فإنها تفتح بعدها إن شاء الله تعالى ، كذا أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قال عمر : صدق المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وصدقت أنت يا أبا الحسن ، ثم دعا بدواة وبياض وكتب : بسم الله الرحمن الرحيم من عبد الله عمر إلى عامله بالشام أبي عبيدة أما بعد ، فإني أحمد الله الذي لا إله إلا هو وأصلي على نبيه ، وقد وصلني كتابك تستشيرني إلى أي ناحية تتوجه وقد أشار ابن عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمسير إلى بيت المقدس فإن الله يفتحها على يديك والسلام ، فلما وصل الكتاب إلى أبي عبيدة قرأه على المسلمين ففرحوا بالمسير إلى بيت المقدس وتقدمه الجيش إلى بيت المقدس وأقام المسلمون في القتال عشرة أيام وأهل بيت المقدس يظهرون الفرح لعدم الخوف (إلى أن قال) فانصرف أبو عبيدة وأمر الناس بالكف عن القتال وكتب أبو عبيدة إلى عمر (رض) يعلمه بالخبر على يد ميسرة بن مسروق فلما وصل الكتاب إلى عمر (رض) فرح وقرأه على المسلمين وقال: ما ترون فكان أول من تكلم عثمان بن عفان (رض) فقال: يا أمير المؤمنين إن الله قد أذل الروم فإن أنت أقمت ولم تسر إليهم علموا أنك بأمرهم مستخف فلا يثبتون إلا يسيراً ، قال فلما سمع عمر ذلك من عثمان جزاه خيراً وقال: هل عند أحد منكم رأي غير هذا ، فقال علي بن أبي طالب كرم الله

وجهه : نعم عندي غير هذا الرأي وأنا أبديه إليك. فقال له عمر : وما هو يا أبا الحسن؟ ، قال: إن القوم قد سألوك وفي سؤالهم ذل وهو على المسلمين فتح وقد أصابهم جهد عظيم البرد والقتال وطول المقام وإن سرت إليهم فتح الله على يديك هذه المدينة وكان لك في مسيرك الأجر العظيم ،ولست آمن منهم أنهم إذا أيسوا منك أن يأتيهم المدد من طاغيتهم فيحل للمسلمين بذلك الضرر ، والصواب أن تسير إليهم ففرح عمر بمشورة علي وقال: لقد أحسن عثمان النظر في المكيدة للعدو وعلي أحسن النظر للمسلمين جزاهما الله خيراً ، ولست آخذ إلا بمشورة علي فما عرفناه إلا محمود المشورة ، ميمون الطلعة ، ثم إن عمر أمر الناس أن يأخذوا الأهبة للمسير معه واستخلف على المدينة علي بن أبي طالب وخرج من المدينة (الخ) .

قال المؤلف : القضية مفصلة أخذنا منها مقدار الحاجة فمن أراد تمام القضية فليراجعها في الكتاب المذكور وقد ذكرها أيضاً جماعة من المؤرخين .

مراجعة عمر بن الخطاب إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) في رجل نظر إلى نساء المسلمين في الطواف

ذخائر العقبى ص٨٢ لمحب الدين الطبري الشافعي ، أخرج بسنده عن محمد ابن زياد قال: كان عمر يطوف بالبيت وعلي يطوف أمامه إذ عرض رجل لعمر فقال يا أمير المؤمنين خذ لي حقي من علي بن أبي طالب ، قال: وما باله؟ قال: لطم عيني قال: فوقف عمر حتى مرّ به علي فقال : ألطمت عين هذا يا أبا الحسن، قال: نعم، قال: ولم؟ ، قال: لأني رأيته يتأمل حرم المؤمنين في الطواف ، فقال عمر: أحسنت يا أبا الحسن. (ثم روى) محب الدين أيضاً بسنده عن يحيى بن عقيل ،

قال: كان عمر يقول لعليّ إذا سألـه ففـرج عنه : لا أبقـاني الله بعدك يـا علي (قـال): وعن أبي سعيد الخـدري أنه سمـع عمر يقـول لعليّ وقد سـأله عن شيء فـأجابـه : أعوذ بـالله أن أعيش في يوم لست فيـه يـا أبـا الحسن .

قـال المؤلف : أخرج ابن الأثيـر بعض ألفاظ القضيـة في النهايـة ١٦٣/٣ في مادة (عين) قال ما هذا لفظه :

(وفي حـديث عمر): إن رجـلاً كان ينـظر في الـطواف إلى حـرم المسلمين فلطمـه علي (بن أبي طـالـب) فـاستعـدى عليـه عمـر فقـال: ضربك بحق أصابته عين من عيون الله ، أراد خاصة من خواص الله ووليـاً من أوليائه .

قال المؤلف : فسر ابن الأثير العين بالخاصة أي أن أمير المؤمنين علي بن أبي طـالب (ع) كان خـاصة من خـواص الله ووليـاً من أوليـائـه فلذا عبر عنه عمر بقوله (عين من عيون الله). وقد ذكر المجلسي وغيـره أن الأميـر (ع) كان يقـول في بعض كلماتـه ـ وذلك لمـا قيل لـه: كيف أصبحت؟ فقال في جواب السائل أصبحت ـ أنا الصديق الأكبر ، والفاروق الأعـظم ، ووأنـا وصي خيـر البشـر ، وأنــا الأول ، وأنـا الآخــر ، وأنـا الباطن ، وأنا الظاهر ، وأنـا بكل شيء عليم ، وأنـا عين الله ، وأنا جنب الله ، وأنـا أمين الله على المسلمين بنـا عبـد الله ، ونحن خـزان الله في أرضه وسمائه ، (الخ). من مناقب ابن شهرأشوب ج١ ما لفظه : وقد ورد في القرآن أنه (ع) يشاهد ويرى أعمال البشر ، وذلك حيث قـال عز من قائل :﴿ **وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون** ﴾[1] وقد فسر المؤمنـون بعليّ (ع) كمـا في كتب علمـاء السنـة وعلمــاء الإمـاميــة ، فراجعها .

---

(١) سورة التوبة ، آية : ٩٤.

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في قضية معن بن زائدة

تاريخ البلاذري المسمى (بفتوح البلدان) ص٤٦٨ طبع مصر سنة ١٣١٩هجـ ، وص٤٤٨ طبع سنة ١٣٥٠هجـ - أخرج معن بن زائدة (الذي صنع خاتماً كخاتم الخلافة فأخذ من خراج الكوفة مالاً بدون رضى الخليفة) ما هذا نص ألفاظه :

قال قدم (أي معن بن زائدة) على عمر (رض) فقال : السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته فقال: وعليك من أنت؟ قال: معن بن زائدة جئتك تائباً ، قال: أبت فلا يحييك الله فلما صلى صلاة الصبح قال للناس: مكانكم فلما طلعت الشمس قال: هذا معن بن زائدة انتقش على خاتم الخلافة فأصاب فيه مالاً من خراج الكوفة فما تقولون فيه؟ فقال قائل : إقطع يده ، وقال قائل : اصلبه ، وعلي (ع) ساكت ، فقال عمر (رض) ما تقول يا أبا الحسن؟ قال: رجل كذب كذبة عقوبته في بشره فضربه (رض) ضرباً شديداً (أو قال مبرّحاً) وحبسه فكان في الحبس ما شاء الله ، ثم إنه أرسل إلى صديق له من قريش أن كلم أمير المؤمنين (عمر) في تخلية سبيلي ، فكلمه القرشي فقال: يا أمير المؤمنين معن بن زائدة قد أصبته من العقوبة بما كان له أهلاً فإن رأيت أن تخلي سبيله ، فقال عمر (رض) ذكرتني الطعن وكنت ناسياً علي بمعن فضربه ثم أمر به إلى السجن ، فبعث معن إلى كل صديق له لا تذكروني لأمير المؤمنين فلبث محبوساً ما شاء الله ، ثم أن عمر (رض) انتبه له فقال: معن فأتي به فقاسمه وخلى سبيله (انتهى) .

قال المؤلف : إن للقضية مقدمة ذكرها البلاذري في فتوح البلدان (ص ٤٦٨) ونصها .

(قال حدثنا) هناد (قال حدثنا) الأسود بن شيبان، قال: أخبرنا

خـالد بن سميـر، قال: انتقش رجـل يقال لـه معن بن زائـدة على خـاتم الخلافة فأصاب مالاً من خراج الكوفة على عهد عمر (رض) فبلغ ذلك عمر (رض) فكتب إلى المغيرة بن شعبـة أنه بلغني أن رجـلاً يقال لـه: معن بن زائـدة انتقش على خاتم الخـلافـة فـأصـاب بـه مـالاً من خـراج الكوفة ، فإذا أتاك كتابي هذا فنفـذ فيه أمـرك وأطع رسـولي ، فلما صلى المغيـرة العصر وأخـذ الناس مجـالسهـم خرج ومعـه رسـول عمـر(رض) فاشرأبت النـاس ينظرون إليـه حتى وقف على معن ثم قال للرسـول : إن أمير المؤمنين أمرني أن أطيـع أمرك فيـه فمرني بمـا شئت فقال الـرسول: أدع لي بجامعة أعلقها في عنقه فـأتى بجامعـة فجعلها في عنقـه وجبذهـا جبذاً شديداً ، ثم قال للمغيرة احبسه حتى يـأتيك فيـه أمر أميـر المؤمنين ففعل ، وكان السجن يومئذ من قصب ، فتمحل معن للخروج وبعث إلى أهله أن ابعثـوا لي بناقتي وجـاريتي وعباءتي القـطوانية ففعلوا فخـرج من الليل وأردف جاريتـه فسار حتى إذا رهب أن يفضحـه الصبح أنـاخ ناقتـه وعقلهـا ، ثم كمن حتى كف عنـه الـطلب فلمـا أمسى أعـاد على نـاقتـه العباءة وشد عليهـا وأردف جاريتـه ثم سار حتى قـدم على عمر (رض) وهو موقظ المتهجدين لصلاة الصبح ومعه درته فجعل ناقته وجاريته ناحية ثم دنـا من عمر (رض) فقـال : السلام عليـك يا أميـر المؤمنين ورحمة الله وبـركاتـه ، فقال وعليـك من أنت؟ قال: معن بن زائـدة جئتك تـائبـاً (إلى آخر ما تقدم نقله) .

قـال المؤلف : أخرج هـذه القضية العـلامة التستـري في كتـابـه ص٥٧، ونقلها منه العلامة المحـلاتي في كتابـه ص٨٨، وقال الحـديث مجمل (أقول) لا إجمال في الحديث ولذا عرف عمر (رض) مراد أمير المؤمنين (ع) فعمل بما أراد من ضربه وحبسه تأديباً .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين في الرجل الذي أمره أمير المؤمنين (ع) أن يمسك عن امرأته

فرائد السمطين ١/ باب ٦٥ بإسناده عن ابن عباس قال: كنا في جنازة قال علي بن أبي طالب لزوج أم الغلام أمسك عن امرأتك ، فقال عمر (رض) ولم يمسك عن امرأته أخرج عما جئت به ، قال: نريد أن يستبرىء رحمها لا يبقي (لا يلقي -خ ل) فيه شيئاً فيستوجب به الميراث من أخيه ولا ميراث له، فقال عمر (رض) أعوذ بالله من معضلة لا علي لها .

قال المؤلف : تقدم نقل هذه القضية في أول القضايا والمراجعات التي راجع فيها عمر إلي أمير المؤمنين (ع)، وقد مر نقلها من مناقب الخوارزمي، وأخرجنا نظيرها من المناقب لابن شهرأشوب ١/ ٤٩٩ ولفظه ولفظ فرائد السمطين سواء ، وأخرجها المجلسي في البحار ٩/ ٤٨٠ من المناقب .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) لإجابة غلام يهودي

فرائد السمطين ١/ باب ٦٦ بإسناده عن أبي الطفيل قال: شهدت جنازة أبي بكر يوم مات وشهدت عمر (رض) حين بويع وعلي صلوات الله عليه جالس ناحية إذ أقبل غلام يهودي عليه ثياب حسان وهو من ولد هارون (جاء) حتى قام على رأس عمر (رض) فقال يا أمير المؤمنين: أنت أعلم هذه الأمة بكتابهم وأمر نبيهم قال فطأطأ عمر رأسه فقال: إياك أعني وأعاد عليه القول، فقال له عمر (رض): ما ذاك قال: إني مرتاد بنفسي ، شاك في ديني ، فقال: دونك هذا الشاب، قال: ومن هذا الشاب ، قال: هذا علي بن أبي طالب ابن عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو أبو الحسن والحسين (ع) ابني رسول الله (ص) وهذا

زوج فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأقبل اليهودي على علي (ع) فقال: أكذلك أنت؟ قال : نعم، قال: فإني أريد أن أسألك عن ثلاث وثلاث وواحدة ، قال: فتبسم علي (ع) ثم قال : يا هاروني ما منعك أن تقول سبعاً ؟ قال: أسألك عن ثلاث فإن علمتهن سألت عما بعدهن ، وإن لم تعلم علمت أن ليس فيكم علم، (قال) قال علي (ع) فإني أسألك بالإله الذي تعبد لئن أنا أجبتك في كل ما تريد لتدعن دينك ولتدخلن في ديني ، قال: ما جئت إلا لذلك ، قال: فاسأل ، قال: أخبرني عن أول قطرة دم قطرت على وجه الأرض أي قطرة هي ، وأول عين فاضت على وجه الأرض أي عين هي ، وأول شيء اهتز على وجه الأرض أي شيء هو ، فأجابه أمير المؤمنين صلوات الله عليه وآله وسلم قال: فأخبرني عن الثلاث الأخر ، أخبرني عن محمدكم بعده من إمام عادل ، وفي أي جنة يكون ومن يسكن معه في جنته ، فقال يا هاروني إن لمحمد صلى الله عليه وآله وسلم من الخلفاء اثني عشر إماماً عدلاً لا يضرهم من خذلهم ، ولا يستوحشون بخلاف من خالفهم ، وأنهم أرسب في الدين من الجبال الرواسي في الأرض ، ومسكن محمد (ع) في جنته مع أولئك الاثني عشر إماماً العدول ، قال: صدقت ، والله الذي لا إله إلا هو إني لأجدها في كتب أبي هارون كتبه بيده وأملاه موسى (ع)، فأخبرني عن الواحد ، أخبرني عن وصي محمد كم يعيش من بعده وهل يموت أو يقتل؟ قال : يا هاروني يعيش بعده ثلاثين سنة لا يزيد يوماً ولا ينقص يوماً يضرب ضربة ههنا - يعني قرنه - فتخضب هذه من هذه قال (الراوي) فصاح الهاروني وقطع تسبيحه وهو يقول : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، وأنك وصيه ، ينبغي أن تفوق ولا تفاق ، وأن تعظم ولا تستضعف ، ثم مضى به علي صلوات الله عليه وآله إلى منزله فعلمه معالم الدين .

قال المؤلف : لا يخفى على علماء الحديث أن هذا الحديث

حديث صحيح رواه إبراهيم بن محمد الحمويني الشافعي بسند متصل عن أبي الطفيل الذي كان حاضراً مشاهداً لما نقله ، وأبو الطفيل من الصحابة الكرام ولد عام أحد وروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وعن أبي بكر وعمر وعلي (ع) ومعاذ بن جبل وحذيفة وابن مسعود وابن عباس وأبي سريحة ونافع بن عبد الحارث وزيد بن أرقم وغيرهم ، وروى عنه جماعة من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين ذكر بعضهم ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب ٨٢/٥ طبع حيدرآباد قال عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو بن جحش بن جزي بن سعد بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن علي بن كنانة : أبو الطفيل الليثي ولد عام أحد ومات سنة ١١٠ ، أو سنة ١٠٧ ، أو سنة ١٠٦ ، أو سنة ١٠٢ (قال): وهو آخر من مات من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قال: وكان أبو الطفيل ثقة في الحديث ، وكان متشيعاً (قال) وأدرك ثماني سنين من حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وقال ابن عدي : إن أبا الطفيل له صحبة وقد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قريباً من عشرين حديثاً ، وكانت الخوارج يرمونه بالاتصال بعليّ وقوله بفضله وفضل أهل بيته ، وليس في روايته بأس ، وقال صالح بن أحمد عن أبيه : أبو الطفيل مكي ثقة (انتهى) ما ذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب .

أسد الغابة في معرفة الصحابة ٩٦/٣ ـ ٩٧ قال: ولد أبو الطفيل عام أحد ، وأدرك من حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثماني سنين ، وكان يسكن بالكوفة ثم انتقل إلى مكة ، وكان معروفاً بكنيته ، قال روى سعيد الجريري عن أبي الطفيل أنه قال: لا يحدثك اليوم أحد على وجه الأرض أنه رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم غيري ، قال: وكان أبو الطفيل من أصحاب علي (ع) المحبين له ، وشهد معه مشاهده كلها ، وكان ثقة مأموناً يعترف بفضل أبي بكر وعمر وغيرهما ،

إلا أنه كان يقدم علياً وهو آخر من مات ممن رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، مات سنة مائة وقيل مات سنة عشر ومائة ، أخرجه الثلاثة .

الإصابة ٧/١١٠ أخرج ما أخرجه في تهذيب التهذيب ، وقال صالح بن أحمد بن حنبل عن أبيه : أبو الطفيل مكي ثقة ، قال: وذكر البخاري في التاريخ الصغير عن أبي الطفيل قال: أدركت ثماني سنين من حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، قال أبو عمر: كان أبو الطفيل يعترف بفضل أبي بكر وعمر لكنه يقدم علياً ، هذا وقد ذكره ابن حجر في القسم الأول من الصحابة وهم العدول الثقات الذين لا إشكال عليهم وأحاديثهم صحيحة مقبولة .

الاستيعاب ٢/٦٧٣ طبع حيدرآباد : أخرج ما أخرجا في أسد الغابة وتهذيب التهذيب ، وزاد عليه أن قال: أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي ويقال الكناني ، قال علي: مات بمكة بعد أن انتقل من الكوفة بعد قتل علي رضي الله عنه ، قال أبو عمر: كان أبو الطفيل شاعراً محسناً ، وقد ذكره ابن أبي خيثمة في شعراء الصحابة ، وكان فاضلاً عاقلاً حاضر الجواب فصيحاً وكان متشيعاً في علي رضي الله عنه ويفضله ويثني على الشيخين أبي بكر وعمر ويترحم على عثمان ، قدم أبو الطفيل يوماً على معاوية فقال له: كيف وجدك على خليلك أبي الحسن؟ قال: كوجد أم موسى على موسى ، وأشكو إلى الله التقصير ، وقال له معاوية : كنت فيمن حضر عثمان؟ قال: لا ولكني كنت فيمن حضره ، قال: فما منعك من نصره؟ (قال) وأنت فما منعك من نصره إذ تربصت به ريب المنون وكنت مع أهل الشام وكلهم تابع لك فما تريد؟ فقال له معاوية: أو ما ترى طلبي لدمه نصرة له؟ قال: بلى ولكنك كما قال أخو جعف :

لا ألفينك بعد الموت تندبني وفي حياتي ما زودتني زادا

قال المؤلف : أخرج هذا الحديث العاصمي في (زين الفتى في شرح سورة هل أتى) وهذا نصه كما في ٦/٢٦٨ من كتاب الغدير طبع إيران للعلامة الحجة الأميني حفظه الله وأيده ، قال[١]:

عن أبي الطفيل قال: شهدت الصلاة على أبي بكر الصديق ثم اجتمعنا إلى عمر بن الخطاب فبايعناه وأقمنا أياماً نختلف إلى المسجد إليه حتى أسموه أمير المؤمنين فبينما نحن عنده جلوس إذ أتاه يهودي من يهود المدينة وهو يزعم أنه من ولد هارون أخي موسى بن عمران (ع) حتى وقف على عمر فقال له: يا أمير المؤمنين أيكم أعلم بنبيكم حتى أسأله عما أريد؟ فأشار له عمر إلى علي بن أبي طالب فقال: هذا أعلم بنبينا وبكتاب نبينا ، قال اليهودي : أكذلك أنت يا علي؟ قال: سل عما تريد، قال: إني سائلك عن ثلاث وثلاث وواحدة ، قال له علي (ع): ولِمَ لا تقول إني سائلك عن سبع؟ قال له اليهودي: أسألك عن ثلاث فإن أصبت فيهن أسألك عن الواحدة وإن أخطأت في الثلاث الأول لم أسألك عن شيء ، وقال له علي : وما يدريك إذا سألتني فأجبتك أخطأت أم أصبت؟ قال: فضرب بيده على كمه فاستخرج كتاباً عتيقاً فقال : هذا كتاب ورثته عن آبائي وأجدادي بإملاء موسى وخط هارون وفيه هذه الخصال التي أريد أن أسألك عنها ، فقال علي: والله عليك إن أجبتك فيهن بالصواب أن تسلم، قال له: والله لئن أجبتني فيهن بالصواب لأسلمن الساعة على يديك ، قال له علي: سل، (قال) أخبرني عن أول حجر وضع على وجه الأرض ، وأخبرني عن أول شجرة نبتت على وجه الأرض ، وأخبرني عن أول عين نبعت على وجه الأرض ، (قال له علي) يا يهودي : إن أول حجر وضع على وجه الأرض فإن اليهود

---

(١) قال الحجة الاميني بعد ذكره للحديث عن الحافظ العاصمي (ما نصه) ـ في الحديث سقط كما ترى .

يزعمون أنه صخرة بيت المقدس وكذبوا لكنه الحجر الأسود نزل به آدم معه من الجنة فوضعه في ركن البيت فالناس يمسحون به ويقبلونه ويجددون العهد والميثاق فيما بينهم وبين الله ، قال اليهودي : أشهد بالله لقد صدقت. قال له علي : وأما أول شجرة نبتت على وجه الأرض فإن اليهود يزعمون أنها الزيتونة وكذبوا ولكنها نخلة العجوة نزل بها معه آدم من الجنة فأصل التمر كله من العجوة ، قال له اليهودي : أشهد بالله لقد صدقت. (قال): وأما أول عين نبعت على وجه الأرض فإن اليهود يزعمون أنها العين التي تحت صخرة بيت المقدس وكذبوا ولكنها عين الحياة التي نسي عندها صاحب موسى السمكة المالحة فلما أصابها ماء العين عاشت وسمرت فاتبعها موسى وصاحبه فأتيا الخضر ، فقال اليهودي : أشهد بالله لقد صدقت (قال له علي): سل، قال: أخبرني عن منزل محمد أين هو في الجنة (قال علي): ومنزل محمد من الجنة جنة عدن في وسط الجنة أقربه من عرش الرحمن عز وجل ، قال له اليهودي : أشهد بالله لقد صدقت (قال له علي): سل، قال: أخبرني عن وصي محمد في أهله كم يعيش بعده وهل يموت أو يقتل؟ (قال علي): يا يهودي يعيش بعده ثلاثين سنة ويخضب هذه من هذه وأشار إلى رأسه ، قال فوثب اليهودي وقال : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله (انتهى) ما في زين الفتى تأليف أبي محمد أحمد بن علي العاصمي .

قال المؤلف : لا يخفى على من قابل هذا الحديث بالحديث المتقدم الذي نقلناه من فرائد السمطين اشتراكهما في الألفاظ واختلافهما في بعض آخر فهل هذا الاختلاف لتعدد القضية ، أو للنقل بالمعنى ، أو نشأ من تصحيف الرواة وتحريفهم له؟ ولو صرفنا النظر عن اختلاف ألفاظه وزيادة بعض الألفاظ فيه نحو لفظة (في أهله) فيما بين قوله:

وصي محمد وقوله كم يعيش فكيف نصرف النظر عن إسقاط آخر الحديث ، وكل ذلك يعرف بمقابلة الحديثين ، ولو قلنا بأن القضية متعددة كان أولى وأوجه، ويؤيده ما أخرجه العلامة التستري في في كتابه (قضاء أمير المؤمنين علي بن أبي طالب) ص٦٦ عن الصادق (ع) قال :

روى (أي محمد بن بابويه) بإسناده عن إبراهيم بن أبي يحيى المدني عن الصادق (ع) لما بايع الناس عمر بعد أبي بكر أتاه رجل من شباب اليهود وهو في المسجد الحرام فسلم عليه والناس حوله ، فقال دلني على أعلمكم بالله وبرسوله وبكتابه وسنته ، فأومأ بيده إلى علي (ع) ـ إلى أن قال ـ أخبرني عن أول شجرة نبتت على وجه الأرض ، وعن أول عين نبعت على وجه الأرض وعن أول حجر وضع على وجه الأرض ، (فقال (ع) : أما سؤالك عن أول شجرة نبتت على وجه الأرض فإن اليهود يزعمون أنها الزيتونة وكذبوا وإنما هي النخلة من العجوة هبط بها آدم (ع) معه من الجنة فغرسها وأصل النخل كله منها .

وأما قولك عن أول عين نبعت على وجه الأرض فإن اليهود يزعمون أنها العين التي ببيت المقدس وتحت الحجر وكذبوا هي عين الحياة التي ما انتهى إليها أحد إلا يحيى وكان الخضر على مقدمة ذي القرنين فطلب عين الحياة فوجدها الخضر وشرب منها ولم يجدها ذو القرنين .

وأما قولك عن أول حجر وضع على وجه الأرض فإن اليهود يزعمون أنه الحجر الذي ببيت المقدس وكذبوا وإنما هو الحجر الأسود هبط به آدم معه من الجنة فوضعه في الركن والناس يستلمونه ، وكان أشد بياضاً من الثلج فاسود من خطايا بني آدم (الخبر) .

قال المؤلف : لم ينقل الحديث كاملاً بل حذف منه كثيراً لأجل

الاختصـار وهذا عمـل مخل بـالمقصود هـدانا الله وإيـاه إلى طريق الحق والصواب. هذا وقـد أخرج علمـاء الحـديث والتفسير والتـاريـخ قضـايـا عـديـدة ، ومـراجعـات كثيـرة من عمـر بن الخـطاب (رض) إلى أميـر المؤمنين علي بن أبي طـالب (ع) نذكـر لك أيهـا الطالب مـا وفقنـا الله تبارك وتعالى لإخراجه ، وإليـك ما أخـرجه أحمـد بن علي العاصمي في زين الفتى شرح سورة هل أتى .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين في جواب قيصر ملك الروم

قال العاصمي كانت الصحابة إذا أشكلت عليهم مسألة رجعوا فيهـا إلى علي بن أبي طالب (ع) منهم عمر بن الخطاب (رض) فإنه روي عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جـده قال: لـمـا ولي عمر ابن الخطاب (رض) الخلافة كان رجل من الصحابـة يقال لـه: الحارث ابن سنان الأسدي جرى بينه وبين رجل من الأنصار كـلام ومنازعـة ، فقام إليـه الأنصـاري فلطمـه على حـر وجهـه فقـدمـه الحـارث بن سنـان إلى عمر (رض) فقال: يا أمير المؤمنين إن هذا الأنصاري لـطمني على حر وجهي ، فقال: يا حـارث تريـد قصاص الجـاهلية أم قصـاص الإسلام؟ قال: بل قصاص الجاهلية ، فقال عمـر (رض): نعوذ بـالله من الجهل والجاهلية بعد الإسلام ، إن الله تعـالى محا بمحمـد صلى الله عليه وآلـه وسلم والقرآن قصاص الجاهلية ، وكـان في الجاهليـة من لطم حـر وجه قطعت يده ، قـال عمر (رض) يـا حارث لا قـطع إلا في السرقـة ، قم فالطمه كما لطمك فإن الله تعالىيقول :﴿ **والحرمات قصاص**﴾[1] فغضب حارث من ذلك وانطلق وظن عمر (رض) والمسلمون أنه يريد البادية ، فمضى إلى قيصر ملك الروم فتنصّر فأعجب قيصـر دخولـه في النصرانيـة وتـركه دين الحنيفيـة ، وكان أول من ارتـد ، فأمـا أهل الـردة فكـانـوا لا

---

(١) سورة البقرة، آية : ١٩٤ .

يتنصرون ولا يتهودون ولا يتمجسون إنما قالوا: نصلي ونصوم ولا نؤدي الزكاة ، فأما أول من تنصر في الإسلام فإنه الحارث بن سنان فجمع قيصر بطارقته وأمرهم بالسجود له ، وأخذ للحارث سريراً مشبكاً بالذهب وأجرى عليه كل شهر ألف دينار ، وكان عند قيصر ثلثمائة رجل من أسرى المسلمين فعرض عليهم الحارث النصرانية ورغبهم فيها وزهدهم في الإسلام وقال لهم قيصر: من تنصر منكم فأفعل به كما فعلت بالحارث فلما سمعوا ذلك شقوا الجيوب ونتفوا اللحى ورفعوا أصواتهم وقالوا :﴿ لئن لم يرحمنا ربنا ويغفر لنا لنكونن من الخاسرين﴾[1] وبكوا شديداً أسفاً على الحارث وجزعاً لما حل به بعد إيمانه بالله وبالقرآن وفرغ الحارث من كلامهم وقال: قد نسيت القرآن كله فما أذكر منه إلا قوله : ﴿ ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين﴾[2] فاغتاظ قيصر واغتم لما رأى زهد الأسارى في النصرانية وخلا المجلس للبطارقة والأساقفة وقال لهم: لا أدري على ما أنزل فعل الحارث (على) الطمع في المال أو مكيدة أو وجد في دين الحنيفية عيباً؟ قالوا: اكتب إلى ملك العرب وسله مسائل وقل للرسول الذي يوصله كتابك حتى يتجسس عن أمره هناك فإن أجاب عن مسائلك علمنا أنهم أهل العلم والنبوة وبقاءهم ممدود فاطلق أساراهم وخل عنهم ، وإن لم يخبرك فتعرض عليهم النصرانية فمن قبل منهم استعبدته ومن لم يقبله قتلته ولا تخف المكيدة منهم فإن ملكهم لا يجاوز الرومية فقال قيصر وملكهم يبلغ الرومية فقالوا : إن كان أحمد الذي بشر به عيسى حواريه فنعم ، وإن كان غيره فما أوشك أن يندرس أمرهم : فدعا قيصر ملك الروم بدواة وقرطاس وقال: انتسخوا كتاباً واعرضوا عليه : بسم الله الرحمن الرحيم من قيصر ملك الروم إلى عمر بن الخطاب أما بعد، فإن

---

(١) سورة الأعراف، آية : ١٤٩

(٢) سورة آل عمران، آية : ٨٥.

الحارث بن سنان قد تنصر وارتد عن دينكم وكنا رأيناكم على الهدى وأن دينكم الحنيفية وأن نبيكم هو أحمد الذي بشر به عيسى فإن الله قال في الإنجيل في صفته يبين لكم ما تختلفون فيه فاتقوا الله وأطيعوه ولا تخالفوا فتهلكوا، ولا تحاربوه فتهزموا فإني ناصره ومؤيده، فطوبى لمن صدقه وعززه ونصره وويل لمن كذبه وخالفه ، فأخبرونا إن كنتم على الهدى عن أشياء شككنا فيه بعدما عرفناها في التوراة والإنجيل والزبور وقد أخبرنا أنها في القرآن ، أخبرونا أولاً عن قولكم (بسم الله الرحمن الرحيم﴾ وأخبرونا عن قولكم﴿ الحمد لله رب العالمين﴾ وأخبرونا عن قولكم﴿ مالك يوم الدين﴾ فيا عجبا ملك الآخرة ولم يملك الدنيا ، وأخبرونا عن قولكم﴿ إياك نعبد وإياك نستعين﴾فعلى ماذا تستعينون الله فإن استعنتم به على الخير فما بالكم تسرعون إلى الشر وتطلبون الملك وتقاتلون على الدنيا وتزهدون في الترهيب والتعبد ، وإن كنتم تستعينون به على الشر فقد ظفرتم به ، وأخبرونا عن قولكم ﴿ إهدنا الصراط المستقيم﴾ فهل الصراط المستقيم غير الذي أنتم عليه حتى تسألوه أم شككتم في دينكم أم كذبتم نبيكم ، وأخبرونا عن قولكم﴿ صراط الذين أنعمت عليهم﴾ فهل أنعم الله على أمة أفضل مما أنعم عليكم ، وقد قال في الإنجيل: أتمم نعمتي عليهم يعني أمة أحمد الذي بشرنا به عيسى ، وأخبرونا عن قولكم﴿ غير المغضوب عليهم﴾أفأنتم المغضوب عليكم أم تتوقعون الغضب من الله ، وأخبرونا عن قولكم﴿ ولا الضالين ﴾ أفأنتم الضالون أم شككتم فيما جاء به محمد ، فهذه كلمات ما قرأناها في التوراة ولا في الزبور ولا في الإنجيل ، ووجدنا في التوراة أن لله أزاراً ورداءاً فأخبرونا ما إزاره وما رداؤه وعلى ما مقامه؟ وأخبرونا عن ماء ليس من الأرض ولا من السماء ، وأخبرونا عن رسول لا من الجن ولا من الإنس ولا من الملائكة ، وأخبرونا عن شيء يتنفس ولا روح فيه ، وأخبرونا عما أوحى الله إليه لا من الجن ولا من الإنس ولا من

الملائكة ، وأخبرونا عن عصا موسى (ع) ما كانت وما اسمها وكم طولها ، وأخبرونا عن جارية بكر في الدنيا لأخوين وفي الآخرة لواحد وفي رقبتها لؤلؤ يقده خلق ، وأخبرونا عن قبر سار بصاحبه ، وأخبرونا من الواحد إلى العشرة إلى المائة متفرقة. ثم طوى الكتاب ورفعه إلى بطريق من بطارقته فبعثه فقدم البطريق المدينة فقال: أين دار ملككم فدلوه على دار عمر (رض) فإذا ليس على داره بواب ولا حجب فتحير البطريق فقيل له أقرع الباب فقرع فخرجت جارية سوداء فقالت ما تريد؟ قال الملك، فقالت: الملك هو الذي في السماء لا إله غيره ، فإن عنيت صاحب الدار فليس هو بملك وإنما هو أجير المسلمين وأمير المؤمنين قال: هو أريد لا غير ، فقالت: هو في سعي أرملة يقضي لها حوائجها ، فقال: من يدلني عليه؟ فقالت: ادخل السوق، فإذا رأيت رجلاً طويلاً نحيفاً عليه رداء غليظ مرقع برقاع الأديم وبيده درة يعين الضعيف ويحمل عبئه فاعلم أنه هو. فرجع البطريق من باب دار عمر وأجفأت الجارية الباب وأغلقت حتى دخل السوق فإذا عمر (رض) قد وضع رداءه ويرفع على حمال حمله ويقول: يا مسكين ما أثقل حملك ، ثم أخذ درته وأراد أن يمشي فعْلم البطريق أنه هو ، فدفع إليه الكتاب من غير أن يسلم عليه ، قال: بطريق من بطارقة الروم ، قال: نعم رسول قيصر وأفزعه كلام عمر (رض) فأخذ منه الكتاب وفك خاتمه فلما رأى أن الحارث بن سنان تنصر اغرورقت عينه ورجع إلى منزله وأنزل البطريق منزلاً وبعث إليه نزلاً وقرأ الكتاب فلما كان غداة يومه دخل عليه علي بن أبي طالب (ع) وجماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقرأ عليهم الكتاب فبكوا بأجمعهم لحارث بن سنان ، ثم دفع الكتاب إلى علي بن أبي طالب كرم الله وجهه فقرأه وضحك ، ثم قال: مر بدواة وقرطاس وقلم فاحضروها فكتب :

بسم الله الرحمن الرحيم : من عبد الله عمر إلى قيصر ملك

النصرانية ، أما بعد فما ذكرت من أمر الحارث بن سنان فإنه﴿ **من يضلل الله فلا هادي له** ﴾[1] وما كان دخوله في الإسلام إلا طمعاً في الأموال فلما لم ينل ما طمع مال إلى الذي نال منها ما طمع ، قال الله تبارك وتعالى :﴿**ومن الناس من يعبد الله على حرف**﴾[2]الآية ، وأما ما سألت عن قول﴿ **بسم الله الرحمن الرحيم**﴾ فإن اسمه شفاء من كل داء ، وعون على كل دواء ، وأما﴿ **الرحمن** ﴾فهو اسم لم يتسم به أحد سوى الرحمن وأما﴿ **الرحيم**﴾ فرحيم بمن عصاه ثم تاب وآمن وعمل صالحاً ، وأما قوله ﴿ **الحمد لله رب العالمين**﴾ فثناء اثنى الله تعالى على نفسه بما أنعم على عباده ، وأما قوله﴿ **مالك يوم الدين**﴾ فإنه يملك نواصي الخلق يوم القيامة ، فكل من كان في الدنيا شاكاً به أو مشركاً أدخله النار ، وكل من كان في الدنيا موقناً به مطيعاً له أدخله الجنة برحمته ، وأما قوله﴿ **إياك نعبد**﴾ فنحن نعبده ولا نشرك به شيئاً ، وكل من كان دوننا إذا عبده يشركون معه شيئاً وأما قوله﴿ **وإياك نستعين** ﴾فنستعين بالله على الشيطان أن لا يضلنا كما أضلكم وتحسبون أنكم على شيء ، وأما قوله ﴿ **آهدنا الصراط المستقيم**﴾فذلك الطريق الواضح إلى الجنة ، من عمل في الدنيا عملاً صالحاً فإنه يسلك هذا الطريق فنحن نسأله توفيق العمل الصالح فهو الذي نسأله سلوك طريق الجنة ، وأما قوله﴿**صراط الذين أنعمت عليهم**﴾فتلك النعم التي أنعم الله على من كان قبلنا من النبيين والصديقين فنسأل ربنا أن ينعم علينا كما أنعم عليهم ، وأما قوله ﴿ **غير المغضوب عليهم**﴾فأولئك اليهود بدلوا نعم الله كفراً فغضب الله عليهم وجعل منهم القردة والخنازير فنسأل الله ربنا أن لا يغضب علينا كما غضب عليهم ، وأما قوله﴿ **ولا الضالين** ﴾فأنتم معشر النصارى تركتم دين عيسى واتخذتموه وأمه إلهين اثنين فنسأل ربنا (أن) لا يضلنا كما

---

(١) سورة الأعراف، آية : ١٨٦ .

(٢) سورة الحج ، آية : ١١ .

أضلكم ، وأما قولكم في رب العالمين ما إزاره وما رداؤه فقد ذكره نبينا صلى الله عليه وآله وسلم فقال عز وجل الكبرياء ردائي والعظمة إزاري ، فهو كما قال جل جلاله ، وأما ما قلت من مقامه فمقامه على القدرة ، وأما سؤالك عن ماء ليس من الأرض ولا من السماء فهو الماء الذي أخذه سليمان بن داود من من عرف الخيل ، وأما سؤالك عن رسو: لا من الجن ولا من الإنس ولا من الملائكة فذلك الغراب الذي بعثه الله يبحث في الأرض ليواري قابيل سوأة أخيه ، وأما سؤالك عن شيء يتنفس ولا روح فيه فذلك الصبح قال الله تعالى : ﴿ **والصبح إذا تنفس** ﴾[1] وأما سؤالك عما أوحى الله إليه لا من الجن ولا من الإنس ولا من الملائكة فذلك النحل ، قال الله تعالى : ﴿ **وأوحى ربك إلى النحل أن اتخذي من الجبال بيوتاً ومن الشجر ومما يعرشون** ﴾[2] وأما سؤالك عن عصا موسى مم كانت وما اسمها فاسمها زائدة لأنها إذا دخل فيها الروح زادت وإذا خرج منها الروح نقصت ، وكانت من العوسج ، وكانت عشرة أذرع وكانت من الجنة أنزلها جبرئيل على شعيب صلوات الله عليهما ، وأما سؤالك عن جارية بكر في الدنيا لأخوين وفي الآخرة لواحد وفي رقبتها لؤلؤ يقده خلق فتلك النخلة في الدنيا لي ولك وفي الآخرة للمسلمين ، وأما سؤالك عن قبر سار بصاحبه فذلك يونس بن متى سار به الحوت وهو في بطنه ، وأما سؤالك عن الواحد إلى العشرة متصلة فالواحد هو الله جل جلاله ، والاثنان آدم وحواء ، وأما الثلاثة فجبرئيل وميكائيل وإسرافيل فهم رؤوس الملائكة وأما الأربعة فالتوراة والإنجيل والزبور والفرقان ، وأما الخمسة فخمس صلوات وأما الستة فخلق الله السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام ، وأما السبعة فسبع

---

(١) سورة التكوير، آية : ١٨.

(٢) سورة النحل، آية : ٦٨.

سماوات ، وأما الثمانية﴿ **فيحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية**﴾ ، [1] وأما التسعة فتسع آيات موسى ، قال الله تعالى : ﴿ **ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات**﴾[2] وأما العشرة﴿ **تلك عشرة كاملة**﴾[3] في الحج ، وأما الأحد عشر فقوله:﴿ **إني رأيت أحد عشر كوكباً** ﴾[4] وأما الاثنا عشر فقوله ﴿ **إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً** ﴾[4]وأما الثلاثة عشر فقول يوسف لأبيه ﴿ **إني رأيت أحد عشر كوكباً والشمس والقمر رأيتهم لي ساجدين** ﴾[5] وأما الأربعة عشر فأربعة عشر قنديلاً من نور خلقه بالعرش مكتوبة في التوراة ليس في القرآن ولا في الزبور ولا في الإنجيل ، وأما الخمسة عشر فأنزل الله تعالى الزبور على داود ليلة خمسة عشر من رضان ، وأما ستة عشر فستة عشر صفاً من الملائكة ذكرهم الله تعالى في القرآن مجملاً قوله تعالى :﴿ **الذين يحملون العرش ومن حوله** ﴾[6]وذكره في التوراة مفسراً وهم ستة عشر صفاً ، وأما سبعة عشر فأسماء من الأسماء المكتوبات وضعها الله على جهنم ، ولولا ذلك لزفرت جهنم زفرة تحرق ما بين السماء والأرض ،وأما ثمانية عشر فثمانية عشر حجاباً من نور ، ولولا ذلك لذاب ما بين السماء والأرض من نور رب العزة ، وأما تسعة عشر فتسعة عشر ملكاً رؤوس الملائكة الربانية تحت كل واحد منهم ملائكة بعدد رمل عالج وبعدد قطر المطر وبعدد ورق الأشجار ، وبعدد أيام الدنيا ملائكة غلاظ شداد قال الله تعالى :﴿ **عليها تسعة عشر** ﴾[7]وأما العشرون فأنزل الله تعالى الإنجيل على عيسى لعشرين ليلة مضين من رمضان ،

---

(١) سورة الحاقة، آية : ١٧ .
(٢) سورة الإسراء ، آية : ١٠١ .
(٣) سورة البقرة، آية : ١٩٦ .
(٤) سورة يوسف، آية : ٤ .
(٥) سورة التوبة ، آية : ٣٦ .
(٦) سورة غافر، آية : ٧ .
(٧)سورة المدثر، آية ٣٠ .

وأما الثلاثون فقوله عز وجل : ﴿ وواعدنا موسى ثلاثين ليلة ﴾[1] وأما الأربعون فقوله تعالى :﴿فتم ميقات ربه أربعين ليلة﴾[1] وأما الخمسون فدية المرأة خمسون من الإبل ، وأما الستون فإطعام ستين مسكيناً ، وأما السبعون فقوله تعالى: ﴿واختار موسى قومه سبعين رجلاً﴾[2] ،وأما الثمانون فحد القاذف ، وأما التسعون فنسوة داود ، وأما المائة فحد الزنا إذا كان بكر ثم طوى الكتاب وناوله البطريق ،ومر على وجهه حتى قدم على قيصر ودفع إليه الكتاب ففكه وقرأه وعمد إلى الأسارى فأطلقهم وأجارهم ، ثم قال للحارث بن سنان: إن رجعت إلى دينك وإلى بلدك لم أنتقص من عطائك شيئاً ، فقال الحارث لو قتلتني بالسيف وأحرقتني بالنار لم أرجع إلى بلدي ولم أفارق النصرانية ، فأقام عندهم حتى مات على النصرانية (انتهى من تشييد المطاعن للكنتوري المطبوع بالهند) .

قال المؤلف : إن هذه المراجعة أخرجها العلامة المحلاتي في كتابه ص٢٦٣ من كتاب زين الفتى لاحمد بن محمد بن علي العاصمي الشافعي مع الاختصار لها وحذف بعض ألفاظها معتذراً بأنه أخرج قضايا فيها ما حذف منها ، وهذا عذر غير مقبول وتصرف في غير ملحه إذ وجودها في قضية أخرى لا تغني عن الوجود في هذه القضية فإن المراجع لهذه القضية يمكن أن يكون جاهلاً بتلك القضية وغير عارف بها ولا يمكنه العثور عليها .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في جواب مسائل ملك الروم

تذكرة خواص الأئمة ص٨٥ طبع إيران ـ وص١٤٥ طبع النجف الأشرف سنة ١٣٦٩هجـ ، قال شمس الدين الحنفي سبط ابن

---

(١) سورة الأعراف، آية : ١٤٢.
(٢) سورة الأعراف، آية : ١٥٥.

الجوزي : فصل في قول عمر بن الخطاب أعوذ بالله من معضلة ليس لها أبو الحسن وما ورد في هـذا المعنى ،قال أحمـد (بن حنبل) في الفضـائل حدثنا عبـد الله القواريـري (حدثنـا) مؤمل عن يحيى بن سعيـد عن ابن المسيب ، قـال: كان عمـر بن الخطاب (رض) يقـول: أعوذ بـالله من معضلة ليس لها أبو حسن ، قـال ابن المسيب ولهذا القـول سبب وهو أن ملك الـروم كتب إلى عمـر (رض) يسـألـه عن مسـائـل فعـرضهـا على الصحابة فلم يجد عندهم جواباً فعرضها على أمير المؤمنين (ع) فأجاب عنها في أسرع وقت بأحسن جواب [ثم قال] (ذكر المسـائل) قـال ابن المسيب كتب ملك الـروم إلى عمر (رض) من قيصـر ملك بني الأصفـر إلى عمر خليفة المسلمين ، أما بعد فـإني مسائلك عن مسـائل فـأخبرني عنها ، ما شيء لم يخلقـه الله؟ وما شيء لا يعلمـه الله ؟ وما شيء ليس عند الله؟ وما شيء كله فم؟ وما شيء كله رجل؟ وما شيء كله عين؟ وما شيء كله جنـاح؟ وعن رجـل لا عشيـرة لـه ، وعن أربعـة لا تحمـل بهم رحم ، وعن شيء يتنفس وليس فيـه روح ؟ وعن صـوت النـاقـوس مـاذا يقـول؟وعن ظاعن ظعن مـرة واحدة؟ وعن شجـرة يسير الـراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها ما مثلهـا في الدنيـا؟ وعن مكان لم تـطلع فيه الشمس إلا مرة واحدة ، وعن شجـرة نبتت من غير مـاء ، وعن أهل الجنـة فإنهم يأكلون ويشربون ولا يتغوطون ولا يبولون ما مثلهم في الدنيا؟ وعن مـوائد الجنة فإن عليها القصاع في كل قصعة ألـوان لا يختلط بعضها ببعض مـا مثله في الدنيا؟ وعن جـارية تخـرج من تفاحـة في الجنة ولا ينقص منهـا شيء ، وعن جـارية تكـون في الدنيـا لرجلين وهي في الآخـرة لواحـد ، وعن مفـاتيح الجنـة مـا هي؟ فقـرأ علي (ع) الكتـاب وكتب في الحـال خلفـه : (بسم الله الرحمن الـرحيم) ، أما بعـد فقد وقفت على كتـابك أيها الملك وأنا أجيبك بعون الله وقوته وبـركة نبينـا محمد صلى الله عليـه وآله وسلم ، أما الشيء الذي لم يخلقه الله تعالى فالقـرآن لأنه كـلام الله

وصفته وكذا كتب الله المنزلة والحق سبحانه قديم وكذا صفاته[1] أما الذي لا يعلمه الله فقولكم له ولد وصاحبة وشريك ﴿ **ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من إله** ﴾[2] ﴿**لم يلد ولم يولد**﴾[3] وأما الذي ليس عند الله فالظلم ﴿ **وما ربك بظلام للعبيد** ﴾[4] وأما الذي كله فم فالنار تأكل ما يلقى فيها ، وأما الذي كله رجل فالماء ، وأما الذي كله عين فالشمس وأما الذي كله جناح فالريح ، وأما الذي لا عشيرة له فآدم (ع) وأما الذي لم يحمل بهم رحم فعصا موسى وكبش إبراهيم وآدم وحواء ، وأما الذي يتنفس من غير روح فالصبح لقوله تعالى :﴿ **والصبح إذا تنفس** ﴾[5] وأما الناقوس فإنه يقول: طقاً طقاً ، حقاً حقاً ، مهلاً مهلاً ، عدلاً عدلاً ، صدقاً صدقاً ، إن الدنيا قد غرتنا واستهوتنا تمضي الدنيا قرناً قرناً ، ما من يوم يمضي عنا إلا أوهى منا ركنا ، إن الموت قد أخبرنا أنا نرحل فاستوطنا ، وأما الظاعن فطور سيناء لما عصت بنو اسرائيل وكان بينه وبين الأرض المقدسة أيام فقلع الله منه قطعة وجعل لها جناحين من نور فنتقه عليهم ، فذلك قوله ﴿ **وإذ نتقنا الجبل فوقهم كأنه ظلة وظنوا أنه واقع بهم** ﴾[6] وقال لبني إسرائيل إن لم تؤمنوا وإلا أوقعته عليكم فلما تابوا ردّه إلى مكانه ، وأما المكان الذي لم تطلع عليه الشمس إلا مرة واحدة فأرض البحر لما فلقه الله لموسى (ع) وقام الماء أمثال الجبال ويبست الأرض بطلوع الشمس عليها ثم عاد ماء البحر إلى مكانه ، وأما الشجرة

---

(١) هذه الألفاظ من زيادة الأشخاص الذين يدعون بأن القرآن قديم ويقولون بتعدد القدماء وهو خلاف العقائد الحقة التي تعتقده جماعة الإمامية وهي دخيلة في كلام أمير المؤمنين (ع) وليست من كلامه (ع) لأنه (ع) ذكر في الكلام الذي ينسب إليه خلاف ذلك .

(٢) سورة المؤمنون ، آية : ٩١.

(٣) سورة الإخلاص، آية :٣.

(٤) سورة فصلت، آية :٤٦ .

(٥) سورة التكوير، آية : ١٨ .

(٦) سورة الأعراف، آية :١٧١ .

التي يسير الراكب في ظلها مائة عام فشجرة طوبى وهي سدرة المنتهى في السماء السابعة إليها ينتهي أعمال بني آدم وهي من أشجار الجنة ليس في الجنة قصر ولا بيت إلا وفيه غصن من أغصانها ومثلها في الدنيا الشمس أصلها واحد وضوؤها في كل مكان وأما الشجرة التي نبتت من غير ماء فشجرة يونس ، وكان ذلك معجزة له لقوله تعالى : ﴿ **وأنبتنا عليه شجرة من يقطين**﴾[1] وأما غذاء أهل الجنة فمثلهم في الدنيا الجنين في بطن أمه فإنه يغتذي من سرّتها ولا يبول ولا يتغوط ، وأما الألوان في القصعة الواحدة فمثله في الدنيا البيضة فيها لونان أبيض وأصفر ولا يختلطان، وأما الجارية التي تخرج من التفاحة فمثلها في الدنيا الدودة تخرج من التفاحة ولا تتغير ، وأما الجارية التي تكون بين اثنين فالنخلة التي تكون في الدنيا لمؤمن مثلي وكافر مثلك ، وهي لي في الآخرة دونك لأنها في الجنة وأنت لا تدخلها ، وأما مفاتيح الجنة فلا إلّه إلا الله محمد رسول الله . قال ابن المسيب: فلما قرأ قيصر الكتاب قال: ما خرج هذا الكلام إلا من بيت النبوة ثم سأل عن المجيب فقيل له: هذا جواب ابن عم محمد صلى الله عليه وآله وسلم . فكتب إليه سلام عليك أما بعد فقد وقفت على جوابك وعلمت أنك من أهل بيت النبوة ومعدن الرسالة ، وأنت موصوف بالشجاعة والعلم ، وأوثر أن تكشف لي عن مذهبكم في الروح التي ذكرها الله في كتابكم في قوله تعالى : ﴿**ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي**﴾[2] فكتب إليه أمير المؤمنين (ع) أما بعد: فالروح نكتة لطيفة ولمعة شريفة من صنعة باريها ، وقدرة منشئها ، أخرجها من خزائن ملكه وأسكنها في ملكه ، فهي عنده لك سبب وله عندك وديعة فإذا أخذت مالك عنده أخذ ماله عندك والسلام .

---

(١) سورة الصافات، آية : ١٤٦ .

(٢) سورة الإسراء، آية : ٨٥.

قال المؤلف : ذكر العاصمي في زين الفتى هذه القضية ، وذكرها من علماء الإمامية العلامة التستري في كتابه ص٨٤ مختصراً ، وقد أخرج صاحب تذكرة خواص الأمة قضايا أربعاً نذكرها جميعها إن شاء الله ، وقد ذكرنا بعضها فيما تقدم وهي قضية المعتوهة التي أمر عمر برجمها فمنعه أمير المؤمنين (ع) عن ذلك ، وقضية المرأة التي وضعت لستة أشهر ، وقضية الامرأة التي نكحت في عدتها ، وقضية الرجلين اللذين أودعا عند امرأة مائة دينار ، (قال) فقال عمر في الأولبين : لولا علي لهلك عمر ، وقال في الثالثة : اللهم لا تبقني لمعضلة ليس لها ابن أبي طالب ، وقال في الرابعة : لا أبقاني الله بعد ابن أبي طالب ، ثم ذكر أحد عشر بيتاً من قصيدة طويلة للوزير الصاحب بن عباد منها قوله :

هل مثل قولك إذ قالوا مجاهرة　　　لولا علي هلكنا في فتاوينا-

وأخرج القضية أيضاً العلامة المحلاتي في كتابه ص٢٥٦ من كتاب التذكرة لا غيرها

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في جواب أحبار اليهود لما سألوا عن أصحاب الكهف وغير ذلك

العرايس : في قصص الأنبياء لأبي إسحاق الثعلبي النيسابوري ص٢٣٢ ـ ٢٣٩ وهو من علماء القرن الخامس وكانت وفاته سنة ٤٢٧ أو سنة ٤٣٧ وأخرجها أيضاً محمد بن علي الحكيم الترمذي في كتابه (الفتح المبين في كشف حق اليقين) وقد نقل عنه القضية السيد البحراني في غاية المرام ص٥١٧ ونقلها السيد في تشييد المطاعن ، وإليك لفظ العرايس كما في كتاب الغدير ١٤٨/٦ (قال) لما ولي أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه الخلافة أتاه قوم من أحبار اليهود فقالوا: يا عمر أنت ولي الأمر بعد محمد صلى الله عليه وآله وسلم

وصاحبه وإنّا نريد أن نسألك عن خصال إن أخبرتنا عنها علمنا أن الإسلام حق وأن محمداً كان نبياً ، وإن لم تخبرنا به علمنا أن الإسلام باطل وأن محمداً لم يكن نبياً ، فقال: سلوا عما بدا لكم ،قالوا: أخبرنا عن أقفال السماوات ما هي ، وأخبرنا عن مفاتيح السماوات ما هي؟ وأخبرنا عن قبر سار بصاحبه ما هو ، وأخبرنا عمن أنذر قومه لا هو من الجن ولا هو من الإنس ، وأخبرنا عن خمسة أشياء مشوا على وجه الأرض ولم يخلقوا في الأرحام ، وأخبرنا ما يقول الدراج في صياحه ، وما يقول الديك في صراخه ، وما يقول الفرس في صهيله ، وما يقول الضفدع في نقيقه ، وما يقول الحمار في نهيقه ، وما يقول القنبر في صفيره؟

(قال) فنكس عمر رأسه في الأرض (ثم قال) لا عيب بعمر إذا سئل عما لا يعلم أن يقول : لا أعلم، وأن يسأل عما لا يعلم أن يقول لا أعلم، فوثب اليهود وقالوا : نشهد أن محمداً لم يكن نبياً ، وأن الإسلام باطل ، فوثب سلمان الفارسي وقال لليهود قفوا قليلاً ، ثم توجه نحو علي بن أبي طالب كرم الله وجهه حتى دخل عليه فقال : يا أبا الحسن أغث الإسلام ، فقال وما ذاك؟ فأخبره الخبر فأقبل يرفل في بردة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فلما نظر إليه عمر وثب قائماً فاعتنقه وقال : يا أبا الحسن أنت لكل معضلة وشدة تدعى ، فدعا علي كرم الله وجهه اليهود ، فقال سلوا عما بدا لكم فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم علمني ألف باب من العلم فتشعب لي من كل باب ألف باب ، فسألوه عنها فقال علي كرم الله وجهه : إن لي عليكم شريطة إذا أخبرتكم كما في توراتكم دخلتم في ديننا وآمنتم فقالوا نعم ، فقال: سلوا عن خصلة خصلة .

(قالوا): أخبرنا عن أقفال السماوات وما هي؟ قال: أقفال السماوات الشرك بالله لأن العبد والأمة إذا كانا مشركين لم يرتفع لهما

عمل ، قالوا : فأخبرنا عن مفاتيح السماوات ما هي؟ قال: شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ، فجعل بعضهم ينظر إلى بعض ويقولون : صدق الفتى ، قالوا: فأخبرنا عن قبر سار بصاحبه ، فقال: ذلك الحوت الذي التقم يونس بن متى فسار به في البحار السبعة ، فقالوا : أخبرنا عمن أنذر قومه لا هو من الجن ولا هو من الإنس قال: هي نملة سليمان بن داود قالت: ﴿ يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم لايحطمنكم سليمان وجنوده وهم لا يشعرون ﴾[1] قالوا : فأخبرنا عن خمسة مشوا على الأرض ولم يخلقوا في الأرحام ، قال : ذلكم آدم وحواء وناقة صالح وكبش إبراهيم وعصا موسى ، قالوا : فأخبرنا ما يقول الدراج في صياحه ، قال : يقول ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾[2] قالوا: فأخبرنا ما يقول الديك في صراخه ، قال يقول : أذكروا الله يا غافلين ، قالوا : أخبرنا ما يقول الفرس في صهيله؟ قال: يقول ـ إذا مشى المؤمنون إلى الكافرين إلى الجهاد ـ اللهم انصر عبادك المؤمنين على الكافرين ، قالوا : فأخبرنا ما يقول الحمار في نهيقه؟ قال يقول : لعن الله العشار وينهق في أعين الشياطين ، قالوا: فأخبرنا ما يقول الضفدع في نقيقه ، قال يقول : سبحان ربي المعبود المسبح في لجج البحار ، قالوافأخبرنا ما يقول القنبر في صفيره ، قال يقول : اللهم العن مبغضي محمد وآل محمد، وكان اليهود ثلاثة نفر فقال اثنان منهم : نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ،ووثب الحبر الثالث فقال: يا علي لقد وقع في قلوب أصحابي ما وقع من الإيمان والتصديق وقد بقي خصلة واحدة أسألك عنها فقال : سل عما بدا لك ، فقال أخبرني عن قوم في أول الزمان ماتوا ثلثمائة وتسع سنين ثم أحياهم الله فما كان قصتهم؟ قال

---

(١) سورة النحل، آية: ١٨.

(٢) سورة طه، آية: ٥.

علي رضي الله عنه: يا يهودي هؤلاء أصحاب الكهف وقد أنزل الله على نبينا قرآناً فيه قصتهم : وإن شئت قرأت عليك قصتهم ، فقال اليهودي : ما أكثر ما قد سمعنا قرآنكم إن كنت عالماً فأخبرني بأسمائهم وأسماء آبائهم واسم مدينتهم واسم ملكهم واسم كلبهم واسم جبلهم واسم كهفهم وقصتهم من أولها إلى آخرها ، فاحتبى علي (ع) ببردة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال : يا أخا العرب حدثني حبيبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان بأرض رومية مدينة يقال لها « أفسوس » ويقال هي « طرطوس » قال وكان لهم ملك صالح فمات ملكهم وانتشر أمرهم فسمع به ملك من ملوك فارس يقال له (دقيانوس) وكان جباراً كافراً فأقبل في عساكر حتى دخل أفسوس فاتخذها دار ملكه وبنى فيها قصراً ، فوثب اليهودي وقال: إن كنت عالماً فصف لي ذلك القصر ومجالسه فقال يا أخا اليهود ابتنى فيها قصراً من الرخام طوله فرسخ وعرضه فرسخ واتخذ فيه أربعة آلاف أسطوانة من الذهب وألف قنديل من الذهب لها سلاسل من اللجين تسرج في كل ليلة بالأدهان الطيبة ، واتخذ لشرقي المجلس كوة ولغربيه كذلك ، وكانت الشمس من حين تطلع إلى حين تغيب تدور في المجلس كيفما دارت ، واتخذ فيه سريراً من الذهب طوله ثمانون ذراعاً في عرض أربعين ذراعاً مرصعاً بالجواهر ، ونصب على يمين السرير ثمانين كرسياً من الذهب فأجلس عليها بطارقته ، واتخذ أيضاً ثمانين كرسياً من الذهب عن يساره فأجلس عليها هراقلته ، ثم جلس هو على السرير ووضع التاج على رأسه ، فوثب اليهودي وقال: يا علي إن كنت عالماً فأخبرني مم كان تاجه ، قال : يا أخا اليهود كان تاجه من الذهب السبيك له تسعة أركان على كل ركن لؤلؤة تضيء كما يضيء المصباح في الليلة الظلماء ، واتخذ خمسين غلاماً من أبناء البطارقة فمنطقهم بمناطق الديباج الأحمر ، وسرولهم بسراويل القز الأخضر ، وتوّجهم ودملجهم وخلخلهم وأعطاهم

عمد الذهب وأقامهم على رأسه واصطنع ستة غلمان من أولاد العلماء وجعلهم وزراءه فما يقطع أمراً دونهم وأقام منهم ثلاثة عن يمينه وثلاثة عن شماله.

فوثب اليهودي وقال: يا علي إن كنت صادقاً فأخبرني ما كانت أسماء الستة فقال علي كرم الله وجهه: حدثني حبيبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم أن الذين كانوا عن يمينه أسماؤهم (تمليخا ومكسلمينا ومحسلمينا) وأما الذين كانوا عن يساره (فمرطليوس وكشطوس وسادنيوس) وكان يستشيرهم في جميع أموره، وكان إذا جلس كل يوم في صحن داره واجتمع الناس عنده دخل من الباب ثلاثة غلمة في يد أحدهم جام من الذهب مملوء من المسك، وفي يد الثاني جام من فضة مملوء من ماء الورد، وعلى يد الثالث طائر فيصيح به فيطير الطائر حتى يقع في جام ماء الورد فيتمرغ فيه فينشف ما فيه بريشه وجناحيه، ثم يصيح به الثاني فيطير فيقع في جام المسك فيتمرغ فيه فينشف ما فيه بريشه وجناحيه فيصيح به الثالث فيطير فيقع على تاج الملك فينفض ريشه وجناحيه على رأس الملك بما فيه من المسك وماء الورد، فمكث الملك في ملكه ثلاثين سنة من غير أن يصيبه صداع ولا وجع ولا حمى ولا لعاب ولا بصاق ولا مخاط، فلما رأى ذلك من نفسه عتا وطغى وتجبر واستعصى وادعى الربوبية من دون الله تعالى، ودعا إليه وجوه قومه فكل من أجابه أعطاه وحباه وكساه وخلع عليه ومن لم يجبه ويتابعه قتله، فأجابوه بأجمعهم فأقاموا في ملكه زماناً يعبدونه من دون الله تعالى فبينما هو ذات يوم جالس في عيد له على سريره والتاج على رأسه إذ أتى بعض بطارقته فأخبره أن عساكر الفرس قد غشيته يريدون قتله فاغتم لذلك غماً شديداً حتى سقط التاج عن رأسه وسقط هو عن سريره فنظر أحد فتيته الثلاثة الذين كانوا عن يمينه إلى ذلك ـ وكان عاقلاً يقال له تمليخا ـ فتفكر وتذكر في نفسه وقال: لو كان دقيانوس هذا إلهاً كما يزعم لما حزن

ولما كان ينام ولما كان يبول ويتغوط وليست هذه الأفعال من صفات الإآله ، وكانت الفتية الستة يكونون كل يوم عند واحد منهم وكان ذلك اليوم نوبة تمليخا : فاجتمعوا عنده فأكلوا وشربوا ولم يأكل تمليخا ولم يشرب ، فقالوا : يا تمليخا ما لك لا تأكل ولا تشرب ، فقال: يا إخواني قد وقع في قلبي شيء منعني عن الطعام والشراب والمنام فقالوا : وما هو يا تمليخا فقال: أطلت فكري في هذه السماء فقلت من رفعها سقفاً محفوظاً بلا علاقة من فوقها ولا دعامة من تحتها ، ومن أجرى فيها شمسها وقمرها ومن زينها بالنجوم ، ثم أطلت فكري في هذه الأرض من سطحها على ظهر اليم الزاخر ومن حبسها وربطها بالجبال الرواسي لئلا تميد ، ثم أطلت فكري في نفسي فقلت: من أخرجني جنيناً من بطن أمي؟ ومن غذاني ورباني ، إن لهذا صانعاً ومدبراً سوى دقيانوس الملك، فانكبت الفتية على رجليه يقبلونهما وقالوا: يا تمليخا لقد وقع في قلوبنا ما وقع في قلبك فأشر علينا ، فقال : يا إخواني ما أجد لي ولكم حيلة إلا بالهرب من هذا الجبار إلى ملك السماوات والأرض ، فقالوا : الرأي ما رأيت فوثب تمليخا فابتاع تمراً بثلاثة دراهم وسرها في ردائه وركبوا خيولهم وخرجوا فلما ساروا قدر ثلاثة أميال من المدينة قال لهم تمليخا: يا إخوتاه قد ذهب عنا ملك الدنيا وزال عنا أمره فانزلوا عن خيولكم وامشوا على أرجلكم لعل الله يجعل من أمركم فرجاً ومخرجاً ، فنزلوا عن خيولهم ومشوا على أرجلهم سبعة فراسخ حتى صارت أرجلهم تقطر دماً لأنهم لم يعتادوا المشي على أقدامهم فاستقبلهم رجل راع فقالوا : أيها الراعي أعندك شربة ماء أو لبن؟ فقال عندي ما تحبون ولكني أرى وجوهكم وجوه الملوك وما أظنكم إلا هراباً فأخبروني بقصتكم فقالوا : يا هذا إنا دخلنا في دين لا يحل لنا الكذب أفينجينا الصدق ، قال : نعم، فأخبروه بقصتهم فانكب الراعي على أرجلهم يقبلها ويقول : قد وقع في قلبي ما وقع في قلوبكم فقفوا لي ها هنا حتى

أردّ الأغنام إلى أربابها وأعود إليكم فوقفوا له حتى ردها وأقبل يسعى فتبعه كلب له فوثب اليهودي قائماً وقال : يا علي إن كنت عالماً فأخبرني ما كان لون الكلب واسمه؟ فقال: يا أخا اليهود حدثني حبيبي محمدصلى الله عليه وآله وسلم أن الكلب كان أبلق بسواد وكان اسمه « قطمير » قال، فلما نظر الفتية قال بعضهم لبعض : إنا نخاف أن يفضحنا هذا الكلب بنبيحه فألحوا عليه طرداً بالحجارة فلما نظر إليهم الكلب وقد ألحوا عليه بالحجارة والطرد أقعى على رجليه وتمطى وقال بلسان طلق ذلق : يا قوم لم تطردونني وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، دعوني أحرسكم من عدوكم وأتقرب بذلك إلى الله سبحانه وتعالى ، فتركوه ومضوا فصعد بهم الراعي جبلاً وانحط بهم أعلى كهف .

فوثب اليهودي وقال: يا علي ما اسم ذلك الجبل؟ وما اسم الكهف، قال أمير المؤمنين (ع) يا أخا اليهود اسم الجبل « ناجلوس » واسم الكهف « الوصيد » وقيل : خيرم (الترديد من الراوي) قال : وإذا بفناء الكهف أشجار مثمرة وعين غزيرة فأكلوا من الثمار وشربوا من الماء وجنهم الليل فآووا إلى الكهف ، وربض الكلب على باب الكهف ومد يديه عليه ، وأمر الله ملك الموت بقبض أرواحهم ووكل الله تعالى بكل رجل منهم ملكين يقلبانه من ذات اليمين إلى ذات الشمال ومن ذات الشمال إلى ذات اليمين ، قال : وأوحى الله تعالى إلى الشمس فكانت تزاور عن كهفهم ذات اليمين إذا طلعت ، وإذا غربت تقرضهم ذات الشمال فلما رجع الملك « دقيانوس » من عيده سأل عن الفتية فقيل له : إنهم اتخذوا إلهاً غيرك وخرجوا هاربين منك فركب في ثمانين ألف فارس وجعلوا يقفون آثارهم حتى صعد الجبل وشارف الكهف فنظر إليهم مضطجعين فظن أنهم نيام فقال لأصحابه : لو أردت أن أعاقبهم بشيء ما عاقبتهم بأكثر مما عاقبوا به أنفسهم فاتوني بالبنائين فأتى بهم فردموا عليهم باب الكهف بالجبس والحجارة ، ثم قال لأصحابه : قولوا لهم

يقولوا لإلههم الذي في السماء إن كانوا صادقين يخرجهم من هذا الموضع ، فمكثوا ثلثمائة وتسع سنين فنفخ الله فيهم الروح وهموا من رقدتهم لما بزغت الشمس ، فقال بعضهم لبعض : لقد غفلنا هذه الليلة عن عبادة الله تعالى قوموا بنا إلى العين ، فإذا بالعين قد غارت والأشجار قد جفت فقال بعضهم لبعض : إنّا من أمرنا هذا لفي عجب ، مثل هذه العين قد غارت في ليلة واحدة ، ومثل هذه الأشجار قد جفت في ليلة واحدة ، فألقى الله عليهم الجوع ، فقالوا أيكم يذهب بورقكم هذه إلى المدينة فليأتنا بطعام منها ولينظر أن لا يكون من الطعام الذي يعجن بشحم الخنازير ، وذلك قوله تعالى : **﴿ فابعثوا أحدكم بورقكم هذه إلى المدينة فلينظر أيها أزكى طعاما﴾**[1] أي أحل وأجود وأطيب فقال تمليخا : يا إخوتي لا يأتيكم أحد بالطعام غيري ، ولكن أيها الراعي ادفع لي ثيابك وخذ ثيابي فلبس ثياب الراعي ومرّ وكان يمر بمواضع لا يعرفها وطريق ينكرها حتى أتى باب المدينة فإذا عليه علم أخضر مكتوب عليه : لا إله إلا الله عيسى روح الله صلى الله على نبينا وعليه وسلم ، فطفق الفتى ينظر إليه ويمسح عينيه ويقول : أراني نائماً ، فلما طال عليه ذلك دخل المدينة فمر بأقوام يقرأون الانجيل واستقبله أقوام لا يعرفهم حتى انتهى إلى السوق فإذا هو بخباز ، فقال له : يا خباز ما اسم مدينتكم هذه؟ قال : أفسوس ، قال: وما اسم ملككم؟ قال : عبد الرحمن ، قال تمليخا : إن كنت صادقاً فإن أمري عجيب ادفع إليّ بهذه الدراهم طعاماً وكانت دراهم ذلك الزمان الأول ثقالاً كباراً فعجب الخباز من تلك الدراهم ، فوثب اليهودي وقال : يا علي إن كنت عالماً فأخبرني كم كان وزن الدرهم منها ، فقال : يا أخا اليهود أخبرني حبيبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وزن كل درهم عشرة دراهم وثلثا درهم ، فقال له

(١) سورة الكهف، آية : ١٩.

الخباز : يا هذا إنك قد أصبت كنزاً فأعطني بعضه وإلّا ذهبت بك إلى الملك فقال تمليخا : ما أصبت كنزاً وإنما هذا من ثمن تمر بعته بثلاثة دراهم منذ ثلاثة أيام وقد خرجت من هذه المدينة وهم يعبدون دقيانوس الملك ، فغضب الخباز وقال : ألا ترضى أن أصبت كنزاً أن تعطيني بعضه حتى تذكر رجلاً جباراً كان يدعي الربوبية قد مات منذ ثلثمائة سنة وتسخر بي ، ثم أمسكه واجتمع الناس ثم أنهم أتوا به إلى الملك ـ وكان عاقلاً عادلاً ـ فقال لهم : ما قصة هذا الفتى ؟ قالوا: أصاب كنزاً، فقال له الملك : لا تخف فإن نبينا عيسى (ع) أمرنا أن لا نأخذ من الكنوز إلا خمسها فادفع إليّ خمس هذا الكنز وامض سالماً ، فقال : أيها الملك تثبت في أمري ما أصبت كنزاً وإنما أنا من أهل هذه المدينة ، فقال له : أنت من أهلها؟ قال: نعم، قال: أفتعرف فيها أحداً ؟ قال: نعم، قال: فسم لنا فسمى له نحواً من ألف رجل فلم يعرفوا منهم رجلاً واحداً ، قالوا : يا يا هذا ما نعرف هذه الأسماء وليست هي من أهل زماننا ولكن هل لك في هذه المدينة دار؟ فقال: نعم، أيها الملك فابعث معي أحداً ، فبعث معه الملك جماعة حتى أتى بهم داراً ارفع دار في المدينة وقال : هذه داري ، ثم قرع الباب فخرج شيخ كبير قد استرخى حاجباه من الكبر على عينيه وهو فزع مرعوب مذعور ، فقال : أيها الناس ما بالكم ، فقال له رسول الملك : إن هذا الغلام يزعم أن هذه الدار داره فغضب الشيخ والتفت إلى تمليخا وتبينه وقال له: ما اسمك قال: تمليخا بن فلسين ، فقال له الشيخ: أعد علي فأعاد عليه ، فانكب الشيخ على يديه ورجليه يقبلهما ، وقال: هذا جدي ورب الكعبة ، وهو أحد الفتية الذين هربوا من دقيانوس الملك الجبار إلى جبار السماوات والأرض،ولقد كان عيسى (ع)أخبرنا بقصتهم وأنهم سيحيون ، فأنهي ذلك إلى الملك وأتى اليهم وحضرهم فلما رأى الملك تمليخا نزل عن فرسه وحمل تمليخا على عاتقه فجعل الناس يقبلون يديه ورجليه ويقولون

له يا تمليخا: ما فعل بأصحابك؟ فأخبرهم أنهم في الكهف وكانت المدينة وليها رجلان ملك مسلم وملك نصراني ، فركبا في أصحابهما وأخذا تمليخا فلما صاروا قريباً من الكهف قال لهم تمليخا : يا قوم إني أخاف إن إخوتي يحسون بوقع حوافر الخيل والدواب وصلصلة اللجم والسلاح فيظنون أن دقيانوس قد غشيهم فيموتون جميعاً ، فقفوا قليلاً حتى أدخل إليهم فأخبرهم فوقف الناس ودخل عليهم تمليخا فوثب إليه الفتية واعتنقوه وقالوا : الحمد لله الذي نجاك من دقيانوس ، فقال: دعوني منكم ومن دقيانوس كم لبثتم ﴿**قالوا لبثنا يوماً أو بعض يوم**﴾[1] قال: بل لبثتم ثلثمائة وتسع سنين وقد مات دقيانوس وانقرض قرن بعد قرن وآمن أهل المدينة بالله العظيم وقد جاءكم فقالوا له : يا تمليخا تريد أن تصيرنا فتنة للعالمين ، قال: فماذا تريدون قالوا : ارفع يدك ونرفع أيدينا فرفعوا أيديهم وقالوا : اللهم بحق ما أريتنا من العجائب في أنفسنا إلا قبضت أرواحنا ولم يطلع علينا أحد ، فأمر الله ملك الموت فقبض أرواحهم وطمس الله باب الكهف ، وأقبل الملكان يطوفان حول الكهف سبعة أيام فلا يجدان له باباً ولا منفذاً ولا ملكاً ، فأيقنا حينئذ بلطف صنع الله الكريم وأن أحوالهم كانت عبرة أراهم الله إياها ، فقال المسلم على ديني ماتوا وأنا أبني على باب الكهف مسجداً ، وقال النصراني بل ماتوا على ديني فأنا أبني على باب الكهف ديراً ، فاقتتل الملكان فغلب المسلم النصراني فبنى على باب الكهف مسجداً فذلك قوله تعالى : ﴿ **قال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذن عليهم مسجداً** ﴾ [2].

وذلك يا يهودي ما كان من قصتهم ، ثم قال علي كرم الله وجهه لليهودي : سألتك بالله يا يهودي أوافق هذا ما في توراتكم؟ قال اليهودي :

---

(١) سورة الكهف، آية : ١٩ .

(٢) سورة الكهف، آية : ٢١ .

ما زدت حرفاً ولا نقصت حرفاً يا أبا الحسن ، ولا تسمني يهودياً أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وأنك أعلم هذه الأمة .

قال المؤلف : هذا لفظ أبي اسحاق الثعلبي في العرايس وفيه اختلاف يسير مع ما في قصص الأنبياء وما في قصص الأنبياء غير كامل بل أخرج القضية إلى قوله (وكان اسمه قطمير) وقد وجدنا ذلك في كتاب تشييد المطاعن وحيث لم يحضر لدينا قصص الأنبياء نقلناه من التشييد ، وقد أخرج ذلك السيد في غاية المرام ص٥١٧ نقلاً عن كتاب (الفتح المبين في كشف حق اليقين) تأليف محمد بن علي الحكيم الترمذي ، وقد أخرج ذلك أيضاً غير تام وما في غاية المرام إلى قوله (فوثب الحبر الثالث) وفيه اختلاف في الألفاظ ، هذا وما في العرايس أكمل من غيره غير أن الإمامية لا توافق على جميع ما فيه .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في جواب كعب الأحبار

كنز العمال ٤/٥٥ من طبقات ابن سعد بسنده عن جابر بن عبد الله أن كعب الأحبار قدم زمن عمر بن الخطاب (رض) فقال: ونحن جلوس عنده (يا عمر) ما كان آخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال عمر (رض) سل علياً فقال: أين هو؟ قال: هو ذا ، فسأله فقال علي: أسندته إلى صدري فوضع رأسه على منكبي وقال الصلاة الصلاة ، فقال كعب كذلك عهد الأنبياء وبه أمروا وعليه يبعثون ، قال فمن غسله؟ قال: سل علياً فسأله قال : كنت أغسله وكان ابن عباس جالساً وشقران (وفضل) يختلفان إليّ بالماء (ابن سعد) أي في الطبقات .

قال المؤلف : إن قضية إسناد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) للنبي إلى صدره قضية مشهورة ذكرها علماء السنة وعلماء

الإمـامية ، ومن جملة من ذكـرها من علمـاء السنة الكنجي الشـافعي في كتابه كفاية الطالب ص١٣٣ فإنه أخرج ذلك بسنده عن عائشة أنها قالت، قـال رسـول الله صلى الله عليـه وآلـه وسلم وهـو في بيتهـا لمـا حضـره الموت : أدعوا لي حبيبي فدعوت له أبا بكر فنظر إليه ثم وضع رأسـه ثم قال: ادعوا لي حبيبي فدعوت له عمر فلما نظر إليه وضع رأسـه ثم قال: ادعوا لي حبيبي فقلت: ويلكم ادعوا له علياً فوالله ما يـريد غيره، فلما رآه أفرج الثوب الـذي كان عليـه ثم ادخله فيه فلم يـزل محتضنه حتى قبض ويده عليه (ثم قال الكنجي) والذي يدل على أن علياً كان أقرب النـاس عهداً برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند وفـاته مـا ذكره أبـو يعلى الموصلي في مسنده والإمام أحمد في مسنده ٦/ ٣٠٠ وأخبرنـا أبو الفتـح نصر الله بن أبي بكر بدمشق ، أخبرنا أبو علي حنبـل بن عبد بن فـرج ، أخبرنا أبو القاسم بن الحصين ، أخبرنا أبـو علي ابن المذهب ، أخبـرنا أبو بكر القـطيعي ، حدثني عبـد الله بن أحمد بن حنبـل ، حدثني أبي ، حـدثنا جـرير بن عبـد الحميد عن مغيـرة عن أم مـوسى عن أم سلمـة ، قالت: والذي أحلف بـه إن كان علي (ع) لأقـرب الناس عهـداً برسـول الله صلى الله عليـه وآله وسلم ، قـال عدنـا رسـول الله غـداة بعـد غـداة يقـول: جاء علي مـراراً قالت فـاطمة[1] كـان يبعثه في حـاجة فجـاء بعد فظننت أن له إليه حاجة فخرجنـا من البيت فقعدنـا عند البـاب فكنت من أدناهم من الباب فأكب عليه فجعـل يساره وينـاجيه[2] ثم نهض من يـومه ذلك فكان أقرب الناس به عهداً (ثم قال الكنجي) قلت : هكذا أخرجه الإمام أحمد في مسنـده ٦/ ٣٠٠، والموصلي سـواء ، غير أن المـوصلي قال في مسنده (فأكب علي علي (ع) انتهى .

---

(١) كان بعثه (مسند أحمد).

(٢) ثم قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من يومه ذلك (مسند أحمد ٦/ ٣٠٠) .

قال المؤلف : قال الكنجي لفظ أحمد في مسنده ولفظ الموصلي في مسنده سواء (أي مع ما أخرجه في كفاية الطالب) ولما راجعنا مسند أحمد رأينا أن لفظ أحمد ولفظ الكنجي فيه اختلاف .

ومن جملة من أخرج ذلك موفق بن أحمد الخوارزمي الحنفي في كتابه المعروف بمقتل الحسين (ع) ١/٣٨ طبع النجف الأشرف سنة ١٣٦٧ أخرج بسنده المتصل عن علقمة والأسود عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو في بيتي لما حضره الموت ادعوا لي حبيبي فدعوت أبا بكر فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ووضع رأسه،ثم قال: ادعوا لي حبيبي ، فدعوت عمر فنظر إليه رسول الله (ص) ووضع رأسه، ثم قال: ادعوا لي حبيبي فقلت ويلكم ادعوا له علي بن أبي طالب فرأيته ما يريد غيره ، فلما رآه فرج الثوب الذي كان عليه ثم أدخله فيه فلم يزل يحتضنه حتى قبض ويده عليه .

ومن جملة من أخرج ذلك أيضاً الحافظ محب الدين الطبري الشافعي في (ذخائر العقبى ص٧٢) قال تحت عنوان : (ذكر أنه أدخله النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ثوبه يوم توفي واحتضنه إلى أن قبض) .

(ما نصه) عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما حضرته الوفاة ادعوا لي حبيبي فدعوا له أبا بكر رضي الله عنه فنظر إليه ثم وضع رأسه فقال : ادعوا لي حبيبي فدعوا له عمر رضي الله عنه فلما نظر إليه وضع رأسه، ثم قال : ادعوا لي حبيبي فدعوا له علياً رضي الله عنه فلما رآه ادخله معه في الثوب الذي كان عليه فلم يزل يحتضنه حتى قبض صلى الله عليه وآله وسلم ، أخرجه الرازي .

ومن جملة من أخرجه أيضاً علي المتقي الحنفي في كنز العمال ٤٠٠/٦ قال عن فاطمة الزهراء (عليها السلام) عن أم سلمة قالت : والذي أحلف به كان علي أقرب الناس عهداً برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، عدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم قبض في بيت عائشة فجعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غداة بعد غده يقول جاء علي مراراً ـ وأظنه كان بعثه في حاجة ـ فجاء بعد فظننا أن له إليه حاجة فخرجنا من البيت فقعدنا بالباب فأكب عليه علي فجعل يسارّه ويناجيه ثم قبض من يومه ذلك ، فكان أقرب الناس به عهداً (ش) أي في سنن ابن أبي شيبة .

ومن جملة من أخرج ذلك أيضاً ابن كثير في البداية والنهاية ٣٥٩/٧ قال : قال الإمام أحمد : حدثنا عبد الله بن محمد ، حدثنا جرير ابن عبد الحميد عن مغيرة عن أم موسى عن أم سلمة قالت : والذي احلف به إن كان علي بن أبي طالب لأقرب الناس عهداً برسول الله ، عدنا رسول الله (ص) غداة بعد غداة يقول : جاء علي مراراً ـ وأظنه كان بعثه في حاجة ـ قالت فجاء بعد فظننت أن له إليه حاجة فخرجنا من البيت عند الباب فقعدنا عند الباب فكنت من أدناهم إلى الباب ،فأكب عليه علي فجعل يسارّه ويناجيه ثم قبض من يومه ذلك فكان أقرب الناس به عهداً .

قال المؤلف : أخرج ابن كثير بعد هذا الحديث حديثاً آخر بمعناه قال : أبو يعلى حدثنا عبد الرحمن بن صالح ، حدثنا أبو بكر بن عياش عن صدقة عن جميع بن عمير أن أمه وخالته دخلتا على عائشة فقالتا : يا أم المؤمنين أخبرينا عن علي قالت : أي شيء تسألن عن رجل وضع يده من رسول الله موضعاً فسالت نفسه في يده فمسح بها وجهه (الحديث) .

ثم أخـرج ابن كثير حـديثين آخرين وفيهمـا : أن الصحـابـة قـالـوا لـرسول الله صلى الله عليـه وآله وسلم من نؤمـر بعدك فـأجاب بجـوابين وكان الجواب الثـالث إن تؤمروا عليـاً ـ ولا أراكم فاعلين ـ تجـدوه هاديـاً مهدياً يـأخذ بكم الـطريق المستقيم ، ثم قال ابن كثيـر : وقد روى هـذا الحـديث من طريق عبـد الرزاق عن النعمـان بن أبي شيبة ، وعن يحيى ابن العلاء عن الثوري عن أبي إسحـاق عن زيد بن يثيـع عن حذيفـة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بنحوه.

وفيـه أيضاً قـال : رواه (أي الحديث المتقـدم) أبـو الصلت عبـد السلام بن صالح عن ابن نمير عن الثـوري عن شريـك عن أبي إسحاق عن زيـد بن يثيـع عن حـذيفـة بـه (قـال) وقـال الحـاكم أبـو عبـد الله النيسابوري أنبأنا أبو عبد الله محمد بن علي الآدمي بمكة حـدثنا إسحـاق ابن إبراهيم الصنعاني أنبأنا عبد الرزاق بن همام عن أبيه عن ابن مينـا عن عبد الله بن مسعود قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليلة وفد الجن ، قـال فتنفس فقلت : ما شـأنك يـا رسـول الله؟ قـال: نعيت إليّ نفسي ، قلت فـاستخلف ، قال : من؟قلت أبـا بكر ، قـال: فسكت ، ثم مضى ثم تنفس ، قلت ما شأنك يا رسـول الله ، قال نعيت إليّ نفسي يـا ابن مسعـود قلت فـاستخلف ، قـال من،قلت: عمـر، قـال: فسكت ثم مضى ساعة ثم تنفس قال: قلت: ما شـأنك يـا رسول الله، قـال: نعيت إليّ نفسي يا ابن مسعود، قلت استخلف قـال : من قلت : علي بن أبي طالب، قال« **أمـا والذي نفسي بيـده لئن أطاعـوه ليدخلن الجنـة أجمعين اكتعين**» .

قـال المؤلف : أخـرج إبـراهيم بن محمـد الحمـويني الشـافعي حديث ليلة وفد الجن في فرائد السمطين ١/٥٣ ولفظه ولفظ النيسابوري سـواء ، وقد سقـطت كلمات من النيسـابوري لا تغيـر المعنى ، وأخـرج

الحمويني أيضاً الحديث المتقدم على هذا الحديث ، وهو حديث حذيفة مع اختلاف يسير والمعنى واحد ، وأخرج حديثاً آخر عن حذيفة ، وفيه : إن تستخلفوا علياً ـ ولا أراكم فاعلين ـ تجدوه هـادياً مهـدياً يحملكم على المحجة البيضاء ، وأخرج حديثاً آخر عن ابن مسعود يخالف ما تقدم نقله من البداية والنهاية . وهـذا لفظه بحـذف سنده ، عن عبـد الله بن مسعود قال: كنت مع رسـول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم وقد اضجـر فتنفس الصعداء فقلت يا رسول الله ما لك قد تنفست؟ قال: يا ابن مسعود نعيت إليّ نفسي ، قلت استخلف يـا رسـول الله ، قـال من؟ قلت: أبـا بكـر فسكت ، ثم تنفس فقلت : ما لي أراك تتنفس يا رسـول الله قال : نعيت إليّ نفسي ، قلت استخلف يـا رسـول الله ، قـال من؟قلت : عمـر بن الخطاب فسكت ، ثم تنفس فقلت ما لي أراك تتنفس يا رسول الله قال : نعيت إليّ نفسي قلت استخلف، قـال من؟ قلت : علي بن أبي طـالـب قال : « **أوّه ولن تفعلوا إذاً أبداً والله إن فعلتموه ليدخلنكم الجنة** » .

قال المؤلف : يظهر من اختلاف ألفـاظ الحديث أن الحـديث لم يبق على نحو ما صـدر في كنز العمـال ٦/ ١٥٥ من حلية الأوليـاء ١/ ٦٤ إنه قد زيد في صدر الحـديث أو الأحاديث ففي كنـز العمال ٦/ ١٥٥ من حلية الأولياء ١/ ٦٤ قال حذيفـة قال النبي صلى الله عليـه وآله وسلم إن تولوا علياً تجدوه هادياً مهدياً يسلك بكم الطريق المستقيم .

وإليك ما في الحلية بسنده ، حدثنا جعفر بن محمد بن عمر حدثنا أبو حصين الوادعي ، حدثنا يحيى بن عبـد الحميد ، حـدثنا شـريك عن أبي اليقظان عن أبي وائل عن حذيفة بن اليمان قال : قالوا يـا رسول الله ألا تستخلف علياً ؟ قال: إن تـولوا عليـاً تجدوه هـادياً مهـدياً يسلك بكم الـطريق المستقيم [ثم قـال] رواه النعمـان بن أبي شيبـة الجنـدي عن الثـوري عن أبي إسحاق عن زيـد بن يثيع عن حـذيفة نحـوه (ثم أخـرج

الحديث بطريق آخر وقال) حدثنا سليمان بن أحمد حدثنا عبد الله بن وهب العزي ، حدثنا ابن أبي السري ، حدثنا عبد الرزاق حدثنا النعمان ابن أبي شيبة الجندي عن سفيان الثوري عن ابي إسحاق عن زيد بن يثيع عن حذيفة قال: قال الله صلى الله عليه وآله وسلم : إن تستخلفوا علياً ـ وما أراكم فاعلين ـ تجدوه هادياً مهدياً يحملكم على المحجة البيضاء [ثم قال]رواه إبراهيم بن هراسة عن الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع عن علي رضي الله تعالى عنه [ثم قال] حدثنا نذير بن جناح القاضي ، حدثنا إسحاق بن مهران ، حدثنا إبراهيم بن هراسة عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع عن علي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله .

قال المؤلف : بالنظر إلى ما أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء من الحديث المتقدم بطرق عديدة ـ والجميع لا يوجد فيها صدر الأحاديث المتقدمة المنقولة من البداية والنهاية ، ومن فرائد السمطين ، ومن مناقب الخوارزمي المعروف بمقتل الحسين (ع)، ومن غيرها ـ لا يبعد القول بأن الأحاديث قد زيد فيها ما لم يصدر من النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

نرجع إلى ما كنا في صدد إثباته وهو أن علياً (ع) كان أقرب الناس عهداً برسول الله عند وفاته ، ومما يؤيد ذلك ما أخرجه علي المتقي الحنفي في كنز العمال ٤/٥٥ عن أبي غطفان قال: سألت ابن عباس أرأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم توفي ورأسه في حجر أحد؟ قال : توفي وهو إلى صدر علي ،قلت فإن عروة حدثني عن عائشة أنها قالت : توفي رسول الله بين سحري ونحري ، فقال ابن عباس أيعقل؟ والله لتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو مستند إلى صدر علي وهو الذي غسله وأخي الفضل بن عباس (الحديث) .

قال المؤلف : يستظهر من قول ابن عباس حبر الأمة أن ما حدث به عروة عن عائشة غير ثابت وغير معقول ، ولذا قال ابن عباس في جواب أبي غطفان : (أيعقل) أي ما روي عن عروة ، ومما يؤيد ما ذكرناه ـ من أن علياً (ع) كان أقرب الناس برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عهداً إلى حين الوفاة ـ ما أخرجه في كنز العمال ٤/٥٥ من طبقات ابن سعد قال : يا علي إئتني بطبق أكتب فيه ما لا تضل أمتي بعدي ،فخشيت أن تسبقني نفسه فقلت أن أحفظ ذراعاً من الصحيفة فكان رأسه بين ذراعي وعضدي فجعل يوصي بالصلاة والزكاة وما ملكت أيمانكم ، قال كذلك حتى فاضت نفسه .

قال المؤلف : هذا الحديث ونظائره المتقدمة ينافي ما نسب إلى عائشة من أنها قالت : توفي النبي (ص) وأنا مستند له إلى صدري أو إلى حجري هذا وقد تقدم أن ابن عباس رضي الله عنه أنكر ذلك بقوله : (أيعقل) والحالة التي كانت نازلة بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم تقتضي أن يحضر لديه أعز الأنفس والأشخاص ، ولا شك أن أعز الناس عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان ابن عمه وزوج ابنته علي بن أبي طالب (ع).

فإن قيل من أين تدعي أن علياً كان أعز الناس عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؟ (قلت) قد صرح بذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال: فاطمة أحب إليّ وعلي أعز علي منها ، ذكره علي المتقي في كنز العمال ٦/١٥٩ نقلاً من المعجم الكبير للطبراني ، والحديث صحيح لأن الطبراني قال: جميع ما أخرجته في معجمي الكبير أحاديث صحيحة ، والحديث هذا : قال صلى الله عليه وآله وسلم لابنته فاطمة « **يا بنية لك رقة الولد ، وعلي أعز علي منك**» (طب).

وفيه أيضاً ٦/٢١٩ من المعجم الوسيط بسنده عن أبي هريرة ،

قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعليّ: «فاطمة أحب إلي منك، وأنت أعز علي منها».

مراجعة عمر (رض) إلى أمير المؤمنين (ع) في جواب أسقف نجران

جاء في زين الفتى في شرح سورة هل أتى لأبي محمد أحمد بن علي العاصمي أنه قدم أسقف نجران على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (رض) في صدر خلافته فقال: يا أمير المؤمنين إن أرضنا باردة شديدة المؤنة لا تحتمل الجيش وأنا ضامن لخراج أراضي أحمله إليك في كل عام كملاً، قال فضمنه إياه فكان يحمل المال ويقدمه في كل سنة ويكتب له عمر البراءة بذلك، فقدم الأسقف ذات مرة ومعه جماعة ـ وكان شيخاً جميلاً مهيباً ـ فدعاه عمر (رض) إلى الله ورسوله وكتابه، وذكر له أشياء من فضل الإسلام وما يصير إليه المسلمون من النعيم والكرامة، فقال له الأسقف: يا عمر أنتم تقرأون في كتابكم ﴿جنة عرضها السماوات والأرض﴾[1] فأين تكون النار فسكت عمر (رض) وقال لعليّ، أجبه أنت فقال له علي (ع): أنا أجيبك يا أسقف، أرأيت إذا جاء الليل أين يكون النهار؟ وإذا جاء النهار أين يكون الليل؟ فقال الأسقف ما كنت أرى أن أحداً يجيبني عن هذه المسألة، من هذا الفتى يا عمر، فقال علي بن أبي طالب: ختن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وابن عمه، وهو أبو الحسن والحسين، فقال الأسقف: فاخبرني يا عمر عن بقعة من الأرض طلعت فيها الشمس مرة واحدة ثم لم تطلع قبلها ولا بعدها، فقال عمر (رض) سل الفتى،

---

(١) سورة آل عمران، آية: ١٣٣.

فقال : أنا أخبرك هو البحر انفلق لبني إسرائيل ووقعت فيه الشمس مرة واحدة ولم تقع قبلها ولا بعدها ، فقال الأسقف : أخبرني عن شيء في أيدي الناس شبيه بثمار أهل الجنة ، قال عمر (رض) سل الفتى ، فسأله فقال علي (ع): أنا أجيبك هو القرآن يجتمع عليه أهل الدنيا فيأخذون منه حاجتهم فلا ينقص منه شيء فكذلك ثمار الجنة ، فقال الأسقف : صدقت ، قال : أخبرني هل للسماوات من قفل، فقال علي (ع): قفل السماوات الشرك بالله فقال الأسقف : وما مفتاح ذلك القفل: قال: شهادة أن لا إله إلا الله لا يحجبها شيء دون العرش، فقال : صدقت، فقال : أخبرني عن أول دم وقع على وجه الأرض ، فقال علي (ع) أما نحن فلا نقول كما تقولون دم الخشاف ، ولكن أول دم وقع على الأرض مشيمة حواء حيث ولدت هابيل بن آدم ، قال : صدقت ، وبقيت مسألة واحدة أخبرني أين الله؟ فغضب عمر (رض) فقال علي (ع): أنا أجيبك وسل عما شئت ، كنا عند رسول الله صلى الله عليه[وآله]وسلم إذ أتاه ملك فسلم ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أين أرسلت؟ فقال : من السماء السابعة من عند ربي ، ثم أتاه آخر فسأله من أين أرسلت؟ فقال : أرسلت من الأرض السابعة من عند ربي فجاء ثالث من المشرق ورابع من المغرب فسألهما فأجاباكذلك ، فالله عز وجل ههنا وههنا في السماء إله وفي الأرض إله (انتهى) .

قال المؤلف : هذا ما أخرجه العاصمي وهو من علماء السنة ، وقد أخرج هذه القضية علماء الإمامية في كتبهم ، منهم السيد العلامة السيد هاشم البحراني في كتابه المعروف بالبرهان ٢/١٠٨٩ نقلاً عن كتاب الخصائص للسيد الرضي رحمه الله حيث أخرجها بإسناده المرفوع إلى أبي جعفر محمد بن علي الباقر (ع) (وهذا لفظه) .

قدم أسقف نجران على عمر بن الخطاب فقال يا أمير المؤمنين إن أرضنا باردة شديدة المؤنة لا تحتمل الجيش وأنا ضامن لخراج أرضي أحمله إليك في كل عام كملاً ، فكان يقدم هو بالمال بنفسه ومعه أعوان له حتى يوفيه بيت المال ويكتب له عمر البراءة (قال): فقدم الأسقف ذات عام ـ وكان شيخاً جميلاً ـ فدعاه عمر إلى الله وإلى دين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنشأ يذكر فضل الإسلام وما يصير إليه المسلمون من النعيم والكرامة ، فقال يا عمر أنتم تقرأون في كتابكم أن الجنة عرضها كعرض السماء والأرض فأين تكون النار قال فسكت عمر ونكس رأسه فقال أمير المؤمنين (ع) وكان حاضراً أجب هذا النصراني ، فقال له عمر : بل أجبه أنت ، فقال (ع): له: يا أسقف نجران أنا أجيبك إذا جاء النهار أين يكون الليل ، وإذا جاء الليل أين يكون النهار ، فقال الأسقف : ما كنت أرى أحداً يجيبني عن هذه المسألة ، فقال من الفتى يا عمر؟ ، قال : هذا علي بن أبي طالب ختن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وابن عمه ، وأول من آمن معه ، هذا أبو الحسن والحسين ، قال الأسقف : يا عمر أخبرني عن بقعة في الأرض طلعت فيها الشمس ساعة ولم تطلع فيها قبلها ولا بعدها ، قال عمر: سل الفتى ، فقال أمير المؤمنين : أنا أجيبك هو البحر حين انفلق لبني إسرائيل فوقعت الشمس فيه ولم تقع فيه قبله ولا بعده، قال الأسقف : صدقت يا فتى ، ثم قال الأسقف : أخبرني يا عمر عن شيء في أيدي الناس يشبه بثمار الجنة ، فقال سل الفتى، فقال (ع): أنا أجيبك هو القرآن يجتمع أهل الدنيا عليه فيأخذون منه حاجتهم ولا ينقص منه شيء وكذلك ثمار الجنة ، قال الأسقف : صدقت يا فتى ، ثم قال الأسقف : يا عمر أخبرني هل للسماوات من أبواب ، فقال عمر: سل الفتى ، فقال (ع) نعم يا أسقف لها أبواب ، فقال يا فتى هل لتلك الأبواب أقفال؟ فقال (ع): نعم يا أسقف، أقفالها الشرك بالله ، قال الأسقف :

صدقت يا فتى ، فما مفتاح تلك الأقفال؟ فقال (ع): شهادة أن لا إله إلا الله لا يحجبها شيء دون العرش فقال : صدقت يا فتى ، ثم قال الأسقف : يا عمر أخبرني عن أول دم وقع على وجه الأرض أي دم كان ، فقال (ع): أنا أجيبك يا أسقف نجران ، أما نحن فلا نقول كما تقولون إنه دم ابن آدم الذي قتله أخوه وليس كما قلتم ولكن أول دم وقع على وجه الأرض مشيمة حواء حين ولدت قابيل بن آدم ، قال الأسقف : صدقت يا فتى ، ثم قال الأسقف : بقيت مسألة واحدة أخبرني أنت يا عمر أين الله تعالى؟ قال فغضب عمر، فقال أمير المؤمنين (ع): أنا أجيبك وسل عما شئت ، كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم إذ أتاه ملك فسلم ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أين أرسلت؟ قال: من سبع سماوات من عند ربي ، ثم أتاه ملك آخر فسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من أين أرسلت ، قال من سبع أرضين من عند ربي ، ثم أتاه ملك آخر فسلم ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أين أرسلت؟ قال من مشرق الشمس من عند ربي ، ثم أتى ملك آخر فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، من أين أرسلت فقال من مغرب الشمس من عند ربي فالله ههنا وههنا ، في السماء إله وفي الأرض إله ، وهو الحكيم العليم ، قال أبو جعفر معناه إن ملكوت ربي في كل مكان ولا يعزب عن علمه شيء ، تبارك وتعالى .

قال المؤلف : هذا ما أخرجه السيد في البرهان ج٢/١٠٨٩ وقد أخرج ذلك العلامة التستري في كتابه مختصراً لها ، وقال أخرجها الرضي في الخصائص بإسناد مرفوع إلى الباقر (ع)، وأخرجهاالعلامة المحلاتي في كتابه ص٢٧١ من كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع)، بسنده عن سعيد بن رزين عن أبي حازم عن أبي جعفر

الباقر (ع) وزاد في آخرها : وهـو الذي في السمـاء إله وفي الأرض إلـه ﴿أينما تولوا فثم وجه الله﴾[1] ﴿وهو معكم أينما كنتم والله بصير بما تعملون﴾[2] وأخرجها المرحوم السيـد العلامـة الأمين العاملي كمـا يظهـر من ترجمـة السيد محمود لكتابه ص٢٥٤ طبع طهران .

مراجعة عمر بن الخطاب إلى أمير المؤمنين (ع) في جواب اليهوديين صديقي النبي (ص)

قضاء أمير المؤمنين للعلامة التستري ص٦٧ طبع النجف الأشـرف قـال روى ابن بابـويه مسنـداً عن عبد الـرحمن بن الأسـود عن جعفـر بن محمـد عن أبيه (ع)، قـال كان لـرسول الله صلى الله عليـه وآلـه وسلم صـديقان يهـوديان قـد آمنا بمـوسى رسول الله ، وأتيـا محمداً رسـول الله وسمعـا منه وقـد كانـا قرءا التـوراة وصحف إبراهيم ومـوسى وعلمـا علم الكتب الأولى ، فلمـا قبض الله تبارك وتعـالى رسـول الله صلى الله عليـه وآله وسلم أقبلا يسألان عن صاحب الأمـر بعده وقـالا: إنه لم يمت نبي قط إلا وله خليفة يقوم بالأمر في أمته من بعده قريب القرابة إليـه من أهل بيته ، عظيم الخطر جليل الشأن فقال أحدهما لصاحبه هل تعرف صاحب هـذا الأمر من بعـد هذا النبي؟ فقـال الآخـر : لا أعلم إلا بـالصفـة التي أجدها في التوراة ، هو الأصلع المصفر فإنه كان أقـرب القوم من رسـول الله ، فلما دخلا المدينة وسألا عن الخليفة أرشدا إلى أبي بكر فلمـا نظرا إليـه قالا: ليس هـذا صاحبنـا ، ثم قالا لـه: ما قـرابتك من رسـول الله؟ قال : إني رجل من عشيرته وهو زوج ابنتي عائشة ، قالا: هل غير هـذا؟ قال: لا ، قالا : دلنـا على من هو أعلم منـك فإنـك أنت لست بالـرجل الـذي نجد صفتـه في التوراة أنـه وصي هـذا النبي وخليفتـه ، فتغيظ من

---

(١) سورة البقرة، آية : ١١٥ .

(٢) سورة الحديد، آية : ٤ .

قولهما وهم بهما ثم أرشدهما إلى عمر ، وذلك أنه عرف من عمر أنهما إن استقبلاه بشيء بطش بهما فلما أتياه قالا : ما قرابتك من هذا النبي؟ قال: أنا من عشيرته وهو زوج ابنتي حفصة ، قالا : هل غير هذا؟ قال : لا ، قالا ليست هذه بقرابة ، وليست هذه الصفة التي نجدها في التوراة ، ثم قالا : فأين ربك؟ قال : فوق سبع سماوات ، قالا : فهل غير هذا؟ قال: لا ، قالا : دلنا على من هو أعلم منك فأرشدهما إلى علي (ع) فلما جاءاه فنظرا إليه ، قال أحدهما لصاحبه : إنه الرجل الذي نجد صفته في التوراة إنه وصي هذا النبي وخليفته وزوج ابنته وأبو السبطين والقائم بالحق من بعده ، ثم قالا لعلي: أيها الرجل ما قرابتك من رسول الله؟ قال : هو أخي وأنا وارثه ووصيه وأول من آمن به ، وأنا زوج ابنته فاطمة قالا له : هذه القرابة الفاخرة والمنزلة القريبة ، وهذه الصفة التي نجدها في التوراة ، ثم قالا له : فأين ربك عز وجل؟ قال (ع) إن شئتما أنبأتكما بالذي كان على عهد موسى نبيكما وإن شئتما أنبأتكما بالذي على عهد محمد نبينا ، قالا : أنبئنا بالذي كان على عهد نبينا موسى ، قال: أقبل أربعة أملاك ملك من المشرق ، وملك من المغرب ، وملك من السماء ، وملك من الأرض فقال صاحب المشرق لصاحب المغرب: من أين أقبلت، قال : من عند ربي ، وقال صاحب المغرب لصاحب المشرق : من أين أقبلت؟ قال قال من عند ربي ، وقال النازل من السماء للخارج من الأرض من أين أقبلت؟ قال أقبلت من عند ربي ، وقال الخارج من الأرض للنازل من السماء : من أين أقبلت؟ قال : من عند ربي ، فهذا ما كان على عهد نبيكما موسى ، وأما ما كان على عهد نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم فذلك قوله في محكم كتابه : ﴿ **ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم**﴾[1] قال

(١) سورة المجادلة، آية :٧.

اليهوديان : فما منع صاحبيك أن يكونا جعلاك في موضعك الذي أنت أهله : فوالذي أنزل التوراة على موسى إنك لأنت الخليفة حقاً نجد صفتك في كتبنا ونقرأه في كنائسنا ، وإنك لأحق بهذا الأمر وأولى به ممن غلبك عليه ، فقال : قدما وأخرا وحسابهما على الله عز وجل يوقفان ويسألان .

قال المؤلف : لم أعثر على أحد من علماء السنة ذكر هذه المراجعة وقد تقدم بعض مضامينها .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في جواب قوم من اليهود

قضاء أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) ص٨٢ طبع النجف سنة ١٣٦٩) من المناقب بسنده عن عطاء قال: أتى قوم من اليهود إلى عمر فقالوا: له أنت والي هذا الأمر (أي الخلافة) من بعد نبيكم وقد أتيناك نسألك عن أشياء فإن أنت أخبرتنا بها آمنا بك وصدقناك واتبعناك ، فقال عمر: سلوا عما بدا لكم .

قالوا :أخبرنا عن أقفال السماوات السبع ومفاتيحها ، وأخبرنا عمن أنذر قومه وليس من الجن ولا من الإنس ، وأخبرنا عن خمسة لم يخلقوا في الأرحام ، وعن واحد واثنين وثلاثة وأربعة وخمسة وستة وسبعة وثمانية وتسعة وعشرة وحادي عشر وثاني عشر .

قال : فأطرق عمر ساعة ثم فتح عينيه وقال : سألتم عمر بن الخطاب عما ليس له به علم ولكن ابن عم رسول الله يخبركم عما سألتموني عنه فأرسل إليه فدعاه فلما أتاه قال يا أبا الحسن إن معشر اليهود سألوني عن أشياء لم أجبهم فيها بشيء ، ولقد ضمنوا لي إن أجبتهم أن يؤمنوا بالنبي ، فقال لهم علي (ع): يا معشر اليهود أعرضوا

علي مسائلكم ، فقالوا له مثل ما قالوا لعمر ، فقال لهم : أتريدون أن تسألوني عن شيء سوى هذا؟ قالوا : لا يا أبا شبير وشبر .

فقال لهم : أما أقفال السماوات فالشرك بالله ، ومفاتيحها قول لاإلّه إلا الله ، وأما الذي أنذر قومه وليس من الجن والإنس ، فتلك نملة سليمان ، وأما الخمسة الذين لم يخلقوا في الأرحام فآدم وحواء وعصا موسى وناقة صالح وكبش إبراهيم .

وأما الواحد فالله الواحد لا شريك له ، وأما الاثنان فآدم وحواء ، وأما الثلاثة فجبرائيل وميكائيل وإسرافيل ، وأما الأربعة فالتوراة والإنجيل والزبور والقرآن العظيم .

وأما الخمسة فخمس صلوات مفروضات ، وأما الستة فقول الله عز وجل ﴿ **ولقد خلقنا السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام**﴾[1] وأما السبعة فقول الله :﴿ **وبنينا فوقكم سبعاً شداداً**﴾[2] وأما الثمانية فقوله عز وجل : ﴿ **ويحمل عرش ربك فوقهم ثمانية**﴾[3] وأما التسعة فالآيات المنزلة على موسى وأما العشرة فقول الله عز وجل : ﴿ **وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتممناها بعشر**﴾[4] وأما الأحد عشر فقول يوسف لأبيه : ﴿**ياأبت إني رأيت أحد عشر كوكباً**﴾[5] وأما الاثنا عشر فقول الله عز وجل لموسى : ﴿ **إضرب بعصاك الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عيناً** ﴾ فأقبل اليهود يقولون نشهد أن لا إلّه إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وأنك ابن عم رسول الله ، وقالوا لعمر إنه والله أحق بهذا المقام منك .

---

(١) سورة ق، آية : ٣٨ .

(٢) سورة النبأ، آية : ١٢ .

(٣) سورة الحاقة، آية : ١٧ .

(٤) سورة الأعراف، آية : ١٤٢ .

(٥) سورة البقرة، آية : ٦٠ .

قال المؤلف : أخرج العلامة المحلاتي هذه القضية في كتابه ص١٩٢ نقلاً من العرايس للثعلبي وقال : أخرجها المجلسي رحمه الله في المجلد الخامس من البحار عن ابن عباس ، وهي قضية أخرى ولو أشبهت بما أخرجها ابن شهرأشوب في المناقب في أول القضية ولكن تخالفها في أمور كثيرة يعرف ذلك بالمقابلة ، ويمكن أن يقال إن ما أخرجه هي القضية المتقدمة التي أخرجناها من العرايس بل هي بلا شك ، فعليه هذه قضية أخرى فلا تغفل .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين في جواب كعب بن الأشرف ومالك بن صيفي

قضاء أمير المؤمنين علي بن أبي طالب للعلامة التستري ص٦٤، قال، قال السروي عن تفسير القطان عن وكيع عن الثوري عن السدي، قال : كنت عند عمر بن الخطاب إذ أقبل كعب بن الأشرف ومالك بن صيفي وحيي بن أخطب فقالوا: إن في كتابكم ﴿ **وجنة عرضها السماوات والأرض** ﴾[1] إذا كان سعة جنة واحدة كسبع سماوات وسبع أرضين فالجنان كلها يوم القيامة أين تكون؟ فقال عمر: لا أعلم، فبينما هم في ذلك إذ دخل علي (ع) فقال: في أي شيء أنتم؟ فالتفت اليهود وذكروا المسألة، فقال (ع): خبروني عن النهار إذا أقبل الليل أين يكون؟، والليل إذا أقبل النهار أين يكون؟ قالوا: في علم الله يكون ، قال علي عليه السلام كذلك الجنان في علم الله تكون ، فجاء علي إلى النبي وأخبره بذلك فنزل قوله تعالى : ﴿ **فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون** ﴾[2].

---

(١) سورة آل عمران، آية : ١٣٣ .

(٢) سورة النحل، آية :٤٣؛ سورة الانبياء، آية : ٧.

قال المؤلف : أخرج المجلسي في البحار ٤٨٣/٩ نحوه من المناقب ٤٨٦/١ ، وقد أخرجها ابن شهر أشوب في قضاياه (ع) في عصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وألفاظ القضية صدرها يدل على أن القضية كانت في زمان عمر وخلافته ، وذيلها يستفاد منه أنها واقعة في عصر الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم ، فعليه ذكرناها في مراجعات عمر إلى أمير المؤمنين (ع) إذ المراجعة إليه (ع) كانت واقعة في أحد العصرين .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في جواب النسوة الأربعين

مناقب ابن شهر أشوب ١٨٢/٢ ، طبع النجف الأشرف، سنة ١٣٧٦هجـ ، قال ما هذا لفظه : روض الجنان عن أبي الفتوح الرازي أنه حضر عنده (أي عند عمر) أربعون نسوة وسألنه عن شهوة الآدمي ، فقال : للرجل واحدة وللمرأة تسعة ، فقلن : ما بال الرجال لهم دوام ومتعة وسراري بجزء من تسعة ولا يجوز لهن إلا زوج واحد مع تسعة أجزاء ؟ فأفحم ، فرفع ذلك إلى أمير المؤمنين (ع) فأمر أن تأتي كل واحدة منهن بقارورة من ماء وأمرهن بصبها في إجانة ثم أمر كل واحدة منهن تغرف ماءها فقلن لا يتميز ماؤنا ، فأشار (ع) أن لا يفرقن بين الأولاد وإلا لبطل النسب والميراث، (قال) وفي رواية يحيى بن عقيل أن عمر قال: لا أبقاني الله بعدك يا علي .

قال المؤلف : أخرج المجلسي رحمه الله هذه القضية في البحار ٤٧٧/٩ من المناقب وأخرجها السيد محمود الموسوي في ترجمته لكتاب العلامة الحجة الأمين العاملي (ص٧٤) نقلاً من كتاب ناسخ التواريخ (الجزء الثالث) في أحوال الأمير (ع) من روضة الجنان ، والمعنى واحد وقد أشرنا إلى بعض اختلافات في المتن والهامش ، هذا وقد تقدم

ويأتي إن شاء الله أن عمر بن الخطاب عندما كان يراجع أمير المؤمنين (ع) في حل المسائل المشكلة والأمير (ع) يحلها كان يظهر التشكر والرضى والفرح ، بألفاظ مختلفة نذكر لك بعضها مع بيان مصدره كي يمكن للطالب مراجعته . وعندما كان الأمير (ع) يحل المسائل المشكلة العويصة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه .

كان يقول له تارة : لا أبقاني الله بعدك يا علي ، كما يظهر ذلك من فرائد السمطين١ باب ٦٥ ، والرياض النضرة ٢/١٩٧ وذخائر العقبى ٨٢ ، ومناقب الخوارزمي ٦١ ، ومناقب ابن شهرأشوب ١/٤٩٢ طبع إيران في أربع قضايا .

وتارة كان يقول : اللهم لا تبقني لمعضلة ليس لها ابن أبي طالب حياً ، كما في فرائد السمطين ١ باب٦ ، وباب٦٦ . وكتاب الفصول المهمة لابن الصباغ المالكي باب١ ، وينابيع المودة ١/٧٥ ، وتذكرة خواص الأمة لسبط ابن الجوزي ٨٧ .

وتارة كان يقول : لا أبقاني الله لمعضلة لم يكن لها أبو الحسن ، كما في مناقب ابن شهر أشوب ١/٤٩٣ وبحار الأنوار ٩/٤٧٨ و٩/٥٠٥ .

وتارة كان يقول : لا أبقاني الله لمعضلة لا علي لها ، كما في البحار ٩/٥٠٧ .

وتارة كان يقول : لا أبقاني الله بأرض لست فيها يا أبا الحسن ، شرح نهج البلاغة ٣/١٢٢ ، ونيل الأوطار ٤/١٦٨ .

وتارة كان يقول : لا أحياني الله لمعضلة لا يكون فيها ابن أبي طالب حياً كما في الجامع اللطيف طبع مصر سنة ١٣٥٧ .

وتارة كان يقول له : لا عشت في أمة لست فيها يا أبا الحسن كما في مناقب ابن شهر أشوب ١/٤٩٣ وبحار الأنوار ٩/٤٧٨ و٩/٥٠٥، وأمالي الطوسي ٣٠٣ و٣٠٤ .

وتارة كان يقول : لا عشت لمعضلة لا يكون لها أبو الحسن ، كما في إرشاد المفيد رحمه الله عند ذكره قضاياه في زمان عمر ، وبحار الأنوار ٩/٤٩٠ .

وتارة كان يقول: لا خير في عيش قوم لست فيهم يا أبا الحسن ، كما في الجامع اللطيف .

وتارة كان يقول له : أعوذ بالله أن أعيش في قوم لست فيهم يا أبا الحسن، كما في مستدرك الحاكم ١/٤٥٧ والرياض النضرة ٢/١٩٧ والجامع اللطيف وكنز العمال ٣/٣٥ .

وتارة كان يقول له : أعوذ بالله أن أعيش في قوم لست فيهم يا أبا الحسن،ذخائر العقبى ٧٢ .

وتارة كان يقول له : أعوذ بالله من معضلة ليس لها أبو الحسن ، كما في فرائد السمطين ١/ باب ٦٤،

وتارة كان يقول : أعوذ بالله من معضلة ليس فيها أبو الحسن ، كما في كفاية الطالب ٩٦ و٩٧.

وتارة كان يقول : أعوذ بالله من معضلة لا علي فيها، كما في الفصول المهمة فصل ١ وبحار الأنوار ٩/٤٨٠ .

وتارة كان يقول : اللهم لا تنزلن بي شدة إلا وأبو الحسن إلى جنبي،كما في كنز العمال ٣/٥٣، وذخائر العقبى ٨٢، وفرائد السمطين ١ باب٦٤ .

وتارة كان يقول: لولا علي لهلك عمر، كما في الفصول المهمة فصل ١، وتذكرة سبط ابن الجوزي، ٨٧، ومناقب الخوارزمي ٤٨، ومطالب السؤل لابن طلحة ١٣، والاستيعاب ٢/٤٧٤، وتهذيب التهذيب ٧/٣٣٧ و٢/٥٠٩، والصواعق المحرقة ٧٨، وأسد الغابة ٤/٢٢، والطرق الحكمية ٤٧ و٥٣، وبحار الأنوار ٩/٤٨٩ و٤٩٦، و٥٠٥، و٥٧٣ وينابيع المودة ٧٥، و٧٠، وشرح الميبدي في الفاتحة السابعة، وتفسير النيسابوري ٣في سورة الأحقاف وكفاية الطالب للكنجي ١٠٥، والسنن الكبرى للبيهقي ٧/٤٤٢، ومختصر جامع العلم ١٥٠، والرياض النضرة ٢/١٩٤، وذخائر العقبى ٨٢، وتفسير الرازي ٧/٤٨٤، وأربعين الرازي ٤٦٦، ومناقب الخوارزمي ٥٧، و٤٨، والدر المنثور ١/٢٨٨، وكنز العمال ٣/٩٦، و٣/٢٢٨.

وتارة كان يمدحه (ع) يقول له: بكم هدانا الله، وبكم أخرجنا من الظلمات إلى النور كما في نزهة المجالس ٢/٨٨ و١٧١، وفرائد السمطين باب٦٦،

وتارة كان يقول في مدحه لعليّ (ع): منكم أخذنا العلم وإليكم يعود،كما في البحار ٩/٤٩٢،

وتارة كان يحمد الله تعالى ويقول: الحمد لله أنتم أهل بيت الرحمة يا أبا الحسن،كما في البحار ٩/٤٧٩ و٩/٥٠٦.

وتارة كان يحمد الله تعالى ويقول: الحمد لله الذي جعل في هذه الأمة من إذا أعوجنا أقام أودنا، مناقب الخوارزمي ٥٩.

وتارة كان يشكره (ع) ويقول له: أنت والله نصحتني من بينهم كما في البحار ٩/٥٦٠.

وتارة كان يشكره (ع) ويقول له: يد لك مع الأيادي لم أجزك بها،

كما في البحار ٤٧٨/٩ .

وتارة كان يشكره (ع) ويقول له : كاد أن يهلك ابن الخطاب لولا علي ابن أبي طالب.

وتارة كان يشكره (ع) ويقول له : فرج الله عنك لقد كدت أن أهلك، كما في البحار ٩/ ٥٦٠ ومناقب ابن شهر أشوب ١/ ٤٩٧ .

وتارة كان يشكره (ع) ويقول له : فرج الله عنك قد تصدع قلبي كما في البحار ٤٩٢/٩ .

وتارة كان يتمنى حضوره (ع) ويقول : أين أبو الحسن مفرج الكرب، كما في البحار ٩/ ٤٩٢ .

وتارة كان يمدحه ويقول في حقه (ع): شعرة من آل أبي طالب أفقه من عدي ، كما في البحار ٤٧٨/٩ .

وتارة كان يظهر التعجب منه (ع) ويقول له : يا علي كل قضاياك عجيبة وهذه أعجبها ، كما في البحار ٤٧٧/٩.

وتارة كان يظهر التعجب منه ويمدحه بقوله : ما زلت كاشف كل كرب وموضح كل حكم ، كنز العمال.

وكان عمر بن الخطاب إذا اشتد به أمر يقول : معضلة وأبو الحسن لها ، قضاء علي بن أبي طالب للعلامة التستري٤١ .

وكان عمر بن الخطاب يأمر أصحابه بامتثال أوامر أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليهما السلام ويقول لهم : لا تعصوا لعليّ أمراً، كما في البحار ٤٩٦/٩ .

وكان عمر بن الخطاب إذا اشتد به أمر وحله أمير المؤمنين (ع) له

يقول : لهذا أمرنا أن نسألك ،كما في البحار ٩/ ٤٧٩ .

ومما ذكر في أحوال عمر بن الخطاب وصرح به علماء السنة أن عمر كان يتعوذ بالله من معضلة ليس لها أبو الحسن الهاشمي ، كما في كفاية الطالب/٩٦ وأسد الغابة ٤/ ٢٢ والاستيعاب ٢/ ٤٧٤ .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم المرأة التي نكحت في عدتها

ذخائر العقبى ص٨١ بسنده عن مسروق أن عمر أتي بامرأة قد نكحت في عدتها ففرق بينهما وجعل مهرها في بيت المال ، وقال: لا يجتمعان أبداً فبلغ (ذلك) علياً فقال: إن كانا جهلا فلها المهر بما استحل من فرجها ويفرق بينهما ، فإذا انقضت عدتها فهو خاطب من الخطاب ، فخطب عمر رضي الله عنه وقال : ردوا الجهالات إلى السنة ، فرجع إلى قول علي ، أخرج هذا الحديث ابن السمان في كتاب الموافقة ، وفي الرياض النضرة ٢/ ١٩٦ نحوه.

قال المؤلف : أخرج هذه المراجعة جماعة من علماء السنة في كتبهم المعتبرة (منهم) موفق بن أحمد الخوارزمي الحنفي في المناقب ٥٧ بسنده المتصل عن مسروق قال : أتى عمر بامرأة قد نكحت في عدتها ففرق بينهما وجعل صداقها في بيت المال ، وقال لا أجيز مهراً أرد نكاحه ، وقال: لا يجتمعان أبداً (قال) وزاد أشعث فبلغ علياً (ع) فقال : إن كانوا جهلوا السنة فلها المهر بما استحل من فرجها ويفرق بينهما فإذا انقضت عدتها فهو خاطب من الخطاب ، فخطب عمر الناس، فقال: ردوا الجهالات إلى السنة ، ورجع عمر إلى قول علي .

(ومنهم) يوسف بن محمد الكنجي الشافعي في كفاية الطالب ١٩٢ ، ولفظه يقارب لفظ الطبري في الذخائر ، وزاد في

آخرها : أن عمر خطب الناس وقال فيه لولا علي لهلك عمر [ثم قال] قلت : رواه غير واحد من أهل الثقل ، وذكر أبياتاً للصاحب بن عباد في مدح أمير المؤمنين (ع) لا تزيد على اثني عشر بيتاً .

(ومنهم) علي المتقي الحنفي في كنز العمال ٢٩٢/٨ نقلها من ثلاثة كتب ، سنن البيهقي ٤٤١/٧ ـ٤٤٢ ، وسنن ابن أبي شيبة ، وسنن سعيد بن منصور أخرجها ولكن كلها محرفة ومغيرة ومبتورة ومختلفة ، وفي بعضها أن عمر جلدهما ، وفي بعضهما أن عمر أخذ الصداق وجعله صدقة ، وفي بعضها جعله في بيت المال ، وفي بعضها ذكر أن عمر رجع عن رأيه وجعل لها مهرها ، ولكن لا يذكر سبب رجوعه إخفاء لقول أمير المؤمنين (ع).

(ومنهم) أبو المظفر يوسف سبط ابن الجوزي الحنفي في تذكرة خواص الأمة (ص٨٧) ولفظه ولفظ الذخائر سواء ، وزاد في آخره وقال : فبلغ ذلك عمر فقال لولا علي هلك عمر .

(ومنهم) أحمد بن علي الجصاص الحنفي في كتابه أحكام القرآن ٥٠٤/١ كما ذكره العلامة الأميني في كتابه الغدير ١١٣/٦ .

(ومنهم)ابن السمان في الموافقات ٤٤١/٧ .
(ومنهم) أبو عمر في كتاب العلم ١٨٧/٢ .
(ومنهم) البيهقي في السنن الكبرى ٤٤١/٧ ـ ٤٤٢ .

وإليك لفظ البيهقي قال : أتى عمر بن الخطاب بامرأة تزوجت في عدتها فأخذ مهرها فجعله في بيت المال وفرق بينهما ، وقال: لا يجتمعان وعاقبهما فقال علي (ع) ليس هكذا ولكن هذه الجهالة من الناس ، ولكن يفرق بينهما ثم تستكمل بقية العدة من الأول ثم تستقبل عدة أخرى ، وجعل لها علي رضي الله عنه المهر بما استحل من فرجها

(قال) فحمد الله عمر وأثنى عليه [ثم قال]: يا أيها الناس ردوا الجهالات إلى السنة .

(ومنهم) علي المتقي ـ وقد ذكرنا ذلك ـ وإليك بعض ألفاظه (قال) في ٢٩٢/٨ كنز العمال عن الشعبي عن عبيدة بن نضلة قال: رفع إلى عمر امرأة تزوجت في عدتها فقال لها: هل علمت أنك تزوجت في العدة قالت: لا ، قال لزوجها : هل علمت (أنك تزوجتها في عدتها) قال: لا ، قال لو علمتما لرجمتكما فجلدهما سياطاً وأخذ المهر وجعله صدقة في سبيل الله ، وقال: لا أجيز مهراً ولا أجيز نكاحه وقال: لا تحل لك أبداً (ق) أي أخرجه البيهقي في سننه الكبرى .

قال المؤلف : الأحاديث المروية في القضية مختلفة ، والذي يظهر من أكثر ألفاظها أن التزويج في العدة وقع مع جهل الزوجين بأنها في العدة ويظهر من بعض ألفاظها أن الدخول بالزوجة وقع مع جهله بأن العقد وقع في العدة .

والذي يظهر من الأحاديث المتقدمة أن الزواج في العدة إذا كان مع علمهما بالحكم والموضوع أو مع علم أحدهما يوجب الحرمة الأبدية ، سواء دخل بها أو لم يدخل ، وكذا مع جهلهما بالحكم والموضوع مع الدخول بها ، هذا وأما فتوى علماء الإمامية في هذه المسألة فإليك ما جاء في العروة الوثقى للحجة العظمى المرجع الديني في وقته المرحوم السيد محمد كاظم الطباطبائي اليزدي المتوفى سنة ١٣٣٧هجـ ، ص٦٩٨ طبع طهران سنة ١٣٧٣هجـ قال ما نصه : فصل لا يجوز التزويج في عدة الغير دواماً أو متعة سواء كانت عدة الطلاق بائنة أو رجعية أو عدة الوفاة أو عدة وطيء الشبهة حرة كانت المعتدة أو أمة ، ولو تزوجها حرمت عليه أبداً إذا كانا عالمين بالحكم والموضوع أو كان أحدهما عالماً بهما مطلقاً سواء دخل بها أو لا وكذا مع جهلهما بهما لكن بشرط الدخول بها ، .

هذا وقد ذكرت هذه القضية في كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) كما في ترجمة كتاب السيد الأمين الحجة العاملي ص٤٤ للسيد محمود الموسوي وقال : فتوى أهل البيت عليهم السلام : حرمة هذه المرأة على زوجها لوقوع العقد عليها في العدة ولو لم يدخل بها ، وقد عرفت أن الفتوى على أن الحرمة الأبدية بوقوع العقد في العدة مع الجهل ومع الدخول ، وأما مع عدم الدخول لا تحرم على الزوج وله أن يتزوج بها بعد انقضاء العدة .

وأخرج العلامة المحلاتي هذه القضية في كتابه ص٣٢ نقلاً من ذخائر العقبى ثم قال: أخرجها علي بن إبراهيم القمي في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) وأخرجها ابن شهر أشوب في المناقب ٤٩٣/٢ .

والمجلسي عليه الرحمة في البحار ٤٧٨/٩ من المناقب ، ولفظه مع لفظ المحب الطبري في الذخائر سواء .

وأخرجها السيد البحراني في غاية المرام ص٥٣١، والعلامة الحجة الأميني في (الغدير ج١١٣/٦) من عدة كتب .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في أمرأة ولدت لستة أشهر

ذخائر العقبى ص٨٢ قال روي أن عمر أراد رجم المرأة التي ولدت لستة أشهر فقال علي (ع): إن الله عز وعلا يقول: ﴿ **وحمله وفصاله ثلاثون شهراً** ﴾[1] وقال تعالى ﴿**وفصاله في عامين**﴾[2] فالحمل ستة أشهر والفصال في عامين فترك عمر رجمها ، وقال: لولا علي هلك عمر ، أخرجه القلعي ، وأخرجه ابن السمان، (قال) وعن سعيد بن المسيب قال: كان عمر يتعوذ من معضلة ليس لها أبو حسن،أخرجه أحمد وأبو

---

(١) سورة الأحقاف، آية : ١٥ .

(٢) سورة لقمان، آية : ١٤ .

عمر (انتهى) وفي الرياض النضرة ٢/١٩٤ نحوه.

قال المؤلف : أخرج المحب الطبري المراجعة في هذه القضية على نحو الاختصار ، كما أخرجها جماعة من علماء السنة والإمامية ، وإليك ما أخرجه علماء السنة أولاً (منهم) .

الزرقاني في شرح الموطأ ٤/١١ قال: روى عبد الرزاق في المصنف عن أبي الأسود الدؤلي رفع إلى عمر امرأة ولدت لستة أشهر فسأل عنها أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال علي (ع) ألا ترى أنه يقول :﴿ **وحمله وفصاله ثلاثون شهراً** ﴾[1] وقال : ﴿ **وفصاله في عامين** ﴾[2] فكان الحمل هَهنا ستة أشهر، فتركها عمر (ولم يرجمها بعد أن حكم برجمها) .

قال المؤلف : ذكر هذه الرواية بعد أن ذكر قضية لعثمان بن عفان نظير قضية عمر (قال) إن عثمان بن عفان أتي بامرأة تزوجت وقد ولدت في ستة أشهر من زواجها فأمر بها أن ترجم (قال الزرقاني في توجيه أمر عثمان) لأن الغالب الكثير أن الحمل تسعة أشهر .

قال المؤلف : إذا فرض أن الحمل يمكن أن يكون في ستة أشهر وقد يقع قليلاً لا كثيراً فهذا كاف لدرأ شبهة الزنا ، فتوجيه الزرقاني لكلام عثمان توجيه غير وجيه ، ولذا قال أمير المؤمنين (ع) لعثمان إن حكمك برجم هذه المرأة غير موافق للشرع وليس لك ذلك ، قال في شرح الموطأ بعد نقله حكم عثمان برجم المرأة التي ولدت لستة أشهر ، منعه من ذلك علي بن أبي طالب (قال) فقال له علي بن أبي طالب: ليس لك ذلك (الرجم عليها) إن الله تعالى يقول في كتابه : ﴿ وحمله

(١) سورة الأحقاف، آية : ١٥.
(٢) سورة لقمان ، آية : ١٤.

وفصاله﴾[1] من الرضاع **﴿ثلاثون شهراً ﴾**[1] ستة أقل مدة الحمل، والباقي أكثر مدة الرضاع، وقال: **﴿ والوالدات يرضعن أولادهن حولين﴾** [1] (عامين) كاملين صفة مؤكدة ذلك **﴿ لمن أراد أن يتم الرضاعة ﴾**[2] فالحمل يكون ستة أشهر كما أفادته الآيتان فلا رجم عليها ، فبعث عثمان في أثرها فوجدها قد رجمت (قال) وروى ابن أبي حاتم عن بعجة بن عبد الله الجهني قال: تزوج رجل منا امرأة فولدت له تمام لستة أشهر ، فانطلق إلى عثمان فأمر برجمها فقال له علي (ع): أما سمعت الله يقول : **﴿وحمله وفصاله ثلاثون شهراً﴾**[1] وقال **﴿ وفصاله في عامين ﴾** [3] فلم تجد بقي إلا ستة أشهر ، فقال عثمان : ما فطنت لهذا (انتهى) .

قال المؤلف : يظهر مما ذكر في شرح الزرقاني على موطأ مالك أن قضية أمر عثمان برجم المرأة التي ولدت لستة أشهر كان غير مرة ، لأنه في القضية الأولى التي أخرجها الزرقاني (قال) أمر عثمان برجمها فرجمت، وفي القضية الثانية (قال) أمر برجمها ،ولم يذكر أنها رجمت .

(ومنهم) شمس الدين يوسف الحنفي في تذكرة خواص الأئمة (ص٨٧) وهذا لفظه :

وفي رواية أتي عمر بامرأة وضعت لستة أشهر فأمر برجمها ، فقال علي (ع) ليس عليها رجم لأن الله تعالى يقول : **﴿ والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة﴾**[2] وقال : **﴿ وحمله وفصاله ثلاثون شهراً﴾**[1] فستة للحمل وسنتان لمن أراد أن يتم الرضاعة ، فخلى عنها (عمر) وقال: اللهم لا تبقني لمعضلة ليس لها ابن أبي طالب .

قال المؤلف : يمكن أن يقال بأن هذه القضية غير ما تقدم نقلها من ذخائر العقبى لأن المحب الطبري ذكر أن عمر لما عرفه علي (ع)

---

(١) سورة الأحقاف، آية : ١٥ .

(٢) سورة البقرة، آية : ٢٣٣ .

(٣) سورة لقمان ، آية : ١٤ .

حكم المرأة ولم يرجمها قال : لـولا علي هلك عمر ، وفي هـذه القضية قال سبط ابن الجوزي شمس الدين : قال عمر ـ لما عرّفه أميـر المؤمنين علي بن أبي طالب ، حكم المرأة وتـرك رجمها ـ اللهم لا تبقني لمعضلة ليس لها ابن أبي طالب ولعـل القضية واحـدة ولكن المحب الطبـري ذكر قول عمر (لولا علي هلك عمر) وسبط ابن الجوزي ذكر قوله (اللهم لا تبقني لمعضلة ليس لها ابن أبي طالب) كل حسب روايته فلاحظ ذلك .

(ومنهم) ابن عبد البر في الاستيعـاب ٢/٤٧٤ فإنـه أخرج بسنـده عن سعيد ابن المسيب (قال) كـان عمر يتعـوذ بالله من معضلة ليس لهـا أبـو حسن (وقال) في المجنـونة التي أمـر بـرجمهـا ، وفي التي وضعت لستة أشهر فـأراد عمر رجمهـا فقال لـه علي (ع): إن الله تعالى يقـول: ﴿ وحمله وفصاله ثلاثون شهراً ﴾[1] الحديث، وقال له : إن الله رفـع القلم عن المجنون (الحديث) فكان عمر يقول : لولا علي لهلك عمر .

(ومنهم) علي المتقي الحنفي في كنز العمال ٩٦/٣ وهذا لفظه : عن الأسود الدؤلي أن عمر بن الخطاب رفعت إليه امرأة ولدت لستة أشهر فهم بـرجمها فبلغ ذلـك علياً فقـال ليس عليها رجم ، قـال الله تعـالى : ﴿وحمله وفصاله ثلاثون شهراً﴾[1] وقال: ﴿ والـوالدات يـرضعن أولادهن حولين كاملين﴾[2] وستة أشهر فذلك ثلاثون شهراً .

قـال المؤلـف : لا يخفى على من نـظر في لفظ علي المتقي أنـه أخرج القضية على نحو الاختصار ولكنه اختصار غير مخل ، هـذا ، وقد نقـل القضية من خمسـة مصادر ، سنن البيهقي ، وجـامع عبـد الرزاق ، ومؤلف عبـد بن حميد ، وابن المنـذر وابن أبي حاتم ، والكـل رووه عن الأسود الدؤلي .

---

(١) سورة الأحقاف، آية : ١٥ .
(٢) سورة البقرة، آية : ٢٣٣ .

(ومنهم) جلال الدين الشافعي في الدر المنثور ٦/ ٤٠ فإنه أخرج القضية من كتب عديدة من جامع عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر من طريق قتادة عن أبي حرب بن أبي الأسود الدؤلي ، قال: رفع إلى عمر امرأة ولدت لستة أشهر ، فسأل عنها (أي عن حكمها) : أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال علي رضي الله عنه: لا رجم عليها ألا ترى أنه (تعالى)يقول : ﴿ **وحمله وفصاله ثلاثون شهراً** ﴾[1] وقال : ﴿ **وفصاله في عامين** ﴾[2] وكان الحمل ههنا ستة أشهر فتركها عمر .

(ومنهم) موفق بن أحمد الخطيب الخوارزمي الحنفي في المناقب في الفصل٧ (ص٥٧) بسنده المتصل عن أبي حرب بن أبي الأسود الدؤلي قال: أتي عمر بامرأة قد ولدت لستة أشهر فهم أن يرجمها فبلغ ذلك علياً (ع) فقال: ليس عليها رجم ، فبلغ ذلك عمر ، فأرسل إليه فسأله ، فقال علي : ﴿ **والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة** ﴾[3] وقال ﴿ **وحمله وفصاله ثلاثون شهراً** ﴾[1] فستة أشهر حمله وحولان تمام الرضاعة لا حد عليها ، وإن شئت لا رجم عليها (قال) فخلى عنها ، ثم ولدت بعد الستة أشهر .

(ومنهم) الشيخ سليمان القندوزي الحنفي في ينابيع المودة نقلاً من موفق بن أحمد بسنده عن أبي حرب ولكن لفظه يختلف مع ما تقدم من الخوارزمي وهذا نصه : أتي عمر بن الخطاب بامرأة وضعت ولداً لستة أشهر فهّم برجمها فقال علي (ع): ليس عليها رجم لقوله تعالى : ﴿ **والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة** ﴾[3] وقال تعالى: ﴿ **وحمله وفصاله ثلاثون شهراً** ﴾[1] فحولان تمام الرضاعة وهو أربعة وعشرون شهراً ، فبقيت ستة أشهر وهي مدة الحمل

---

(١) سورة الأحقاف، آية : ١٥.

(٢) سورة لقمان ، آية : ١٤.

(٣) سورة البقرة، آية : ٢٣٣.

فخلى (عمر) سبيلها (انتهى) .

(ومنهم) إبراهيم بن محمد الحمويني الشافعي في فرائد السمطين ١باب٦٥ فإنه أخرج القضية بسند متصل ، ولفظه ولفظ الخوارزمي سواء إلا في كلمات ولعل ذلك من النساخ .

(ومنهم) الفخر الرازي في تفسيره في سورة الأحقاف عند تفسيره آية ﴿ **وحمله وفصاله ثلاثون شهراً** ﴾[١] .

(ومنهم) البيهقي في السنن الكبرى ٧ ص٤٤٢ .

(ومنهم) النيسابوري في تفسيره ج٣ في تفسير سورة الأحقاف .

(ومنهم) الكنجي الشافعي في كفاية الطالب ص١٠٥ . وهذا نصه إن عمر أمر برجم امرأة ولدت لستة أشهر . فرفع ذلك إلى علي (ع) فنهاهم عن رجمها (قال): أقل مدة الحمل ستة أشهر، فأنكروا ذلك . فقال هو في كتاب الله تعالى ، قوله عز اسمه: ﴿ **وحمله وفصاله ثلاثون شهراً** ﴾[١] ثم بين مدة إرضاع الصغير بقوله : ﴿ **والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين** ﴾[٢] فتبين من مجموع الآيتين أن أقل مدة الحمل ستة أشهر . فقال عمر : لولا علي لهلك عمر .

قال المؤلف : هؤلاء بعض رواة هذه القضية . وقد أخرجها أيضاً غير من تقدم من علماء السنة ، وفيما ذكرناه كفاية . وإليك بعض من أخرج هذه القضية من علماء الإمامية .

(منهم) ابن شهر أشوب في المناقب ١/٤٩٦ (قال) كان الهيثم في جيش فلما جاء جاءت امرأته بعد قدومه بستة أشهر بولد . فأنكر ذلك منها وجاء بها إلى عمر وقص عليه فأمر برجمها فأدركها علي (ع) من

---

(١) سورة الأحقاف، آية : ١٥ .

(٢) سورة البقرة، آية : ٢٣٣ .

قبل أن ترجم . ثم قال لعمر: أربع على نفسك[1] إنها صدقت إن الله تعالى يقول :**﴿وحمله وفصاله ثلاثون شهراً ﴾**[2] وقال: **﴿ والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين ﴾** فالحمل والرضاع ثلاثون شهراً . فقال عمر (لولا علي لهلك عمر) وخلى سبيلها وألحق الولد بالرجل .

قال المؤلف : ثم ذكر ابن شهر أشوب عليه الرحمة كيفية أطوار الجنين وهذا نصه : أقل الحمل أربعون يوماً وهو زمن انعقاد النطفة . وأقله لخروج الولد حياً ستة أشهر . وذلك أن النطفة تبقى في الرحم أربعين يوماً ، ثم تصير علقة أربعين يوماً ، ثم تصير مضغة أربعين يوماً ، ثم تتصور في أربعين يوماً وتلجها الروح في عشرين يوماً ، فذلك ستة أشهر ، فيكون الفصال (الفطام) في أربعة وعشرين شهراً فيكون الحمل في ستة أشهر .

(ومنهم) المفيد عليه الرحمة . ذكر ذلك في الإرشاد عند ذكره قضاء أمير المؤمنين (ع) في زمان عمر . وحيث أن ألفاظ القضية تختلف مع ما تقدم وفيها زيادة فإنا نوردها لك فيما يلي :

(قال) روي عن يونس بن الحسن أن عمر أتي بامرأة ولدت لستة أشهر فهّم برجمها ، فقال له أمير المؤمنين (ع) إن خاصمتك بكتاب الله خصمتك إن الله تعالى يقول :**﴿ وحمله وفصاله ثلاثون شهراً ﴾**[2] ويقول جل وعلا قائلاً : **﴿ والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة ﴾**[3] فإذا تمت المرأة الرضاعة سنتين، وكان حمله وفصاله ثلاثين شهراً كان الحمل ستة أشهر ، فخلى سبيل المرأة وثبت الحكم بذلك فعمل به الصحابة والتابعون ومن أخذ عنه إلى يومنا هذا .

---

(١) يقال: أربع على نفسك . أو على ظلعك. أي توقف (المنجد).
(٢) سورة الاحقاف، آية : ١٥ .
(٣) سورة البقرة، آية :٢٣٣ .

قال المؤلف : أخرج المجلسي رحمه الله القضية في البحار ٤٧٩/٩ و٤٨٣/٩، وأخرجها السيد هاشم البحراني في غاية المرام (ص٥٣١) والعلامة التستري في قضاء أمير المؤمنين (ع) (ص٣٦)، والعلامة المحلاتي في كتابه (ص٣٣) والسيد الأمين الحجة العاملي قدس سره في عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) كما يظهر من ترجمته للسيد محمود الموسوي (ص٣٩) وأخرج ذلك السيد الكنتوري في تشييد المطاعن (ص٥٤٩) قال : وأخرجها في الفصل الأول من إزالة الخفا عن رافع بن جبير عن ابن عباس أنه منع عمر عن إجراء الحد على التي ولدت في ستة أشهر وقال له : كيف تظلم ، قال كيف؟ ثم قال له إقرأ : ﴿ وحمله وفصاله ثلاثون شهراً﴾ ـ الحديث ـ (قال) : فاستراح عمر إلى قوله.

قال المؤلف : أخرج السيوطي الشافعي في الدر المنثور ٤٠/٦ وابن عبد البر في كتاب العلم ص١٥٠ نحوه ، وقد أخرجا ذلك في تفسير سورة الأحقاف فراجع التفاسير المفصلة تجد ذلك ، وقد أخرج ذلك الحجة الأميني في (الغدير) ٩٣/٦، وأخرجها بألفاظ مختلفة من كتب متعددة ، وقد أخرجنا أغلب ألفاظه

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم امرأة زنى بها الراعي وهي مضطرة

ذخائر العقبى ص٨١ للمحب الطبري الشافعي (قال) عن عبد الرحمن السلمي قال: أتي عمر بامرأة أجهزها[٢] العطش فمرت على راع

(١) سورة الأحقاف، آية : ١٥.

(٢) كذا في ذخائر العقبى المطبوع بالقاهرة سنة ١٣٥٦هجـ ، ولعل الصحيح (أجهدها) بالدال المهملة كما في جميع الروايات

فاستسقته فأبى أن يسقيها إلا أن تمكنه من نفسها ففعلت ، فشاور الناس في رجمها فقال له علي (ع): هي مضطرة إلى ذلك فخل سبيلها ، ففعل .

قال المؤلف : أخرج علي المتقي في كنز العمال ٩١/٣ نفس القضية وهذا لفظه : عن عبد الرحمن السلمي قال: أتي عمر بامرأة أجهدها العطش فمرت على راع فاستسقته فأبى أن يسقيها إلا أن تمكنه من نفسها ففعلت فشاور الناس في رجمها وقال: هي مضطرة وأرى أن تخلي سبيلها (انتهى) .

قال المؤلف : لم يذكر علي المتقي أو غيره القائل ، وهو علي أمير المؤمنين (ع) ولعله سقط ذلك من الناسخ أو الطابع أو لغير ذلك ، والله العالم .

هذا وقد ذكر ذلك جماعة من علماء السنة والإمامية ، وذكر القضية أيضاً في كنز العمال ٩٦/٣ وذكر اسم القائل ، وهو أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب (ع) نقله عن أبي الضحى من كتاب البغوي وهذا لفظه :

عن أبي الضحى أن امرأة أتت عمر فقالت: إني زنيت فارجمني ، فرّددتها حتى شهدت أربع شهادات فأمر برجمها ، فقال علي (ع): ردّها فاسألها من زنى بها لعل لها عذراً فأفردها فقال: ما زناك قالت : كان لأهلي إبل فخرجت في إبل أهلي فكان لنا خليط فخرج في إبله فحملت معي ماء ولم يكن في إبلي لبن وحمل خليطنا ماء وكان في إبله لبن فنفذ مائي فاستسقيته فأبى أن يسقيني حتى أمكنه من نفسي فأبيت حتى كادت نفسي تخرج أعطيته ، فقال علي الله أكبر : ﴿ **فمن اضطر غير باغ ولا عاد** ﴾[1] أرى لها عذراً (البغوي في نسخة نعيم بن الهيصم) .

---

(١) سورة البقرة، آية : ١٧٣ .

قال المؤلف : لا يخفى على الطالب أن هذه القضية ذكرها المحب الطبري في الرياض النضرة ج٢/١٩٦، والبيهقي في سننه الكبرى ج٨/٢٣٦ ، وابن القيم الجوزية في كتابه الطرق الحكمية (ص٥٣) فإنهم وإن كانت ألفاظهم مختلفة ولكن المعنى واحد فلا نحتاج إلى ذكر ألفاظهم ، هذا وقد أخرج ذلك علماء الإمامية رحمهم الله .

(منهم) الشيخ الطوسي رحمه الله في التهذيب ، والكليني رحمه الله في الكافي ، والمفيد رحمه الله في الإرشاد ، ورواه الصدوق رحمه الله وألفاظهم مختلفة غير قابلة للجمع ، ويظهر من بعضها تعدد القضية لاختلاف مضامينها هذا وقد ذكر ألفاظهم العلامة التستري في قضاء أمير المؤمنين (ع) (ص٣٧ ـ٣٨) وقال بعد نقله ألفاظهم .

اختلف خبر الإرشاد مع التهذيب والكافي ، وخبر الصدوق يتضمن قيام الشهود على المرأة ، وفي غيره الاعتراف والإقرار من المرأة ، ويظهر من الإرشاد أنها كانت ذات بعل وخلو غيره من ذلك ، وفي الإرشاد وغيره أنها كانت مضطرة ، وفي الكافي جعلها تزويجاً أو نحو تزويج ، ولذلك نقله الكليني في نوادر أخبار المتعة ، هذا وقد أخرجها المجلسي في البحار ٩/٤٨٤ من الإرشاد وأربعين الخطيب ، وأخرجها أيضاً السيد الحجة الأمين العاملي في عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) (ص٤٠) كما يظهر من ترجمة السيد الموسوي له ، وأخرجها أيضاً العلامة المحلاتي في كتابه (ص٣٠) من الذخائر والإرشاد ، وأخرجها أيضاً الحجة الأميني في (الغدير ج٦/١١٩) نقلاً من سنن البيهقي ٨/٢٣٦ ومن الرياض النضرة ٢/١٩٦ ومن ذخائر العقبى ص٨١ ومن الطرق الحكمية ص٥٣ .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم المرأة الزانية المجنونة

كنز العمال ٣/٩٥ عن ابن عباس أن امرأة مجنونة أصابت فاحشة فأمر عمر برجمها فقال علي (ع): أما علمت أن القلم مرفوع عن ثلاثة ، عن النائم حتى يستيقظ ، وعن المبتلي حتى يبرأ ، وعن الصبي حتى يحتلم ، قال: بلى، (قال) فما بال هذه فخلى سبيلها (عب ق) أي في جامع عبد الرزاق وسنن البيهقي .

قال المؤلف : قضية أمر عمر (رض) برجم المجنونة الزانية قضية مشهورة ذكرها جمع كثير من علماء السنة ، وعلماء الإمامية ، وإليك ما ذكره علماء السنة وهم جماعة :

(منهم) شمس الدين الحنفي في تذكرة خواص الأمة (ص٨٧) طبع إيران (قال) أخرج أحمد بن حنبل في الفضائل ، وفي مسنده أيضاً بسنده عن أبي ظبيان أن عمر أتي بامرأة قد زنت فأمر عمر برجمها فذهبوا يرجمونها فرآهم علي (ع) في الطريق فقال: ما شأن هذه؟ فأخبروه فخلى سبيلها ، ثم جاء إلى عمر فقال له لِمَ رددتها؟ فقال: لأنها معتوهة آل فلان ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « رفع القلم عن ثلاث ، عن النائم حتى يستيقظ ، والصبى حتى يحتلم، والمجنون حتى يفيق » (فقال عمر): (لولا عليّ لهلك عمر) .

(ومنهم) المحب الطبري في ذخائر العقبى ص٨١ بسنده عن أبي ظبيان قال: شهدت عمر بن الخطاب (رض) أتي بامرأة قد زنت فأمر برجمها فذهبوا بها ليرجموها فلقيهم علي (ع) فقال ما لهذه؟ قالوا : زنت فأمر عمر برجمها فانتزعها علي (ع) من أيديهم فردهم ، فرجعوا إلى عمر ، فقالوا : ردنا علي قال (عمر): ما فعل هذا عليّ إلا لشيء فأرسل إليه فجاءه، فقال : ما لك رددت هؤلاء قال: أما سمعت

النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : رفع القلم عن ثلاثة، عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصغير حتى يكبر، وعن المبتلي حتى يعقل، فقال: بلى (فقال): هذه مبتلاة بني فلان فلعله أتاها وهو بها ، فقال عمر: لا أدري، قال: فأنا أدري فترك رجمها ، وفي الرياض النضرة ١٩٦/٢ نحوه مع اختلاف يسير .

(ومنهم) الحاكم الشافعي النيسابوري في المستدرك ٥٩/٢ و٣٨٩/٤ بسنده عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال: أتي عمر بمبتلاة قد فجرت فأمر برجمها فمر بها علي بن أبي طالب ومعها الصبيان يتبعونها ، فقال ما هذه؟ قالوا: أمر بها عمر أن ترجم ، قال: فردوها فذهب معها إلى عمر وقال : ألم تعلم أن القلم رفع عن المجنون حتى يعقل ، وعن المبتلي حتى يفيق ، وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم .

قال المؤلف : أخرج الذهبي هذا الحديث في تلخيص المستدرك ٤٨٩/٤ مع اختلاف يسير ، هذا وقد أخرج الحاكم قضية أخرى وهي في مجنونة حبلى زنت فأمر عمر برجمها فمنعهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) وهذا لفظه :

مستدرك الصحيحين للحاكم ٥٩/٢ و٤٨٩/٤ بسنده عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال: أتي عمر بامرأة مجنونة حبلى فأراد أن يرجمها ، فقال له علي: أوما علمت أن القلم قد رفع عن ثلاث ، عن المجنون حتى يعقل ، وعن الصبي حتى يحتلم ، وعن النائم حتى يستيقظ ، فخلى عنها .

ثم قال الحاكم وقد روي هذا الحديث بإسناد صحيح عن علي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مسنداً (ثم ذكر الحديث) .

قال المؤلف : يقتضي أن نجعل هذه المراجعة غير التي تقدم

ذكرها وينبغي أن تحسب مراجعة أخرى لاختلاف الموضوع ولكن أدخلناها في القضية السابقة للاختصار .

(ومنهم) أحمد بن حنبل في مسنده ١/١٥٤ و١/١٥٨ و١/١٤٠ بسنده عن عطاء بن السائب عن أبي ظبيان الجنبي أن عمر بن الخطاب أتي بامرأة قد زنت فأمر برجمها فذهبوا بها ليرجموها فلقيهم علي (ع) فقال : ما هذه قالوا: زنت فأمر عمر برجمها، فانتزعها علي من أيديهم وردهم فرجعوا إلى عمر فقال: من ردكم؟ قالوا: ردنا علي ، قال: ما فعل هذا علي إلا لشيء قد علمه ، فأرسل إلى علي فجاء وهو شبه المغضب ، فقال : ما لك رددت هؤلاء، قال: أما سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « رفع القلم عن ثلاثة ، عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى يحتلم، وعن المبتلي حتى يعقل» (قال): بلى ، قال علي: فإن هذه مبتلاة بني فلان فلعله أتاها وهو بها ، فقال عمر لا أدري، قال: وأنا أدري فلم يرجمها .

قال المؤلف : يشبه ألفاظ أحمد ألفاظ المحب الطبري في الذخائر وفيه زيادة واختلاف يسير ولذلك ذكرنا تمام ألفاظه ، هذا وقد أخرجها أحمد في مسنده في موارد عديدة ١/١٤٠ ، وص١٥٤ و١٥٨، مع اختلاف كثير في ألفاظه .

(ومنهم) أبو داود في سننه ٤/١١٤ بهامش موطأ مالك طبع مصر سنة ١٣١٠هجـ ، وقد أخرج هذه القضية والمراجعة بطرق عديدة (منها) ما رواه عن الأعمش عن أبي ظبيان قال: أتي عمر بمجنونة قد زنت فاستشار فيها أناساً فأمر بها عمر أن ترجم فمر بها علي رضوان الله عليه ، فقال: ما شأن هذه؟ قالوا : مجنونة بني فلان زنت فأمر بها عمر أن ترجم، (قال): فقال ارجعوا بها، ثم أتاه فقال: أما علمت أن القلم

قد رفع عن ثلاثة ، عن المجنون حتى يبرأ ، وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يعقل ، قال: بلى ، (قال) فما بال هذه ترجم ، قال: لا شيء قال: فأرسلها ، قال فأرسَلها، قال: فجعل يكبر [ثم قال] حدثنا يوسف بن موسى ، حدثنا وكيع عن الأعمش نحوه (قال): أيضاً: حتى يعقل وقال : عن المجنون حتى يفيق (قال) فجعل عمر يكبر .

قال المؤلف : ذكر هذه القضية في سنن أبي داود طبع لكهنو سنة ١٣١٨ ـ ٢/١٤٣ ـ ١٤٤ ، وذكر بعد ذلك الحديث بلفظين آخرين وبسندين مختلفين وهذان نصهما :

سنن أبي داود بهامش موطأ مالك ٤/١١٥ بسنده عن عطاء بن السائب عن أبي ظبيان قال: هناد الجنبي أتي عمر بامرأة قد فجرت فأمر عمر برجمها فمر عليّ فأخذها فخلى سبيلها ، فأخبر عمر قال: ادعوا لي علياً فجاء عليّ فقال : لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : رفع القلم عن ثلاثة ، عن الصبي حتى يبلغ ، وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن المعتوه حتى يبرأ ، وإن هذه معتوهة بني فلان لعل الذي أتاها أتاها وهي في بلائها ، (قال) فقال عمر: لا أدري، فقال علي (ع): وأنا أدري .

اللفظ الثاني أو الثالث :

أبو داود بسنده عن خالد عن أبي الضحى عن علي (ع) عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : رفع القلم عن ثلاثة ، عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يحتلم ، وعن المجنون حتى يعقل .

(ومنهم) إبراهيم بن محمد الحمويني الشافعي في فرائد السمطين ١/ ٦٦، أخرج بسنده عن الحسن (البصري) أن عمر بن

الخطاب أتي بامـرأة مجنونـة حبلى قد زنت فـأراد أن يرجمهـا ، فقال لـه علي صلوات الله عليه : أما سمعت ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (قال) وما قال؟ (قال) قال رفع القلم عن ثلاثة ، عن المجنـون حتى يبـرأ ، وعن الغلام حتى يـدرك ، وعن النائم حتى يستيقظ ، فخلى عنها .

قال المؤلف : تقدم نقل حديث نحوه عن مستدرك الحاكم بسنده عن ابن عباس مع اختلاف في بعض ألفاظه .

(ومنهم) الخطيب موفق بن أحمد الحنفي فإنه أخرج في المناقب (ص٤٨) حديثاً مسنداً عن الحسن ، ولفظه ولفظ الحمويني سواء ، فـلا حاجة إلى ذكره .

(ومنهم) ابن عبـد البر في الاستيعـاب ٢/٤٧٤ طبع حيـدرآبـاد ، أخرج القضية إجمالاً وقال ما حاصله : إن عمر كان يراجع في مشكـلاته أمير المؤمنين علي بن أبي طالب فراجع في المجنـونة التي أمـر برجمهـا فقـال : إن الله رفع القلم عن المجنـون (الحـديث) قـال: فكـان عمـر يقول: لولا علي لهلك عمر (انتهى مضمونا) .

(ومنهم) الشيـخ سليمـان القنـدوزي الحنفي في ينـابيــع المـودة ص٧٥ نقلاً من مسند أحمد ، وقد مـرّ عليك لفظ أحمـد في المسند فـلا نعيده .

(ومنهم) البخاري في صحيحه بـاب لا يرجم المجنـون من كتاب المحـاربين (ص٧٧٢ طبع الهنـد سنة ١٢٧١هجـ) قـال: باب لا يـرجم المجنـون والمجنـونـة وقـال علي لعمـر: أمـا علمت أن القلم رفــع عن المجنــون حتى يفيق ، وعن الصبي حتى يــدرك ، وعـن النـــائـم حتـى يستيقظ .

قال المؤلف : لا يخفى على أهل الحديث أن ما في البخاري فيه تحريف وتغيير منه أو من غيره ، هذا وقد نقلنا لفظ البخاري مع تصحيفه ولكن شراح البخاري أخرجوا القضية مفصلاً من غير تحريف أو تغيير .

راجع عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١١/١٥١ .
وراجع فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٢/١٠١.
وراجع إرشاد الساري ١٠/٩.
وراجع فيض القدير ٤/٣٥٧.
وراجع تيسير الوصول مختصر جامع الأصول .
وراجع سنن الكبرى للبيهقي ٧/٢٦٤ .
وراجع سنن ابن ماجة ٢/٢٢٧ .

راجع هذه الكتب وغيرها فإنك تجد القضية مفصلة وتعلم مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم هذه المرأة المجنونة الحبلى وغير الحبلى ولا يضر بالقضية ولا يخفيها عن الناس تصحيف البخاري أو غيره .

قال المؤلف : إذا عرفت ما ذكره علماء السنة في هذه القضية فإليك بعض ما ذكره علماء الإمامية وهم جماعة .

(منهم) المفيد رحمه الله في الإرشاد ، فإنه ذكرها في قضايا وقعت في زمان عمر وإمارته .

(ومنهم) ابن شهر أشوب رحمه الله حيث أخرجها في المناقب ١/٤٩٧ عند ذكره قضايا أمير المؤمنين (ع) في زمان عمر وإمارته .

(ومنهم) المجلسي رحمه الله في البحار ٩/٤٨٣ و٩/٤٨٩ فإنه

عليه الرحمة نقلها من كتب عديدة للإمامية ولعلماء السنة .

(ومنهم) العلامة التستري أخرجها في كتابه قضاء عليٍّ (ع) ص٣٧ .

(ومنهم) العلامة المحلاتي حيث أخرجها في كتابه ص٣١ .

(ومنهم) العلامة الحجة السيد محسن الأمين العاملي في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) حيث ذكرها السيد محمود الموسوي الذي ترجم كتابه بالفارسية في ص٣٣ من طبع طهران سنة ١٣٧٤هجـ ، هذا وذكرها غير هؤلاء وفيما ذكرناهم كفاية لمن أحب الإطلاع على تفصيل القضية كما في كتب أهل السنة وكتب الإمامية رحمهم الله .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم المرأة الحامل التي اعترفت بالفجور

ذخائر العقبى ص٨١ والرياض النضرة ١٩٦/٢ (قال) عن زيد بن عليّ عن أبيه عن جده قال: أتي عمر (رض) بامرأة حامل قد اعترفت بالفجور فأمر برجمها فتلقاها عليّ (ع) فقال: ما بال هذه؟ قالوا: أمر عمر برجمها ، فردها علي (ع) وقال: هذا سلطانك عليها فما سلطانك على ما في بطنها؟ ولعلك انتهرتها أو أخفتها (قال) قد كان ذلك (قال) أو ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : لا حد على معترف بعد بلاء إنه من قيد أو حبس أو تهدد فلا إقرار له فخلى سبيلها .

قال المؤلف : هذه قضية معروفة ذكرها جمع كثير من علماء السنة غير المحب الطبري .

(منهم) الحمويني الشافعي إبراهيم بن محمد ، ذكرها في فرائد السمطين بإسناده عن زيد بن عليّ عن أبيه عن جده (ع) عن عليّ (ع)

(قال) لما كان في ولاية عمر أتي بامرأة حامل فسألها عمر (رض) فاعترفت بالفجور فأمر بها عمر أن ترجم فلقيها علي بن أبي طالب صلوات الله عليه فقال ما بال هذه؟ قال: أمر بها عمر أن ترجم، فردها إلى عمر وقال: يا عمر أمرت بها أن ترجم؟ قال: نعم، اعترفت بالفجور عندي ، قال: هذا سلطانك عليها، فما سلطانك على ما في بطنها (ثم) قال له علي (ع): فلعلك انتهرتها أو أخفتها (قال) كان ذلك (قال) أو ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: « لا حد على معترف بعد بلاء إنه من قيد أو حبس أو تهدد فلا إقرار له» فخلى عمر سبيلها، ثم قال عجزت النساء أن تلدن مثل عليّ بن أبي طالب ولولا علي لهلك عمر.

قال المؤلف : المحب الطبري أخرج القضية في كتابيه الرياض النضرة وذخائر العقبى ولكنه لا يوجد في روايته قول عمر عجزت النساء الخ ،ولعله هكذا وجدها فرواها كما وجدها أو كان حذف هذا القول من الناسخ أو الطابع أو لغير ذلك والله أعلم .

(ومنهم) الميبدي في شرحه لديوان أمير المؤمنين (ع) في الفاتحة السابعة (قال) ما هذا نصه : ونهاه (أي علي (ع) عن رجم الحامل التي أقرت عنده بالزنا ، وقال إن كان لك عليها سبيل فما سلطانك على ما في بطنها فقال عمر: لولا علي لهلك عمر ، وعجزت النساء أن تلدن مثل علي (انتهى مضمونا) .

(ومنهم) الشيخ سليمان الحنفي في ينابيع المودة ص٧٥ أخرج بسنده عن الحسين بن علي قال : أوتي عند عمر بن الخطاب امرأة حاملاً فسألها فاعترفت بالفجور فأمر بها بالرجم ، فقال علي (ع) لعمر (هذا) سلطانك عليها فما سلطانك على الذي في بطنها؟ فخلى سبيلها (وقال) عجزت النساء أن تلدن مثل علي ولولا علي لهلك عمر (وقال)

اللهم لا تبقني لمعضلة ليس لها علي حياً .

(ومنهم) الخوارزمي موفق بن أحمد الحنفي حيث أخرجها في المناقب ص٤٨ مفصلاً ، ولفظه ولفظ الحمويني المتقدم سواء إلا في بعض الكلمات .

(ومنهم) محمد بن طلحة الشافعي في مطالب السؤل ص١٣ طبع إيران (قال) إن علياً (ع) كان قد حصل على علم كثير ، ومعرفة وافرة ، ودراية وافية ، أظهر بعضها لشمول معرفته وعموم منفعته ، وأبطن بعضها إلى حين حضور حملته ، وكان مما أظهره في بعض القضايا ما حقن به دماً قد انعقد بسبب إراقته ، وما أنقذ به خلقاً جماً من الحيرة لإشكال واقعته حتى حصل له (ع) الاعتراف بعلمه ومعرفته ، فإنه أحضرت إلى عمر بن الخطاب (رض) ـ وهو حينئذ أمير المؤمنين ـ امرأة زانية وهي حامل فأمر برجمها وإقامة حد الزنا عليها ، فقال له علي (ع) إنه لا سبيل لك على ما في بطنها ، فردها عمر (وقال) بمحضر الصحابة لولا علي لهلك عمر .

(ومنهم) الكنجي الشافعي في كفاية الطالب ص١٠٥ (قال) روي أن امرأة أقرت بالزنا وكانت حاملاً فأمر عمر برجمها (فقال علي (ع) إن كان لك سلطان عليها فلا سلطان لك على ما في بطنها . فترك عمر رجمها .

قال المؤلف : أخرج الكنجي هذه القضية بعد تفصيل لطيف في علم علي أمير المؤمنين (ع) فليراجعه من شاء .

(ومنهم) الفخر الرازي في أربعينه ص٤٦٦ كما ذكر ذلك الحجة الأميني في كتاب الغدير ٦/ ١١٠ .

قال المؤلف : ذكر علي المتقي الحنفي في كنز العمال ٧/ ٨٦

القضية ونسبها إلى معاذ قال: إن امرأة غاب عنها زوجها سنتين ثم جاء وهي حامل فرفعها إلى عمر فأمر برجمها فقال له معاذ : إن يكن لك عليها سبيل فلا سبيل لك على ما في بطنها (فقال عمر) احبسوها حتى تضع فوضعت غلاماً له ثنيتان فلما رآه أبوه عرف الشبه فقال ابني ابني ورب الكعبة ، فبلغ ذلك عمر فقال: عجزت النساء أن تلدن مثل معاذ لولا معاذ لهلك عمر (ق عب ش) أي في سنن البيهقي وجامع عبد الرزاق ومسند ابن أبي شيبة : هذا وقد وردت قضية معاذ في كتب عديدة غير ما تقدم .

(منها) السنن الكبرى للبيهقي ٤٤٣/٧ .
(ومنها) كتاب العلم لابي عمر ص١٥٠ .
(ومنها) كتاب التمهيد للباقلاني ص١٩٩ .
(ومنها) فتح الباري ١٢/ ١٢٠ .
(ومنها) الإصابة ٤٢٧/٣ .
(ومنها) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٣ / ١٥٠ .

قال المؤلف : في هذا الحديث إشكالات عديدة أولها لسائل أن يسأل إن قضية معاذ هل كانت قبل قضية أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب (ع) أو كانت بعده ، فإن كانت قبله فكيف نسي عمر حكم معاذ وأمر برجم الحبلى ثانية حتى منعه علي (ع) من رجمها لحملها ، وإن كانت بعد ذلك فالإشكال وارد أيضاً ، فعليه يمكن أن يقال إن نسبة الحكم إلى معاذ تصحيف أو تحريف ، ويؤيد ذلك أن نفس هذه القضية أو نظيرها ذكرها المحب الطبري الشافعي في كتابيه الرياض النضرة ١٩٦/٢ وذخائر العقبى ص٨١ بسنده قال: دخل عليّ على عمر وإذا امرأة حبلى تقاد ترجم فقال علي: ما شأن هذه؟ قالت: يذهبون بي ليرجموني فقال أمير المؤمنين: لأي شيء ترجم؟ إن كان لك سلطان

عليها فما لك سلطان على ما في بطنها ، فقال عمر كل أحد أفقه مني ثلاث مرات ـ فضمنها علي (ع) حتى وضعت غلاماً ثم ذهب بها إليه فرجمها .

قال المؤلف : ومما يمكن أن يقال إن هذه القضية غير القضية التي في كنز العمال لأن ما في كنز العمال هو أنها لم ترجم لادعاء زوجها أن الولد ولده ، وقد يرد إشكال على رواية بقاء الولد سنتين في بطن أمه لأن جميع علماء الطب صرحوا بعدم إمكان أن يبقى الولد أكثر من تسعة أشهر في بطن أمه ، ولكن العلامة النراقي في الخزائن ـ نقلاً عن شرح لامية العجم للصفدي ـ ذكر أن جماعة مكثوا في بطون أمهاتهم أكثر من تسعة أشهر ، منهم الحجاج فإنه مكث ثلاثين شهراً ، ومنهم الضحاك بن مزاحم فإنه مكث ستة عشر شهراً ومنهم هرم بن حيان ، والشافعي محمد ابن إدريس فإنهما مكثا أربع سنين في بطن أمهما ، ومنهم مالك بن أنس فإنه مكث في بطن أمه أكثر من ثلاث سنين (انتهى ما ذكره النراقي رحمه الله) .

قال المؤلف : هذا بعض ما ذكره علماء السنة في هذه القضية : وإليك ما ذكره علماء الإمامية في هذه المراجعة ، وهم جماعة نذكر بعضهم .

(منهم) المفيد رحمه الله في الإرشاد في قضاياه (ع) في عصر عمر .

(ومنهم) ابن شهر أشوب رحمه الله في المناقب ٢ / ٤٩٤ عند ذكر قضاياه زمان عمر .

(ومنهم) المجلسي رحمه الله في البحار ٤٨٢/٩ نقلاً عن الإرشاد للمفيد والمناقب لأبن شهرأشوب .

(ومنهم) السيد في غاية المرام ص٥٣١ نقلاً عن مناقب الخوارزمي وعن غيره .

(ومنهم) العلامة الحجة الأمين العاملي في عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) كما يظهر من ترجمته للسيد محمود الموسوي ص٣٤ .

(ومنهم) العلامة التستري المعاصر في كتابه قضاء أمير المؤمنين (ع) علي بن أبي طالب (ع) ص٣٣.

(ومنهم) العلامة المحلاتي في كتابه ص٢٨ نقلاً عن الذخائر ومناقب ابن شهر أشوب ، وإليك لفظ المفيد رحمه الله في الإرشاد ، قال روي أنه أتي (عمر) بحامل قد زنت فأمر برجمها فقال له أمير المؤمنين (ع): هب أن لك سبيلاً عليها أي سبيل لك على ما في بطنها ، والله تعالى يقول :﴿ **ولا تزر وازرة وزر أخرى**﴾[1] فقال عمر: لا عشت لمعضلة لا يكون لها أبو الحسن ، ثم قال (عمر): فما أصنع بها، قال احتفظ عليها حتى تلد فإذا ولدت ووجدت لولدها من يكفله فأقم عليها الحد فسرى بذلك عن عمر وعول الحكم به على أمير المؤمنين (ع) .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في ترك الحد عن أبي بكرة

كنز العمال ٨٨/٣ عن سنن البيهقي بسنده عن أسامة بن زهير (قال) لما كان من شأن أبي بكرة والمغيرة الذي كان ودعا(أي عمر) الشهود فشهد أبو بكرة وشهد ابن معبد ونافع بن عبد الحارث فشق على عمر حين شهد هؤلاء الثلاثة ، فلما قام زياد (أي للشهادة) قال عمر: إني أرى غلاماً كيساً لن يشهد إن شاء الله إلا بحق ، قال زياد: أما الزنا

(١) سورة الأنعام، آية : ١٦٤ .

فلا أشهد بـه ولكن قد رأيت أمـراً قبيحاً ، قـال عمر: الله أكبـر، حدوهم فجلدوهم ، فقال أبو بكرة: أشهدأنـه زان، فهم عمر أن يعيـد عليه الحـد فيها، فنهاه علي (ع)وقال: إن جلدته فارجم صاحبك فتركه ولم يجلده .

قال المؤلف : قضية زناء المغيرة قضية مشهورة ذكـرت في أغلب التواريخ المفصلة والمعاجم كأسد الغابة والاستيعاب والإصابة وغيـرها ، وقد ذكر ابن أبي الحديد في شرحه لنهج البلاغـة أحوال المغيـرة وقضيته ومـا جرى عليـه بصورة مفصلة لا يسـع هذا المختصـر إيرادهـا ، وإليـك إجمالها :

شـرح نهج البـلاغـة لابن أبي الحـديـد الشـافعي ٣/١٦٠ ـ ١٦٣ (قال) ـ بعد أن ذكر قصة الزنا ـ (قال أبو الفـرج) وفي حديث أبي زيـد عمـر بن شبّـة عن السـري عن عبـد الكـريم بن رشيـد عن أبي عثمـان النهدي ، أنه لما شهد الشاهد الأول عند عمر تغير لذلك لون عمـر ، ثم جاء الثاني فشهد فانكسر لذلك انكساراً شـديداً ، ثم جـاء الثالث فشهـد فكأن الرماد نثر على وجه عمر ، فلمـا جاء زيـاد جاء شـاب يخطر بيـديه فرفع عمر رأسه إليه وقال : وما عندك أنت يـا سلح العقاب ، وصـاح أبو عثمان النهدي صيحة تحكي صيحة عمر ، قال عبد الكريم بن رشيد لقد كـدت أن يغشى علي لصيحته (إلى أن قـال) فرتقت عينـا زيـاد واحمـر وجهـه وقال : يـا أمير المؤمنين أمـا إن أحق مـا حق القـوم فليس عنـدي ولكني رأيت مجلساً قبيحاً وسمعت نفسـاً حثيثاً وانتهـاراً ورأيته متبـطنها ، فقال عمر: رأيتـه يدخـل ويخرج كـالميل في المكحلة؟ قـال: لا ، فقال عمر: الله أكبر،قم يا مغيرة إليهم فاضربهم، فجـاء المغيرة إلى أبي بكـرة فضربه ثمانين وضرب الباقين .

قال أبو الفرج : وروى كثير من الرواة أنه قال: رأيت رافعاً برجليها

ورأيت خصيتيه مترددتين بين فخذيها وسمعت خفزاً شديداً وسمعت نفساً عالياً (الخ) قال : ودرأ عمر الحد عن المغيرة ، فقال أبو بكرة بعد أن ضرب : أشهد أن المغيرة فعل كذا وكذا ، فهمّ عمر بضربه (أي الحد ثانياً) فقال له علي (ع) : إن ضربته رجمت صاحبك ونهاه عن ذلك .

قال أبو الفرج : يعني أن ضربه تصير شهادته شهادتين فيوجب بذلك الرجم على المغيرة (قال) فاستتاب عمر أبا بكرة فقال: إنما تستتيبني لتقبل شهادتي قال: أجل، قال: فإني لا أشهد بين اثنين ما بقيت في الدنيا ،(قال) فلما ضربوا الحد قال المغيرة: الله أكبر الحمد لله الذي أخزاكم فقال عمر: أسكت أخزى الله مكاناً رأوك فيه .

قال المؤلف : هذا مختصر ما ذكره ابن أبي الحديد من أحوال المغيرة ومن جملة ما قاله في آخر أحواله ما نصه : إن هذه الأخبار كما تراها تدلّ متأهلها على أن الرجل (أي المغيرة) زنى بالمرأة لا محالة وكتب التواريخ والسير تشهد بذلك [ثم قال] روى المدايني أن المغيرة كان أزنى الناس في الجاهلية فلما دخل في الإسلام قيده إسلامه وبقيت عنده منه بقية ظهرت في أيام ولايته البصرة ، ثم ذكر قضايا أخر تدل على أن المغيرة كان زانياً وأنه من الزناة ، ومن جملتها قال: سئل إعرابي عن أحوال المغيرة وقيل له : ما تقول في أميرك المغيرة بن شعبة قال: أعرفه أعور زانياً .

قال المؤلف : ومن أراد الاطلاع على أحوال المغيرة بن شعبة[1]

---

(١) أنظر تفصيل قصة المغيرة وزنائه بأم جميل زوجة الحجاج بن عبيد فيما كتبه العلامة المحقق السيد محمد صادق آل بحر العلوم في الاستدراك الذي ألحقه بآخر كتاب (الحجة للذاهب إلى إيمان أبي طالب) ص١١٩ - ١٢١) المطبوع بالنجف الأشرف سنة ١٣٥١هجـ ، فإنه حفظه الله ذكر المصادر المطبوعة وغير المطبوعة التي نصت على قصة زناء المغيرة وقصة الشهادة عليه عند الخليفة عمر رضي الله عنه ، وقصة

فعليه بمراجعة الفتوحات الإسلامية ٢/ ٤١٣ والسنن الكبرى للبيهقي ٨/ ٢٣٥ والأغاني ١٤/ ١٤٦ ـ ١٤٧، وتاريخ الطبري ٤/ ٢٠٧، وتاريخ الكامل ٢/ ٢٢٨ وتاريخ ابن كثير ٧/ ٨١، وكتاب عمدة القاري ٦/ ٣٤٠ فإن في هذه الكتب وفي غيرها ذكر تاريخ حياة المغيرة بن شعبة مفصلاً .

وإليك بعض ما قيل في قضية زناء المغيرة فتأمل فيها حتى تعرف الحقيقة .

(فتوح البلدان) لأبي الحسن البلاذري ص٣٥٢ ـ ٣٥٣ طبع مصر سنة ١٣١٩هجـ (قال) قالوا: إن المغيرة جعل يختلف إلى امرأة من بني هلال يقال لها: أم جميل بنت محجن بن الأفقم بن شعبة بن الهزن ، وقد كان لها زوج من ثقيف يقال له الحجاج بن عتيك فبلغ ذلك أبا بكرة ابن مسروح مولى النبي صلى الله عليه وآله وسلم من مولدي ثقيف ، وشبل بن معبد بن عبيد البجلي ، ونافع بن عبد الحارث بن كلدة الثقفي ، وزياد بن عبيد فرصدوه حتى إذا دخل عليها هجموا عليه فإذا هما عريانان وهو متبطنها فخرجوا حتى أتوا عمر بن الخطاب فشهدوا عنده بما رأوا (فقال عمر) لأبي موسى الأشعري إني أريد أن أبعثك إلى بلد قد عشعش فيه الشيطان (قال) فأعني بعدة من الأنصار فبعث معه البراء بن مالك وعمران بن الحصين أبا نجيد الخزاعي ، وعوف بن وهب الخزاعي ، فولاه البصرة ، وأمره بإشخاص المغيرة فأشخصه بعد قدومه بثلاث فلما صار إلى عمر جمع بينه وبين الشهود ، فقال نافع بن عبد الحارث رأيته على بطن المرأة يحتفز عليها ، ورأيته يدخل ما معه ويخرجه كالميل في المكحلة ، ثم شهد شبل معبد على شهادته ، ثم أبو

= تلقين الخليفة الشاهد الرابع (زياد ابن أبيه) ودرئه الحد عن المغيرة بن شعبة ، وكان الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) على ما حدث أبو الفرج الأصفهاني في الأغاني ـ يقول : (إن ظفرت بالمغيرة لا تبعته بالحجارة) . .

بكرة ، ثم أقبل زياد رابعاً ، فلما نظر إليه عمر (قال) أما إني أرى وجه رجل أرجو أن لا يرجم به رجل من أصحاب رسول الله على يده ولا يخزى بشهادته (قال) فقال زياد: رأيت منظراً قبيحاً وسمعت نفساً عالياً وما أدري أخالطها أم لا ، قال: فأمر عمر بالثلاثة فجلدوا ، فقال شبل: أتجلد شهود الحق وتبطل الحد ، فلما جلد أبو بكرة ، قال: أشهد أن المغيرة زان فقال عمر حدّوه ، فقال علي (ع) إن جعلتها شهادة فارجم صاحبك .

(أسد الغابة) ١٥١/٥ (قال) أبو بكرة ، واسمه نفيع بن الحارث ابن كلدة وأمه سمية جارية الحارث بن كلدة ، وهو أخو زياد ابن أبيه لأبيه ، وكان من فضلاء الصحابة وصالحيهم ، وهو الذي شهد على المغيرة بن شعبة فبت الشهادة وجلده عمر حد القذف وأبطل شهادته ، وإنما جلده لأنه شهد هو واثنان معه فبتوا الشهادة وكان الرابع زياداً ، فقال: رأيت استاً تنبو ونفساً يعلو وساقين كانهما أذنا حمار ولا أعلم ما وراء ذلك (قال) وتوفي أبو بكرة بالبصرة سنة ٥١هجـ .

قال المؤلف : هذا بعض ما ذكره علماء السنة ، وإليك بعض ما ذكره علماء الإمامية في كتبهم المعتبرة ، وهم جماعة .

منهم العلامة الحجة الأميني فخر الإمامية ورافع رايتهم والمدافع عنهم ما نسب إليهم من الزور والباطل ومن بتأليفه القيم المعروف (بالغدير) أظهر الحق وأزهق الكذب والباطل جزاه الله خير الجزاء ، فإنه دام بقاه ذكر في أحوال المغيرة ما بين به حقيقته ، وأثبت عليه ما دفع عنه ، وبرأوه منه وفيما ذكره كفاية لمن أراد معرفة أحوال المغيرة وتاريخ حياته وسجاياه وما صدر منه في عصر الجاهلية والإسلام فراجع (الغدير) ١٣٧/٦ ـ ١٤٤ لتقف على حقيقة الأمر .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في إمرأة ولدت ولداً له بدنان

كنز العمال ٣/ ١٧٩ عن سعيد بن جبير قال: أتي عمر بن الخطاب بإمرأة وقد ولدت ولداً له خلقتان بدنان وبطنان وأربع أيد ورأسان وفرجان ، هذا في النصف الأعلى ، وأما في الأسفل ، فله فخذان وساقان ورجلان مثل سائر الناس ، فطلبت المرأة ميراثها من زوجها وهو أبو ذلك الخلق العجيب ، فدعا عمر بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فشاورهم فلم يجيبوا فيه بشيء فدعا علي بن أبي طالب فقال علي (ع): إن هذا أمر يكون له نبأ فاحبسها واحبس ولدها واقبض مالهم وأقم لهم من يخدمهم وأنفق عليهم بالمعروف ، ففعل عمر ذلك ثم ماتت المرأة وشب الخلق وطلب الميراث فحكم علي (ع) بأن يقام له خادم خصي يخدم فرجيه ويتولى منه ما يتولى الأمهات مما لا يحل لأحد سوى الخادم ، ثم إن أحد البدنين طلب النكاح فبعث عمر إلى علي (ع) فقال له : يا أبا الحسن ما تجد في أمر هذين ان اشتهى أحدهما شهوة خالفه الآخر وإن طلب الآخر حالة طلب الذي يليه ضدها حتى إنه في ساعتنا هذه طلب أحدهما الجماع ، فقال علي (ع): الله أكبر إن الله أحلم وأكرم من أن يرى عبداً أخاه وهو يجامع أهله ولكن عللوه ثلاثاً فإن الله سيقضي قضاء فيه ما طلب هذا إلا عند الموت ، فعاش ثلاثة أيام ومات فجمع عمر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فشاورهم فيه ، قال بعضهم: اقطعه حتى يبين الحي من الميت وتكفنه وتدفنه ، فقال عمر: إن هذا الذي أشرتم لعجيب ، أتقتل حياً لحال ميت؟ وضج الجسد الحي فقال: الله حسبكم تقتلوني وإني أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وأقرأ القرآن ، فبعث إلى علي (ع) فقال: يا أبا الحسن أحكم فيما بين هذين الخلقين فقال عليّ الأمر فيه أوضح من ذلك وأسهل وأيسر ،

الحكم أن تغسلوه وتكفنوه وتدعوه مع ابن أمه يحمله الخادم إذا مشى فيعاون عليه أخاه فإذا كان بعد ثلاث جف فاقطعوه جافاً ويكون موضعه حي لا يألم ، فإني أعلم أن الله لا يبقي الحي بعده أكثر من ثلاث يتأذى برائحته النتنة وجيفته ، ففعلوا ذلك فعاش الآخر ثلاثة أيام ومات ، فقال عمر : يا ابن أبي طالب فما زلت كاشف كل شبهة وموضح كل حكم .

قال المؤلف : إن هذه المراجعة مع أهميتها لم يذكرها إلا السيد في تشييد المطاعن ونقلها من التشييد العلامة الشيخ ذبيح الله المحلاتي في كتابه ص٨١ هذا ولا يخفى أن سعيد بن جبير رفعها إلى عمر بن الخطاب وهو لم يدرك عمر لأن مولده كان سنة ٣٨ وقتل سنة ٩٥ وحيث أن سعيداً من الثقات والعدول وقد أدرك جمعاً من الصحابة كابن عباس وأبي مسعود الأنصاري وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة وأبي موسى وابن عمر وابن الزبير وابن معقل وعدي بن حاتم وغيرهم وروى عنهم ، فمرفوعته لها حكم الصحيح المسند ، وقد روى عنه ابناه عبد الملك وعبد الله وجماعة يزيدون على (٢٨) رجلاً وعدم إدراكه لعمر لا ينافي نقل قضية وقعت في حياته إذ يمكن أن يكون روايته لهذه القضية سماعه لها من ابنه أو من غيره ممن كان حاضراً في القضية ، هذا وقد ذكر في كنز العمال أن رواته كلهم ثقات .

قال المؤلف : إن في كتاب أرجح المطالب ص١٣١ أخرج قضية أخرى تشبه هذه القضية في بعض الجهات وسنذكرها إن شاء الله ، قال في تهذيب التهذيب ٤/١٢ -١٣ إن سعيد بن جبير ثقة إمام حجة على المسلمين قتل في شعبان سنة ٩٥، وقال ابن حبان في الثقات ، وكان فقيهاً عابداً فاضلاً ورعاً أخذه خالد القسري وبعثه إلى الحجاج فقتله سنة ٩٥ ثم مات الحجاج بعده بأيام :

وقال في تهذيب التهذيب ٤/١٤ قال يحيى بن سعيد مرسلات

سعيد بن جبير أحب إلي من مرسلات عطاء ومجاهد ، وكان سفيان يقدم سعيداً على إبراهيم في العلم ، وكان أعلم من مجاهد وطاوس .

وفي هامش تهذيب التهذيب ٤/١٣ قتل الحجاج سعيد بن جبير صبراً أمر بضرب عنقه فلما قطع رأسه قال مرتين: لا إله إلا الله ، ثم قالها مرة ثالثة فلم يتمها[١] .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حرة وأم ولد تنازعتا في ولد وبنت

(كنز العمال) ٣/١٧٩ عن ابن عباس (قال) وردت على عمر بن الخطاب (رض) واردة قام منها وقعد ، وتغير وتربد ، وجمع لها أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فعرضها عليهم وقال أشيروا علي فقالوا جميعاً : أنت المفزع وأنت المنزع ، فغضب عمر وقال : اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم، فقالوا ما عندنا مما تسأل عنه شيء ، فقال: أما والله إني لأعرف أبا بجدتها وابن نجدتها ، واين مفزعها وأين منزعها ، فقالوا: كأنك تعني ابن أبي طالب، فقال عمر: لله هو وهل طفحت حرة بمثله وأبرعته ، انهضوا بنا إليه ، فقالوا: يا أمير المؤمنين أتصير إليه يأتيك ، فقال: هيهات هناك شجنة[٢] من بني هاشم وشجنة من الرسول واثرة من علم يؤتى لها ولا يأتي (في بيته يؤتى الحكم)[٣] فعطفوا نحوه فألفوه في حائط له وهو يقرأ ﴿ **أيحسب الإنسان أن يترك سدى**﴾[٤] ويرددها ويبكي ، فقال عمر لشريح : حدث أبا حسن

(١) أنظر تفصيل حادثة سعيد بن جبير في تاريخ الكوفة للبراقي النجفي. تحقيق العلامة السيد محمد صادق آل بحر العلوم ص٣٢٠-٣٢٦، طبع النجف الأشرف سنة ١٣٥٦هجـ .

(٢) الشجنة : بالشين المعجمة المضمونة والمفتوحة والمكسورة : الغصن الملتف المشتبك (المنجد) .

(٣) ذكرنا في ص٦٤ أن هذا مثل من الأمثال ذكره الميداني وغيره أنظر شرحه هناك .

(٤) سورة القيامة، آية : ٣٦.

بالذي حدثتنا ، فقال شريح :كنت في مجلس الحكم، فأتى هذا الرجل فذكر أن رجلاً أودعه امرأتين حرة ومهيرة أم ولد ، فقال له: أنفق عليهما حتى أقدم فلما كان في هذه الليلة وضعتا جميعاً إحداهما ابنا والأخرى بنتاً وكلتاهما تدعي الابن وتنتفي من البنت من أجل الميراث ، فقال له: بم قضيت بينهما، فقال شريح : لو كان عندي ما أقضي به بينهما لم آتكم بهما ، فأخذ علي (ع) تبنة من الأرض فرفعها فقال: إن القضاء في هذا أيسر من هذه، ثم دعا بقدح ، فقال لإحدى المرأتين احلبي فحلبت فوزنه ثم قال للأخرى: احلبي فحلبت فوزنه فوجده على النصف من لبن الأولى فقال لها: خذي أنت ابنتك ، وقال للأخرى خذي أنت ابنك ، ثم قال لشريح : أما علمت أن لبن الجارية على النصف من لبن الغلام ، وان ميراثها نصف ميراثه وأن عقلها نصف عقله ، وأن شهادتها نصف شهادته ، وأن ديتها نصف ديته وهي على النصف في كل شيء ، فأعجب به عمر عجباً شديداً [ثم قال]: لا أبقاني الله لشدة لست لها ولا في بلد لست فيه (أخرجه أبو طالب علي بن أحمد في جزء من حديثه والجرداني في مصباح الظلام ٢/ ٥٦) .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة ٣/ ١١٤ مع اختلاف في ألفاظه ولذلك نذكرها بألفاظه .

(قال) حدثني الحسين بن محمد السيني قال: قرأت على ظهر كتاب أن عمر نزلت به نازلة فقام لها وقعد ، وترنح لها وتقطر ، وقال لمن عنده : معشر الحاضرين ما تقولون في هذا الأمر؟ فقالوا: أنت المفزع والمنزع فغضب عمر وقال : ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً﴾[1]ثم قال أما والله إني وإياكم لنعلم ابن نجدتها والخبير بها قالوا : كأنك أردت ابن أبي طالب، قال: وأنى يعدل بي عنه ، وهل

(١) سورة الأحزاب، آية : ٧٠

طفحت حرة مثله ، قالوا: فلو دعوت به قال: هيهات إن هناك شمخاً من هاشم ، وأثرة من علم ، ولحمة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يؤتى ولا يأتي ، فامضوا بنا إليه ، فأقصفوا نحوه وأفضوا إليه فألفوه في حائط له عليه تبان وهو يتركل على مسحاته ويقرأ: ﴿ أيحسب الإنسان أن يترك سدى﴾[1] إلى آخر السورة، ودموعه تهمي على خديه فأجهش الناس لبكائه فبكوا ، ثم سكت وسكتوا ، فسأله عمر عن تلك الواقعة فأصدر جوابها (الخ) .

قال المؤلف : لم يذكر ابن أبي الحديد تمام القضية بل ذكر منها ألفاظاً يعرف منها أنها القضية المتقدمة ، وذكر فيها زيادات لم يذكرها علي المتقي في كنز العمال ، هذا ولا يخفى أن هذه القضية الغريبة العجيبة ذكرها علماء الإمامية في كتبهم على نحو الإجمال والاختصار ، وإليك من ذكرها وهم جماعة .

(منهم) ابن شهر أشوب في المناقب ١ /٤٩٨ .

(ومنهم) الفيض الكاشاني في الوافي في الجزء التاسع من المجلد الثاني (ص١٦٨) .

(ومنهم) المجلسي في البحار ٩ /٤٧٨ .

(ومنهم) العلامة الحجة الأمين العاملي في عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) كما يظهر من ترجمته للسيد محمود الموسوي ص١٤٧ .

(ومنهم) العلامة المحلاتي في كتابه (ص٥٦) .

(ومنهم) العلامة التستري في قضاء أمير المؤمنين (ع) (ص١٠٨) نقلاً عن الصدوق والشيخ الطوسي ، وعن كتاب ابن طاووس (التشريف بالمنن في التعريف بالفتن) وإليك نص ألفاظه .

علي بن طاووس في كتابه (التشريف بالمنن في التعريف بالفتن)

(١) سورة القيامة ، آية : ٣٦.

قال: وقد وقفت على نسخة الأصل بخطه عن مجموع محمد بن الحسين المرزبان ، قال شريح القاضي: كنت أقضي لعمر بن الخطاب (رض) فأتاني يوماً رجل، فقال لي: يا أبا أمية إن رجلاً أودعني امرأتين إحداهما حرة ومهيرة والأخرى سرية فجعلتهما في دار ، وأصبحت اليوم وقد ولدتا غلاماً وجارية وكلتاهما تدعي الغلام وتنتفي من الجارية فاقض بينهما بقضائك ، فلم يحضرني شيء فيهما ، فأتيت عمر فقصصت عليه القصة، فقال: فما قضيت بينهما ؟، قلت: لو كان عندي قضاؤهما ما أتيتك فجمع عمر جميع من حضره من أصحاب النبي وأمرني فقصصت عليهم ما جئت به وشاورهم وكلهم رد الرأي إلى واليه ، فقال عمر: لكني أعرف حيث مفزعها وأين منزعها ، قالوا: كأنك أردت ابن أبي طالب ، قال: نعم وأين المذهب عنه، قالوا: فابعث إليه يأتك فقال: لا ، له شمخة من هاشم وأثرة من علم يؤتى لها ولا يأتي (وفي بيته يؤتى الحكم) فقوموا بنا إليه فأتينا أمير المؤمنين (ع) فوجدناه في حائط له يركل فيه على مسحاة ويقرأ: ﴿ أيحسب الإنسان أن يترك سدى﴾[1] .

ويبكي فأمهلوه حتى سكن ثم استأذنوا عليه فخرج إليهم وعليه قميص قد نصف أردانه ، فقال: يا أمير المؤمنين ما الذي جاء بك؟فقال: أمر عرض،وأمرني فقصصت عليه القصة ، فقال : فبم حكمت فيها ، قلت : لم يحضرني حكم فيها فأخذ بيده من الأرض شيئاً ، ثم قال : الحكم فيها أهون من هذا ، ثم أحضر المرأتين وأحضر قدحاً ثم دفعه إلى إحداهما، فقال: احلبي فيه فحلبت فيه ثم وزن القدح ودفعه إلى الأخرى فقال: احلبي فيه فحلبت فيه ثم وزنه ، فقال لصاحبة اللبن الخفيف : خذي ابنتك ، ولصاحبة اللبن الثقيل خذي ابنك ، ثم التفت إلى عمر فقال: أما علمت أن الله تعالى حط المرأة عن الرجل فجعل

(١) سورة القيامة، آية : ٣٦.

عقلها وميراثها دون عقله وميراثه ، وكذلك لبنها دون لبنه ، فقال عمر: لقد أرادك الحق يا أبا الحسن ولكن قومك أبوا فقال: خفض عليك أبا حفص﴿ إن يوم الفصل كان ميقاتا﴾[1].

قال المؤلف : لا يخفى على أهل العلم أن من رواة هذه القضية يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو من العلماء الأعلام ، وهو أول من صنف المسند في الكوفة وهو صدوق ثقة ، قال الذهبي في تذكرة الحفاظ ٢/١٠ يحيى بن عبد الحميد الحافظ الكبير أبو زكريا ابن الثقة أبي يحيى الحماني الكوفي صاحب المسند كان من أعيان الحفاظ ، قال أبو حاتم: سألت ابن معين عن يحيى الحماني ، فقال: ماله ، وأجمل القول فيه ، وقد كان يسرد مسنده أربعة آلاف سرداً : وحديث شريك ثلاثة آلاف ، قال ابن عدي: هو أول من صنف المسند بالكوفة ، ومسدد أول من صنف المسند بالبصرة (قال) وثقه يحيى (بن معين) وقال مطين : سألت ابن نمير عن يحيى الحماني فقال: هو أكبر من هؤلاء كلهم فاكتب عنه ، مات في رمضان سنة ٢٢٨هجـ .

تهذيب التهذيب ١١/٢٤٣ ـ ٢٤٩ ذكر أحوال يحيى بن عبد الحميد ، ومما ذكر قال كان عنده سبعة آلاف حديث ، وكان من الحفاظ ، قال الميموني : ذكر يحيى الحماني عند أحمد (بن حنبل) فقال: ليس بأبي غسان بأس ، (وفيه) قال عثمان الدارمي : سمعت ابن معين يقول: ابن الحماني صدوق مشهور بالكوفة مثل ابن الحماني ما يقال فيه من حسد ، وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين : ابن الحماني ثقة وقال عبد الخالق بن منصور : سئل يحيى بن معين عن الحماني فقال: صدوق ثقة وهكذا قال فيه الدوري ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة

---

(١) سورة النبأ، آية : ١٧ .

والبغوي وابن الدورقي ومطين وجماعة عن ابن معين، (وفيه) قال العقيلي عن علي بن عبد العزيز سمعت يحيى الحماني يقول لقوم غرباء عنه لا تسمعوا كلام أهل الكوفة في فإنهم يحسدوني لأني أول من جمع المسند ، وقد تقدمتهم في غير شيء ، (وفيه) قال ابن عدي وليحيى مسند صالح ، ويقال إنه أول من صنف المسند في الكوفة (إلى أن يقول) ولم أر في مسنده وأحاديثه منكراً وأرجو أنه لا بأس به ، مات في رمضان سنة ٢٢٨ .

قال المؤلف : من تتبع أحوال يحيى بن عبد الحميد يعرف سبب تضعيف بعض له وهو ما ذكره في تهذيب التهذيب ١١/٢٤٦ وفي غيره : (أن يحيى كان يسب معاوية ويقدح فيه ، قال أبو الشيخ الأصبهاني عن زياد بن أيوب الطوسي سمعت يحيى بن عبد الحميد يقول كان معاوية . . . .) .

والسبب الآخر الذي أوجب تضعيفه تقديمه علياً (ع) على غيره في الفضل ولهذا السبب صار شيعياً ، قال الذهبي كما في ٣/١٧٩ من كنز العمال (أما تشيعه (أي تشيع يحيى) فقل ما شئت كان يكفر. . .) .

وفي تهذيب التهذيب ١١/٢٤٤ قال الآجري : قلت لأبي داود أكان يتشيع (يحيى) قال : سألته عن حديث لعثمان ، فقال : أوتحب عثمان إلى غير ذلك من تصريحاته التي أوجبت ضعفه عند من يحب معاوية وأمثال معاوية .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في دية الجنين الذي أسقطته أمه خوفاً من عمر

كنز العمال ٧/٣٠٠ عن الحسن قال: أرسل عمر بن

الخطاب (رض) إلى امرأة مغنية كان يدخل عليها فأنكر ذلك فأرسل إليها فقيل لها : اجيبي عمر فقالت: يا ويلها ما لها ولعمر؟ فبينما هي في الطريق فزعت فضربها الطلق فدخلت داراً فألقت ولدها فصاح الصبي صيحتين ثم مات ، فاستشار عمر أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأشار إليه بعضهم أن ليس عليك شيء إنما أنت وال ومؤدب وصمت علي، فأقبل على علي (ع) فقال ما تقول؟ قال: إن كان قالوا برأيهم فقد أخطأ رأيهم ، وإن كان قالوا في هواك فلم ينصحوا لك ، أرى أن ديته عليك فإنك أنت أفزعتها وألقت ولدها في سبيلك فأمر علياً أن يقسم عقله على قريش يعني يأخذ عقله من قريش لأنه أخطأ ، أخرج هذا عبد الرزاق في جامعه والبخاري ومسلم في صحيحهما .

قال المؤلف : أخرج البخاري في صحيحه ص٧٨٣ طبع الهند سنة ١٢٧٢ ، استشارة عمر الصحابة في إملاص المرأة ، وهذا لفظه : بسنده عن المغيرة بن شعبة عن عمر أنه استشارهم في إملاص المرأة ، فقال المغيرة: قضى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالغرة عبداً وأمة ، فشهد محمد بن مسلمة أنه شهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم قضى به ، ثم أخرج البخاري حديثين آخرين بهذا المضمون وفيهما أن عمراً استشار الناس في حكم المرأة التي أملصت جنينها ، وفي مسند أحمد ٤/٢٤٤ أخرج نحوه.

وفي كنز العمال ٧/٣١١ أخرج حديث المغيرة بلفظ آخر والمعنى واحد.

وفي مستدرك الحاكم ٣/٤٧٤ أخرج سؤال عمر على المنبر عن حكم املاص الجنين .

وفي تلخيص المستدرك للذهبي ٣/٥٧٥ أخرج ما في المستدرك.

وفي سيرة عمر لابن الجوزي ص١١٧ وشرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١/٥٨ أخرجا سؤال عمر عن حكم إملاص الجنين .

وفي كتاب العلم لأبي عمر ص١٤٦ أخرج نحو ما تقدم من كنز العمال في حكم إملاص الجنين ، هذا وللحجة الأميني دام بقاه تقرير لطيف ـ بعد نقله هذه القضية ـ في كتابه (الغدير) ٦/١٣٥ راجعه .

قال المؤلف : هذا بعض ما ذكره علماء السنة في الموضوع ، وقد ذكر علماء الإمامية هذه القضية في كتبهم المعتبرة ، وإليك بعضهم .

(منهم) السيد الكنتوري في تشييد المطاعن .
(ومنهم) الشيخ المفيد في الإرشاد .

(ومنهم) ابن شهرأشوب في المناقب ٤٩٧/١ ، وقال: أخرج ذلك الغزالي في الأحياء .

(ومنهم) العلامة التستري في كتابه ص٤٣ ، وقال رواه الكليني والشيخ مسنداً عن يعقوب بن سالم عن الصادق (ع) .

(ومنهم) العلامة المحلاتي في ص٦٩ من كتابه نقلاً عن إرشاد المفيد ، وبحار الأنوار ٤٨٣/٩ وإليك ما في الإرشاد للمفيد رحمه الله (قال) روي أنه (أي عمر) كان استدعى امرأة كانت تتحدث عندها الرجال فلما جاءها رسله (أي رسل عمر) فزعت وارتاعت وخرجت معهم فاملصت ووقع إلى الأرض ولدها يستهل ثم مات فبلغ ذلك عمر فجمع أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وسألهم عن الحكم في ذلك ، فقالوا بأجمعهم نراك مؤدباً ولم ترد إلا الخير ولا شيء عليك في ذلك ، وأمير المؤمنين (ع) جالس لا يتكلم في ذلك ، فقال

له عمر: ما عندك في هذا يا أبا الحسن؟ فقال: قد سمعت ما قالوا ، قال: فما عندك أنت؟ قال: قد قال القوم ما سمعت، قال: أقسمت عليك لتقولن ما عندك ، قال : إن كان القوم قاربوك فقد غشوك ، وإن كانوا ارتأوا فقد قصروا الدية على عاقلتك لأن قتل الصبي خطأ تعلق بك ، فقال (عمر) أنت والله نصحتني من بينهم والله لا تبرح حتى تجري الدية على عدي ففعل ذلك أمير المؤمنين (ع) .

قال المؤلف : لفظ سائر العلماء متقارب للفظ المفيد رحمه الله مع اختلاف يسير .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم من وقع على جاريته وهو صائم

كنز العمال ٢٢٧/٤ نقلاً من طبقات ابن سعد عن سعيد بن المسيب قال خرج عمر بن الخطاب (رض) على أصحابه فقال: افتوني في شيء صنعته اليوم فقالوا ما هو؟ قال: مرت بي جارية فأعجبتني فوقعت عليها وأنا صائم فعظم عليه القوم وعلي ساكت فقال: ما تقول يا ابن أبي طالب ؟ قال: جئت حلالاً[1] ويوم مكان يوم ، فقال: أنت خيرهم فتوى .

قال المؤلف : أخرج العلامة المحلاتي هذه القضية في كتابه ص٤٣ عن كنز العمال ولم يعين محله ولم يذكرها غيره في مراجعات عمر إلى أمير المؤمنين (ع).

---

(١) لا نعتقد صحة هذا الخبر الشاذ ، وحاشا أمير المؤمنين علياً (ع) أن يفتي بمثل هذه الفتوى الغريبة .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم من طلق امرأته بغير لفظ الطلاق

كنز العمال ١٦٢/٥ عن عطاء بن رباح أن عمر (رض) رفع إليه رجل طلق قال لأمرأته: حبلك على غاربك ، فقال لعليّ : اقض بينهما فاستحلفه على ما أراد قال: أردت الطلاق فأمضاه علي (الشافعي في القديم والبيهقي في سننه الكبرى) .

قال المؤلف : ليت عمر بن الخطاب تابع علياً (ع) في جميع أحكام الطلاق فلم يجعل الطلاق الثلاث بكلمة واحدة وفي مجلس واحد ثلاث طلقات تشديداً على المسلمين .

قال مسلم في صحيحه ١/٥٧٥ : إن أبا الصهباء قال لابن عباس: هات من هناتك ألم يكن الطلاق الثلاث على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبي بكر واحدة؟ فقال: قد كان ذلك فلما كان في عهد عمر تتابع الناس في الطلاق فأجازه عليهم .

(كنز العمال) ١٦٣/٥ عن الحسن أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى الأشعري لقد هممت أن أجعل ـ إن طلق الرجل امرأته في مجلس ـ أن أجعلها واحدة ولكن أقواماً عجلوا على أنفسهم فألزم كل نفس ما لزم نفسه ، من قال لامرأته : أنت علي حرام فهي حرام ، ومن قال لامرأته: إنك بائنة فهي بائنة ،ومن قال: أنت طالق ثلاثاً فهي ثلاث (حل) أي حلية الأولياء لأبي نعيم الأصفهاني .

(صحيح مسلم) ١/٥٧٥ عن ابن عباس بأسانيد عديدة كلها صحيحة ، قال كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة ، فقال عمر

ابن الخطاب إن الناس قد استعجلوا في أمر قد كانت فيه أناة فلو أمضيناه عليهم فأمضاه عليهم .

قال المؤلف : أخرج هذا الحديث جمع كثير في كتبهم :

(منهم) الحاكم في مستدرك الصحيحين ٢/١٩٢ .

(منهم) الذهبي في تلخيص المستدرك ٢/١٩٢ .

(ومنهم) أحمد بن حنبل في مسنده ١/٣١٤ .

(ومنهم) البيهقي في سننه ٧/٣٣٦ .

(ومنهم) القرطبي في تفسيره ٣/١٣٠ .

وأخرجه أيضاً غيرهم ، وقد ذكر ذلك الشيخ رشيد رضا في مجلة المنار ٤/٢١٠ نقلاً عن سنن أبي داود ، وسنن النسائي ، والحاكم ، والبيهقي .

(ثم قال) رشيد رضا : ومن قضاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم بخلاف ما أخرجه البيهقي عن ابن عباس - كما ذكره ابن اسحاق في سيرته ٢/١٩١ .

(قال) طلق ركانة زوجته ثلاثاً في مجلس واحد فحزن عليها حزناً شديداً فسأله رسول الله (ص) كيف طلقتها؟ قال ثلاثاً ، قال صلى الله عليه وآله وسلم في مجلس واحد؟ قال: نعم ، قال صلى الله عليه وآله وسلم فإنما تلك واحدة فارجعها إن شئت .

(قال) وأخرج النسائي من رواية مخرمة بن بكير عن أبيه عن محمود بن لبيد أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخبر عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جمعاً ، فقام غضبان ، ثم قال : أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم حتى قام رجل فقال: يا رسول الله ألا تقتله ، إلى آخر ما جاء من السنن الصحيحة صريحاً في ذلك (قال) ولذا ترى

علماء الإسلام وأثباتهم يرسلونها إرسال المسلمات .

وحسبك منهم الاستاذ الأكبر خالد محمد خالد المصري المعاصر ، فقد قال في كتابه (الديمقراطية) المطبوع بمصر : ترك عمر ابن الخطاب النصوص الدينية المقدسة من القرآن والسنة عندما دعته المصلحة لذلك .

فبينما يقسم القرآن للمؤلفة قلوبهم حظاً من الزكاة ويؤديه الرسول وأبو بكر يأتي عمر فيقول: لا نعطي على الإسلام شيئاً ، وبينما يجيز الرسول وأبو بكر بيع أمهات الأولاد يأتي عمر فيحرم بيعهن ، وبينما كان الطلاق الثلاث في مجلس واحد يقع واحدة بحكم السنة والإجماع ، جاء عمر فترك السنة وحطم الإجماع انتهى كلامه في (ص١٥٠) .

وقال الدكتور الدواليبي ـ حيث ذكر فعل عمر وإيقاعه الطلاق الثلاث بكلمة واحدة في كتابه أصول الفقه ص٢٤٦ ـ ما هذا لفظه :

(قال) ومما أحدثه عمر تأييداً لقاعدة تغيير الأحكام بتغير الزمان هو ايقاعه الطلاق الثلاث بكلمة واحدة ، مع أن المطلق في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وزمن خليفة أبي بكر وصدراً من خلافة عمر كان إذا جمع الطلقات الثلاث بفم واحد جعلت واحدة ، كما ثبت ذلك في الخبر الصحيح عن ابن عباس ، وقد قال عمر بن الخطاب إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة فلو أمضيناه عليهم فأمضاه عليهم .

(قال) وقال ابن القيم الجوزية في ذلك : ولكن أمير المؤمنين عمر رأى أن الناس قد استهانوا بأمر الطلاق وكثر منهم إيقاعه جملة واحدة فرأى من المصلحة عقوبتهم بإمضائه عليهم فإذا علموا ذلك كفوا عن الطلاق فرأى عمر أن هذا مصلحة لهم في زمانه ورأى أن ما كان

عليه في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعهد الصديق (أبي بكر) وصدراً من خلافته كان أليق بهم لأنهم لم يتتابعوا فيه وكانوا يتقون الله في الطلاق .

(قال) فهذا مما تغيرت به الفتوى لتغير الزمان (قال) وعلم الصحابة حسن سياسة عمر وتأديبه لرعيته في ذلك فوافقوه على ما ألزم به وصرحوا لمن استفتاهم بذلك .

قال المؤلف : متابعة الصحابة وغير الصحابة كان لأمرين (أحدهما) ما ذكره ابن القيم (والثاني) خوفهم من درته ، ولعل الثاني كان أقرب ، ولذا كان ابن القيم في عصر لا يخاف من درة عمر فخالف عمر وقال : إن الأصلح بعصرنا أن نرجع على ما كنا عليه في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي عهد أبي بكر وصدر من إمارة عمر .

(فقال) أصبح إيقاع الطلاق الثلاث بكلمة واحدة مدعاة لفتح باب التحليل الذي كان مسدوداً على عهد الصحابة (وقال في ترجيح رأيه) : إن العقوبة إذا تضمنت مفسدة أكثر من الفعل المعاقب عليه كان تركها أحب إلى الله ورسوله (ص) .

قال المؤلف : العمل بما شرعه الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم أحب إلى الله وإلى رسوله ، هذا مع ما ورد من الأخبار الكثيرة من أن حلال محمد حلال إلى يوم القيامة وحرامه حرام إلى يوم القيامة ، ومن المعلوم المسلم به أن الشريعة المحمدية شريعة سهلة سمحة تناسب جميع الأعصار وهي لصالح البشر من أول ما شرعت إلى يوم القيامة وليس لأحد أن يغيرها أو يبدلها لرأي وقع في نظره ، وتغييرها موجب للفساد ، ولذلك قال ابن تيمية :

لو رأى عمر عبث المسلمين في تحليل المبانة لمطلقها ثلاثاً لعاد

إلى ما كان عليه الأمر في عهد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم .

(قال) وإن ما ابداه ابن القيم وابن تيمية من الملاحظات القيمة قد كان مدعاة لعود الحكم في المحاكم الشرعية في مصر الآن[1] إلى ما كان عليه الحكم في عهد الرسول (ص) عملاً بقاعدة (تتغير الأحكام بتغير الزمان) .

قال المؤلف : لو قال الدكتور : عملاً بالكتاب والسنة لكان أولى من أن يقول ما قال ، ولو قال لفتح باب العلم عليهم بعد ما كان مسدوداً وهم كانوا يعملون بقول الأموات وفتاويهم لعدم اجتهادهم وتقليداً لسلفهم حيث قالوا : يلزم ترك الاجتهاد بل يجب تقليد فتاوى السلف وافق الكتاب والسنة أو لم يوافق ، لو قال ذلك لكان أولى مما قال ، فلاحظ ذلك .

ولك أن تعتذر عن السلف أنهم كانوا مجبورين باتباع سلفهم لا يمكنهم إبداء رأي أو اجتهاد ضدهم لأنهم منعوا من ذلك بالقوة والسيف .

ويشهد لذلك ما قاله المقريزي في خططه ١٦١/٤ (قال) : لما كانت سلطنة الملك الظاهر بيبرس البندق داري ولي بمصر والقاهرة أربعة قضاة وهم شافعي ومالكي وحنفي وحنبلي فاستمر ذلك من سنة خمس وستين وستمائة حتى لم يبق في مجموع أمصار الإسلام مذهب يعرف من مذاهب أهل الإسلام سوى هذه المذاهب الأربعة وعقيدة الأشعري ،

---

(١) كما عاد الحكم كذلك اليوم في المحاكم الشرعية العراقية ، فقد جاء في المادة (٣٧) ـ الفقرة (٢) من قانون الأحوال الشخصية رقم (١٨٨) لسنة ١٩٥٩ (المعدل) ما هذا نصه : « الطلاق المقترن بعدد لفظاً أو إشارة لا يقع إلا واحدة » وهذا الرأي هو الموافق لرأي أئمة الجعفرية قاطبة .

وعملت لأهلها المدارس والخوانك والزوايا والربط في ساير الممالك الإسلامية وعودي من تمذهب بغيرها وأنكر عليه ولم يول قاض ، ولا قبلت شهادة أحد ، ولا قدم للخطابة والإمامة والتدريس أحد ما لم يكن مقلداً لأحد هذه المذاهب ، وأفتى فقهاء هذه الأمصار في طول هذه المدة بوجوب اتباع هذه المذاهب وتحريم ما عداها والعمل على هذا إلى اليوم (انتهى كلام المقريزي مؤلف تاريخ مصر) .

قال المؤلف : يظهر من كلام المقريزي : أن علماء السنة بل أهل السنة جميعاً اعتنقوا هذه المذاهب وقلدوا هذه المذاهب بالجبر والقوة ولم يكونوا مختارين في اختيار مذاهبهم وعقائدهم ، وهم في هذا العصر على تلك الأصول والفروع معتقدين بصدقها وصحتها ولم يعلموا سبب مصيرهم إلى ما هم عليه من العقائد وتقليد المذاهب الأربعة فكل من تسأله من أهل السنة وقلت له أنت على أيِّ مذهب يقول إني شافعي أو حنفي أو حنبلي أو مالكي وإن قلت له بم تعتقد قال: اعتقد بما أعتقد به الأشعري أي إني أشعري العقيدة ، ولم يدر لماذا صار شافعياً أو غيره من المذاهب ، ولماذا اعتقد بعقائد الأشعري ، ومما يؤيد ما استظهرناه ما قاله المقريزي أيضاً في خططه ٤/١٦٠ (قال) ثار أبو علي أحمد الملقب كتيفات بن الأفضل شاهنشاه ابن أمير الجيوش واستولى على الوزارات في سنة أربع وعشرين وخمسمائة ، وسجن الحافظ لدين الله أبا الميمون عبد المجيد ابن الامير أبي القاسم محمد ابن الخليفة المستنصر بالله وأعلن بمذهب الإمامية والدعوة للإمام المنتظر ، وضرب دراهم نقشها (الله الصمد الإمام محمد) ورتب في سنة خمس وعشرين أربعة قضاة اثنان أحدهما إمامي والآخر إسماعيلي ، وإثنان أحدهما مالكي والآخر شافعي ، فحكم كل منهما بمذهبه ، وورث على مقتضاه وأسقط ذكر إسماعيل بن جعفر ، وأبطل من الآذان حي على خير العمل وقولهم محمد وعلي خير البشر فلما قتل في المحرم سنة ست وعشرين عاد الأمر

إلى ما كان عليه مذهب الإسماعيلية وما برح حتى قدمت عساكر الملك العادل نور الدين محمود بن زنكي من دمشق عليها أسد الدين شيركوه وولى وزارة مصر للخليفة العاضد لدين الله أبي محمد عبد الله ابن الامير يوسف ابن الحافظ لدين الله ومات فقام في الوزارة بعده ابن أخيه السلطان الملك الناصر صلاح الدين يوسف بن أيوب في جمادى الآخرة سنة أربع وستين وخمسمائة ، وشرع في تغيير الدولة وإزالتها ، وحجر على العاضد ، وأوقع بأمراء الدولة وعساكرها وأنشأ بمدينة مصر مدرسة للفقهاء الشافعية ومدرسة للفقهاء المالكية ، وصرف قضاة مصر الشيعة كلهم ، وفوض القضاء لصدر الدين عبد الملك بن إدريس الماراني الشافعي فلم يستنب عنه في إقليم مصر إلا من كان شافعي المذهب ، فتظاهر الناس من حينئذ بمذهب مالك والشافعي واختفى مذهب الشيعة والإسماعيلية والإمامية حتى فقد من أرض مصر كلها (الخ) .

قال المؤلف : يعلم من كلام المقريزي أن أهل السنة من مصر كانوا يبدلون مذهبهم على رأي ملكهم فإن كان شيعياً أو إمامياً تمذهبوا بمذهبه وإن كان من سائر المذاهب تمذهبوا بمذهبه وتركوا ما كانوا عليه من المذهب والعقيدة فهم كانوا مصداق الحديث المعروف (الناس على دين ملوكهم) ولا سيما إذا كان الملك متعصباً في مذهبه لا يرضى لأحد أن يتخذ مذهباً غير مذهبه ، ويؤيد ذلك ما ذكره المقريزي في خططه ١٦١/٤ .

(قال) كان السلطان الملك العادل نور الدين محمود بن عماد الدين زنكي بن اق سنقر حنفياً فيه تعصب فنشر مذهب أبي حنيفة ببلاد الشام ، ومنه كثرت الحنفية بمصر ، وقدم إليها أيضاً عدة من بلاد الشرق ، وبنى لهم السلطان صلاح الدين يوسف بن أيوب المدرسة السيوفية بالقاهرة وما زال مذهبهم ينتشر ويقوى وفقهاؤهم تكثر بمصر

والشام من حينئذ ، وأما العقائد فإن السلطان صلاح الدين حمل الكافة على عقيدة الشيخ أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري .

قال المؤلف : تأمل في هذه الكلمة وتدبر في أحوال أهل السنة كيف كانوا في صعوبة وشدة وفي ضغط من ملوكهم لا يمكنهم أن يختاروا لأنفسهم عقيدة أو مذهباً من غير جبر وإكراه .

قال المقريزي في الخطط إن صلاح الدين الأيوبي حمل الكافة . أي جميع من كان تحت سيطرته ـ على عقيدة الأشعري تلميذ أبي علي الجبائي (قال) وشرط ذلك في أوقافه التي بديار مصر كالمدرسة الناصرية بجوار قبر الشافعي من القرافة ، والمدرسة الناصرية التي عرفت بالشريفية بجوار جامع عمرو بن العاص بمصر ، والمدرسة المعروفة بالقمحية بمصر ، وخانكاه سعيد السعداء بالقاهرة ، فاستمر الحال على عقيدة الأشعري بديار مصر وبلاد الشام وأرض الحجاز واليمن وبلاد المغرب أيضاً لإدخال محمد بن تومرت رأي الأشعري اليها حتى إنه صار هذا الاعتقاد بسائر هذه البلاد بحيث أن من خالفه ضربت عنقه ، والأمر على ذلك إلى اليوم (انتهى كلامه) .

قال المؤلف : يتضح من ذلك للقراء الكرام أن أهل السنة كانوا غير مختارين في أصول الدين وفروعه ، ففي أصول الدين كان يلزم عليهم أن يأخذوا بأقوال الأشعري ، وفي فروع الدين كان يلزم عليهم أن يعملوا بأحذ المذاهب الأربعة لا غيرها ، فلو خالفوا قيد أنملة ضربت رؤوسهم وأخذ أموالهم ، هذا إجمال من أحوال أهل السنة .

وأما الإمامية فهم كانوا مختارين في أصول الدين وفروعه ولم يكونوا مجبورين في العقائد وفي الفروع الدينية فلهم أن يأخذوا بما وافق القرآن والسنة والعقل السليم ، فهم أخذوا ما صح لديهم من الشريعة الإسلامية وعملوا بما وصل إليهم بواسطة أهل البيت (ع) عن

النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وهم مع الصادقين من أهـل البيت بأمـر الله تعـالى ﴿ وكونـوا مع الصادقين﴾[١] ولـم يتـركـوا مـا تـرك فيهم خـاتم الأنبياء صلى الله عليه وآله وسلم وعملوا به امتثـالاً لقولـه صلى الله عليه وآله وسلم : « إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي ما أن تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي أبداً » فعملوا بما عرفوه من الكتاب والسنة بتعريف أهل البيت الصادقين عليهم السلام وتركوا غيـره لعدم احتيـاجهم إليـه إذ لم يبق شيء من الـدين الحنيف إلا بينـه لهم أهـل البيت عليهم السلام من القرآن والسنة لا من عند أنفسهم ولا من عنـد غير النبي صلى الله عليه وآله وسلم وغير الكتاب الذي أنزل على جـدهم صلى الله عليه وآله وسلم ، فهم ناجون لقوله صلى الله عليه وآله وسلم : « مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق » فهم بتمسكهم بأقوال أهل البيت عليهم السلام والعمل بها ركبوا سفينة النجـاة فنجـوا بحكم النبي صلى الله عليـه وآلـه وسلم وأخبـاره وهـو الصـادق المصـدق ، وقـد أخبـر بنجـاة من ركب سفينـة أهـل بيتـه عليهم السـلام بمتابعته لهم والعمـل بأقـوالهم والتأسي بـأفعالهم ، وإليـك بعض مصادر حديث الثقلين الذي تقدم ذكره .

أخـرجه مسلم في صحيحـه بأسـانيد عـديدة ، وأخـرجه أحمـد بن حنبل في مسنده عن جمـاعة من الصحـابة عن أبي سعيـد الخدري وعن زيـد بن أرقم وعن زيـد بن ثـابت ، راجـع مسنـد أحمـد ١٧/٣ و٥٩ و٤/ ٣٦٦ و١٨٢/٥ وراجع صحيح الترمذي ٤٦٧/٢ طبع الهند والدر المنثور ٧/٦ أخرج حديث زيد بن أرقم، وكنز العمال ٤٧/١ ، أخرج حديث أبي سعيد ومستدرك الصحيحين للحـاكم ١٤٨/٣ أخرج حديث زيد بن أرقم ، وفي كنز العمال ١٤٤/١ أخرج حـديث زيد بن ثـابت ، ومناقب الخـوارزمي ص٩٣ وفرائـد السمـطين ج٢ بـاب ٣٣

والأبـواب الأخر أخـرج حديث زيـد بن ثابت وزيـد بن أرقم وأبي سعيـد الخـدري بألفـاظ مختلفة ، وأخـرج حديث الثقلين عن حـذيفة بن أسيـد الغفاري .

قال المؤلف : هذه بعض مصـادر حديث الثقلين ، وإليـك بعض مصادر حديث السفينة .

مستدرك الصحيحين للحاكم النيسـابوري الشـافعي بسنده عن أبي ذر أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم يقول : «إنمـا مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك» .

ومن العلماء الذين أخرجوا حـديث السفينة جـلال الدين السيـوطي الشـافعي في الخصـائص الكبـرى ص٢٦٦ ، وفي كتـاب إحيـاء الميت بفضـائل أهـل البيت بهامش كتـاب الإتحاف بحب الأشـراف ص٢٤٨ ، أخرج ذلك بطرق عديدة وألفاظ مختلفة .

(ومنهم) ابن حجر في الصواعق ص٩٣ و١٤٤ .

(ومنهم) الحمـويني الشافعي في فـرائد السمـطين البـاب ٤٦ من الجزء الثاني .

(ومنهم) مؤلف كنوز الحقائق بهامش الجامـع الصغير ج٢ ص٨٦ والسيوطي في الجامع الصغير ٢/١٣٢ .

(ومنهم) ابن الصباغ المالكي في الفصول المهمة في المقدمة .

(ومنهم) ابن المغازلي الشافعي في المناقب .

(ومنهم) السمعاني في كتاب فضائل الصحابة .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في كيفية بيع بنات الملوك

(مرآة الجنان وعبرة اليقظان) المعروف بتاريخ اليافعي المطبوع في أربع مجلدات في حيدر آباد (قال) في١ ص١٩٠ : ذكر أبو القاسم الزمخشري في كتاب ربيع الأبرار أن الصحابة لما أتوا المدينة بسبي فارس في خلافة عمر بن الخطاب فيهم ثلاث بنات ليزدجرد فأمر (عمر) ببيعهن ، فقال علي (ع) إن بنات الملوك لا تعاملهن معاملة غيرهن (فقال) كيف الطريق إلى بيعهن؟ (فقال)(ع): تقومن ومهما بلغ ثمنهن يقوم به من يختارهن ، فقومن وأخذهن علي بن أبي طالب (عليهما السلام) فدفع واحدة لعبد الله بن عمر ، وأخرى لولده الحسين (ع) وأخرى لمحمد بن أبي بكر الصديق ، فأولد عبد الله من التي أخذها سالماً ، وأولد الحسّين (ع) زين العابدين (ع)، وأولد محمد ولده القاسم فهؤلاء الثلاثة بنو خالة وأمهاتهم بنات ملك الفرس .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية جماعة من علماء السنة .

(منهم) الشبلنجي الشافعي في نور الأبصار ص١٢٦، طبع مصر سنة ١٣١٢هجـ (قال) أم زين العابدين (ع) اسمها سلافة ولقبها شاه زنان ، وهي بنت يزدجرد بن أنو شيروان العادل ملك الفرس [ثم قال]وقال الزمخشري في ربيع الأبرار (إلى آخر ما تقدم نقله من تاريخ اليافعي) مع اختلاف يسير.

(ومنهم) الشيخ محمد الصبان في كتاب إسعاف الراغبين بهامش نور الأبصار (ص ١٩٩) طبع مصر سنة ١٣٣٢هجـ .

(قال) أم السجاد (ع) إحدى بنات كسرى .

(قال) وقال في السيرة الحلبية : لما جاء ببنات كسرى وكن ثلاثاً

مع أمواله وذخائره إلى عمر وقفن بين يديه وأمر المنادي أن ينادي عليهن وأن يزيل نقابهن عن وجوههن ليزيد المسلمون في ثمنهن ، فامتنعن من كشف نقابهن ووكزن المنادي في صدره ، فغضب عمر وأراد أن يعلوهن بالدرة وهن يبكين فقال علي (ع) : مهلاً فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: « إرحموا عزيز قوم ذل ، وغني قوم افتقر » فسكن غضب (عمر) ، فقال له علي (ع) : إن بنات الملوك لا يعاملن معاملة غيرهن من بنات السوقة ، فقال عمر كيف الطريق إلى العمل معهن؟ فقال: يقومن (إلى آخر ما تقدم نقله من تاريخ اليافعي) .

(ومنهم) ابن خلكان في تاريخه ـ باب العين ـ في ترجمة الإمام زين العابدين (ع)، ذكر مثل ما ذكره اليافعي وغيره مما تقدم .

قال المؤلف : إن علماء الإمامية أخرجوا قضية بنات كسرى عند ذكرهم أحوال السجاد (ع) وعند ذكرهم فتوحات فارس في زمان عمر ابن الخطاب ومجيء أسارى فارس إلى المدينة المنورة .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في أخذ الجزية من العرب

تاريخ الطبري ٤/١٩٨ (قال) كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد عاهد وفدهم (أي وفد بني تغلب) على أن لا ينصروا وليداً ، فكان ذلك الشرط على الوفد وعلى من وفدهم ولم يكن على غيرهم ، فلما كان زمان عمر قال مسلموهم: لا تنفروهم بالخراج فيذهبوا ولكن ضعّفوا عليهم الصدقة التي تأخذونها من أموالهم فيكون جزاء فإنهم يغضبون من ذكر الجزاء على أن لا ينصروا مولوداً إذا أسلم آباؤهم ، فخرج وفدهم في ذلك إلى عمر ، فلما بعث الوليد إليه برؤوس النصارى وبديانيهم قال لهم عمر: ردوا الجزية ، فقالوا لعمر: أبلغنا مأمننا والله لئن وضعت علينا الجزية لندخلن أرض الروم ، والله لتفضحنا من بين

العرب ، فقال لهم: أنتم فضحتم أنفسكم ، وخالفتم أمتكم فيمن خالف وافتضح من عرب الضاحية ، وتالله لتؤدنه وأنتم صغرة قماة ، ولئن هربتم إلى الروم لأكتبن فيكم ثم لأسبينكم ، قالوا: فخذ منا شيئاً ولا تسمه جزاء ، فقال: أما نحن فنسميه جزاء وسموه أنتم ما شئتم ، فقال له علي ابن أبي طالب: ألم يضعف عليهم سعد بن مالك الصدقة قال: بلى وأصغى إليه فرضي به منهم جزاء فرجعوا على ذلك وكان في بني تغلب عز وامتناع (الحديث) .

قال المؤلف : لم يذكر أحد من علماء الإمامية هذه المراجعة في كتابه ولعلهم لم يعثروا عليها .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في كيفية التخاطب مع المتخاصمين

موفق بن أحمد الخوارزمي في المناقب ص٥٨ من الفصل ١٤ ، أخرج بإسناده عن أبي سعيد ، أخبرني أبو المجد محمد بن عبد الله بن سليمان التنوخي بمعرة النعمان بقراءتي عليه ، وأبو الفتح المؤيد بن أحمد بن علي الخطيب بحلب بقراءتي عليه ، حدثني أبو القاسم إسماعيل بن القاسم ، حدثني محمد بن الحلبي وقال المؤيد ـ المعروف بالمصري بحلب ـ حدثني أبو الحسن أحمد بن محمد بن الحسن المعروف بابن أبي نضلة ، حدثنا الشيخ الصالح ، قال: حدثني أبي قال: حدثني يعلى بن عبيد عن الأعمش عن أبي صالح عن عبد الله بن عباس قال: استعدى رجل على علي بن أبي طالب إلى عمر بن الخطاب ـ وكان علي جالساً في مجلس عمر بن الخطاب ـ فالتفت عمر إلى علي فقال: ياأبا الحسن ، (وقال المؤيد فقم يا أبا الحسن) فاجلس مع خصمك ، فقام علي فجلس مع خصمه فتناظروا وانصرف الرجل ورجع

علي (ع) إلى مجلسه فجلس فيه فتبين عمر التغير في وجهه ، فقال: يا أبا الحسن ما لي أراك متغيراً أكرهت ما كان؟ قال: نعم، قال: ولم؟ قال: لأنك كنيتني بحضرة خصمي أفلا قلت: قم يا علي فاجلس مع خصمك ، فأخذ عمر برأس علي (ع) فقبل بين عينيه ثم قال : بأبي أنت وأمي بكم هدانا الله وبكم أخرجنا من الظلمات إلى النور .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية إبراهيم بن محمد الحمويني الشافعي في فرائد السمطين ١/ ٦٦ ولفظه ولفظ الخوارزمي سواء .

وأخرج ذلك الصفوري الشافعي في نزهة المجالس ٢/١٧١ قال : أخرج الزمخشري في ربيع الأبرار أنه ادعى رجل على علي رضي الله عنه عند عمر فقال له: يا أبا الحسن قم إلى خصمك ، فغضب علي فسأله عمر عن ذلك ، قال: لأنك كنيتني هلا قلت يا علي قم إلى خصمك؟ فقبل عمر رأس علي ، وقال: بكم هدانا الله وبكم أخرجنا من الظلمات إلى النور .

قال المؤلف : لم أعثر على أحد تعرض لهذه القضية من العلماء الذين كتبوا قضايا أمير المؤمنين (ع).

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في تعيين ميقات المعتمر

ذخائر العقبى ص٧٩، والرياض النضرة ٢/١٩٥، وكتاب الاستيعاب ٢/٤٧٦ طبع حيدر آباد سنة ١٣١٨هجـ ، وكتاب المحلى لابن حزم ٧/٧٦ أخرج الجميع عن أذينة العبدي، قال : أتيت عمر بن الخطاب فسألته من أين أعتمر فقال: إئت علياً فاسأله (قال فجاء إلى عمر فأخبره بما قال علي (ع) فقال عمر: ما أجد لك إلا ما قال ابن أبي طالب .

قال المؤلف : هذه المراجعة لم يتعرض لها أحد ممن كتب

قضايا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في معنى الحمد لله

كنز العمال ١/٢١٠ عن ابن عباس قال، قال عمر : قد علمنا سبحان الله ولا إله إلا الله ، فما الحمد لله ؟ فقال علي (ع): كلمة رضيها الله لنفسه وأحب أن تقال (ابن أبي حاتم) .

قال المؤلف : أخرج علي المتقي في منتخب كنز العمال بهامش ٢ مسند أحمد ص٤١ نحو ما تقدم ، وأخرج ذلك السيوطي في الدر المنثور ١/١١ قال: أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال، قال عمر: قد علمنا سبحان الله ولا إله إلا الله ، فما الحمد لله؟ قال علي (ع): كلمة رضيها الله لنفسه وأحب أن تقال .

قال المؤلف : أخرج علي المتقي في كنز العمال ١/٢١٠ عن أبي ظبيان (قال) قال ابن الكواء لعلي: لا إله إلا الله والحمد لله قد عرفناهما فما سبحان الله؟ قال: كلمة رضيها الله لنفسه (أبو الحسن البكالي) قال وأخرج حديثين في الباب .

عن أبي ظبيان أن ابن الكواء سأل علياً عن سبحان الله فقال: كلمة رضيها الله لنفسه (أي) تنزيه الله عن السؤال (العسكري في الأمثال) .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية العلامة المحلاتي في كتابه ص٣٠٧ نقلاً عن الدر المنثور ١/١١ ولم ينقله غيره ممن جمع قضايا أمير المؤمنين (ع) .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في قضية القطف فراش كسرى

تاريخ الطبري ٤/١٧٧ ـ ١٧٨ عند ذكره قضايا سنة ١٦ (قال)

جمع سعد الخمس وأدخل فيه كل شيء أراد أن يعجب منه عمر من ثياب كسرى وحليه وسيفه ونحو ذلك؟ وما كان يعجب العرب أن يقع اليهم ونفل من الأخماس وفضل بعد القسمة بين الناس وإخراج الخمس القطف (فراش كسرى) فلم يعتدل قسمته ، فقال للمسلمين: هل لكم في أن تطيب أنفسنا عن أربعة أخماسه فنبعث به إلى عمر فيضعه حيث يرى فإنا لا نراه يتفق قسمته وهو بيننا قليل وهو يقع من أهل المدينة موقعاً؟ فقالوا : نعم هاء الله إذاً ، فبعث به على ذلك الوجه ، وكان القطف ستين ذراعاً في ستين ذراعاً بساطاً واحداً مقدار جريب فيه طرق كالصور وفصوص كالأنهار ، وخلال ذلك كالدير وفي حافاته كالأرض المزروعة ، والأرض المبقلة بالنبات في الربيع من الحرير على قضبان الذهب ، ونواره بالذهب والفضة وأشباه ذلك ، فلما قدم على عمر نفل من الخمس أناساً ، وقال: إن الأخماس ينفل منها من شهد ومن غاب من أهل البلاد فيما بين الخمسين ولا أرى القوم جهدوا الخمس بالنفل ، ثم قسم الخمس في موضعه ، ثم قال: أشيروا علي في هذا القطف ، فاجمع ملؤهم على أن قالوا: قد جعلوا ذلك لك فر رأيك إلا ما كان من علي (ع) فإنه قال: يا عمر الأمر كما قالوا ، ولم يبق إلا التروية إنك أن تقبله على هذا اليوم لم تعدم في غد من يستحق به ما ليس له ، قال صدقتني ونصحتني فقطعه بينهم .

ثم إن الطبري ١٧٨/٤ روى القضية برواية أخرى (فقال) عن شعيب عن سيف عن عبد الملك بن عمير (قال) أصاب المسلمون يوم المدائن بهار كسرى ثقل عليهم أن يذهبوا به وكانوا يعدونه للشتاء إذا ذهبت الرياحين ، فكانوا إذا أرادوا الشرب شربوا عليه فكأنهم في رياض بساط ستين في ستين أرضه بذهب ووشيه بفصوص وثمره بجوهر وورقه بحرير وماء الذهب ، وكانت العربُ تسميه القطف ، فلما قسم سعد فيأهم فضل عنهم (أي القطف) ولم يتفق قسمته ، فجمع سعد

المسلمين ، فقال: إن الله قد ملأ أيديكم وقد عسر قسم هـذا البساط ولا يقوى على شرائه أحد فأرى أن تطيبوا به نفساً لأمير المؤمنين يضعـه حيث شاء ففعلوا ، فلما قـدم على عمر المـدينة رأى رأيـاً فجمع النـاس فحمد الله وأثنى عليـه واستشـارهم في البسـاط وأخبـرهم خبـره فمن بين مشيـر بقبضـه وآخر مفـوض إليه وآخـر مرقق ، فقـام علي (ع) حين رأى عمـر يأبى حين انتهى إليه فقال: لِم تجعل علمـك جهلا ، ويقينـك شكاً؟ إنـه ليس لك من الدنيا إلا ما أعطيت فأمضيت ، أو لبست فأبليت ، أو أكلت فأفنيت ، قال: صدقتني فقطعه فقسمه بين الناس فأصاب علياً قـطعة منـه فباعها بعشرين الفاً وما هي بأجود تلك القطع .

قـال المؤلف : ذكـروا هـذه القضيـة في حـوادث سنـة ١٦ بعـد الهجرة وقد ذكرها جمع كثير من المؤرخين ، وفيمـا ذكرناه كفايـة ، هذا وقـد أخرج ذلـك العلامـة التستـري في قضـاء علي أميـر المؤمنين (ع) (ص١٧٣) وأخـرجها العـلامة المحـلاتي في كتـابـه ص٨٣ من تـاريـخ الطبري ومن روضة الصفاء .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في تقسيم سواد الكوفة

تاريخ اليعقوبي ٢/١٢٩ طبع النجف الأشرف سنة ١٣٥٨هجـ ،

(قـال) افترقت جمـوع الفـرس وأذهب الله ملكهم وفـرق جمعهم ورجـع سعد من حـرب (جلولاء) إلى الكوفـة فاختط مسجـدهـا وقصـر إمـارتها ، فـاختط الأشعث جبانـة كندة ، واختـطت كندة حـوله ، واختط يـزيد بن عبـد الله ناحيـة البريـة ، واختطت بجيلة حـوله ، وشـاور عمـر أصحـاب رسول الله صلى الله عليـه وآله وسلم في سـواد الكوفـة ، فقال بعضهم : تقسمها بيننا فشاور علياً (ع): فقال: إن قسمتها اليوم لم يكن لمن يجيىء بعدنا شيء ولكن تقرها في أيديهم يعملونها فتكـون لنا ولمن بعدنا ، فقال (عمر لعلي (ع) وفقك الله هذا الرأي (انتهى) .

قال المؤلف : لم يذكر أحد من علماء الإمامية هذه القضية من قضاياه وهي قضية مهمة لا تقل عن غيرها .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في تعيين ابتداء التأريخ

كنز العمال ٥/٢٤٤ من تاريخ البخاري ، ومن مستدرك الحاكم عن ابن المسيب (قال) أول من كتب التأريخ عمر لسنتين ونصف من خلافته فكتب لست عشرة من الهجرة بمشورة علي بن أبي طالب (عليه السلام) (خ في تأريخه ك).

وفيه أيضاً في الحديث (٤٩٣٩) عن ابن المسيب (قال) قال عمر متى نكتب التاريخ فجمع المهاجرين فقال له علي (ع): من يوم هاجر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وترك أرض الشرك ففعله عمر (خ في تأريخه الصغير ك) .

تاريخ الخلفاء لجلال الدين السيوطي الشافعي ١/٥٤ (قال) أخرج البخاري في تاريخه عن ابن المسيب قال: أول من كتب التاريخ (في الإسلام) عمر بن الخطاب لسنتين ونصف من خلافته فكتب لست عشرة من الهجرة بمشورة علي (بن أبي طالب (ع).

قال المؤلف : أخرج هذه القضية أكثر المؤرخين في كتبهم المفصلة منهم من تقدم .

(ومنهم) ابن أبي الحديد الشافعي في شرحه لنهج البلاغة ١١٣/٣ فإنه كتب مفصلاً في الموضوع وإليك مختصره (قال) إن الصحابة اختلفت آراؤهم في ذلك ، فقال علي (ع) اكتبوا تاريخكم منذ خروج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من دار الشرك إلى دار النصرة وهي دار الهجرة ، فقال عمر : نعم ما أشرت به ، فكتب للهجرة

بعد مضي سنتين ونصف من خلافته (انتهى) .

(ومنهم) اليعقوبي قال في ٢/١٢٣ من تاريخه (قال) أرخ عمر الكتب وأراد أن يكتب التاريخ منذ مولد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ثم قال: من المبعث فأشار عليه علي بن أبي طالب (ع) أن يكتبه من الهجرة ، فكتبه من الهجرة .

(ومنهم) ابن العساكر في تاريخه المنتخب ٢٣/١ (قال) قال سعيد بن المسيب جمع عمر بن الخطاب جماعة من المهاجرين والأنصار فقال: من أي شهر نكتب التاريخ ، فقال علي بن أبي طالب (ع): منذ خروج النبي صلى الله عليه وآله وسلم من أرض الشرك يعني يوم هاجر (قال) فكتب ذلك عمر وكان ذلك لسنتين ونصف من خلافته .

(ومنهم) الطبري في تاريخه ٢٥٣/٢ ، روى عن سعيد بن المسيب (قال) جمع عمر بن الخطاب الناس فسألهم فقال : من أي يوم نكتب التاريخ؟ ، فقال علي (ع): من يوم هاجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وترك أرض الشرك ففعله عمر .

قال المؤلف : هذا بعض ما ذكره علماء السنة ، وأما علماء الإمامية فذكروا ذلك في كتبهم .

(منهم) المجلسي في البحار ٤٧٥/٩ عن المناقب وعن الطبري وعن مجاهد في تاريخهما ، وذكر ما في تاريخ الطبري وغيره ، [ثم قال]أراد أمير المؤمنين (ع) بقوله من يوم هاجر (الخ) بأن لا تبتدعوا بدعة وأرخوا كما كنتم تؤرخون في زمان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأنه لما قدم النبي صلى الله عليه وآله وسلم المدينة في شهر ربيع الأول أمر بالتاريخ (أي أمر صلى الله عليه وآله وسلم بكتابة التاريخ من

يوم قدومه) فكانوا يؤرخون بالشهر والشهرين من مقدمه (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى أن تمت له سنة ، ذكره في التاريخين عن ابن شهاب (انتهى) .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في محاربة الفرس

ذكر ذلك في كتب التواريخ المفصلة كالطبري ، والكامل ، والبداية والنهاية لابن كثير وغيرها ، أما الطبري فذكره في ٤/٢٣٧ و٢٣٨ مفصلاً والكامل أخرجها في ٣/٣، وابن كثير في ٧/١٠٧، وإليك لفظ الكامل .

(قال) نفرت الأعاجم بكتاب يزدجرد فاجتمعوا بنهاوند على الفيرذان في خمسين ألفاً ومائة ألف مقاتل ، وكان سعد كتب إلى عمر بالخبر ثم شافهه به لما قدم عليه ، وقال له: إن أهل الكوفة يستأذنونك في الانسياح وأن يبدأوهم بالشدة ليكون أهيب لهم على عدوهم ، فجمع عمر الناس واستشارهم وقال لهم : هذا يوم له ما بعده وقد هممت أن أسير فيمن قبل لي ومن قدرت عليه فأنزل منزلاً وسطاً بين هذين المصرين ، ثم استنفرهم وأكون لهم ردءاً حتى يفتح الله عليهم ويقضي ما أحب ، فإن فتح الله عليهم صببتهم في بلدانهم ، فقال طلحة بن عبيد الله : يا أمير المؤمنين قد أحكمتك الأمور وعجمتك البلابل واحتنكتك التجارب وأنت وشأنك ورأيك لا ينبو في يديك ، ولا يكل عليك ، إليك هذا الأمر فمرنا نطع وادعنا نجب واحملنا نركب وقدنا ننقد فإنك ولي هذا الأمر وقد بلوت وجربت واحتربت فلم ينكشف شيء من عواقب قضاء الله لك إلا عن خيارهم ، ثم جلس فعاد عمر ، فقام عثمان فقال : أرى يا أمير المؤمنين أن نكتب إلى أهل الشام فيسيروا من شامهم ، وإلى أهل اليمن فيسيروا من يمنهم ثم تسير أنت بأهل الحرمين إلى الكوفة والبصرة فتلقى جمع المشركين بجمع المسلمين فإنك إذا

سرت قل عندك ما قد تكاثر من عدد القوم وكنت أعز عزاً وأكثر ، يـا أمير المؤمنين إنك لا تستبقي بعد نفسك من العرب باقية ، ولا تمنع من الدنيا بعزيز ولا تلوذ منهـا بحريـز ، إن هذا يـوم له مـا بعده من الأيـام فاشهـده برأيك وأعـوانك ولا تغب عنـه . وجلس، فعاد عمـر ، فقام علي بن أبي طالب فقال : أما بعد يا أمير المؤمنين فإنك إن أشخصت أهـل الشام من شامهم سارت الـروم إلى ذراريهم ، وإن أشخصت أهل اليمن من يمنهم سـارت الحبشـة إلى ذراريهم ، وإنـك إن أشخصت من هـذه الأرض انتقضت عليك العرب من أطـرافها وأقـطارها حتى يكـون ما تـدع وراءك أهم إليـك ممـا بين يـديـك من العـورات والعيـالات ، أقـرر هؤلاء في أمصارهم واكتب إلى أهل البصرة فليتفرقوا ثلاث فرق ، فرقـة في حرمهم وذراريهم ، وفـرقة في أهـل عهـدهم حتى لا ينتقضـوا ولتسـر فـرقـة إلى إخوانهم بالكوفة مدداً لهم ، إنّ الأعاجم أن ينظروا إليك غداً قالـوا: هذا أمير المؤمنين، أمير العرب وأصلها فكان ذلك أشـد لكلبهم عليك أمـا ما ذكرت من مسير القوم فإن الله هـو أكره لمسيـرهم منك ، وهـو أقدر على تغيير ما يكره ، وأما عددهم فإنـا لم نكن نقاتـل فيما مضى بـالكثرة ولكن بالنصر فقال عمر: هذا هو الرأي كنت أحب أن أتابـع عليه فـأشيروا علي برجل أوليه (الخ) .

البداية والنهاية ١٠٧/٧ إن أهل فارس اجتمعـوا من كل فـج عميق بأرض نهاوند حتى اجتمع منهم مـائة ألف وخمسـون ألف مقاتـل وعليهم الفيرذان ويقال بندار ، ويقال ذو الحاجب ، وتذامروا فيما بينهم ، وقـالوا إن محمداً الذي جاء العرب لم يتعرض لبلادنا ولا أبو بكر الذي قام بعده تعـرض لنا في دار ملكنـا ، وإن عمر بن الخـطاب هـذا لمـا طـال ملكـه انتهك حرمتنـا وأخذ بـلادنا ، ولم يكفـه ذلك حتى أغـزانا في عقـر دارنا وأخـذ بيت المملكـة وليس بمنتـه حتى يخـرجكم من بـلادكم ، فتعـادوا وتعـاقدوا على أن يقصـدوا البصرة والكـوفة ثم يشغلوا عمـر عن بـلاده ،

وتوثقوا من أنفسهم وكتبوا بذلك عليهم كتاباً ، فلما كتب سعد بذلك إلى عمر ـ وكان قد عزل سعداً في غضون ذلك ـ شافه سعد عمر بما تمالؤا عليه وتصدوا إليه ، وأنه قد اجتمع منهم مائة وخمسون ألفاً ، وجاء كتاب عبد الله بن عبد بن عتبان من الكوفة إلى عمر مع قريب ابن ظفر العبدي بأنهم قد اجتمعوا وهم منحرفون متذامرون على الإسلام وأهله وأن المصلحة يا أمير المؤمنين أن تقصدهم فتعالجهم عما هموا به وعزموا عليه من المسير إلى بلادنا ، فقال عمر لحامل الكتاب، ما اسمك: قال: قريب قال ابن من؟ قال ابن ظفر ، فتفاءل عمر بذلك ، وقال ظفر قريب ، ثم أمر فنودي الصلاة جماعة فاجتمع الناس وكان أول من دخل المسجد لذلك سعد بن أبي وقاص فتفاءل عمر أيضاً بسعد : فصعد عمر المنبر حتى اجتمع الناس فقال : إن هذا اليوم له ما بعده من الأيام ألا وإني قد هممت بأمر فاسمعوا وأجيبوا وأوجزوا ولا تنازعوا فتفشلوا فتذهب ريحكم ، إني قد رأيت أن أسير بمن قبلي حتى أنزل منزلاً وسطاً بين هذين المصرين فاستنفر الناس ثم أكون لهم ردءاً حتى يفتح الله عليهم ، فقام عثمان وعلي وطلحة والزبير وعبد الرحمان بن عوف في رجال من أهل الرأي فتكلم كل منهم بانفراده فأحسن وأجاد واتفق رأيهم على أن لا يسير من المدينة ، ولكن يبعث البعوث ويحصرهم برأيه ودعائه ، وكان من كلام علي رضي الله عنه أن قال : إن هذا الأمر لم يكن نصره ولا خذلانه بكثرة ولا قلة ، هو دينه الذي أظهره ، وجنده الذي أعزه وأمدّه بالملائكة حتى بلغ ما بلغ ، فنحن على موعود من الله ، والله منجز وعده وناصر جنده ومكانك منهم مكان النظام من الخرز ، يجمعه ويمسكه ، فإذا انحل تفرق ما فيه وذهب ، ثم لا يجتمع بحذافيره أبداً ، والعرب اليوم وإن كانوا قليلاً فهم كثير عزيز بالإسلام ، فأقم مكانك واكتب إلى أهل الكوفة فهم أعلام العرب ورؤساؤهم فليذهب منهم الثلثان ويقيم الثلث ، واكتب إلى أهل البصرة يمدونهم

أيضاً ، وكان عثمان قد أشار في كلامه أن يمدهم في جيوش من أهل اليمن والشام ، ووافق عمر على الذهاب إلى ما بين البصرة والكوفة ، فرد علي (ع) على عثمان في موافقته على الذهاب إلى ما بين البصرة والكوفة كما تقدم ورد رأي عثمان فيما أشار به من استمداد أهل الشام خوفاً على بلادهم إذا قل جيوشها من الروم ، ومن أهل اليمن خوفاً على بلادهم من الحبشة ، فأعجب عمر قولُ علي (ع) وسرَّ به (انتهى مع اختصار) .

قال المؤلف : هذا بعض ما ذكره علماء السنة ومؤرخوهم في الباب ، وقد ذكر ذلك أيضاً علماء الإمامية في كتبهم مفصلاً .

(منهم) المجلسي في البحار ٩/٥٠١ نقلاً عن إرشاد المفيد وغيره ، وأخرج ذلك العلامة التستري في كتابه قضاء علي (ع) ص١٧٠ ـ ١٧٢ نقلاً عن إرشاد المفيد رحمه الله ونهج البلاغة وقد ذكر ذلك ابن أبي الحديد في شرحه لنهج البلاغة ٢/٣٨٩، وأخرجها العلامة المحلاتي في كتابه ص٩١ من الطبعة الأولى عن إرشاد المفيد رحمه الله ونهج البلاغة ، وناسخ التواريخ ، وإليك لفظ المفيد في الإرشاد .

(قال) حدث شبابة بن سوار عن أبي بكر الهذلي قال: سمعت رجلاً من علمائنا يقول : تكاتبت الأعجام من أهل همدان والري وأصبهان وقومس ونهاوند وأرسل بعضهم إلى بعض أن ملك العرب الذي جاء بدينهم وأخرج كتابهم قد هلك (يعنون به النبي صلى الله عليه وآله وسلم (وأنه ملكهم من بعده رجل ملكاً يسيراً ثم هلك (يعنون به أبا بكر) وقام من بعده آخر قد طال عمره حتى تناولكم في بلادكم وأغزاكم جنوده (يعنون به عمر) وأنه غير منته عنكم حتى تخرجوا من بلادكم من جنوده وتخرجوا إليه فتغزوه في بلاده فتعاقدوا على هذا ، وتعاهدوا عليه ، فلما انتهى الخبر إلى من بالكوفة من المسلمين أنهوه إلى عمر ،

فلما انتهى إليه الخبر فزع لذلك فزعاً شديداً ، ثم أتى مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فصعد إلى المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : معاشر المهاجرين والأنصار إن الشيطان قد جمع لكم جموعاً وأقبل ليطفىء نور الله إلا أن أهل همذان وأصبهان والري وقومس ونهاوند مختلفة ألسنتها وألوانها وأديانها قد تعاهدوا وتعاقدوا أن يخرجوا من بلادهم أخوانكم من المسلمين ويخرجوا إليكم فيغزوكم في بلادكم فأشيروا علي وأوجزوا ولا تطنبوا فإن هذا يوم له ما بعده يوم من الأيام ، فتكلموا .

فقام طلحة بن عبيد الله وكان من خطباء قريش فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : يا أمير المؤمنين قد حنكتك الأمور وجربتك الدهور ،وعجمتك البلايا واحتكمتك التجارب ، وأنت مبارك الأمر، ميمون النقيبة ، وقد وّليت فخبرت واختبرت فلم تنكشف من عواقب قضاء الله إلا عن خيار ، فاحضر هذا الأمر برأيك ولا تغب عنه ثم جلس ، فقال عمر تكلموا .

فقال عثمان بن عفان فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد يا أمير المؤمنين فإني أرى أن تشخص أهل الشام من شامهم وأهل اليمن من يمنهم وتسير أنت في أهل هذين الحرمين وأهل المصرين الكوفة والبصرة فتلقى جميع المشركين بجميع المؤمنين فإنك يا أمير المؤمنين لا تستبقي من نفسك بعد العرب باقية ، ولا تمتع من الدنيا بعزيز وتلوذ منها بحريز ، فاحضره برأيك ولا تغب عنه ثم جلس فقال عمر: تكلموا .

فقال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليهما السلام: الحمد لله (حتى أتم التحميد والثناء على الله والصلاة على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم) ثم قال :

أما بعد فإنك إن أشخصت أهل الشام من شامهم سارت الروم إلى ذراريهم وإن أشخصت أهل اليمن من يمنهم سارت الحبشة إلى

ذراريهم ، وإن أشخصت من هـذين الحرمين انتقضت عليـك العرب من أطرافها وأكنافها حتى يكـون ما تـدع وراء ظهرك من عيـالات العرب أهم إليك مما بين يديك ، فأما ذكرك كثرة العجم ورهبتـك من جموعهم فـإنا لم نكن نقاتل على عهد رسول الله بالكثرة وإنما كنا نقاتل بالنصر ، وأمـا ما بلغك من اجتماعهم على المسير إلى المسلمين فإن الله لمسيرهم أكره منـك لذلـك ، وهو أولى بتغيير ما يكـره ، وإن الأعاجم إذا نـظروا إليك قالوا: هذا رجل العـرب فإن قـطعتموه فقـد قطعتم العـرب ، وكان أشـد لكلبهم وكنت قـد ألّبتهم على نفسـك وأمـدهم من لم يكن يمـدهم ، ولكنى أرى أن تقـر هؤلاء في أمصـارهم ، وتكتب إلى أهـل الـبصـرة فليتفرقوا على ثلاث فرق ، فلتقم فـرقة منهم على ذراريهم حـرساً لهم ، ولتقم فرقة على أهل عهدهم لئلا ينتقضوا ولتسر فرقـة منهم إلى إخوانهم مدداً لهم ، فقال عمـر: أجل هـذا الرأي وقـد كنت أحب أن أتابـع عليه وجعل يكرر قول أمير المؤمنين (ع) وينسقه إعجاباً واختياراً له .

قال المؤلف : هذا بعض ما أخرجه علماء الإمامية في الباب وفي ذلـك كفايـة ، ومن أراد التفصيل فعليـه بمراجعـة البحار وغيـره من كتب التاريخ والحديث وهي كثيرة لا تحصى .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) في إرث الجد

السنن الكبـرى للبيهقي ٦/٢٤٧ بسنـده عن الشعبي كـان من رأي أبي بكـر وعمر أن يجعـلا الجد أولى من الأخ ، وكـان عمر يكـره الكلام فيـه ، فلما صـار عمر جـداً [قال] هـذا أمر قـد وقـع لا بـد للنـاس من معرفته ، فأرسل إلى زيد بن ثابت فسـأله فقـال : كان من رأي أبي بكـر أن يجعـل الجد أولى من الأخ فقـال: يا أميـر المؤمنين لا تجعـل شجـرة نبتت فانشعب منها غصن فاشعب في الغصن غصن ، فما يجعـل الغصن

الأول أولى من الغصن الثاني ، وقد خرج الغصن من الغصن .

[قال] فأرسل إلى علي رضي الله عنه فسأله فقال له كما قال زيد إلا أنه جعله سيلاً سال فانشعب منه شعبة ثم انشعب منه شعبتان ، فقال أرأيت لو أن هذه الشعبة الوسطى رجعت أليس إلى الشعبتين جميعاً (الحديث) .

وفي سنن الدارمي ج٢/٣٥٤ عن الشعبي أنه قال : أول جد ورث في الإسلام عمر فأخذ ماله فأتاه علي وزيد فقال ليس لك، ذلك إنما كنت كأحد الأخوين .

السنن الكبرى أيضاً ٦/٢٤٧ إن أول جد ورث في الإسلام عمر ابن الخطاب مات ابن فلان ابن عمر فأراد عمر أن يأخذ المال دون إخوته ، فقال له علي وزيد: ليس لك ذلك ، فقال عمر: لولا أن رأيكما اجتمع لم أر أن يكون ابني ولا أن أكون أباه .

قال المؤلف : هذا بعض ما ذكر في الباب ، ومن الفتاوى العجيبة المنقولة من عمر فتواه في إرث الجد بفتاوى مختلفة ، قيل إنها بلغت مائة وجميعها متناقضة تختلف بعضها مع بعض .

أخرج البيهقي في سننه ٦/٢٤٥ نقلاً عن عبيدة أنه قال : إني لأحفظ عن عمر في الجد مائة قضية كلها ينقض بعضها بعضاً .

(وفيه) عن عبيدة قال: حفظت عن عمر مائة قضية في الجد [قال] إني قضيت في الجد قضايا مختلفة كلها لا آلو فيه عن الحق ، ولئن عشت إن شاء الله إلى الصيف لأقضين فيها بقضية تقضي به المرأة وهي على ذيلها .

(قال) وأخرج البيهقي في السنن عن طارق بن شهاب قال: أخذ عمر بن الخطاب كتفاً وجمع أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم

ليكتب في الجد وهم يرون أنه يجعله أباً فخرجت عليه حية فتفرقوا ، فقال: لو أن الله أراد أن يمضيه لأمضاه .

وذكر ابن أبي الحديد في شرحه لنهج البلاغة ٦١/١ أنه كان عمر يفتي كثيراً بالحكم ثم ينقضه ويفتي بضده وخلافه ، قضى في الجد مع الأخوة قضايا كثيرة مختلفة ، ثم خاف من الحكم في هذه المسألة ، فقال: من أراد أن يقتحم جهنم فليقل في الجد برأيه (انتهى) .

قال المؤلف : ما كان مقدراً لعمر بن الخطاب أن يعرف حكم إرث الجد ، ويشهد بذلك ما أخرجه في مجمع الزوائد ٢٢٧/٤ وفي كنز العمال ١٥/٦ عن سعيد بن المسيب عن عمر قال: سألت النبي صلى الله عليه وآله وسلم كيف قسم الجد قال: ما سؤالك يا عمر إنني أظنك تموت قبل أن تعلم ذلك .

قال سعيد بن المسيب فمات عمر قبل أن يعلم ذلك .

قال المؤلف: ويؤيد هذا الحديث ما روي من أن عمر أفتى في إرث الجد بفتاوى مختلفة ولو كان له علم بذلك لما افتى كذلك ، ويؤيد ذلك أيضاً مراجعته إلى أمير المؤمنين(ع) وإلى غيره في حكم إرث الجد، وقد تقدم .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) في امرأة أنكرت ولدها

الطرق الحكمية ص٤٥ لابن القيم الجوزية [قال] روي عن محمد بن عبد الله بن أبي رافع عن أبيه [قال] خاصم غلام من الأنصار أمه إلى عمر بن الخطاب فجحدته فسأله البينة فلم تكن عنده وجاءت المرأة بنفر فشهدوا أنها لم تزوج وأن الغلام كاذب عليها وقد قذفها فأمر عمر بضربه فلقيه علي رضي الله عنه فسأل عن أمرهم فدعاهم ثم قعد في مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم .وسأل المرأة فجحدت فقال للغلام: إجحدها كما جحدتك ، فقال يا ابن عم رسول الله إنها أمي!

قال: إجحدها وأنا أبـوك والحسن والحسين أخواك ، قـال: قد جحـدتها وأنكرتها، فقال علي لأولياء المرأة أمري في هـذه المرأة جـائز؟، قـالوا: نعم، وفينا أيضاً،فقال علي: أشهد من حضـر أني قد زوجت هـذا الغلام من هذه المرأة الغريبة منه ، يا قنبر إئتني بطينة فيها دراهم فـأتاه بهـا فعد أربعمائة وثمانين درهماً فقذفها مهراً لها وقال للغلام خـذ بيد امـرأتك ولا تأتنا إلا وعليك أثر العرس ، فلما ولى قـالت المرأة: يـا أبا الحسن، الله الله، هو النار، هو الله ابني ، قال: كيف ذلك؟ قالت: إن أباه كان زنجياً وإن أخوتي زوجوني منه فحملت بهذا الغلام ، وخرج الرجل غازياً فقتـل وبعثت بهـذا إلى حي بني فـلان فنشـأ فيهم وأنفت أن يكـون ابني فقـال علي: أنا أبو الحسن وألحقه وثبت نسبه (انتهى) .

قـال المؤلف : أخـرج هـذه القضيـة جمـاعـة من علمـاء السنـة والإمامية ، هذا وقد أخرجها ابن شاذان نقلاً عن الواقدي كما في فضائـل ابن شاذان .

وأخرجها المجلسي في البحار ٤٨٧/٩ كما أخـرجها التستـري في كتابه ص٦ نقلاً عن الكافي والتهذيب ، وأخرجها أيضاً العلامة المحلاتي في كتابه ص٧٢ عن كتـاب السياسـة الشرعيـة لابن القيم الحنبلي ، ومن كتاب أبي تراب الخطيب ، وأخرجها السيد العلامة السيـد محسن الأمين العاملي في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين عن الإمام الصادق (ع)، وإليك ما نقله العلامة التستري عن الكافي والتهذيب .

عاصم بن حمزة السلولي قال: سمعت غلاماً بالمدينة وهـو يقول: يا أحكم الحاكمين أحكم بيني وبين أمي . فقال له عمر بن الخطاب: يـا غلام لم تدعو على امك؟ قال: يا أمير المؤمنين حملتني في بطنهـا تسعة أشهر، وأرضعتني حولين، فلما ترعـرعت وعرفت الخيـر من الشر ويميني من شمالي طردتني وانتفت مني وزعمت أنها لا تعرفني ، فقـال عمر: يـا

هذه ما يقول الغلام؟ فقالت: يا أمير المؤمنين والذي احتجب بالنور فلا عين تراه . وحق محمد وما ولد ما أعرفه ولا أدري من أي الناس ، هو والله غلام مدع يريد أن يفضحني في عشيرتي وإني جارية من قريش لم أتزوج قط وإني بخاتم ربي ، فقال عمر: ألك شهود؟ فقالت: هؤلاء أخوتي فتقدم الأربعون قسامة فشهدوا عند عمر أن الغلام مدع يريد أن يفضحها في عشيرتها وأن هذه جارية من قريش لم تتزوج قط وأنها بخاتم ربها ، فقال عمر: خذوا هذا الغلام وانطلقوا به إلى السجن فتلقاهم أمير المؤمنين (علي بن أبي طالب (ع) في بعض الطريق فنادى الغلام: يا ابن عم رسول الله إنني غلام مظلوم وأعاد عليه الكلام الذي كلم به عمر ، ثم قال: وهذا عمر أمر بي إلى السجن، فقال علي (ع) : ردوه إلى عمر فلما ردوه قال لهم عمر: أمرت به إلى السجن فرددتموه إلي ، قالوا : يا أمير المؤمنين أمرنا علي بن أبي طالب أن نرده إليك وسمعناك وأنت تقول لا تعصوا لعليّ أمراً ، فبينا هم كذلك إذ أقبل علي (ع) فقال علي : بأم الغلام فأتوا بها فقال علي : يا غلام ما تقول ؟ فأعاد الكلام، فقال علي لعمر: أتأذن لي أن أقضي بينهم فقال: سبحان الله وكيف لا وقد سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول أعلمكم علي بن أبي طالب ، ثم قال (ع) للمرأة: يا هذه ألك شهود، قالت. نعم، فتقدم الأربعون قسامة فشهدوا بالشهادة الأولى ، فقال علي (ع): لأقضين اليوم بقضية هي مرضاة الرب من فوق عرشه علمنيها حبيبي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم) ثم قال لها: ألك ولي؟ قالت: نعم، هؤلاء إخوتي، فقال لأخوتها: أمري فيكم وفي أختكم جائز؟ فقالوا: نعم يا ابن عم رسول الله أمرك فينا وفي أختنا ، فقال علي (ع) أشهد الله وأشهد من حضر من المسلمين أني قد زوجت هذا الغلام من هذه الجارية بأربعمائة درهم والنقد من مالي ، يا قنبر علي بالدراهم فأتاه قنبر بها فصبها في يد الغلام قال: خذها فصبها في

حجر امرأتك ولا تأتني إلا وبك أثر العرس ، فقام الغلام فصب الدراهم في حجر المرأة ثم تلببها، فقال لها: قومي فنادت المرأة: النار النار يا ابن عم محمد، تريد أن تزوجني من ولدي؟، هذا والله ولدي زوجني أخوتي هجيناً[1] فولدت منه هذا الغلام فلما ترعرع وشب أمروني أن انتفي منه وأطرده ، وهذا والله ولدي وفؤادي يتقلى أسفاً على ولدي ، قال: ثم أخذت بيد الغلام وانطلقت ونادى عمر : واعمراه لولا علي لهلك عمر (انتهى) .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية علماء الإمامية وفيها اختلاف وزيادة ومن جملتهم ابن شهر أشوب حيث أخرجها في المناقب ٤٩٣/١ عن حدائق الخطيب وعن الكافي وعن تهذيب الشيخ ، وقد ذكر تفصيل القضية ثم ذكر أبياتاً لابن حماد أدرج فيها القضية ، هذا وقد أخرج العلامة المجلسي رحمه الله في البحار ٤٨٧/٩ قضية تشبه هذه القضية ، وهي قضية أخرى لاختلاف الشهود ، وفيها أمور لم تذكر في القضية السابقة ، وإليك ألفاظ المجلسي في البحار (فض بل) الواقدي عن جابر عن سلمان الفارسي رضي الله عنه [قال] جاء إلى عمر بن الخطاب غلام يافع فقال: إن أمي جحدت حقي من ميراث أبي وأنكرتني وقالت: لست بولدي فأحضرها وقال لها: لم جحدت حقي من ميراث أبي وأنكرتني وقالت: لست بولدي فأحضرها وقال لها: لم جحدت ولدك هذا الغلام وأنكرتيه؟ قالت: إنه كاذب في زعمه ولي شهود بأني بكر عاتق ما عرفت بعلاً وكانت قد أرشت سبع نفر من النساء كل واحدة بعشرة دنانير (وقالت لهن إشهدن) بأني بكر لم أتزوج ولم أعرف بعلاً ، فقال لها عمر أين شهودك؟ فأحضرتهن بين يديه فشهدن أنها بكر لم يمسها ذكر ولا بعل ، فقال الغلام: بيني وبينها علامة أذكرها لها عسى

---

(١) الهجين هو اللئيم والذي أبوه عربي وأمه أمة غير محصنة .

تعرف ذلك ، فقالت له: قل ما بدا لك فقال الغلام: كان والدي شيخ سعد بن مالك يقال له الحارث المزني ورزقت في عام شديد المحل وبقيت عامين كاملين ارتضع من شاة ثم أنني كبرت وسافر والدي مع جماعة في تجارة فعادوا ولم يعد والدي معهم فسألتهم عنه، فقالوا: إنه درج ، فلما عرفت والدتي الخبر أنكرتني وأبعدتني وقد أضرت بي الحاجة ، فقال عمر: هذا مشكل لا يحله إلا نبي أو وصي نبي فقوموا بنا إلى أبي الحسن (ع) فمضى الغلام وهو يقول : أين منزل كاشف الكروب أين خليفة هذه الأمة حقاً ، فجاءوا به إلى منزل علي بن أبي طالب (ع) كاشف الكروب ومحل المشكلات فوقف هناك يقول : يا كاشف الكروب عن هذه الأمة ، فقال له الإمام: ومالك يا غلام، فقال: يا مولاي أمي جحدتني حقي وأنكرتني أني لم أكن ولدها ، فقال الإمام (ع): أين قنبر، فأجابه لبّيك يا مولاي، فقال له: امض واحضر الامرأة إلى مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فمضى قنبر وأحضرها بين يدي الإمام فقال لها: ويلك لم جحدت ولدك؟ فقالت: يا أمير المؤمنين أنا بكر ليس لي ولد ولم يمسسني بشر قال لها: لا تطيلي الكلام ، انا ابن عم البدر التمام ، وأنا مصباح الظلام ، وإن جبرئيل أخبرني بقصتك ، فقالت: يا مولاي أحضر قابلة تنظرني أنا بكر عاتق، أم لا، فأحضروا قابلة أهل الكوفة فلما خلت بها أعطتها سواراً كان في عضدها وقالت لها اشهدي بأني بكر، فلما خرجت من عندها قالت له يا مولاي إنها بكر، فقال (ع) كذبت العجوز يا قنبر، فتش العجوز وخذ منها السوار قال قنبر، فأخرجته من كتفها فعند ذلك ضج الخلائق ، فقال الإمام : اسكتوا فأنا عيبة علم النبوة ثم أحضر الجارية وقال لها: يا جارية أنا زين الدين ، أنا قاضي الدين ، أنا أبو الحسن والحسين ، إني أريد أن أزوجك من هذا الغلام المدعي عليك فتقبليه مني زوجاً، فقالت: لا يا مولاي أتبطل شرع محمد (ع)؟ فقال بماذا؟ فقالت: تزوجني بولدي

كيف يكون ذلك ، فقال الإمام (ع) جاء الحق وزهق الباطل وما يكون هذا منك قبل هذه الفضيحة ، فقالت يا مولاي خشيت على الميراث فقال لها : استغفري الله وتوبي إليه ، ثم أنه أصلح بينهما وألحق الولد بوالدته وبإرث أبيه (انتهى) .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) في امرأة ولدت ولداً أحمر وهي سوداء

الطرق الحكمية لابن القيم الجوزية ص٤٧ قال: أتي عمر بن الخطاب برجل أسود ومعه امرأة سوداء فقال يا أمير المؤمنين إني أغرس غرساً أسود وهذه سوداء على ما ترى فقد أتتني بولد أحمر فقالت المرأة: والله يا أمير المؤمنين ما خنته وإنه لولده ، فبقي عمر لا يدري ما يقول فسأل عن ذلك علي بن أبي طالب رضي الله فقال للأسود إن سألتك عن شيء أتصدقني؟ قال: أجل والله، قال: هل واقعت امرأتك وهي حائض ؟ قال: قد كان ذلك ، قال علي : الله أكبر إن النطفة إذا خلطت بالدم فخلق الله عز وجل منها خلقاً كان أحمر ، فلا تنكر ولدك فأنت جنيت على نفسك .

قال المؤلف : تذكر في كتب الإمامية قضية نظير هذه القضية مع اختلاف يسير وإليك نصها :

في الكافي للكليني ، عن الصاق (ع) قال: إن رجلاً أتى بأمرأته إلى عمر فقال: إن امرأتي هذه سوداء وأنا أسود وأنها ولدت غلاماً أبيض ، فقال (عمر) لمن بحضرته ما ترون؟ فقالوا: نرى أن ترجمها فإنها سوداء وزوجها أسود وولدها أبيض ، فجاء أمير المؤمنين (علي بن أبي طالب (ع) وقد وجه بها لترجم ، فقال ما حالكما فحدثاه ، فقال للأسود: أتتهم امرأتك؟ قال: لا، قال (ع): فأتيتها وهي طامث؟

(قـال): قد قـالت لي في ليلة من الليالي إني طـامث فظننت أنهـا تتقي البرد فوقعت عليهـا ، فقال للمـرأة: هل أتـاك وأنت طامث؟ قـالت: نعم سله قد حرجت عليه وأبيت ، قال: فانطلقا فإنـه ابنكما وإنمـا غلب الدم النطفة ولو قد تحرك اسود فلما أيفع اسود (قولـه (ع) ولو قـد تحرك أي إن كبر الولد صار كوالديه أسود .

قال المؤلف : أخرج ابن شهرأشوْب القضية في المناقب ٤٩٥/١ على نحـو الاختصار من كتـاب فضائـل العترة ، وهـو من مؤلفات علمـاء السنة والقضية فيهـا اختلاف بحيث لا يبعـد أن يقال إنهـا قضية أخـرى ، وإليك لفظها قال رحمه الله إنه أتي عمـر بابن أسـود انتفى منه أبـوه فأراد عمر أن يعزره ، فقـال علي (ع) للرجل هـل جامعت أمــه في حيضها؟ قال: نعم، قال: فلذلك سوده الله . فقال عمر : لولا علي لهلك عمر .

أخــرج هــذه القضيــة المجلسي في البحــار ٤٧٨/٩ نقــلاً عن المناقب ، وذكرها الحجة السيد محسن الأمين العاملي في كتابه عجـائب أحكـام أمير المؤمنين ص٣٩ وذكـر السيد محمـود الموسـوي القضيـة في ترجمته لكتاب السيد الأمين المشار إليه في ص٦٨ ، وذكرها أيضاً العلامة التستري في كتابه (ص٣٥) .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في امرأة اتهمت الأنصاري وصبت بياض البيض على ثوبها

الـطرق الحكمية لابن القيم الجـوزية (ص٤٧) قـال: أتي عمر بن الخطاب بامرأة قـد تعلقت بشاب من الأنصـار وكانت تهـواه فلما لم يساعدها احتالت عليه فأخـذت بيضة فـألقت صفرتهـا وصبت البياض على ثوبها وبين فخذيها ثم جاءت إلى عمر صارخة فقالت : هذا الـرجل غلبني على نفسي وفضحني في أهلي وهذا أثر فعاله ، فسأل عمر النسـاء

فقلن إن ببدنها وثوبها أثر المني ، فهّم بعقوبة الشاب فجعل يستغيث ويقول : يا أمير المؤمنين تثبت في أمري فوالله ما أتيت فاحشة وما هممت بها ، فلقد راودتني عن نفسي فاعتصمت، فقال عمر : يا أبا الحسن ما ترى في أمرها فنظر علي (ع) إلى ما على الثوب ثم دعا بماء حار شديد الغليان فصب على الثوب فجمد ذلك البياض ثم أخذه وشمه فعرف أنه بياض البيض وزجر المرأة فاعترفت (انتهى باختصار) .

قال المؤلف : هذا بعض ما عثرنا عليه من كتب علماء السنة ، وقد أخرج نحو هذه القضية علماء الإمامية وإليك بعضها .

مناقب ابن شهرأشوب ٤٩٨/١ قال وصبت امرأة بياض البيض على فراش ضرتها وقالت: بات عندها رجل وفتش ثوبها فأصاب ذلك البياض وقص على عمر فهّم عمر أن يعاقبها فقال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) أيتوني بماء حار قد أغلي غلياناً شديداً فلما أتي به أمرهم فصبوه على الموضع فانشوى ذلك البياض فرمى بها إليها وقال : (إنه من كيدكن إن كيدكن عظيم) أمسك عليك زوجك فإنها حيلة تلك التي قذفتها فضربها الحد (انتهى) .

قال المؤلف : هذه القضية قضية أخرى شابهت ما تقدم في كيفية الامتحان والتهمة وقد أخرج المفيد رحمه الله ذلك في الإرشاد عند ذكره قضاياه (ع)، وهذا نص ألفاظه :

(قال) وروي أن امرأة هوت غلاماً فدعته إلى نفسها فامتنع الغلام فمضت وأخذت بيضة وألقت بياضها على ثوبها ثم علقت بالغلام ورفعته إلى أمير المؤمنين (علي بن أبي طالب (ع) وقالت : إن هذا الغلام كابرني على نفسي وقد فضحني ثم أخذت ثيابها فأرت بياض البيض وقالت هذا ماؤه على ثوبي فجعل الغلام يبكي ويبرأ مما ادعته ويحلف ،

فقال أمير المؤمنين (ع): لقنبر مر من يغلي ماءً حتى تشتد حرارته ثم ليأتني به على حاله فجيء بالماء فقال: ألقوه على ثوب المرأة فألقوه عليه فاجتمع بياض البيض والتأم فأمر بأخذه ودفعه إلى رجلين من أصحابه فقال: تطعماه وألفظاه فتطعماه فوجداه بيضاً فأمر بتخلية الغلام وجلد المرأة عقوبة على ادعائها الباطل .

قال المؤلف : يظهر لمن تأمل في هذه القضية وتفصيلها وخصوصياتها أنها قضية أخرى غير ما في الطرق الحكمية وإرشاد المفيد .

وقد أخرج بعض هذه القضايا المجلسي رحمه الله في البحار ٤٩٦/٩ نقلاً عن التهذيب والكافي ، وما أخرجه المجلسي يقرب مما في الطرق الحكمية وفيه اختلاف يسير .

وأخرج ذلك العلامة التستري في كتابه (ص ١٠) والعلامة المحلاتي في كتابه (ص٨٦) نقلاً عن كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) للعلامة الأمين العاملي وعن إرشاد المفيد رحمهما الله .

وأخرجها السيد محسن الأمين في كتابه في موردين في (ص ٢٧) وفي قضاياه (ع) في أيام خلافته الظاهرية ، والقضية الأولى تساوي ما في الطرق الحكمية ، والرواية عن أبي عبد الله (الصادق) (ع)، وفيها اختلاف يسير وزيادة قوله (ودفع الله عز وجل عن الأنصاري عقوبة عمر بعليّ) وذلك في آخر القضية ، وأخرجها السيد محمود الموسوي في ترجمته لكتاب السيد الأمين العاملي في ص٤٧ وص١٣٢، طبع طهران لسنة ١٣٧٤هجـ ، وأخرجها الكراجكي في الكنز (ص٢٨٤).

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في سارق قطع إحدى رجليه وإحدى يديه

كنز العمال ٣/١١٨ في الحديث ٢١١٨ عن عبد الرحمان بن عائذ قال: أتي عمر بن الخطاب برجل أقطع اليد والرجل قد سرق فأمر عمر أن يقطع رجله فقال علي بن أبي طالب (ع) إنما قال الله تعالى : ﴿ **إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله**﴾ إلى آخر الآية ، فقد قطعت يد هذا ورجله ولا ينبغي أن تقطع رجله فتدعه ليس له قائمة يمشي عليها ، إما أن تعزره ، وإما أن تستودعه السجن ، قال: فاستودعه السجن (ص ق) أي في سنن سعيد بن منصور وسنن الكبرى للبيهقي ، ذكرها في ٨/٢٧٤ والآية المباركة هي في سورة المائدة آية (٣٣) .

قال المؤلف : هذا ما أخرجه علماء السنة وقد أخرج ذلك علماء الإمامية أيضاً في كتبهم .

(منهم) المجلسي في البحار ٩/٤٨٧ .

(ومنهم):السيد الأمين العاملي في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين (ص ٣٢) عن مناقب ابن شهر أشوب ، والراوي عبد الرحمان بن عايذ الأزدي وهذا لفظه :

في المناقب لابن شهر أشوب ١/٤٩٤، المنهال بن عبد الرحمان بن عايذ الأزدي قال: أتي عمر بن الخطاب بسارق فقطعه ثم أتي به الثانية فقطعه ثم أتي به الثالثة فأراد قطعه ، فقال علي (ع) لا تفعل قد قطعت يده ورجله ولكن احبسه ، وفي كتاب عجائب أحكامه ، وقضى في السارق إذا سرق بعد قطع يده ورجله أن يحبس ويطعم من فيء المسلمين .

(ومنهم) العلامة التستري في كتابه (ص٣٤) عن المناقب لابن شهرأشوب .

(ومنهم) العلامة المحلاتي في كتابه (ص٤٤) نقلاً عن كنز العمال .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين في حكم رجل ضرب قاتل أخيه حتى ظن أنه قتله

كنز العمال ٧/٣٠٠ عن يحيى بن يعلى يخبر أن رجلاً أتي يعلى فقال قاتل أخي فدفعه إليه فجدعه بالسيف حتى رأى أنه قتله وبه رمق فأخذه أهله فداووه حتى برىء فجاء يعلى ، فقال: قاتل أخي ، فقال: أوليس قد دفعته إليك؟ فأخبره خبره فدعاه يعلى فإذا هو قد شلل فحسب جروحه فوجد فيه الدية ، فقال له يعلى : إن شئت فادفع إليه ديته واقتله وإلا فدعه فلحق بعمر (بن الخطاب) فاستعدى على يعلى فكتب عمر إلى يعلى أن اقدم علي فقدم عليه فأخبره الخبر فاستشار عمر علي بن أبي طالب فأشار إليه بما قضى به يعلى أن يدفع الدية ويقتله أو يدعه فلا يقتله ، وقال عمر لعليّ إنك لقاض وردّه على عمله (عب) أي عبد الرزاق في جامعه .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية أو نظيرها في قضاء أمير المؤمنين (ع) للعلامة التستري ص١٦٦ .

(قال) روى المشايخ الثلاثة عن أبان بن عثمان عمن أخبره عن أحدهما (ع)، أنه أتي عمر بن الخطاب برجل قد قتل أخا رجل فدفعه إليه وأمره بقتله فضربه الرجل حتى رأى أنه قد قتله فحمل إلى منزله فوجدوا به رمقاً فعالجوه فبرىء ، فلما برىء أخذه أخوه المقتول الأول فقال: أنت قاتل أخي ولي أن أقتلك، فقال: قد قتلتني مرة ، فانطلق به إلى عمر (بن الخطاب) فأمر بقتله فخرج وهو يقول: والله قتلني مرة ، فمروا على أمير المؤمنين (علي بن أبي طالب) فأخبروه خبره فقال : لا

تعجل حتى أخرج إليك فدخل على عمر ، فقال: أليس الحكم فيه هكذا ، فقال: ما هو يا أبا الحسن، فقال: يقتص هذا من أخي المقتول الأول ما صنع به ثم يقتله بأخيه ، فنظر الرجل إنه إن اقتص منه أتى على نفسه فعفا عنه وتتاركا .

قال المؤلف : وقد أخرج هذه القضية ابن شهرأشوب في المناقب ٤٩٦/١ - ٤٩٧ .

(قال) روى أحمد بن عامر بن سليمان الطائي عن الرضا (ع) في خبر أنه أقر رجل بقتل ابن رجل من الأنصار فدفعه عمر إليه ليقتله فضربه ضربتين بالسيف حتى ظن أنه هلك فحمل إلى منزله وبه رمق فبرىء الجرح بعد ستة أشهر فلقيه الأب وجره إلى عمر فدفعه إليه عمر (ليقتله) فاستغاث الرجل إلى أمير المؤمنين (علي بن أبي طالب عليه السلام) فقال لعمر: ما هذا الذي حكمته به على هذا الرجل؟ فقال: النفس بالنفس، قال: ألم يقتله مرة ، قال: قد قتله ثم عاش، قال: فيقتل مرتين، فبهت (عمر) ثم قال: فاقض ما أنت قاض فخرج (ع) فقال للأب: ألم تقتله مرة ، قال: بلى فيطل دم ابني قال: لا ولكن الحكم أن تدفع إليه فيقتص منك مثل ما صنعت به ثم تقتله بدم ابنك ، قال: هو والله الموت ولا بد منه ، قال: لا بد أن يأخذ بحقه ، قال: فإني قد صفحت عن دم ابني ويصفح لي عن القصاص ، فكتب بينهما كتاباً بالبراءة فرفع عمر يده إلى السماء وقال: الحمد لله أنتم أهل بيت الرحمة يا أبا الحسن [ثم قال]لولا علي لهلك عمر .

قال المؤلف : هذه القضايا الثلاث المتقدمة تشبه بعضها ببعض وتختلف بعضها مع بعض ، تشترك في أن عمر بن الخطاب راجع فيها إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) كما تشترك في النتيجة والحكم أي خلاص القاتل من الطالبين لقتله بحكم أمير المؤمنين (ع) وتختلف في جهات تعرف بالمراجعة .

قال المؤلف : هذا بعض ما عثرنا عليه من مراجعات عمر بن الخطاب إلى أمير المؤمنين (ع)، والتي ذكرها علماء السنة في كتبهم .

وإليك فيما يأتي بعض ما ذكره علماء الإمامية في كتبهم من مراجعات عمر بن الخطاب إلى أمير المؤمنين (ع) ولم أعثر عليها في كتب علماء السنة .

مراجعة عمر بن الخطاب إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم امرأة تزوجت بشيخ فمات على بطنها عند المجامعة

في الكافي والتهذيب ، وكتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) والبحار، وكتاب قضاء أمير المؤمنين (ع) للعلامة التستري (ص١١) وكتاب السيد العلامة الحجة السيد محسن الأمين ص٣٣، وفي ترجمته ص٥٦ طبع طهران سنة ١٣٦٩ واللفظ للسيد المحسن في كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع)، محمد بن فضيل عن أبي الصباح (عن الصادق (ع) عن أبي عبد الله (ع)، قال أتي عمر بن الخطاب بامرأة تزوجها شيخ فلما واقعها مات على بطنها فجاءت بولد فادعى إخوته من أبيه أنها فجرت وشهدوا عليها فأمر عمر أن ترجم فمر بها على علي (ع) فقال: هذه المرأة تعلمكم بيوم تزوجها الشيخ ويوم واقعها وكيف كان جماعه لها ردوا المرأة ، فلما كان من الغد دعا بصبيان أتراب ، فقال لهم: إلعبوا حتى ألهاهم اللعب قال لهم: اجلسوا حتى إذا ما تمكنوا صاح بهم أن قوموا فقام الغلام فاتكأ على راحته فدعاه أمير المؤمنين (ع) فورثه من أبيه وجلد إخوته حد المفترين حداً حداً فقال له عمر: يا أبا الحسن كيف صنعت؟ قال: عرفت ضعف الشيخ في اتكاءة الغلام على راحتيه .

قال المؤلف : لفظ الكافي والتهذيب يقرب مما تقدم ، وفيه

زيـادات وتفصيل ، وهـذا لفـظهمـا بحـذف السنـد عن أبي الصبـاح عن الصادق (ع) قال: أتي عمـر بامـرأة وزوجها شيـخ فلما أن واقعهـا مات على بطنها فجاءت بولد فادعى بنوه أنها فجرت وتشاهدوا عليها فـأمر بهـا عمـر أن ترجم فمـر بها علي (ع) فقـالت: يا ابن عم رسـول الله إن لي حجـة فقال: هـاتي حجتك فـدفعت إليه كتـابـاً فقـرأه فقـال هـذه المـرأة تعلمكم بيوم تزوجها ويوم واقعها كيف كان جمـاعه لهـا ردّوا المرأة، فلمـا كان من الغد دعا بصبيان أتراب ودعا الصبي معهم فقال لهم: إلعبوا حتى إذا ألهـاهم اللعب قال لهم: اجلسـوا حتى تمكنوا صـاح بهم قومـوا فقام الصبيان وقام الغلام فاتكأ على راحتيه فدعا بـه علي (ع) وورثه من أبيـه وجلد إخوته حد المفترين حداً حداً ، فقال له عمر: كيف صنعت؟ قال: عرفت ضعف الشيخ في اتكاء الغلام على راحتيه .

قال المؤلف : ذكر هذه القضية في البحار للمجلسي، وفي قضاء علي أمير المؤمنين (ع) ص١١١ ، للتستري، وفي كتاب العلامـة الحجة السيد محسن الأمين المرتجم بالفارسية ص٥٦ ، وفي الأصل أيضاً .

وذكـر السيد في تعليقـه على القضيـة أن أميـر المؤمنين (ع) أثبت الولد لأبيه بحكم الحديث المشهور (الولد للفراش) وإن كان ما استظهر من حال الطفل مؤيداً للحكم ، وذلـك لأن أم الولـد كانت زوجـة للشيخ بلا شبهة والولد ملحق به ، وإن كان أخوة الولـد له لا تثبت الفـاحشة لأم الولد حيث أنهم لم يأتوا بـالشهود على دعـواهم في حق زوجة أبيهم بـل قالوا ذلك بلا دليل شرعي ورموا زوجة أبيهم بالفاحشة ، ولذلك أمر (ع) بجلدهم حد المفترين ، وكان عمر بن الخطاب غافلاً عن هذا الحـديث ولـم يذكره الأمير (ع) لأنه قنـع بما بينـه له من سبب الحكم وهـو ضعف الولد ، وحيث أن عمر كان يعترف بعلم علي (ع) لم يطالب عليـاً (ع) بدليل آخر .

مراجعة عمر بن الخطاب إلى أمير المؤمنين (ع) في امرأة تشبهت بأمة رجل فواقعها

غاية المرام ص٥٣٦ أخرج بسنده عن أبي الروح أن امـرأة تشبهت بأمة لرجل وذلك ليلاً فواقعها وهو يرى أنها جاريته فرفع إلى عمر فـأرسل إلى علي (ع) فقال: إضرب الرجل حـداً في السر واضـرب المرأة حـداً في العلانية .

قـال المؤلف : أخرج المجلسي في البحـار ٢٤٨/٩ القضية عن الكـافي ثم ذكر (ع) في تـوجيه القضيـة وقال لعله (ع) إنمـا أمـر بحـد الرجل لأنـه علم أنه عـرفها ولم يـظهر ذلـك بل أخفـاه فلذلك أمـر بحده سراً ، وقد أخـرج القضية العـلامة الشيـخ ذبيح الله في كتـابه ج١ص٨١ نقلاً عن الكافي وأخرجها العلامة التستري في كتابه ص٣١، عن الكليني في الكافي .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في رجل نكح رجلاً آخر في دبره فهرب أحدهما

غاية المرام ص٥٣٥ عن الكافي بسنـده عن عبد الـرحمن العرزمي قـال: سمعت أبا عبـد الله (ع) يقول: وجـد رجل في إمـارة عمر نكـح رجلاً آخر فهرب أحدهما وأخذ الآخر فجيء به إلى عمر فقال للناس: ما ترون؟ [قال]: فقال هذا اصنع كذا وقال هذا اصنع كذا ، قال فما تقول يـا أبا الحسن ، قـال: اضـرب عنقـه ، فضـرب عنقـه ، قـال ثم أراد أن يحمله فقال: مه إنه قد بقي من حـدوده شيء ، قال: ادع بحـطب فدعـا عمر بحطب فأمر به أمير المؤمنين (ع) فأحرق به .

قال المؤلف : أخرج العـلامة التستـري القضية في كتـابه ص٤٠

عن الكافي والتهذيب بسنديهما عن الإمام الباقر (ع) بلفظ آخر [قال] قال (ع) : أتي عمر برجل قد نكح في دبره فهّم أن يجلده فقال للشهود رأيتموه يدخله كما يدخل الميل في المكحلة؟ قالوا : نعم ، فقال لعليّ (ع) ما ترى في هذا؟ فطلب الفحل الذي نكح فلم يجده ، فقال علي (ع) : أرى فيه أن تضرب عنقه فأمر فضرب عنقه ، ثم قال عمر : خذوه، فقال علي (ع) بقيت له عقوبة أخرى قال : وما هي؟ قال : ادع له بطن من حطب فلف فيه ثم أحرق .

قال المؤلف : أخرج العلامة المجلسي رحمه الله القضية في البحار ٩/٤٩٤ عن الكافي عن أبي عبد الله عن أبيه عليهما السلام ، ولفظه ولفظ التستري سواء ، وزاد في آخره عنه (ع) أنه قال : إن لله عباداً لهم في أصلابهم أرحام كأرحام النساء ، قال عمر : فما لهم لا يحملون فيها؟قال علي(ع) :لأنها منكوسة (و) في أدبارهم غدة كغدة البعير فإذا هاجت هاجوا وإذا سكنت سكنوا .

قال المؤلف : أخرج العلامة المحلاتي القضية في كتابه ص٧٨ عن الكافي ولفظه ولفظ المجلسي سواء .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في يتيمة أخذت عذرتها زوجة مربيها واتهمتها خوفاً من أن يتزوج بها بعلها

في الكافي والتهذيب بسنديهما عن الصادق (ع) قال : أتي عمر ابن الخطاب بجارية قد شهدوا عليها أنها بغت .

وكان من قصتها أنها كانت يتيمة عند رجل وكان الرجل كثيراً ما يغيب عن أهله فشبت اليتيمة فتخوفت المرأة أن يتزوجها زوجها فدعت بنسوة حتى أمسكنها فأخذت عذرتها بإصبعها فلما قدم زوجها عن غيبته رمت المرأة اليتيمة بالفاحشة وأقامت البينة من جاراتها اللاتي ساعدنها

على ذلك فرفع ذلك إلى عمر فلم يدر كيف يقضي فيهما ، ثم قال للرجل: إئت علي بن أبي طالب (ع) واذهب بنا إليه فأتوا علياً (ع) وقصوا عليه القصة ، فقال لامرأة الرجل: ألك بينة أو برهان ، قالت: لي شهود هؤلاء جاراتي يشهدن عليها بما أقول واحضرتهن وأخرج علي (ع) السيف من غمده فطرحه بين يديه وأمر بكل واحدة منهن فأدخلت بيتاً : ثم دعا امرأة الرجل فأدارها بكل وجه فأبت أن تنزل عن قولها فردّها إلى البيت الذي كانت فيه ، ودعا إحدى الشهود وجثا على ركبتيه ، ثم قال: تعرفيني أنا علي بن أبي طالب وهذا سيفي وقد قالت امرأة الرجل ما قالت ورجعت إلى الحق وأعطيتها الأمان ، وإن لم تصدقيني لأمكنن السيف منك فالتفتت إلى عمر فقالت: يا أمير المؤمنين الأمان على الصدق[1] فقال لها علي (ع) فاصدقي فقالت: لا والله[2] إلا أنها رأت جمالاً وهيئة فخافت فساد زوجها فسقتها المسكر ودعتها فأمسكناها فافتضتها بإصبعها ، فقال علي (ع): الله أكبر أنا أول من فرق بين الشهود إلا[3] دانيال النبي صلوات الله عليه وألزمهن حد القاذف وألزمهن جميعاً العقر وجعل عقرها أربعمائة درهم وأمر المرأة أن تنفى من الرجل ويطلقها زوجها وزوجه الجارية وساق المهر عنه (ع)، فقال عمر: يا أبا الحسن فحدثنا بحديث دانيال فقال : إن دانيال كان يتيماً لا أم له ولا أب وإن امرأة من بني اسرائيل عجوزاً كبيراً ضمته فربته ، وإن ملكاً من ملوك بني إسرائيل كان له قاضيان وكان لهما صديق وكان رجلاً صالحاً وكانت له امرأة ذات هيئة جميلة وكان يأتي الملك فيحدثه فاحتاج الملك إلى رجل يبعثه في بعض أموره فقال للقاضيين اختارا رجلاً أرسله في بعض أموري ، فقالا : فلان فوجهه الملك، فقال الرجل للقاضيين:

---

(١) التفتت إلى علي (ع) في شرح قصيدة أبي فراس .
(٢) ما زنت اليتيمة في شرح قصيدة أبي فراس .
(٣) إلا أخي دانيال في شرح قصيدة أبي فراس .

أوصيكما بامرأتي خيراً ، فقالا : نعم، فخرج الرجل فكان القاضيان يأتيان باب الرجل الصديق فعشقا امرأته فراوداها عن نفسها فأبت ،فقالا : لها والله لئن لم تفعلي لنشهدن عليك عند الملك بالزنا ليرجمك ، فقالت : إفعلا ما أحببتما ، فأتيا الملك فأخبراه وشهدا عنده أنها بغت[1] فدخل الملك من ذلك أمر عظيم واشتد بها غمه وكان بها معجباً ، فقال لهما : إن قولكما مقبول ولكن ارجموها بعد ثلاثة أيام ، ونادى في البلد الذي هو فيه احضروا قتل فلانة العابدة فإنها قد بغت وإن القاضيين قد شهدا عليها بذلك وأكثر[2] الناس في ذلك وقال الملك لوزيره ما عندك في هذا من حيلة؟ فقال: ما عندي في ذلك شيء فخرج الوزير يوم الثالث فإذا هو بغلمان عراة يلعبون وفيهم دانيال وهو لا يعرفه فقال دانيال: يا معشر الصبيان، تعالوا حتى أكون أنا الملك وتكون أنت يا فلان العابدة ويكون فلان وفلان القاضيين الشاهدين عليها ، ثم جمع تراباً وجعل سيفاً من قصب وقال للصبيان: خذوا بيد هذا فنحوه إلى مكان كذا وكذا وخذوا بيد هذا فنحوه إلى مكان كذا وكذا ، ثم دعا بأحدهما فقال له: قل حقاً فإنك إن لم تقل حقاً قتلتك بما تشهد والوزير قائم يشهد ويسمع وينظر ، فقال: أشهد أنها بغت، قال: متى؟ قال: يوم كذا وكذا [قال]ردوه إلى مكانه وهاتوا الآخر فردوه إلى مكانه وجاءوا بالآخر ، فقال له: بم تشهد؟ فقال: أشهد أنها بغت ، قال: متى؟ قال: يوم كذا وكذا، قال: مع من؟، قال: فلان ابن فلان، قال: وأين؟، قال: موضع كذا فخالف صاحبه ، فقال دانيال: الله أكبر شهدا بزور يا فلان ناد في الناس إنما شهدا على فلانة بالزور فاحضروا قتلهما ، فذهب الوزير إلى الملك مبادراً فأخبره الخبر فبعث الملك إلى القاضيين فاختلفا كما اختلف الغلامان فنادى الملك وأمر بصلبهما .

---

(١) وكان لها ذكر حسن جميل شرح (القصيدة) .
(٢) الناس القول شرح (القصيدة) .

قال المؤلف : أخرج العلامة المجلسي رحمه الله هذه القضية في البحار ٤٩٧/٩ عن الكافي والتهذيب ، وأخرج بذلك ابن شهرأشوب في المناقب ٥٠١/١ ـ ٥٠٢ ، غير أنه قال: كان ذلك في عهد عثمان أو عمر ، ولفظه ولفظ الكافي سواء ، ورواه مرسلاً ، هذا وأخرجها العلامة التستري في كتابه ص١٢ ـ١٤ عن الكليني والشيخ ، وقال: رواه الصدوق عن سعد بن طريف عن الأصبغ بن نباتة ، وأخرجها السيد الحجة العاملي في كتابه ص٣٤ و٣٥ طبع دمشق سنة ١٣٦٦هجـ مع اختلاف في بعض ألفاظه ، وذكره الموسوي في ترجمة كتاب السيد الحجة العاملي رحمه الله ص٥٨ ـ ٦٣، وأخرجها العلامة المحلاتي في كتابه ص٥١ عن شرح قصيدة أبي فراس الحمداني ، ولما راجعنا شرح القصيدة وجدنا فيه اختلافاً يسيراً مع ما تقدم فأشرنا إليه .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في رجلين تنازعا في ثمانية دراهم أعطاها لهما ثالث بدل ما أكل من خبزهما

في شرح قصيدة أبي فراس الحمداني ص٢٧٣ عن درر المطالب قال : روي عن أبي عبد الله (الصادق (ع) قال: حدثني أبي عن جدي (ع) أنه قعد في زمن عمر رجلان يتغديان مع أحدهما خمسة أرغفة ومع الآخر ثلاثة أرغفة فمر بهما رجل فدعوه إلى طعامهما فجلس يأكل معهما فلما قام ناولهما ثمانية دراهم وقال هذا لكما بدل ما أكلت من طعامكما ، فقال صاحب الخمسة لصاحب الثلاثة: لي خمسة ولك ثلاثة ، فقال: لا آخذ إلا أربعة لي ، ولك أربعة، فأفضى بهما الحال إلى أن اختصما إلى عمر ، فقال عمر لصاحب الخمسة: لك خمسة ولصاحب الثلاثة ثلاثة ، فقالا : قد حلف كل واحد منا لا يأخذ إلا حقه ، فبعث عمر إلى نفر من أصحابه فلما حضروا قالوا مثل مقالته فلما علم القوم أنهما حالفان أن لا يأخذ كل واحد منهما إلا حقه امسكوا عنهما ،

فبعث عمر إلى أمير المؤمنين (ع) فلما حضر قال عمر: يا أبا الحسن اقض بين هذين الرجلين فقصا عليه قصتهما، فقال علي (ع): اصطلحا فأبيا، فقال أمير المؤمنين (ع) يعطى لصاحب الثلاثة درهم ويعطى لصاحب الخمسة سبعة دراهم، فقالوا كيف يكون ذلك يا أبا الحسن، فقال (ع): إنه لقضاء تعرفه صبيان الكتاب إذا تعلموا الفرائض، فقالوا: بيِّن لنا ذلك يا أمير المؤمنين، قال (ع): أليس كانوا ثلاثة بينهم ثمانية أرغفة فقالوا نعم، فقال علي (ع) ضربنا ثمانية أجزاء في ثلاثة أجزاء ثم ضربنا الثلاثة في ثلاثة فصارت تسعة أجزاء، فوجدنا صاحب الثلاثة قد أكل من خبزه ثمانية أجزاء وأكل الضيف جزءاً واحداً ثم ضربنا الخمسة في ثلاثة فصار خمسة عشر جزءاً فوجدنا صاحب الخمسة عشر أكل من خبزه ثمانية أجزاء وأكل الضيف سبعة أجزاء فقضى الأمر كذلك فأقبل عمر على أمير المؤمنين (ع) وقال: أشهد أنك رباني هذه الأمة.

(توضيح) في مجمع البحرين عالم رباني من كان علمه وهبياً وأمر الله تعالى بالأخذ عنه، وعن تفسير الكشاف: الرباني شديد التمسك بدين الله وطاعته وفي القاموس: الرباني العارف بالله تعالى، وقال الطبري: هو الذي يربي الناس بتدبيره وصلاحه، وفي تفسير الصافي عن الإمام الصادق (ع) الربانيون هم الأئمة دون الأنبياء والذين يربون الناس بعلمهم.

قال المؤلف: أخرج القضية ابن حجر الهيتمي الشافعي في الصواعق ص٧٩ طبع مصر سنة ١٣٠٨هـ بلفظ آخر عن ابن المدائني، وأخرجها علي المتقي الهندي الحنفي في كنز العمال ٣/ ١٨٠ عن كتاب التهذيب للحافظ جمال الدين المزني عن زر بن حبيش، ولفظه يقرب من لفظ الصواعق، وفيه زيادات وفي نظري أن لفظه كامل لا نقص فيه، وهو ما يأتي:

عن زر بن حبيش قال: جلس رجلان يتغديان مع أحدهما خمسة أرغفة ومع الآخر ثلاثة أرغفة فلما وضع الغداء بينهما مرَّ بهما رجل فسلم فقالا: اجلس للغداء فجلس وأكل معهما واستووا في أكلهم الأرغفة الثمانية، فقام الرجل فطرح إليهما ثمانية دراهم وقال: خذوها عوضاً مما أكلت لكما ونلت من طعامكما فتنازعا فقال صاحب الأرغفة الخمسة، لي خمسة دراهم ولك ثلاثة دراهم، وقال صاحب الأرغفة الثلاثة، لا أرضى إلا أن تكون الدراهم بيننا نصفين فارتفعا إلى أمير المؤمنين[1] فقصا عليه قصتهما، فقال (ع) لصاحب الثلاثة قد عرض عليك صاحبك ما عرض وخبزه أكثر من خبزك فارض بالثلاثة، فقال والله ما رضيت إلا بمر الحق، فقال علي ليس في (مر) الحق (لك) إلا درهم واحد وله سبعة دراهم فقال الرجل: سبحان الله، قال هو ذاك، قال: فعرفني الوجه في مر الحق حتى أقبله، فقال علي (ع): أليس الثمانية أرغفة أربعة وعشرين ثلثاً أكلتموها وأنتم ثلاثة أنفس ولا يعلم الأكثر أكلا منكم ولا الأقل فتحملون في أكلكم على السواء فأكلت أنت ثمانية أثلاث وإنما لك تسعة أثلاث، وأكل صاحبك ثمانية أثلاث وله خمسة عشر ثلثاً، أكل منها ثمانية وبقي سبعة، وأكل لك واحداً من تسعة فلك واحد بواحد وله سبعة، فقال الرجل رضيت الآن.

قال المؤلف: قال ابن حجر في الصواعق: فاختصما إلى علي (ع)، وقال جمال الدين في كتاب التهذيب: فارتفعا إلى أمير المؤمنين وفي سائر ألفاظهما سواء بل في ألفاظ ابن حجر نقص وأغلاط، ولعل ذلك من الطابع، هذا وقد أخرج الكليني والشيخ الطوسي في الصحيح عن عبد الرحمان بن الحجاج قال: سمعت ابن أبي ليلى يحدث، قال: قضى أمير المؤمنين (ع) بين رجلين اصطحبا

---

(١) علي ابن أبي طالب (الاستيعاب).

في سفر فلما أرادا الغداء أخرج أحدهما من زاده خمسة أرغفة وأخرج الآخر ثلاثة أرغفة فمر بهما عابر سبيل فدعوه إلى طعامهما فأكل الرجل معهما حتى لم يبق شيء فلما فرغوا أعطاهما العابر بهما ثمانية دراهم ثواب ما أكل من طعامهما ، فقال صاحب الثلاثة أرغفة لصاحب الخمسة أرغفة إقسمها نصفين بيني وبينك ، وقال صاحب الخمسة لا بل يأخذ كل واحد منا من الدراهم على عدد ما أخرج من الزاد فأتيا أمير المؤمنين (ع) في ذلك فلما سمع مقالتهما قال لهما: اصطلحا فإن قضيتكما دنية فقالا: اقض بيننا بالحق [قال] فأعطى صاحب الخمسة أرغفة سبعة دراهم وأعطى صاحب الثلاثة أرغفة درهماً وقال: أليس أخرج أحدكما من زاده خمسة أرغفة وأخرج الآخر ثلاثة أرغفة؟ قالا: نعم، قال: أليس أكلت أنت يا صاحب الثلاثة ثلاثة أرغفة غير ثلث وأكلت أنت يا صاحب الخمسة ثلاثة أرغفة غير ثلث؟ فأعطاكما لكل ثلث رغيف درهماً ، فأعطى صاحب الرغيفين وثلث سبعة دراهم وأعطى صاحب ثلث رغيف درهماً .

قال المؤلف : لا يخفى على أهل الفهم والنظران جميع ما روي عنه (ع) ولو كان بعبارات مختلفة إلا أن النتيجة واحدة والمعنى واحد ، وإليك من أخرج القضية على حسب ما عثرنا عليه من الإمامية وأهل السنة :

(منهم) ابن حجر الهيتمي في الصواعق ص٧٩.

(ومنهم) علي المتقي الهندي في كنز العمال ج٣/ ١٨٠ .

(ومنهم) المحب الطبري في ذخائر العقبى ص٨٤.

(ومنهم) ابن عبد البر في الاستيعاب ج٢/ ٤٧٥ طبع حيدر آباد سنة ١٣١٩هجـ .

(ومنهم) شارح قصيدة ابي فراس ص٢٧٣ طبع إيران .

(ومنهم) المجلسي في البحار ٩/ ٤٨٦ الطبع الأول .

(ومنهم) العلامة التستري في كتابه ص٩٥. نقل عن الكافي والتهذيب .

(ومنهم) المفيد في الإرشاد عند ذكره قضاياه (ع) في خلافته وبعد بيعة العامة له .

(ومنهم) الملا محسن الفيض في الوافي (المجلد٢) الجزء التاسع ص١٦٧ وص١٦٩ .

(ومنهم) العلامة السيد محسن العاملي قدس سره في عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) ص٦٨ .

(ومنهم) السيد محمود الموسوي في ترجمة عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) ص١٣٧ الطبعة الثالثة في طهران سنة ١٣٧٤ .

(ومنهم) العلامة المحلاتي في كتابه قضاوتهاي أمير المؤمنين (ع) ص١٠٣ طبع أول طهران .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في رجل مقتول وجدوه في المحراب وعليه لباس النساء محلوق اللحية مقطوع الرأس

شرح قصيدة أبي فراس[1] ص٢٦٥ طبع إيران سنة ١٢٩٦هجـ ،

---

(١) تسمى هذه القصيدة (الشافية) وهي قصيدة ميمية طويلة في نصرة الأئمة الأطهار عليهم السلام يرد فيها على عبد الله بن المعتز العباسي ، وفيها مناقب آل الرسول عليهم السلام ومثالب بني العباس للشاعر المتكلم أبي فراس الحارث بن سعيد بن حمدان الحمدوني المولود سنة ٣٢٠هجـ والمقتول قرب حمص سنة ٣٥٧، ومطلع القصيدة :

الحق مهتضم والدين مخترم ... وفيء آل رسول الله مقتسم

وآخرها: صلى الإله عليهم أينما ذكروا ... لأنهم للورى كهف ومعتصم

ولم نجد قصيدة ابن المعتز في ديوانه المطبوع بدمشق سنة ١٣٧١هجـ.

نقلا عن (درر المطالب) عن ابن عباس قال : في أيام عمر بن الخطاب ليلة من الليالي دخل عمر المسجد فلما طلع الفجر رأى شخصاً نائماً في وسط المحراب ، فقال لمولاه (أوفى) نبه هذا يصلي ، فذهب إليه وحركه فلم يتحرك فرأى عليه أزاراً فظنه إمرأة فنادى امرأة من الأنصار فلما تفقدته وجدته رجلاً في زي النساء مزين اللحية مقطوع الرأس فأخبرت عمر بذلك ، فقال لمولاه (أوفى) ارفعه من المحراب واطرحه في بعض زوايا المسجد حتى نصليّ ، فلما فرغ من الصلاة قال لعليّ أمير المؤمنين (ع) ما ترى في هذا الرجل قال: جهزه وادفنه وسيعلم أمره بطفل تجدونه في المحراب ، قال: من أين تقول ذلك؟ قال: أخي وحبيبي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أخبرني بذلك فلما مضى من القضية تسعة أشهر أتى عمر يوماً المسجد لصلاة الصبح سمع بكاء الطفل في المحراب قال: صدق الله ورسوله وابن عم رسوله علي ابن أبي طالب(ع)، ثم قال لغلامه (أوفى): ارفعه عن المحراب حتى نصلي فلما فرغ من الصلاة أتى (أوفى) بالطفل ووضعه بين يدي أمير المؤمنين (ع) فقال أمير المؤمنين لأوفى اطلب له مرضعة فذهب يدور في المدينة إذ أقبلت امرأة من الأنصار وقالت: إن ولدي مات ومعي دَر

= ويقول جامع ديوان أبي فراس المطبوع ببيروت سنة ١٣٧٩هجـ ،برواية أبي عبد الله الحسين بن خالويه : إن هذه القصيدة نظمها معارضاً بها قصيدة محمد بن عبد الله بن سكرة الهامشي التي يفتخر بها على الطالبيين ، والتي ذكرها جامع الديوان تقع في (٥٧) بيتاً وهي تختلف مع التي ذكرها شارح القصيدة في بعض أبياتها .

وأما شرحها هذا فهو للسيد أبي جعفر محمد ابن أمير الحاج الحسيني المتوفى بعد سنة ١١٧٣هجـ ، ألفه باسم الأمير أبي سعد السيد عبد الله فخري زاده وقد طبع بإيران سنة ١٢٩٦هجـ ثم في سنة ١٣١٩هجـ، أول الشرح (الحمد لله الذي أنزل ن والقلم وما يسطرون) الخ ، وقال في آخره:

هذا الكتاب يسرني تأريخه (عند النبي جزاء شرحي الشافية)

وهذا التأريخ ينطبق على سنة ١١٧٣هجـ ، أنظر تفصيل ذلك في (الذريعة) لشيخنا الحجة الطهراني أدام الله وجوده (ج١٣/٣١٥) وانظر أيضاً مقدمة الشرح المطبوع سنة ١٢٩٦هجـ .

كثير فأتي بها إلى أمير المؤمنين (ع) فأعطاها الطفل وقال لها: احفظيه وعين لها من بيت المال مبلغاً، وكانت ولادة الطفل في شهر المحرم فلما كان العيد استكمل للطفل تسعة أشهر، قال أمير المؤمنين (ع) لأوفى اذهب إلى المرضعة فأتني بها فقال لها أمير المؤمنين (ع) ائتيني بالطفل غداً ودفع إليها ثوباً وقال: ألبسيه واذهبي به إلى المصلى وانظري أيما امرأة تأتيك وتأخذه وتقبله وتقول: يا مظلوم يا ابن المظلومة يا ابن الظالم فأتيني بها، فلما أصبحت فعلت ما أمرها أمير المؤمنين (ع) فإذا امرأة تناديها يا حرمة قفي بحق دين محمد بن عبد الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فلما دنت منها رفعت الخمار عن وجهها ـ وكانت جميلة لا نظير لها في الحسن ـ وأخذت الطفل وقبلته وقالت: يا مظلوم يا ابن المظلومة يا ابن الظالم ما أشبهك بولدي الذي مات وهي تبكي ثم ردته إلى المرضعة وأرادت أن تنصرف فتشبثت المرضعة بها فضجت المرأة وقالت: خلي سبيلي قالت المرضعة: اذهبي معي إلى أمير المؤمنين (ع) فاضطربت المرأة اضطراباً شديداً وقالت: اتقي الله تعالى وارفعي يدك عني فإنك إن أتيتِ بي إلى أمير المؤمنين (ع) فضحني بين الملأ وأنا أكون خصمك يوم القيامة، قالت المرضعة: ما يمكنني أن أفارقك حتى آتي بك إلى أمير المؤمنين (ع)، قالت: إذا أتيت بي إلى أمير المؤمنين (ع) لا يعطيك عطاء بل اذهبي معي حتى أعطيك هدية تفرحين بها وهي بردتان يمانيتان وحلة صنعائية وثلثمائة درهم هجرية وكوني كأنك ما رأيتيني واكتمي، وإذا أقبل عيد الأضحى يشهد الله تعالى علي أني أعطيك مثلها إذا رأيت الطفل سالماً، فمضت المرضعة معها وأخذت جميع ما ذكرت لها ومضت فلما رجع الناس من المصلى أحضرها أمير المؤمنين (ع) وقال لها: يا عدوة الله تعالى ما صنعت بوصيتي قال: يا ابن عم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) طفت بالطفل جميع المصلى فما وجدت أحداً أخذه مني فقال لها أمير المؤمنين (ع) كذبت وحق صاحب

هذا القبر أتتك امرأة وأخذت منك الطفل وقبلته وبكت ثم ردته إليك وأنت تشبثت بها فأعطتك الرشوة ثم وعدتك بمثلها فارتعدت فرائص المرضعة فقالت في نفسها إن لم أخبره أهلكني ، ثم تعجبت وقالت: يا ابن عم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أتعلم الغيب؟ قال: معاذ الله لا يعلم الغيب إلا الله تعالى ،هذا علم علمنيه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقالت: يا أمير المؤمنين الصدق أحسن الكلام ، كذلك كان وإني بين يديك مرني مهما تأمرني وإن أردت مضيت إلى منزل المرأة وأتيتك بها فقال أمير المؤمنين (ع) وهي لما أعطتك المال والتحف انتقلت من ذلك المنزل إلى غيره الآن عفا الله تعالى عنها ما صنعت فاحفظي الطفل وإذا رأيتها في عيد الأضحى فأتيني بها ، قالت: سمعاً وطاعة يا ابن عم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فلما أقبل عيد الأضحى فعلت مثل صنعتها الأولى فأتتها تلك المرأة وقالت: تعالي حتى أوفيك ما وعدتك فقالت المرضعة: لا حاجة لي بعطائك والآن لا يمكنّني أفارقك حتى أحضرك بين يدي ابن عم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ثم لزمت بطرف إزارها فلما رأت المرأة ذلك منها حولت وجهها نحو السماء وقالت: يا غياث المستغيثين ويا جار المستجيرين ، ومضت مع المرضعة إلى مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما رآها أمير المؤمنين (ع) قال: يا أمة الله أيما تحبين تحدثيني أم أحدثك بالقصة من أولها إلى آخرها وقد أخبرني بذلك حبيبي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقالت: أنا أخبرك بقصتي من أولها إلى آخرها تعطيني الأمان منك وتؤمنني من عقوبة الله تعالى قال أمير المؤمنين (ع) كذلك أفعل، قالت المرأة: أنا ابنة من بنات الأنصار قتل أبي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واسمه عامر بن سعد الخزرجي ، وأمي ماتت في خلافة أبي بكر وبقيت فريدة وحيدة ليس أحد يتعاهدني وكن في جواري نساء المهاجرين أقعد معهن وأغزل

بالغزل وكانت معهن لي مؤانسة فبينا أنا ذات يوم جالسة مع نساء المهاجرين والأنصار إذ أقبلت عجوز علينا وفي يدها سبحتها وهي تتوكأ على عصاة فسلمت فرددنا عليها السلام ثم سألت اسم كل واحدة منا ثم أتت إلي وقالت يا صبية ما اسمك قلت جميلة، قالت: بنت من؟ قلت: بنت عامر الأنصاري، قالت: ألك أب أو بعل؟ قلت: لا، قالت: كيف تكونين على هذه الحالة وأنت صبية جميلة وأظهرت الشفقة والتحنن علي ثم بكت، وقالت: هل تريدين امرأة تكون معك وتؤنسك وتقوم لك بما تحتاجينه فقلت لها: وأين تلك المرأة؟ قالت: أنا أكون بمنزلة الوالدة الشفيقة، قلت لها: متى رغبتِ البيت بيتك، وكان لي بذلك فرح عظيم ثم دخلت معي الحجرة ثم طلبت ماء وتوضأت فلما فرغت قلت لها الحمد لله الذي يسر لي ورحم ضعفي فقدمت إليها خبزاً ولبناً وتمراً فنظرت إليه وبكت فقلت: مم بكاؤك قالت: يا بنية ليس هذا طعامي قلت وأي طعام معهودك؟ فقالت: قرص من شعير معه قليل من الملح فبكت وقالت: يا بنية ما هذا وقت أكلي ولكن إذا خلصت من صلاة العشاء احضري لي الطعام حتى أفطر فقامت إلى الصلاة فلما فرغت من صلاة العشاء قدمت إليها قرص شعير وملحاً فقالت احضري لي قليلاً من الرماد فاحضرت لها فمزجت الملح بالرماد وتناولت قرص الشعير فأكلت منه ثلاث لقمات مع الملح والرماد ثم قامت وشرعت في الصلاة فما زالت تصليّ إلى أن طلع الفجر ودعت بدعاء لم أسمع أحسن منه، ثم إني قمت وقبلت ما بين عينيها وقلت بخ بخ لمن تكونين عندها دائمة فأسألك بحق محمد نبي الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أن تدعي لي بالمغفرة فلا شك أن دعاءك لا يرد، ثم قالت: أنت صبية جميلة وأنا خائفة عليك من الوحدة ولا بد لي من الخروج إلى الحاجة ولا بد أن تكون لك أنيسة تؤنسك فقلت لها: أنى يكون لي ما تقولين؟ قالت: إن لي ابنة هي أصغر سناً منك عاقلة موقرة متعبدة آتيك بها كي تؤنسك

فقلت: افعلي ، وخرجت ومضت زمانـاً ثم رجعت وحدهـا فقلت لها أين أختي التي وعدتني بها، قالت: إن ابنتي وحشية من الناس أنسها مع ربها وأنت صبية مزوحية ضحوكة ونساء المهاجرين والأنصار يترددون إليك وأنا أخـاف إذا جاءت إليـك يحضرن ويكثـرن الحـديث وتشتغـل عن العبـادة فتفـارقك وتـروح عنك ، وأنـا يا أميـر المؤمنين حلفت لها يميناً ما دامت ابنتـك عندي لم أدخلهن علي ، قـالت العجوز الشـرط يكون كـذلك ثم خرجت وعادت بعد ساعة ومعها امرأة تمام القامة متغـطية بـالإزار لا يبان منها غير عينيها فلما وصلت العجـوز إلى باب الحجـرة وقفت فقلت لها: مـا بالـك لا تدخلين قـالت: من شـدة الفـرح حيث بلغتـك مـرادك وإني تركت باب حجرتي مفتوحـاً أخاف أن يـدخلها أحـد بل أنت اغلقي بـاب حجرتك ولا تفتحيها لأحد حتى أرجع إليك فغلقت الباب ثم توجهت إلى تلك المرأة أكلمها فلم تجبني فلححت عليها لترفع أزارها لم تفعـل حتى أخـذت الأزار عن رأسها فـوجدتهـا رجلاً مـزين اللحية مخضـوب اليدين والرجلين لابساً مـلابس النساء متشبهـاً بهن فلما رأيت ذلـك بهت وغشي علي فلمـا أفقت قلت له مـا حملك على هذا فضحتني وفضحت نفسـك قم فـاخرج من حيث أتيت بستـرك ولـو علم عمـر بن الخـطاب لعـذبـك وقمت عنـه فلزمني وأنا خفت إن صحت فضحت وعلم ذلـك جيراني ثم تعانقني وصرعني وما كنت تحته إلا كالفرخ بين يدي النسر وفضني وهتك ستري فلما أراد أن يتبـاعدني لم يقـدر من شدة السكـر فخر على وجهـه مغشياً فلـم أر فيه حركة فنظرت في وسطه سكيناً فجذبته وقطعت رأسـه ثم رفعت طرفي إلى السماء وقلت: إلٓهي وسيدي تعلم أنه ظلمني وفضحني وهتك ستري وأنـا توكلت عليـك يا من إذا تـوكل العبـد عليه كفـاه ، ويا جميل الستر ، فلما دخل الليل حملته على ظهـري وأتيت به إلى مسجـد رسـول الله صلى الله عليه وآلـه وسلـم فلما حـان وقت الحيض مـا رأيت شيئاً مما ترى النساء فـاغتممت وأردت أن أطرحـه كي لا أفتضح ثم قلت

في نفسي أتركه فإذا خرج قتلته وأخفيت أمري حتى ولد وما اطلع عليه أحد فقلت في نفسي هذا طفل وأي ذنب له حتى أقتله فلففته ووضعته في المحراب وهذا حالي يا ابن عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال عمر: أشهد أني سمعت من رسول الله يقول: أنا مدينة العلم وعلي بابها وسمعته يقول: أخي علي ينطق بلسان الحق ، الآن أحكم أنت يا أمير المؤمنين هذا الحكم فإنه لا يحكم فيه سواك قال أمير المؤمنين: دية ذلك المقتول ليست على أحد لأنه ارتكب الحرام وهتك الحرمة وباشر بجهله أمراً عظيماً ولا على هذه المرأة شيء من الحد لأن الرجل دخل عليها من غير علمها وإرادتها وغلبها على نفسها من غير شهوة منها وحيث استمكنت منه استوفت حقها ، ثم قال أمير المؤمنين على كل حال ينبغي أن تحضري العجوز حتى آخذ حق الله تعالى منها وأقيم حده عليها فلا تقصري كي يظهر صدق كلامك ، قالت المرأة أنا ما أقصر في طلبها لكن أمهلني ثلاثة أيام ، قال (ع) أمهلتك ، وأمر المرضعة أن ترد الولد إليها وقال (ع) سميه مظلوماً ويل لأبيه من الله تعالى يوم تجزى كل نفس بما عملت ثم انصرفت إلى بيتها ودعت ربها بأن يظفرها بالعجوز ، ثم أنها خرجت من بيتها وهي متوكلة على الله تعالى وإذا بالعجوز في طريقها فأخذتها وأتت بها إلى مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما رآها أمير المؤمنين (ع) قال لها: يا عدوة الله أما علمت أني أنا علي بن أبي طالب علمي من علم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أصدقيني عن قصة هذا الرجل الذي أتيت به إلى بيت هذه المرأة فقالت العجوز: لا أعرف هذه المرأة ولا رأيتها قط ، ولا أعرف الرجل ولا أستحل هذه الأمور فقال لها أمير المؤمنين (ع) تحلفين على ما قلت؟ قالت: نعم، فقال(ع): اذهبي وضعي يدك على قبر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) واحلفي أنك ما تعرفين هذه المرأة ولا رأيتها قط ، فقامت العجوز فوضعت يدها على قبر رسول الله (صلى الله

عليه وآله وسلم) وحلفت فاسود وجهها وهي لا تشعر ، فأمر أمير المؤمنين (ع) أن يأتوا بمرآة وناولها إياها ثم قال: انظري فيها فإذا وجهها كالفحم الأسود فارتفعت الأصوات بالصلاة على محمد صلى الله عليه وآله وسلم والعجوز تنظر وتبكي وتقول يا ابن عم رسول الله تبت ورجعت إلى الله تعالى ، فقال أمير المؤمنين (ع) اللهم أنت العالم بما في الضمائر إن كانت صادقة في كلامها أنها تابت ارجعها إلى حالها فلم يرفع عنها السواد فعلم أمير المؤمنين (ع) أنها لم تتب ، فقال (ع) يا ملعونة كيف كانت توبتك لا غفر الله لك ، ثم قال أمير المؤمنين (ع) لعمر مر أصحابك أن يخرجوها إلى خارج المدينة ويرجموها لأنها كانت سبب قتل الرجل وهتك حرمة المرأة واستقرار النطفة من الحرام ، فأمر عمر بذلك ، فلما كانت الخلافة إلى أمير المؤمنين كان ذلك الغلام قد كمل في العمر ثم قتل بصفين بين يدي أمير المؤمنين (ع) .

قال المؤلف : إن هذه القضية المؤلمة العجيبة ذكرها جمع من علماء السنة والإمامية رضوان الله عليهم .

(منهم) الشاه محمد خواند شاه الشافعي في كتابه روضة الصفا .

(ومنهم) مؤلف درر المطالب وقد نقل عنه شارح القصيدة المذكورة .

(ومنهم) ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة .

(ومنهم) العلامة التستري في كتابه ص١٨٣ -١٨٦ .

(ومنهم) العلامة المحلاتي في كتابه ص٥١ على نحو الاختصار ، وقال أخرجت القضية مفصلاً في كتابي كشف الغرور.

(ومنهم) السيد محمود الموسوي مترجم كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين للسيد محسن العاملي قدس سره في الترجمة ص٧٩ .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في امرأتين تنازعتا في ولد

في مناقب ابن شهر أشوب ج١/٤٩٧ ـ ٤٩٨ قال وروي أن امرأتين تنازعتا على عهده (أي عهد عمر) في طفل ادعته كل واحدة منهما ولداً لها بغير بينة فغم عليه (أي على عمر) وفزع فيه إلى أمير المؤمنين (ع) فاستدعى المرأتين ووعظهما وخوفهما فأقامتا على التنازع ، فقال (ع) أيتوني بمنشار فقالتا ما تصنع به؟ قال: أقده نصفين لكل واحدة منكما نصفه فسكتت إحداهما وقالت الأخرى: الله الله يا أبا الحسن إن كان لا بد من ذلك فقد سمحت به لها، فقال: الله أكبر هذا ابنك دونها ، ولو كان ابنها لرقت عليه فأشفقت فاعترفت الأخرى بأن الولد لها دونها ، وهذا حكم سليمان (ع) في صغره .

قال المؤلف : أخرج المجلسي رحمه الله هذه القضية في البحار ٤٨٣/٩ عن المناقب والإرشاد للشيخ المفيد رحمه الله ، وفي لفظ الإرشاد زيادة واختلاف في بعض ألفاظه وفي خاتمته فسري عن عمر (غمه) ودعا لأمير المؤمنين بما فرج عنه في القضاء ، هذا وأخرجها العلامة التستري في كتابه ص٩ ، وقال : رواه السروي وقال: هذا حكم سليمان في صغره ، وأخرجها العلامة المحلاتي في كتابه ص٧٠ عن إرشاد المفيد فقط ، وأخرجها أيضاً سيدنا المحسن العاملي في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين ص٢٢ عن إرشاد المفيد ومناقب ابن شهر أشوب رحمهما الله .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في الشاب المقدسي

في البحار ج٩/٤٨٨ عن كتاب الروضة قال: روي من فضائله (ع) في حديث المقدسي ما يغني سامعه عما سواه ، وهو ما حكي لنا أنه كان رجل من أهل البيت المقدس ورد إلى مدينة رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو حسن الثياب حسن الصورة فزار حجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقصد المسجد ولم يزل ملازماً له مشتغلاً بالعبادة صائم النهار قائم الليل في زمان خلافة عمر بن الخطاب حتى كان أعبد الخلق تتمنى أن تكون مثله ، وكان عمر يأتي إليه ويسأله أن يكلفه حاجة فيقول له المقدسي الحاجة إلى الله تعالى ولم يزل على ذلك إلى أن عزم الناس على الحج فجاء المقدسي إلى عمر بن الخطاب وقال: يا أبا حفص قد عزمت على الحج ومعي وديعة أحب أن تستودعها مني إلى حين عودتي من الحج فقال عمر: هات الوديعة فاحضر الشاب حقاً من عاج عليه قفل من حديد مختوم بخاتم الشاب فتسلمه منه ، وخرج الشاب مع الوفد فخرج عمر إلى مقدم الوفد وقال: أوصيك بهذا الغلام وجعل عمر يودع الشاب ، قال للمقدم على الوفد استوص به خيراً ، وكان في الوفد امرأة من الأنصار فما زالت تلاحظ المقدسي وتنزل بقربه حيث نزل فلما كان في بعض الأيام دنت منه وقالت: يا شاب إني أرق لهذا الجسم الناعم المترف كيف يلبس الصوف ، فقال لها : يا هذه جسم يأكله الدود ومصيره التراب هذا له كثير ، فقالت: إني أغار على هذا الوجه المضيء تشعه الشمس فقال لها: يا هذه اتقي الله وكفي فقد شغلني كلامك عن عبادة ربي ، فقالت له لي إليك حاجة فإن قضيتها فلا كلام ، وإن لم تقضها فما أنا بتاركتك حتى تقضيها لي ، فقال لها: وما حاجتك قالت: حاجتي أن تواقعني فزجرها وخوفها من الله تعالى فلم يردعها ذلك فقالت: والله لئن لم تفعل ما آمرك لأرمينك بداهية من دواهي النساء ومكرهن لا تنجو منها ، فلم يلتفت إليها ولم يعبأ بها ، فلما كان في بعض الليالي وقد سهر أكثر ليله بالعبادة فرقد في آخر الليل وغلب عليه النوم فأتته وتحت رأسه مزادة فيها زاده فانتزعتها من تحت رأسه وطرحت فيها كيساً فيه خمسمائة دينار ثم أعادت المزادة تحت رأسه فلما ثور الوفد قامتِ الملعونة من نومها وقالت: يا الله يا للوفد يا وفد أنا

امرأة مسكينة وقد سرقت نفقتي ومالي ، وأنا بالله وبكم فجلس المتقدم على الوفد وأمر رجلاً من المهاجرين والأنصار أن يفتشوا الوفد ففتشوا الوفد فلم يجدوا شيئاً ولم يبق في الوفد إلا من فتش رحله فلم يبق إلا المقدسي فأخبروا مقدم الوفد بذلك فقالت المرأة يا قوم ما ضركم لو فتشتموا رحله فله أسوة بالمهاجرين والأنصار وما يدريكم أن ظاهره مليح وباطنه قبيح ، ولم تزل المرأة حتى حملتهم على تفتيش رحله فقصد جماعة من الوفد وهو قائم يصلي فلما رآهم أقبل عليهم وقال لهم ما حاجتكم؟ فقالوا : هذه المرأة الأنصارية ذكرت أنها سرقت لها نفقة كانت معها وقد فتشنا رحال الوفد بأسرها ولم يبق منهم غيرك ونحن لا نتقدم إلى رحلك إلا بإذنك ، فلما سبق من وصية عمر بن الخطاب فيما يعود إليك ، فقال يا قوم ما يضرني ذلك ففتشوا ما أحببتم (قال ذلك) وهو واثق من نفسه فلما نفضوا المزادة التي فيها زاده وقع منها الهميان فصاحت الملعونة الله أكبر هذا والله كيسي ومالي وهو كذا وكذا ديناراً وفيه عقد لؤلؤ ووزنه كذا وكذا مثقالاً فأحضروه فوجدوه كما قالت الملعونة فمالوا عليه بالضرب الموجع والسب والشتم وهو لا يرد جواباً فسلسلوه وقادوه راجلاً إلى مكة فقال لهم : يا وفد بحق هذا البيت إلا تصدقتم علي وتركتموني أقضي الحج وأشهد الله تعالى ورسوله علي بأني إذا قضيت الحج عدت إليكم وتركت يدي في أيديكم فأوقع الله تعالى الرحمة في قلوبهم له فأطلقوه فلما قضى مناسكه وما وجب عليه من الفرائض عاد إلى القوم وقال لهم : أما إني قد عدت إليكم فافعلوا بي ما تريدون فقال بعضهم لبعض : لو أراد المفارقة لما عاد إليكم فتركوه ورجع الوفد طالباً مدينة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فأعوزت تلك المرأة الملعونة الزاد في بعض الطريق فوجدت راعياً فسألته الزاد فقال لها : عندي ما تريدين غير إني لا أبيعه فإن أثرت أن تمكنيني من نفسك أعطيتك ففعلت ما طلب وأخذت منه زاداً فلما انحرفت عنه اعترض لها

إبليس لعنه الله فقال لها: أنت حامل، قالت: ممن قال: من الراعي فصاحت وافضيحتاه، فقال: لا تخافي إذا رجعت إلى الوفد قولي لهم إني سمعت قراءة المقدسي فقربت منه فلما غلب علي النوم دنا مني وواقعني ولم أتمكن من الدفاع عن نفسي بعد القراءة وقد حملت منه وأنا امرأة من الأنصار وخلفي جماعة من الأهل ، ففعلت الملعونة ما أشار به عليها إبليس لعنه الله فلم يشكوا في قولها لما عاينوا من وجود المال في رحله ، فعكفوا على الشاب المقدسي وقالوا: يا هذا ما كفاك السرقة حتى فسقت فأوجعوه شتماً وضرباً وعادوه إلى السلسلة وهو لا يرد جواباً ، فلما قربوا من المدينة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام خرج عمر بن الخطاب ومعه جماعة من المسلمين للقاء الوفد فلما قربوا منه لم يكن له همة إلا السؤال عن المقدسي فقالوا : يا أبا حفص ما أغفلك عن المقدسي فقد سرق وفسق وقصوا عليه القصة ، فأمر بإحضاره بين يديه، فقال: يا ويلك يا مقدسي تظهر بخلاف ما تبطن حتى فضحك الله تعالى لأنكلن بك أشد النكال ، وهو لا يرد جواباً فاجتمع الخلق وازدحم الناس لينظروا ماذا يفعل به وإذا بنور قد سطع وشعاع قد لمع فتأملوه وإذا به عيبة علم النبوة علي بن أبي طالب عليه السلام ، فقال: ما هذا الرهج في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا: يا أمير المؤمنين إن الشاب المقدسي الزاهد قد سرق وفسق فقال (ع): والله ما سرق ولا فسق ولا حج أحد غيره ، فلما سمع عمر كلامه قام قائماً على قدميه وأجلسه موضعه فنظر الشاب المقدسي وهو مسلسل وهو مطرق إلى الأرض والمرأة جالسة فقال لها أمير المؤمنين (ع): ويلك قصي قصتك قالت : يا أمير المؤمنين إن هذا الشاب قد سرق مالي وقد شاهد الوفد مالي في مزادته وما كفاه ذلك حتى كانت ليلة من الليالي حيث قربت منه فاستغرقني بقراءته واستنامني فوثب إلي وواقعني وما تمكنت من المدافعة عن نفسي خوفاً من الفضيحة وقد حملت منه ، فقال لها أمير

المؤمنين (ع) كـذبت يا ملعـونة فيمـا ادعيت عليه يـا أبا حفص إن هـذا الشاب مجبوب ليس معـه إحليل وإحليله في حق من عـاج [ثم قال] يـا مقدسي أين الحق فرفع رأسه وقـال: يا مـولاي من علم بذلـك يعلم أين الحق فالتفت إلى عمر وقـال له: يـا أبا حفص قم فـاحضر وديعـة الشاب فأرسل عمر فأحضر الحق بين يدي أميـر المؤمنين ففتحوه وإذا فيـه خرقـة من حرير وفيهـا إحليله فعند ذلـك قال الإمـام (ع) قم يا مقـدسي: فقام فجردوه من ثيابه لينظروه وليتحقق من اتهمه بالفسق فجردوه من ثيابـه فإذا هو مجبوب ، فعند ذلك ضج العالم ، فقال لهم: اسكتوا واستمعـوا مني حكومة أخبرني بها رسول الله (صلى الله عليه وآلـه وسلم) [ثم قال]: يا ملعونة لقد تجـرأت على الله تعالى ويلك أمـا أتيت إليه وقلت لـه كيت وكيت فلم يجبـك إلى ذلك، فقلت لـه: والله لأرمينـك بحيلة من حيـل النسـاء لا تنجـو منهـا ، فقـالت: بلى يـا أميـر المؤمنين كـان ذلـك ، فقال (ع): ثم أنك استنمتيـه وتركت الكيس في مـزادته ، أقـري فقالت نعم يا أمير المؤمنين ، فقال اشهدوا عليها ، ثم قال لها: حملك هذا من الـراعي الذي طلبت منـه الزاد، فقـال لك: لا أبيـع الزاد، ولكن مكنيني من نفسك وخذي حاجتك ففعلت ذلك، وأخذت الـزاد وهو كـذا وكذا ، قالت: صدقت يا أمير المؤمنين ، قال: فضج العـالم فسكتهم علي (ع) وقال لها : فلما خرجت عن الراعي عرض لك شيخ صفته كذا وكذا وقال لك: يا فلانة فإنك حامل من الراعي فصرخت وقلت يا فضيحتاه ، فقـال لا بأس عليك قـولي للوفد استنـامني وواقعني وقد حملت منـه فيصدقـوك لما ظهر من سرقته ففعلت، ما قال الشيخ فقالت نعم، فقال الإمام (ع): أتعرفين ذلك الشيخ؟ قالت لا ، قال: هو إبليس لعنه الله، فتعجب القوم من ذلك ، فقال عمر: يا أبا الحسن ما تريد أن تفعـل بها؟ قـال: اصبروا حتى تضع حملها وتجـدوا من يرضعـه (ثم) يحفر لهـا في مقابـر اليهود وتدفن إلى نصفها وترجم بالحجارة ، ففعل بها ما قال أمير المؤمنين (ع)

وأمـا المقدسي فلم يـزل ملازمـاً مسجـد رسـول الله صلى الله عليـه وآلـه وسلم إلى أن توفي رضي الله عنه ، فعند ذلك قام عمر بن الخطاب وهو يقول: (لولا علي لهلك عمر) قالها ثلاثاً، ثم انصرف الناس وقد تعجبوا من حكومة علي بن أبي طالب (عليه السلام) .

قال المؤلف : لم أعثر على هـذه القضية في غيـر البحار ، هـذا وقد أخرجها العلامة المحلاتي في كتـابه كشف الغـرور ، وكتابـه الكلمة التامة ، وذكر في كتابه (قضاوتهاي أمير المؤمنين (ع) ص٧٧ أن القضية تركنا ذكرها حيث ذكرناها في كتابنا كشف الغرور .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم رجل قال لامرأته يا زانية

منـاقب ابن شهر أشـوب رحمه الله ج١/٤٩٢ قـال: أتي إلى عمـر برجل وامرأة ، فقال الرجل لها يا زانيـة ، فقالت: أنت أزنى مني ، فـأمر بـأن يجلدا فقال علي (ع): لا تعجلوا ، على المـرأة حدان وليس على الرجل شيء منهما ، حد لفريتها وحد لإقرارها على نفسها لأنها قذفته إلا إنها تضرب ولا يضرب بها إلى الغاية .

قـال المؤلف : أخرج المجلسي في البحـار ج٩/٤٧٥ ، والسيـد المحسن في عجـائب أحكام أميـر المؤمنين ص٢٥ مختصراً ، والعـلامـة التستـري في كتابـه ص٣٩ عن المناقب، وذكـر بيـانـاً للحـديث ، فقـال قوله (ع) (ولا يضرب بها إلى الغاية) أنها لا تضرب حد الزنا كاملاً لأنه موقوف على الإقرار أربع مرات ولم تقر غير مرة فتعـزر ، ولإقرارهـا على نفسهـا سقط عن الرجـل أيضاً حـد القذف،وذكـرها أيضـاً السيـد محمـود الموسوي في ترجمة كتـاب السيد الحجـة العاملي ص٤١ وذكـرها أيضـاً العلامة المحلاتي في كتابه ص٨٥ عن المناقب لابن شهرأشوب .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في خمسة أخذوا في الزنا

مناقب ابن شهرأشوب ج١/٤٩٣ أخرج بسنده عن الأصبغ بن بناتة أن عمر حكم على خمسة نفر في الزنا بالرجم ، فخطأه أمير المؤمنين (ع) في ذلك وقدم واحداً فضرب عنقه ، وقدم الثاني فرجمه ، وقدم الثالث فضربه الحد ، وقدم الرابع فضربه نصف الحد خمسين جلدة ، وقدم الخامس فعزره ، فقال عمر كيف ذلك؟ فقال (ع): (أما الأول): فكان ذمياً زنى بمسلمة فخرج عن ذمته (وأما الثاني) فرجل محصن زنى فرجمناه (وأما الثالث) فغير محصن فضربناه الحد (وأما الرابع) فعبد زنى فضربناه نصف الحد (وأما الخامس) فمغلوب على عقله مجنون فعزرناه ، فقال عمر : (لا عشت في أمة لست فيها يا أبا الحسن) .

قال المؤلف : أخرج السيد هاشم البحراني في غاية المرام : هذه القضية ص٥٣٦ عن تهذيب الشيخ الطوسي رحمه الله ، ولفظه يختلف مع ما في المناقب وفيه زيادة ، وهذا نصه بحذف السند :

عن الأصبغ بن نباتة قال: أتي عمر بخمسة نفر أخذوا في الزنا فأمر أن يقام على كل واحد منهم الحد ، وكان أمير المؤمنين (ع) حاضراً فقال: يا عمر ليس هذا حكمهم ، قال: فأقم أنت الحد عليهم ، فقدم واحداً فضرب عنقه وقدم الآخر فرجمه ، وقدم الثالث فضربه الحد ، وقدم الرابع وحده نصف الحد وقدم الخامس فعزره ، فتحير عمر وتعجب الناس من فعله ، فقال عمر: يا أبا الحسن خمسة نفر في قضية واحدة أقمت عليهم خمسة حدود ليس شيء يشبه الآخر ، فقال أمير المؤمنين (ع): (أما الأول) فكان ذمياً فخرج عن ذمته ولم يكن له حد

إلا السيف (وأما الثاني) فرجل محصن كان حده الرجم (وأما الثالث) فغير محصن حده الجلد ، (وأما الرابع) فعبد ضربناه نصف الحد (وأما الخامس) فمجنون مغلوب على عقله .

قال المؤلف : أخرج العلامة المحلاتي القضية في كتابه ص٦٣ عن المناقب وأخرجها أيضاً العلامة العاملي رحمه الله في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) ص٢٧ عن كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع)، لمحمد بن علي بن ابراهيم بن هاشم القمي ، وفيه زيادة لا تغير المطلوب ، وفي آخره : وأما الخامس فمجنون مغلوب على عقله عزرناه ، وأخرجها أيضاً العلامة التستري في كتابه ص٣٢ عن الكافي والتهذيب معاً مع اختلاف في السند ومتن الحديث وأخرجها أيضاً السيد محمود الموسوي في ترجمة عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) الطبعة الثالثة ص٤٥ عن كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع)، وعن تهذيب الشيخ الطوسي رحمه الله .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في مولود له رأسان وقبلان ودبران

في مناقب ابن شهرأشوب ج١ / ٥٠٤ ، أخرج بسنده عن أبي علي الحداد بإسناده إلى أبي سلمة بن عبد الله ، قال: أتي عمر بن الخطاب برجل له رأسان وفمان وأنفان وقبلان ودبران وأربعة أعين في بدن واحد ،ومعه أخت ، فجمع عمر الصحابة فسألهم عن ذلك فعجزوا ، فأتوا علياً (ع) وهو في حائط له ، فقال : قضيته أن ينوم فإن غمض الأعين أوغط من الفمين جميعاً فبدن واحد ، وإن فتح بعض الأعين أو غط أحد الفمين فبدنان ، هذه إحدى قضيتيه وأما القضية الأخرى فيطعم ويسقى حتى يمتلىء ، فإن بال من المبالين جميعاً وتغوط من الغائطين

جميعاً فبدن واحد ، وإن بال وتغوط من أحدهما فبدنان [ثم قال] وقد ذكره الطبري في كتابه .

قال المؤلف : أخرج القضية العلامة التستري في كتابه ص١١٤ عن المناقب ، هذا ولا يخفى أن ابن شهر أشوب رحمه الله أخرج القضية في قضاياه (ع) أيام خلافته الظاهرة ، وقال ما هذا نصه :

ذكر صاحب فضائل العشرة أنه ولد في عهد أمير المؤمنين (ع) مولود له رأسان وصدران على حقو واحد فسئل (ع) كيف يورث قال : يترك حتى ينام ثم يصاح به فإن انتبها جميعاً كان له ميراث واحد وإن انتبه أحدهما وبقي الآخر كان له ميراث اثنين (ثم ذكر بعد ذلك ما تقدم ذكره) هذا وقد أخرجه السيد محمود الموسوي مترجم كتاب السيد الحجة الأمين العاملي عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) في ترجمته ص١٠٥ عن ناسخ التواريخ ص٧٥٧ ، وعن درر المطالب ، وأخرجه السيد الحجة العاملي في عجائب أحكام أمير المؤمنين ص٥٠ عن كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين لمحمد بن علي بن إبراهيم بن هاشم القمي بسنده عن ابن مسكان عن أبي عبد الله (ع) [قال] ولد على عهد أمير المؤمنين صلى الله عليه مولود له رأسان وصدران في حقو واحد فسئل أمير المؤمنين (ع) أيورث ميراث اثنين أو واحد؟ فقال : يترك حتى ينام ثم يصاح به فإن انتبها جميعاً كان له ميراث واحد ، وإن انتبه واحد وبقي الآخر كان له ميراث اثنين .

(قال) وذكر أحمد بن محمد أن أبا جميلة قال : رأيت بفارس امرأة لها صدران في حقو واحد متزوجة تغار هذه على هذه .

(قال) وحدثنا غيره أنه رأى كذلك وكانا حائكين يعملان جميعاً على حقو واحد (وقال المفيد في الإرشاد) وكان من قضاياه (ع) بعد

البيعة له ومضي عثمان ما رواه أهل النقل من حملة الآثار أن امرأة ولـدت ولداً له بـدنان ورأسـان على حقو واحـد فسألـوا أمير المؤمنين (ع) عنـه فقال اعتبروه إذا نام ثم نبهوا أحد البدنين والرأسين فإن انتبهـا جميعاً معـاً في حـالة واحـدة فهما انسـان واخد ، وإن استيقظ أحـدهما والآخـر نائم فهما اثنان وحقهما من الميراث حق اثنين .

قـال المؤلف : هـذا مـا في كتـاب عجـائب أحكـام أميـر المؤمنين (ع) للعـلامة الحجـة العاملي رحمـه الله ، ويمكن أن يقال أن القضية وقعت مرتين في زمان عمر وفي زمـان خلافـة أمير المؤمنين (ع) واختلاف ألفاظ القضية يستظهر منه ذلك .

وفي مستدرك الوسائل ج٣/ ص١٧١ وفي الوسائل ٣/٣٦٦ أخرجا القضية ضمن أحاديث عديدة ، فراجعها.

وفي كتاب أرجح المطالب ص١٣١ طبع باكستان لاهور قال : نقل نجم الـدين فخـر الإسـلام أبـو بكـر بن محمـد بن الحسين السيتنـلاني المرندي في مناقب الأصحاب ، وقال عن جعفر الصادق (ع): قال لمـا ولي عمر واستوت له الأمور أتي بمـولود لـه رأسان وبـطنان وأربعـة أيدي ورجلان وقبل ودبر واحد فنظر إلى شيء لم ير مثله قط ، نـظر إلى إنسان أعلاه اثنان وأسفله واحـد فلم يدر لـه عمر كيف الحكم فيـه فأرسـل إلى علي فجاء فنظر إليه فقال : انظروا إذا رقد ثم يصاح به فإن انتبه الـرأسان جميعاً فهو واحـد وإن انتبه الـواحد وبقي الآخـر فاثنـان فقال عمـر: (لا أبقاني الله بعدك يا أبا الحسن) .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في نجاة طفل ركب الميزاب ولم يتمكنوا من إنزاله لعدم وجود الأسباب

البحارج٩/٤٨٧ الطبع الأول، عن كتاب الفضائل .

(قال) روي ان امرأة تركت طفلاً ابن ستة أشهر على سطح فمشى يحبو حتى خرج من السطح وجلس على رأس الميزاب فجاءت أمه على السطح فما قدرت عليه فجاءوا بسلم ووضعوه على الجدار فما قدروا على الطفل من أجل طول الميزاب وبُعده عن السطح ، والأم تصيح وأهل الصبي يبكون ، وكان في أيام عمر بن الخطاب ، فجاؤوا إليه فحضر مع القوم فتحيروا فقالوا: ما لهذا إلا علي بن أبي طالب (ع) فحضر علي فصاحت أم الطفل في وجهه ، فنظر أمير المؤمنين (ع) إلى الصبي فتكلم الصبي بكلام لم يعرفه أحد ، فقال علي (ع): احضروا ها هنا طفلاً مثله فأحضروه فنظر بعضهما إلى بعض وتكلم الطفلان بكلام الأطفال ، فخرج الطفل من الميزاب إلى السطح فوقع فرح في المدينة لم ير مثله ، ثم سألوا علياً أمير المؤمنين (ع) علمت كلامهما؟

(فقال) أما خطاب الطفل فإنه سلم عليّ بإمرة المؤمنين فرددت عليه وما أردت خطابه لأنه لم يبلغ حد الخطاب والتكليف فأمرت بإحضار طفل مثله حتى يقول بلسان الأطفال: ياأخي ارجع إلى السطح ولا تحرق قلب أمك وعشيرتك بموتك ، فقال دعني يا أخي قبل أن أبلغ فيستولي عليّ الشيطان (أموت) فقال: ارجع إلى السطح فعسى أن تبلغ ويجيىء من صلبك ولد يحب الله ورسوله ويوالي هذا الرجل ، فرجع إلى السطح بكرامة الله تعالى على أمير المؤمنين (ع) (انتهى) أخرجها العلامة المحلاتي في كتابه ص٧١ عن البحار .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم الذين حلفوا في مقدار قيد العبد

البحار ج٩/ ٤٩٠ عن كتاب الفضائل ، وكتاب الروضة بإسنادهما عن كعب الأحبار .

(قال) قضى علي (ع) في قضية في زمن عمر بن الخطاب قالوا إنه اجتاز عبد مقيد على جماعة فقال أحدهم إن لم يكن في قيده كذا وكذا فامرأته طالق ثلاثاً ، فقال الآخر: إن كان فيه كما قلت فامرأته طالق ثلاثاً .

(قال) فقاما وذهبا مع العبد إلى مولاه فقالا له: إنا حلفنا بالطلاق ثلاثاً على قيد هذا العبد فخله لنزنه فقال سيده: امرأته طالق ثلاثاً إن حل قيده فطلق الثلاثة نساءهم فارتفعوا إلى عمر بن الخطاب وقصوا عليه القصة ، فقال : مولاه أحق به فاعتزلوا نساءهم .

(قال) فخرجوا وقد وقعوا في حيرة ، فقال بعضهم لبعض اذهبوا بنا إلى أبي الحسن لعله أن يكون عنده شيء من هذا فأتوه فقصوا عليه القصة فقال لهم: ما أهون هذا ، ثم إنه أخرج جفنة فأمر أن يحط العبد رجله في الجفنة وأن يصب الماء عليها ثم قال: ارفعوا قيده من الماء فرفعوا قيده وهبط الماء فأرسل عوضه زبراً من الحديد إلى أن صعد الماء إلى الموضع الذي كان فيه القيد ، ثم قال: أخرجوا هذا الحديد وزنوه فإن (وزنه) وزن القيد .

(قال) فلما فعلوا ذلك وانفصلوا وحلت نساؤهم عليهم خرجوا وهم يقولون نشهد أنك عيبة علم النبوة وباب مدينة العلم (الحديث) .

قال المؤلف : ذكر المجلسي رحمه الله بعد ذلك القضية عن توحيد الصدوق باختلاف يسير مع ما تقدم عن فضائل ابن شاذان ، وروضة الكافي ، غير أن المعنى واحد ، هذا وقد أخرج العلامة التستري القضية عن توحيد الصدوق ، وأخرج القضية أيضاً السيد الأمين في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين (ص٣٧ الطبع الأول) عن كتاب جواهر الفقه للقاضي عبد العزيز بن البراج الطرابلسي ، قال (مسألة) رجل قيد

عبده بقيد حديد وحلف أن لا ينزعه من قدميه حتى يتصدق بوزنه فكيف يفعل في ذلك (الجواب) ورد الخبر بأن الجواب في ذلك قضية أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) وورد الخبر في ذلك على وجهين، (أحدهما) أن رجلاً قيد عبده بقيد حديد وحلف أن لا ينزعه من رجليه حتى يتصدق بوزنه ، وأن أحداً لم يحسن الجواب عن ذلك غيره (ع) و(الآخر) أن رجلين في عهد عمر شاهدا عبداً مقيداً فقال أحدهما : إن لم يكن في قيده وزن كذا فامرأته طالق ثلاثاً ، وقال الآخر إن كان في قيده ما قلت فامرأته طالق ثلاثاً ، وطلبا من سيد العبد حل القيد فقال السيد امرأته طالق ثلاثاً إن حله حتى يتصدق بوزنه فارتفعوا إلى عمر فقال : مولاه أحق به فاذهبوا فاعتزلوا نساءكم ، فقالوا : اذهبوا بنا إلى علي بن أبي طالب فأمر بإحضار جفنة وشد القيد بخيط ووقف العبد في الجفنة والقيد مرسل إلى أسفلها ثم صب الماء عليه حتى امتلأت ثم أمر برفع القيد بالخيط فرفع حتى خرج من الماء ثم دعا ببرادة الحديد فألقيت في الماء حتى عاد إلى حده الأول [ثم قال] زنوا هذا ففيه وزن القيد (انتهى) .

وذكر القضية العلامة المحلاتي في كتابه ص٥٨ عن البحار ، وعن تهذيب الشيخ ، وذكرها أيضاً السيد محمود الموسوي في ترجمته لكتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) للسيد الحجة العاملي ص٦٤ الطبع الثالث في طهران، وذكرها أيضاً العلامة التستري في كتابه قضاء أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) ص٣٥ الطبع الأول في النجف الأشرف سنة ١٣٦٩ عن توحيد الصدوق .

(قال) ثم قال الصدوق رحمه الله ، إنما هدي أمير المؤمنين (ع) إلى معرفته ذلك ليخلص به الناس من أحكام من يجيز الطلاق باليمين .

(قال) ورواه الفضل بن شاذان عن كعب الأحبار ، وزاد في

آخره : فلما فعلوا ذلك (أي ما أمرهم به أمير المؤمنين (ع) وانفصلوا حلت نساؤهم عليهم وخرجوا وهم يقولون نشهد إنك عيبة علم النبوة فعلى من جحد حقك لعنة الله والملائكة والناس أجمعين .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في دية رجل ضربه آخر فقطع قطعة من لسانه

قضاء أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) ص١٣٣ عن كتاب التشريف لابن طاوس عن مجموعة ابن المرزبان .

(قال) أتي عمر برجل قد ضربه آخر بشيء فقطع من لسانه قطعة أفسدت بعض كلامه فلم يدر ما فيه فحكم (ع) أن ينظر ما أفسد من حروف (أ ب ت ث) وهي ثمانية وعشرون حرفاً فتؤخذ من الدية بقدرها .

قال المؤلف : أخرج القضية العلامة المحلاتي في كتابه ص٩٠ عن كتاب التشريف ، وقد أخرج ذلك العلامة النوري رحمه الله في مستدرك الوسائل ٣/ ٢٨٤ ، وأخرجها الفيض في الوافي ج٢/ ١٠٨ من الجزء التاسع وأخرجها أيضاً العلامة الحجة العاملي في كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) ص٩٤ مختصراً .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في رجل أراد قتل قاتل أخيه مرة ثانية

قضاء أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) ص١٦٦ قال : روى المشايخ الثلاثة بأسانيدهم عن أبان بن عثمان عمّن أخبره عن أحدهما (ع) .

(قال) أتي عمر بن الخطاب برجل قد قتل أخاه فدفعه إليه وأمره

بقتله فضربه الرجل حتى رأى أنه قد قتله فحمل إلى منزله فوجدوا به رمقاً فعالجوه فبرىء فلما برىء أخذه أخوه المقتول الأول، فقال أنت قاتل أخي ولي أن أقتلك ، فقال: قد قتلتني مرة فانطلق به إلى عمر فأمر بقتله فخرج وهو يقول والله قتلتني مرة فمروا على أمير المؤمنين (ع) فأخبروه خبره فقال: لا تعجلوا حتى أخرج إليكم ، فدخل على عمر فقال ليس الحكم فيه هكذا ، فقال ما هو يا أبا الحسن؟ فقال: يقتص هذا من أخ المقتول الأول ما صنع به ثم يقتله بأخيه ، فنظر الرجل إنه إن اقتص منه أتى على نفسه فعفا عنه وتتاركا .

قال المؤلف : أخرج علي المتقي في كنز العمال ج٧/ ٣٠٠ قضية نحوها أو هي نفسها ولكن محرفة ، وهذا نصها :

في جامع عبد الرزاق بسنده عن حيي عن يعلى يخبر أن رجلاً أتى يعلى فقال قاتل أخي (أي جاء بقاتل أخيه وقال: هذا قاتل أخي) فدفعه (يعلى) إليه فجدعه بالسيف حتى رأى أنه قتله وبه رمق فأخذه أهله فداووه حتى برىء فجاء يعلى فقال: قاتل أخي (أي جاء بالقاتل إلى يعلى ثانياً) فقال: قاتل أخي، فقال: أوليس قد دفعته إليك؟ فأخبروه خبره فدعاه يعلى فإذا هو قد شلل فحسب جروحه فوجد فيه الدية ، فقال له يعلى : إن شئت فادفع إليه ديته واقتله وإلا فدعه فلحق بعمر فاستعدى على يعلى فكتب عمر إلى يعلى أن أقدم علي فقدم عليه فأخبره الخبر فاستشار عمر علي بن أبي طالب (ع) فأشار إليه بما قضى به يعلى فاتفق علي وعمر على يعلى أن يدفع إليه الدية ويقتله أو يدعه فلا يقتله وقال عمر لعلي إنك لقاض ورده على عمله .

قال المؤلف : يعلى بن أمية بن أبي عبيدة واسمه عبيد ويقال زيد ابن همام بن الحارث بن بكر بن زيد بن مالك بن حنظلة بن مالك بن

زيد مناة بن تميم ، أبو خلف ، ويقال أبو خالد ، ويقال أبو صفوان المكي حليف قريش ، وهو يعلى بن منية وهي أمه ويقال جدته .

روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعن عمر ، وعنبسة بن أبي سفيان وعنه أولاده صفوان ومحمد وعثمان وعبد الرحمان (ويقال عبد الرحمان أخوه لا ابنه وأن ابنه صفوان بن عبد الله بن يعلى) وعبد الله ابن الديلمي ، وعبد الله ابن بابية ، وموسى بن باذان ، وعطاء ، ومجاهد ، وغيرهم ، قال ابن سعد : شهد الطائف وحنيناً وتبوك مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وقال أبو أحمد الحاكم كان عامل عمر ابن الخطاب على نجران ، ثم قال ابن حجر العسقلاني :

وقال ابن عبد البر عن ابن المديني استعمله أبو بكر على حلوان واستعمله عمر على بعض اليمن[1] .

وأخرج في المناقب ج١/٤٩٦ ـ ٤٩٧ بسنده عن أحمد بن عامر الطائي عن الرضا (ع) في خبر أنه أقر رجل بقتل ابن رجل من الأنصار فدفعه عمر إليه ليقتله فضربه ضربتين بالسيف حتى ظن أنه هلك فحمل إلى منزله وبه رمق فبرىء الجرح بعد ستة أشهر ، فلقيه الأب وجره إلى عمر فدفعه عمر إليه (ليقتله) فاستغاث الرجل بأمير المؤمنين (ع) فقال لعمر : ما هذا الذي حكمت به على هذا الرجل ، فقال النفس بالنفس .

(قال) : ألم يقتله مرة؟ قال : قد قتله ثم عاش .

(قال) فيقتل مرتين فبهت ، ثم قال : اقض ما أنت قاض ، فخرج (ع) فقال للأب ألم تقتله مرة؟ قال : بلى ، فيطل دم ابني؟ قال :

(١) اختصرنا ترجمة يعلى بن أمية من تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني (ج١١ - ص٣٩٩ ـ ٤٠١) طبع حيدرآباد .

لا ولكن الحكم أن تدفع إليه فيقتص منك مثل ما صنعت به ثم تقتله بدم ابنك ، قال: هو والله الموت ولا بد منه ، قال: لا بد أن يأخذ بحقه ، قال: فإني قد صفحت عن دم ابني ويصفح لي عن القصاص فكتب بينهما كتاباً بالبراءة ، فرفع عمر يده إلى السماء وقال: الحمد لله أنتم أهل بيت الرحمة يا أبا الحسن .

(ثم قال) لولا علي لهلك عمر .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم عبد قتل سيده ومولاه لأنه فعل به القبيح

مناقب ابن شهرأشوب ج١ / ٤٩٥ بسنده عن أبي القاسم الكوفي والقاضي نعمان في كتابيهما قالا: رفع إلى عمر أن عبداً قتل مولاه فأمر بقتله ، فدعاه علي (ع) فقال: أقتلت مولاك؟ قال: نعم، قال: فلم قتلته ، قال: غلبني على نفسي وأتاني في ذاتي ، فقال لأولياء المقتول: أدفنتم وليكم قالوا: نعم، قال: ومتى دفنتموه؟ قالوا: الساعة، قال (ع) (لعمر): احبس هذا الغلام فلا تحدث فيه حدثاً حتى يمر ثلاثة أيام ثم قل لأولياء المقتول إذا مضت ثلاثة أيام فاحضرونا ، فلما مضت ثلاثة أيام حضروا فأخذ علي بيد عمر وخرجوا ثم وقف على قبر الرجل المقتول فقال علي (ع) لأوليائه هذا قبر صاحبكم، قالوا: نعم، قال: احفروا فحفروا حتى انتهوا إلى اللحد فقال: أخرجوا ميتكم، فنظروا إلى أكفانه في اللحد فلم يجدوه فأخبروه بذلك ، فقال علي (ع): الله أكبر الله أكبر ، والله ما كَذبت ولا كُذبت[1] سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « من يعمل من أمتي عمل قوم لوط ثم يموت على ذلك فهو مؤجل إلى أن يوضع في لحده ، فإذا وضع فيه لم يمكث أكثر من ثلاث حتى

(١) اللفظة الأولى بفتح الكاف والثانية بضمها.

تقذفه الأرض إلى جملة قوم لوط المهلكين فيحشر معهم» .

قال المؤلف : أخرج المجلسي رحمه الله في البحار ٩/٤٧٨ ـ ٤٧٩ القضية عن المناقب ، وأخرجها العلامة التستري في كتابه (ص١٦١ ـ ١٦٢) عن المناقب أيضاً ، وأخرجها أيضاً العلامة المحلاتي في كتاب (ص٦٦) عن ناسخ التواريخ (ج١) عند ذكره أحوال أمير المؤمنين (ع)، وأخرجها السيد الحجة العاملي في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) (ص٤١) ولفظه ولفظ المناقب سواء .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم رجل طلق امرأته مرة في حال الكفر ومرتين في الإسلام

البحار ج٩/٤٧٨ عن شرح الأخبار للقاضي نعمان المصري .

(قال) قال أبو عثمان النهدي : جاء رجل إلى عمر فقال : إني طلقت امرأتي في الشرك تطليقة وفي الإسلام تطليقتين فما ترى؟ فسكت عمر ، فقال له رجل ما تقول؟ قال: كما أنت حتى يجيء علي بن أبي طالب فجاء علي (ع)، فقال: قص عليه قصتك، فقص عليه القصة، فقال علي (ع) هدم الإسلام ما كان قبله هي عندك على واحدة .

قال المؤلف : ذكر ابن شهر أشوب القضية في المناقب ج١ /٤٩٥ وذكرها العلامة التستري أيضاً في كتابه (ص٤٥) وذكرها أيضاً العلامة المحلاتي في كتابه (ص٦٤).

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في رجل يمني فجر بامرأة

مناقب ابن شهر أشوب ج١ /٤٩٣ قال: أمر عمر برجل يمني

محصن فجر بالمدينة أن يرجم ، فقال أمير المؤمنين (ع) لا يجب عليه الرجم لأنه غائب عن أهله وأهله في بلد آخر إنما يجب عليه الحد ، فقال عمر : (لا أبقاني الله لمعضلة لم يكن لها أبو الحسن) .

قال المؤلف : أخرج المجلسي رحمه الله القضية في البحار ج٤٧٨/٩ عن المناقب ، وأخرجها أيضاً السيد الأمين العاملي رحمه الله في عجائب أحكام أمير المؤمنين (ص٢٦) عن المناقب فقط ، وأخرجها أيضاً العلامة التستري في كتابه (ص ٣٣) عن نفس المصدر، وأخرجها أيضاً العلامة المحلاتي في كتابه (ص٦٣) عن تفسير أبي الفتوح الرازي روض الجنان ، وفيه أن عمر قال : « أعوذ بالله من معضلة لم يكن لها أبو الحسن» ، وأخرج القضية أيضاً السيد محمود الموسوي في ترجمته لكتاب السيد الأمين الحجة العاملي (ص٤٤) عن المناقب فقط .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في جواب النسوة اللاتي سألن عن شهوة المرأة والرجل

مناقب ابن شهر أشوب ج١ ص٤٩٢ ، قال في روض الجنان عن أبي الفتوح الرازي أنه حضر عنده (أي عند عمر) أربعون نسوة وسألنه عن شهوة الآدمي ، فقال للرجال واحدة وللمرأة تسعة ، فقلن ما بال الرجال لهم (أن يتزوجوا بالـ) ـدوام والمتعة والسراري بجزء من تسعة ولا يجوز لهن إلا زوج واحد مع تسعة أجزاء ، فأفحم (عمر) فرفع ذلك إلى أمير المؤمنين (ع) فأمر أن تأتي كل واحدة منهن بقارورة من ماء وأمرهن بصبها في إجانة ثم أمر كل واحدة منهن تعرف[1] ماءها فقلن لا يتميز ماؤنا فأشار (ع) أن لولا ذلك كذلك لا يفرقن بين الأولاد ولبطل

(١) تعرف بالعين المهملة ، وفي نسخة البحار ج٤٧٧/٩ ونسخة العلامة التستري في كتاب قضاء أمير المؤمنين (ع.) (تغرف) بالغين المعجمة .

النسب والميراث .

(قال) وفي رواية يحيى بن عقيل (زيادة وهي أن) قال عمر (لا أبقاني الله بعدك يا علي) .

قال المؤلف : أخرج المجلسي رحمه الله القضية في البحار ج٩/٤٧٧ عن المناقب مع اختلاف في بعض ألفاظه ، وأخرجها أيضاً العلامة التستري في كتابه ص١٢٨ عن المناقب أيضاً ، وأخرجها أيضاً العلامة السيد محمود الموسوي في ترجمته لكتاب سيدنا الأمين العاملي (ص٧٤) عن الجزء الثالث من ناسخ التواريخ في أحوال أمير المؤمنين (ع) نقلاً عن روض الجنان لأبي الفتوح الرازي ، وهذه القضية من القضايا التي استدركها السيد محمود على كتاب السيد الأمين العاملي رحمه الله ، وأخرجها أيضاً العلامة المحلاتي في كتابه (ص٦٢) عن تفسير أبي الفتوح ومضمون ما ذكره يساوي مضمون ما في المناقب .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في توريث ولد مال أبيه

مناقب ابن شهر أشوب ج١/٤٩١ عن كتاب (اثبات النص) أن غلاماً طلب مال أبيه من عمر وذكر أن والده توفي والولد طفل فصاح عليه عمر وطرده فخرج يتظلم منه فلقيه علي (ع) وقال: ائتوني به إلى الجامع حتى أكشف أمره فجيء به فسأله عن حاله فأخبره بخبره، فقال علي (ع) لأحكمن فيكم بحكومة حكم الله بها من فوق سبع سماواته لا يحكم بها إلا من ارتضاه لعلمه ، ثم استدعى بعض أصحابه وقال: هات محفرة ، ثم قال: سيروا بنا إلى قبر والد الصبي فساروا فقال: احفروا هذا القبر وانبشوه واستخرجوا ضلعاً من أضلاعه فدفعه إلى الغلام فقال له شمه، فلما شمه انبعث الدم من منخريه (فقال (ع): إنه والده ، فقال عمر بانبعاث الدم تسلم إليه المال ، فقال: إنه أحق بالمال منك ومن

سائر الخلق أجمعين ، ثم أمر الحاضرين بشم الضلع فشموه فلم ينبعث الدم من واحد منهم فأمر أن أعيد إليه ثانية وقال شمه: فلما شمه انبعث الدم انبعاثاً كثيراً (فقال (ع): إنه أبوه فسلم إليه المال ، ثم قال: والله ما كَذبت ولا كُذبت .

قال المؤلف : أخرج المجلسي رحمه الله القضية في البحار ج٩/٤٧٧ عن المناقب ، وأخرجها أيضاً العلامة المحلاتي في كتابه ص٥٩ عن المناقب وأخرجها أيضاً العلامة التستري عن نفس المصدر في كتابه قضاء أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ص١٦٢ طبع النجف الأشرف .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم امرأة محصنة فجر بها غلام صغير غير بالغ

مناقب ابن شهر أشوب ج١/٤٩٢ قال: قضى أمير المؤمنين (ع) في امرأة محصنة فجر بها غلام صغير فأمر عمر أن ترجم فقال (ع) لا يجب الرجم (عليها) إنما يجب الحد لأن الذي فجر بها ليس بمدرك .

قال المؤلف : أخرج القضية المجلسي رحمه الله في البحار ج٩/٤٧٨ عن المناقب ، وأخرجها أيضاً العلامة التستري في كتابه ص٣٣ عن المناقب وأخرجها العلامة المحلاتي في كتابه ص٦٢ ـ٦٣، عن تفسير أبي الفتوح الرازي وفي آخره : قال عمر (لا أبقاني الله لمعضلة لم يكن لها أبو الحسن) وأخرجها أيضاً العلامة الأمين العاملي في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين ص٢٦ عن الإمام الرضا، ولفظه ولفظ ابن شهر أشوب سواء ، وذكرها أيضاً السيد محمود الموسوي في ترجمته لكتاب السيد الأمين العاملي ص٤٤ عن المناقب عن الرضا (ع) .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في المرأة المفقود عنها زوجها

مناقب ابن شهر أشوب ١/٤٩٦ ، قال: روي من اختلافهم في امرأة المفقود عنها زوجها ، فذكروا أن علياً (ع) حكم بأنها لا تزوج حتى يجيء نعي موته (وقال) هي امرأة ابتليت فلتصبر ، وقال عمر (بن الخطاب) تتربص أربع سنين ثم يطلقها ولي زوجها ثم تتربص أربعة أشهر وعشراً ، ثم رجع (عمر) إلى قول علي (ع) .

قال المؤلف : أخرج المجلسي رحمه الله هذه القضية في البحار ج٩/٤٧٩ نقلاً عن المناقب، [ثم قال رحمه الله] إن هذا مخالف لما هو مشهور عند الإمامية وإنما ذكره ابن شهرأشوب لاعترافهم (وفيه) برجوع الخلفاء إلى قول أمير المؤمنين (ع) .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم المجوس أهم أهل كتاب أم كفار

مناقب ابن شهرأشوب ج١/٤٩٨ (قال) أخرج الواحدي في البسيط وابن المهدي في نزهة الأبصار بإسناديهما عن ابن جبير ، قال: لما انهزم (إسفيد هميار) قال عمر : ما هم يهود ولا نصارى ولا لهم كتاب وكانوا مجوساً ، فقال علي بن أبي طالب (ع): بلى كان لهم كتاب ولكنه رفع ، إن ملكاً لهم سكر فوقع على ابنته (أو قال على أخته) ـ (والترديد من الراوي) فلما أفاق قال: كيف الخروج منها قال: (له نديمه) تجمع أهل مملكتك فتخبرهم أنك ترى ذلك حلالاً وتأمرهم أن يحلوه فجمعهم وأخبرهم أن يتابعوه فأبوا أن يتابعوه فخدَّ لهم أخدوداً في الأرض وأوقد فيها النيران وعرضهم عليها فمن أبى قبول ذلك قذفه في النار ومن أجاب خلى سبيله .

(وقـال) في رواية أخـرى عن جابـر بن يزيـد وعمر بن أوس وابن مسعود (واللفظ له) إن عمر قال لا أدري ما أصنع بالمجوس ، أين عبـد الله بن عبـاس قالـوا: ها هـو ذا، فجاء فقـال: ما سمعت علياً يقول في المجـوس (أي مـا سمعت من علي في حق المجـوس) فـإن كنت لـم تسمعـه فاسـأله عن ذلـك فمضى ابن عبـاس إلى علي (ع) فسـألـه عن ذلك ، فقال : ﴿ **أفمن يَهدي إلى الحق أحق أن يتبع أمَّن لا يَهدي إلا أن يُهدى فما لكم كيف تحكون** ﴾ [1] ثم أفتاه (أي بين له أن المجـوس من أهل الكتاب كان لهم كتاب فارتفع) .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في أمور ثلاثة نسي أن يسألها رسول الله (ص)

قضـاء أمير المؤمنين علي بن أبي طـالب (ع) ص٧٧ عن قضـايـا القمي قـال: لقي عمر بن الخـطاب أمير المؤمنين (ع)، فقـال: يـا أبـا الحسن خصال غفلتها ونسيت أن أسـأل رسول الله عنهـا فهل عنـدك فيها (قال) وما هي؟ قال: الرجل يرقد فيرى في منامه الشيء فـإذا انتبه كـان كآخذ بيده درهماً يرى الشيء فلا يكون شيئاً ، ورجل يلقى الرجـل فيحبه من غير معرفة ويبغضه من غير معرفة ، ورجل يرى الشيء بعينه أو يسمعه فيحدث به دهراً فينساه في وقت الحاجة .

فقال (ع) له : أما قولك في الشيء يراه الرجل في منامه فـإن الله تعالى يقول في كتابه: ﴿ **الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منـامهـا فيمسـك التي قضى عليهـا المـوت ويـرسـل الأخـرى إلى أجـل مسمى** ﴾[2] فليس من عبد يرقـد إلا وفيه شبـه من الميت فما رآه في مـرقده

---

(١) سورة يونس ، آية : ٣٥.

(٢) سورة الزمر ، آية :٤٢ .

في تحليل روحه من بدنه فهو الحق وهو من الملكوت ، وما رآه في رجوع روحه فهو الباطل وتهاويل الشيطان ، وأما قولك في الرجل يرى الرجل فيحبه من غير معرفة ويبغضه من غير معرفة فإن الله تبارك وتعالى خلق الأرواح قبل الأبدان بألفي عام فأسكنها الهواء فما تعارف منها يومئذ ائتلف اليوم ، وما تناكر منها يومئذ اختلف وتباغض اليوم ، وأما قولك في الرجل يرى الشيء بعينه أو يسمع به فينساه ثم يذكره فإنه ليس من قلب إلا وله طخاء كطخاء[1] القمر فإذا تخلل القلب الطخاء نسي العبد ما رآه وما سمعه وإذا انحسر الطخاء ذكر ما رأى وما سمع ، قال عمر: صدقت، لا أبقاني الله بعدك ولا كنت في بلدة لست فيها .

قال المؤلف : أخرج علي المتقي الحنفي في كنز العمال ج٦/٤٠٦ من المعجم الوسيط للطبراني بسنده عن ابن عمر ، قال، قال عمر بن الخطاب لعليّ بن أبي طالب: يا أبا الحسن ربما شهدت وغبنا ، ثلاث أسألك عنهن هل عندك منهن علم؟ قال علي : وما هن؟ (قال): الرجل يحب الرجل ولم ير منه خيراً والرجل يبغض الرجل ولم ير منه شراً ، (قال علي): نعم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ إن الأرواح في الهواء جنود مجندة تلتقي فتشام فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف، (قال) واحدة ، والرجل يتحدث بالحديث نسيه أو ذكره ، (قال علي) سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ما من

---

(١) الطخاء بالهمزة في آخره الكرب على القلب والظلمة أيضاً ، قال الزبيدي في (تاج العروس شرح القاموس) بمادة (طخية): « الطخاء الكرب على القلب ، وفي التهذيب الطخاء ثقل أو غشي . . وفي الحديث (إن للقلب طخاء كطخاء القمر) أي شيئاً يغشاه كما يغشى القمر » انتهى ما ذكره الزبيدي وفي نهاية الحديث لابن الأثير الجزري بمادة (طخا)، « الطخاء ثقل وغشي وأصل الطخاء والطخية الظلمة والغيم ، ومنه الحديث (إن للقلب طخاء كطخاء القمر) أي ما يغشيه من غيم يغطي نوره) .

القلوب قلب إلا وله سحابة كسحابة القمر بينما القمر يضيء إذ علته سحابة فأظلم إذا تجلت ، قال عمر: اثنان ، والرجل يرى الرؤيا فمنها تصدق ومنها تكذب (قال): نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « ما من عبد ولا أمة ينام فيشتغل نوماً إلا يعرج بروحه في العرش فالتي لا تستيقظ إلا عند العرش فتلك الرؤيا التي تصدق والتي تستيقظ دون العرش فهي الرؤيا التي تكذب » فقال عمر ثلاث كنت في طلبهن فالحمد لله الذي أصبتهن قبل الموت .

قال المؤلف : هذه القضية تشبه ما تقدم نقله من كتاب قضاء أمير المؤمنين للعلامة التستري من جهات وتختلف من جهات فلو قلنا بأنها قضية أخرى كان أولى ، هذا وقد ذكر هذه القضية العلامة المحلاتي في كتابه ص٢٦٣ عن كنز العمال ج٧ ص٢٠٦ وقد وقع سهو إما منه حفظه الله أو من الطابع حيث أن القضية مذكورة في ج٦/٤١٦ ، والصحيح أن نقول إن القضية التي ذكرها العلامة المحلاتي لا وجود لها في كنز العمال لا في الجزء السادس ولا في الجزء السابع والقضية التي ذكرها علي المتقي ما نقلناها عنه بألفاظه وهي تختلف مع ما أخرجه العلامة المحلاتي بكثير ، وما ذكره العلامة المحلاتي يشبه ما أخرجناه عن كتاب العلامة التستري في أكثر ألفاظه ، هذا وقد أخرج سيدنا العلامة المحسن العاملي القضية المتقدمة عن كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين لمحمد ابن علي بن إبراهيم بن هاشم القمي عن أبيه علي بن إبراهيم عن جده إبراهيم بن هاشم وهذا نصه .

قال لقي عمر بن الخطاب أمير المؤمنين صلى الله عليه فقال: يا أبا الحسن خصال غفلتها ونسيت أن أسأل رسول الله (ص) عنها فهل عندك فيها شيء؟ [قال] وما هي؟ قال: الرجل يرقد فيرى في منامه الشيء فإذا انتبه كان كآخذ بيده ، وربما يرى الشيء فلا يكون شيئاً ،

ورجل يلقى الرجل فيحبه من غير معرفة ويبغضه من غير معرفة ، ورجل يرى الشيء بعينه أو يسمعه فيحدث به دهراً ثم ينساه في وقت الحاجة ثم يذكره في غير وقت الحاجة (فقال أمير المؤمنين (ع) : أما قولك في الشيء يراه الرجل في منامه فإن الله تبارك وتعالى قال في كتابه : ﴿ **الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليهاالموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى**﴾[1] فليس من عبد يرقد إلا وفيه شبه من الميت فما رآه في مرقده في تحليل روحه من بدنه فهو حق وهو من الملكوت ، وما رآه في رجوع روحه فهو باطل وتهاويل الشيطان ، وأما قولك في الرجل يرى الرجل فيحبه على غير معرفة ويبغضه على غير معرفة فإن الله تبارك وتعالى خلق الأرواح قبل الأبدان بألفي عام فأسكنها الهواء فما تعارف منها يومئذ ائتلف اليوم وما تناكر منها يومئذ اختلف وتباغض ، وأما قولك في الرجل يرى الشيء بعينه أو يسمع به فينساه ثم يذكره ثم ينساه فإنه ليس من قلب إلا وله طخاة كطخاة القمر فإذا تخلل القلب الطخاة نسي العبد ما رآه وسمعه وإذ انحسرت الطخاة ذكر ما رأى وما سمع ، قال عمر : صدقت يا أبا الحسن ، لا أبقاني الله بعدك ولا كنت في بلدة لست فيها (ثم قال السيد رحمه الله) هكذا في النسخة طخاة بالتاء بعد الألف ، وفي الفائق للزمخشري (ج٢ / ٤٠ طبع حيدر آباد) .

« قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : إذا وجد أحدكم طخاء على قلبه فليأكل السفرجل (والطخاء) : هو ما يغشاه من الكرب والثقل وأصله الظلمة والسحاب يقال : (ما في السماء طخاء) والطخاءة والطهاءة من الغيم كل قطعة مستديرة تسد ضوء القمر وفي حديث آخر إن للقلب طخاءة كطخاءة القمر (ثم قال السيد) وفي نهاية ابن الأثير ٣/٣٧ نحوه في المعنى .

---

(١) سورة الزمر، آية : ٤٢ .

مراجعة عمر إلى أمير المؤمنين (ع) في تعيين مكان الله لما سئل عنه

البحار ٤٨٨/٩ قال روي عن ابن عباس أنه حضر مجلس عمر بن الخطاب يوماً وعنده كعب الجراز[1] قال عمر يا كعب أحافظ أنت للتوراة؟ قال كعب: إني لأحفظ منها كثيراً ، فقال رجل من جنبه في المجلس: يا أمير المؤمنين سله أين كان الله جل ثناؤه قبل أن يخلق عرشه ، ومم خلق الماء الذي عليه عرشه فقال عمر: يا كعب هل عندك من هذا علم ، فقال كعب: نعم يا أمير المؤمنين نجد في الأصل الحكيم أن الله تبارك وتعالى كان قديماً قبل خلق العرش ، وكان على صخرة بيت المقدس في الهواء فلما أراد أن يخلق عرشه تفل تفلة كانت منها البحار الغامرة واللجج الدائرة فهناك خلق عرشه من بعض الصخرة التي كانت تحته ، وآخر ما بقي منها لمسجد قدسه (قال ابن عباس) وكان علي بن أبي طالب (ع) حاضراً فعظم على ربه وقام على قدميه ونفض ثيابه ، فأقسم عليه عمر لما عاد إلى مجلسه ففعله ، قال عمر: غص علينا يا غواص ، ما تقول يا أبا الحسن، فما علمتك إلا مفرجاً للغم ، فالتفت علي (ع) إلى كعب فقال : غلط أصحابك وحرفوا كتب الله وفتحوا الفرية عليه ، يا كعب ويحك إن الصخرة التي زعمت لا تحوي جلاله ولا تستطيع عظمته ، والهواء الذي ذكرت لا يجوز أقطاره ولو كانت الصخرة والهواء قديمين معه لكانت لهما قدمية والله عز وجل أن يقال له مكان يؤمى إليه ، والله ليس كما يقول الملحدون ، ولا كما يظن الجاهلون ولكن كان ولا مكان بحيث لا تبلغه الأذهان ، وقولي (كان) عجز عن كونه وهو مما علم من البيان بقول الله عز وجل: ﴿ **خلق**

---

(١) لعل الصحيح (كعب الأحبار) .

الإنسان علمه البيان﴾[1] لا نطق بحججه وعظمته ، فكان ولم يزل ربنا مقتدراً على ما يشاء ، محيطاً بكل الأشياء ثم كون ما أراد بلا فكرة حادثة له أصاب ، ولا شبهة دخلت عليه فيما أراد وأنه عز وجل خلق نوراً ابتدعه من غير شيء ، ثم خلق منه ظلمة وكان قديراً أن يخلق الظلمة لا من شيء كما خلق النور من غير شيء ، ثم خلق من الظلمة نوراً وخلق من النور ياقوتة غلظها كغلظ سبع سماوات وسبع أرضين ، ثم زجر الياقوتة فماعت لهيبته فصارت ماء مرتعداً ولا يزال مرتعداً إلى يوم القيامة ، ثم خلق عرشه من نوره وجعله على الماء ، وللعرش عشرة آلاف لسان يسبح الله كل لسان منها بعشرة آلاف لغة ليس فيها لغة تشبه الأخرى وكان العرش على الماء من دونه حجب الضباب ، وذلك قوله تعالى : ﴿ وكان عرشه على الماءليبلوكم﴾[2] يا كعب ويحك إن من كانت البحار تفلته على قولك كان أعظم من أن تحويه صخرة بيت المقدس أو يحيويه الهواء الذي أشرت إليه إنه حل فيه ، فضحك عمر بن الخطاب وقال : هذا هو الأمر ، وهكذا يكون العلم لا كعلمك يا كعب [ثم قال]: لا عشت إلى زمان لا أرى فيه أبا حسن .

---

(١) سورة الرحمن ، آية : ٤ .

(٢) سورة هود، آية : ٧.

القسم الرابع

مراجعات عثمان بن عفان إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع)

مراجعات عثمان بن عفان إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) في القضايا المشكلة

نذكر منها أولاً ما ذكره علماء السنة في مؤلفاتهم ثم نتبعه بما ذكره علماء الشيعة الإمامية .

مراجعة عثمان إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم امرأة ولدت لستة أشهر

الدر المنثور ٦/ ٤٠ ، قال: أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن بعجة بن عبد الله الجهني [قال] تزوج رجل منا امرأة من جهينة فولدت له تماماً لستة أشهر فانطلق زوجها إلى عثمان بن عفان فأمر برجمها فبلغ ذلك علياً رضي الله عنه فأتاه فقال: ما تصنع؟ قال: ولدت تماماً لستة أشهر وهل يكون ذلك قال علي رضي الله عنه: أما سمعت الله تعالى يقول: ﴿ **وحمله وفصاله ثلاثون شهراً** ﴾[1] فكم تجده بقي إلا ستة أشهر ، فقال عثمان: والله ما فطنت لهذا ، علي بالمرأة فوجدوها قد فرغ منها ، وكان من قولها لأختها يا أخية لا تحزني فوالله ما كشف فرجي أحد قط غيره ، قال فشب الغلام بعد فاعترف الرجل به وكان أشبه الناس به [قال] فرأيت الرجل بعد يتساقط عضواً عضواً على فراشه .

قال المؤلف : ذكر ذلك في الموطأ ج٢/١٧٦ ، وذكره الزرقاني في شرحه على موطأ مالك ج٤/١١ ، وأخرجه أيضاً البيهقي في سننه ج٧/٤٤٢ ، وأبو عمر في كتاب العلم ص١٥٠ ، وابن كثير في تفسيره

(١) سورة الأحقاف، آية : ١٥ .

١٥٧/٤، وابن الديبع في تيسير الوصول ج٢/٩، والعيني في عمدة القاري ج٩/٦٤٢، وأخرجه من علماء الإمامية ابن شهرأشوب في ج١/٥٠١، من المناقب عن الكشاف وأربعين الخطيب، وموطأ مالك وأخرجه العلامة الأميني في كتاب الغدير ج٦/٩٤، عن كتب عديدة لعلماء السنة، وأخرجه أيضاً العلامة التستري في كتابه ص٩٥، عن البحار ج٩/٤٨٠، قال ونقله المجلسي في البحار عن الكشاف وتفسير الثعلبي، وأربعين الخطيب، وموطأ مالك، ولفظه لفظ المناقب وأخرجه أيضاً العلامة المحلاتي في كتابه ص٩٥ عن البحار، هذا وقد تقدم في القسم الثالث نظير هذه القضية من عمر بن الخطاب، (ص٢١٤) وفي آخره قال عمر: لما عرفه أمير المؤمنين (ع) الحكم (لولا علي لهلك عمر).

مراجعة عثمان في شيخ تزوج فحملت زوجته فزعم أنها حملت من غيره

إرشاد المفيد رحمه الله عند ذكره قضايا أمير المؤمنين (ع) في إمارة عثمان بن عفان [قال] فمن ذلك ما رواه نقلة الآثار من العامة والخاصة أن امرأة نكحها شيخ كبير فحملت فزعم الشيخ أنه لم يصل إليها وأنكر حملها فالتبس الأمر على عثمان وسأل المرأة هل افتضك الشيخ ـ وكانت بكراً ـ قالت: لا، فقال عثمان أقيموا الحد عليها، فقال أمير المؤمنين (ع): إن للمرأة سمين سم للحيض وسم للبول فلعل الشيخ كان ينال منها، فسال ماؤه في سم الحيض فحملت منه فاسألوا الرجل عن ذلك فسئل فقال: قد كنت أنزل الماء في قبلها من غير وصول إليها بالافتضاض، فقال أمير المؤمنين (ع) الحمل له والولد ولده وأرى عقوبته في الإنكار له، فصار عثمان إلى قضائه بذلك وتعجب منه.

قال المؤلف : أخرج القضية ابن شهرأشوب ج١/٥٠٠، ولفظه ولفظ المفيد سواء إلا في كلمات ، هذا وقد أخرج ذلك المجلسي في البحار ج٩/٤٨٤ عن الإرشاد والمناقب ، وأخرج ذلك أيضاً العلامة التستري في كتابه ص٣٦، وأخرجها السيد الأمين الحجة العاملي في كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) ص٤٣ عن إرشاد المفيد ،ولفظه لفظه ، وذكرها السيد محمود الموسوي في ترجمته لكتاب السيد الأمين ص٨٨ طبع طهران سنة ١٣٧٤ ، وذكرها أيضاً العلامة المحلاتي في كتابه ص٩٧ عن إرشاد المفيد فقط .

مراجعة عثمان إلى أمير المؤمنين (ع) في رجل كانت له سرية فأولدها ثم اعتزلها وأنكحها عبداً له

في المناقب لابن شهرأشوب ج١/٥٠١ روت الخاصة والعامة أن رجلاً كانت له سرية فأولدها ثم اعتزلها وأنكحها عبداً له ، ثم توفي (السيد) فعتقت بملك ابنها لها فورث زوجها ولدها ، ثم توفي الابن فورث من ولدها زوجها فارتفعا إليه[1] يختصمان تقول هذا عبدي ويقول هي امرأتي ولست منتزحاً (مفرجاًخ ل) عنها فقال: هذه مشكلة وأمير المؤمنين حاضر ، فقال (ع) سلوها هل جامعها بعد ميراثها له؟ فقالت: لا ، فقال: لو علمت أنه فعل ذلك لعذبته ، اذهبي فإنه عبدك ليس له عليك سبيل إن شئت تعتقيه أو تسترقيه أو تبيعيه فذلك لك .

قال المؤلف : أخرج القضية في الإرشاد في مورد ذكر قضاياه (ع) مع عثمان وهذا نصه :

[قال] ورووا أن رجلاً كانت له سرية فأولدها ثم اعتزلها وأنكحها

---

(١) في إرشاد المفيد رحمه الله (فارتفعا إلى عثمان) .

عبداً له ، ثم توفي السيد فعتقت بملك ابنها لها فورث ولدها زوجها ، ثم توفي الأبن فورثت من ولدها زوجها ، فارتفعا إلى عثمان يختصمان تقول هذا عبدي ويقول هي امرأتي ولست مفرجاً عنها ، فقال عثمان: هذه مشكلة وأمير المؤمنين (ع) حاضر ، فقال: سلوها هل جامعها بعد ميراثها له؟ فقالت: لا ، فقال: لو علمت أنه فعل ذلك لعذبته ، اذهبي فإنه عبدك ليس له عليك سبيل ، إن شئت أن تسترقيه أو تعتقيه أو تبيعيه فذلك لك .

وقد أوردنا لفظ المفيد رحمه الله لاختلاف ألفاظ المناقب معه ، هذا وقد أخرجها أيضاً السيد العاملي رحمه الله في كتابه (ص٤٤) عن إرشاد المفيد وأخرجها أيضاً العلامة المحلاتي في كتابه (ص٩٩) عن إرشاد المفيد فقط .

مراجعة عثمان إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم امرأة أنصارية مات زوجها

كنز العمال ج٣/١٧٨ عن موطأ مالك ، وسنن البيهقي ، عن محمد بن يحيى بن حبان إنه كانت عند جده حبان بن منقذ امرأتان هاشمية وأنصارية فطلق الأنصارية وهي ترضع فمرت بها سنة لم تحض ثم هلك ، فقالت: أنا أرثه لم أحض فاختصما إلى عثمان بن عفان فقضى لها بالميراث فلامت الهاشمية عثمان بن عفان فقال لها : هذا عمل ابن عمك هو أشار علينا بهذا ، يعني علي بن أبي طالب (مالك ق) .

قال المؤلف : أخرج علي المتقي الحنفي في كنز العمال ج٣/١٧٨ حديثاً آخر في الموضوع هذا نصه :

عن الشافعي وعن سنن البيهقي عن ابن جريج عن عبد الله بن أبي

بكر أن رجلاً من الأنصار يقال له حبان بن منقذ طلق امرأته وهو صحيح وهي ترضع ابنته فمكثت سبعة عشر شهراً لا تحيض يمنعها الرضاع ثم مرض بعد أن طلقها سبعة أشهر أو ثمانية أشهر ، فقيل له إن امرأتك تريد أن ترث ، فقال لأهله: احملوني إلى عثمان فحملوه إليه فذكر له شأن امرأته وعنده علي بن أبي طالب (ع) وزيد بن ثابت ، فقال لهما: عثمان ما تريان؟ فقالا: إنا نرى أنها ترثه إن مات ويرثها إن ماتت فإنها ليست من القواعد اللائي يئسن من المحيض وليست من الأبكار اللائي لم يبلغن المحيض ، ثم هي على عدة حيضها ما كان من قليل أو كثير فرجع حبان إلى أهله فأخذ ابنته فلما قعدت عن الرضاع حاضت حيضة ثم حاضت حيضة أخرى ثم توفي حبان قبل أن تحيض الحيضة الثالثة فاعتدت عدة المتوفى عنها زوجها وورثته (الشافعي ق) .

قال المؤلف : أخرج المحب الطبري الشافعي هذه القضية في ذخائر العقبى ص٨٠ وفي كتابه الرياض النضرة ج٢/١٩٧ ، وقال: أخرجه ابن حرب الطائي ، وإليك لفظه من الذخائر :

(قال) وعن محمد بن يحيى بن حبان ، قال: إن حبان بن منقذ كانت تحته امرأتان هاشمية وأنصارية فطلق الأنصارية ثم مات على رأس الحول فقالت: لم تنقض عدتي فارتفعوا إلى عثمان ، فقال: هذا ليس لي به علم فارتفعوا إلى علي قال علي: تحلفي عند منبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنك لم تحيضي ثلاث حيضات ولك الميراث فحلفت وأشركت في الميراث .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية بعض علماء الإمامية في كتابه مع اختلاف في اللفظ والمعنى ، وهذا نصه عن مناقب ابن شهرأشوب ج١/٥٠١:

قضاء أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) (ص٤٥) قال روي عن سفيان بن عيينة بإسناده عن محمد بن يحيى (وهو ابن حبان) قال: كان لرجل امرأتان امرأة من الأنصار وامرأة من بني هاشم فطلق الأنصارية ثم مات بعد مدة فذكرت الأنصارية التي طلقها أنها في عدتها وقامت عند عثمان البينة بميراثها منه فلم يدر ما يحكم به وردهما إلى علي (ع) فقال: تحلف أنها لم تحض بعد أن طلقها ثلاث حيضات وترثه ، فقال عثمان للهاشمية: هذا قضاء ابن عمك ، قالت: قد رضيت فلتحلف ولترث فتحرجت الأنصارية من اليمين وتركت الميراث .

قال المؤلف : اختلاف الأحاديث في اللفظ والمعنى لا يخلو من وجهين:(**الأول**) أن نقول إن القضية متعددة .

(**والثاني**) أن نقول إن يد التحريف لعبت بالأحاديث فسببت هذا الاختلاف وعلى كلا الوجهين يثبت المطلوب ، هذا وقد أخرج ذلك العلامة المحلاتي في كتابه عن ذخائر العقبى لمحب الدين الطبري ، وأخرج ذلك أيضاً العلامة النوري قدس سره في كتابه مستدرك الوسائل ج٣/١٦٦ عن مناقب ابن شهرأشوب .

مراجعة عثمان إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم صيد صاده المحل هل يجوز للمحرم أكله

كنز العمال ٥٣/٣ عن مسند علي رضي الله عنه عن عبد الله بن الحارث بن نوفل قال : أقبل عثمان إلى مكة فاصطاد أهل الماء حجلاً فطبخناه بماء وملح فقدمناه إلى عثمان وأصحابه فأمسكوا ، فقال : عثمان صيد لم نصده ولم نأمر بصيده اصطاده قوم حل فأطعمونا فما بأس به ، فبعث إلى علي فجاء فذكر له فغضب علي وقال: أنشد رجلاً شهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين أتى بقائمة حمار وحش فقال رسول

الله : إنَّا قوم حرمْ فأطعموه أهل الحل فشهد اثنا عشر رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ثم قال علي : أنشد الله رجلاً شهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، حين أتى ببيض النعام فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنَّا قوم حرم أطعموه أهل الحل فشهد دونهم من العدة من الاثني عشر قال : فثنى عثمان وركه من الطعام فدخل رحله وأكل الطعام أهل الماء (حم د وابن جرير وصحيحه الطحاوي ع ق) .

قال المؤلف : أي أخرج هذه القضية أحمد في مسنده ، وأبو داود في سننه وابن جرير في التفسير ، والطحاوي في مشكل الآثار أو في غيره ، وأبو يعلى في سننه ، والبيهقي في سننه الكبرى ، هذا بعض من رواه من علماء السنة وقد أخرج ذلك علماء الإمامية .

(منهم) ابن شهرأشوب في المناقب ج١/٥٠٢ عن مسند أحمد ابن حنبل وعن مسند أبي يعلى بسنديهما عن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي إنه اصطاد أهل الماء حجلاً فطبخوه وقدموه إلى عثمان وأصحابه فأمسكوا، فقال عثمان: صيد لم نصده ولم نأمر بصيده اصطاده قوم حل فأطعمونا فما به بأس فقال رجل إن علياً يكره هذا فبعث إلى علي (ع) فجاء وهو غضبان ملطخ يديه بالحبط (علف الإبل) فقال له: إنك لكثير الخلاف علينا فقال علي (ع) أذكر الله من شهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم أتى بعجز حمار وحشي وهو محرم فقال: إنا محرمون فأطعموه أهل الحل ، فشهد اثنا عشر رجلاً من الصحابة ، ثم قال (ع) أذكر الله رجلاً شهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم أتي بخمس بيضات من بيض النعام فقال: إنا محرمون فأطعموه أهل الحل ، فشهد اثنا عشر رجلاً من الصحابة ، فقام عثمان ودخل فسطاطه وترك الطعام على أهل الماء ، هذا وقد أخرج ذلك العلامة النوري في

مستدرك الوسائل ج٢/١١٩، والعلامة التستري في كتابه ص١٥٠ عن المناقب ، وأخرجها العلامة المحلاتي في كتابه ص٩٥ عن البحار ج٩/٤٨٠ ، والسيد محمود الموسوي في ترجمته لكتاب السيد الأمين العاملي ص٩١ عن مستدرك الوسائل ، وفي ألفاظهم اختلاف يسير في بعض الكلمات .

مراجعة عثمان إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم رجل فجر بغلام

كنز العمال ٣/٩٩ عن المعجم الكبير للطبراني عن مسند عثمان عن سالم بن عبد الله وأبان بن عثمان وزيد بن حسن أن عثمان بن عفان أتي برجل فجر بغلام من قريش فقال عثمان : أحصن قالوا: قد تزوج بامرأة ولم يدخل بها بعد، فقال علي لعثمان: لو دخل بها لحل عليه الرجم فأما إذا لم يدخل بها فاجلدوه الحد فقال أبو أيوب أشهد إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: الذي ذكره أبو الحسن فأمر به عثمان فجلد (طب) .

قال المؤلف : لم أعثر على أحد ممن كتب في قضاء أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) أخرج هذه القضية غير علي المتقي الحنفي في كنز العمال .

مراجعة عثمان إلى أمير المؤمنين (ع) في مكاتبة زنت على عهد عثمان

في المناقب لابن شهرأشوب ج١/٥٠١ .

(قال) وروي أن مكاتبة زنت على عهده (أي عهد عثمان) وقد عتق منها ثلاثة أرباع فسأل عثمان أمير المؤمنين (ع) (عن حكمها)

فقال تجلد بحساب الحرية لأن فيها أكثر ، فقال زيد لو كان ذلك كذلك لوجب توريثها بحساب الحرية ، فقال أمير المؤمنين (ع) أجل ذلك واجب ، فأفحم زيد .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية الشيخ المفيد رحمه الله في الإرشاد عندما ذكر قضاياه (ع) في إمارة عثمان ، ولفظه يختلف مع لفظ المناقب ، وفي المعنى سواء ، وأخرجها أيضاً العلامة المحلاتي في كتابه (ص١٠١) عن الإرشاد فقط ، وأخرجها السيد الأمين الحجة السيد محسن الأمين العاملي في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) (ص٤٤) وأخرجها أيضاً العلامة التستري في كتابه (ص٤٢) عن الإرشاد .

مراجعة عثمان إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم مولى لطم عين رجل من قيس فنزل فيها الماء فلم يبصر

في الكافي ج٢/٣٢٩ بسنده عن الصادق (ع) أن عثمان أتاه رجل من قيس بمولى له قد لطم عينه فأنزل فيها الماء وهي قائمة ليس يبصر بها شيئاً فقال له: أعطيك الدية فأبى فأرسل بهما إلى علي (ع)، فقال: احكم بين هذين فأعطاه الدية ، قال: فلم يزالوا يعطوه حتى أعطوه ديتين ، فقال: لست أريد إلا القصاص فدعا (ع) بمرآة فحماها ثم دعا بكرسف فبله ثم جعله على أشفار عينه وعلى حواليها ثم استقبل بعينه عين الشمس وجاء بالمرآة فقال: أنظر فنظر فذاب الشحم وبقيت عينه قائمة وذهب بصره .

قال المؤلف : ذكر هذه القضية الفيض في الوافي ج٢/٩٩ عن الكافي والتهذيب في باب ما يقتص منه من الجراحات وما لا يقتصر ولفظاهما سواء إلا في كلمة واحدة ، وقد ذكر ذلك أيضاً السيد الأمين

العاملي في كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) من عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) (ص٤٣) وهذا نصه :

قال الحارث (أي الأعور) إن مولى لعثمان لطم أعرابياً فذهب بعينه فأعطاه عثمان الدية وأضعف فأبى الأعرابي أن يقبل الدية فرفعهما إلى أمير المؤمنين (ع) فأمر علي (ع) أن يضع على إحدى عينيه قطناً ثم احمى مرآة فأدناها من عينه حتى سالت ، هذا وقد أخرجها السيد محمود الموسوي في ترجمة عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) عن الوافي والكافي ، وأخرجها أيضاً العلامة التستري في كتابه (ص١٣٥) عن الكافي .

مراجعة أصحاب عثمان في حياته إلى أمير المؤمنين (ع) في حل مسائل كعب الأحبار

في عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) (ص١١٩) عن كتاب عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) للقمي ، أخرج بسنده عن بعض مشايخ أصحابه قال: اجتمع نفر من الصحابة على باب عثمان فقال كعب الأحبار : والله لوددت أن يكون أعلم أصحاب محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) عندي الساعة لأسأله عن أشياء ما أعلم أحداً على وجه الأرض يعلمها ما خلا رجلاً أو رجلين .

(قال) فبينا نحن كذلك إذ طلع أمير المؤمنين صلى الله عليه .

(قال) فتبسم القوم ، قال فدخل علياً من ذلك غضاضة ، فقال لشيء ما تبستم فقالوا لغير ريبة ولا بأس يا أبا الحسن ، إن كعباً تمنى أمنية فعجبنا من سرعة إجابة الله له في أمنيته ، فقال أمير المؤمنين (ع) وما ذاك؟ قالوا: تمنى أن يكون أعلم أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم عنده ليسأله عن أشياء زعم أنه لا يعرف على وجه الأرض أحداً

يعرفها .

(قال) فجلس علي (ع)، ثم قال : هات يا كعب مسائلك ، فقال: يا أبا الحسن أخبرني عن أول شجرة اهتزت على وجه الأرض .

(قال) في قولنا أو في قولكم ، قال فيهما جميعاً .

(قال) له تزعم أنت وأصحابك يا كعب أنها الشجرة التي شق منها نوح السفينة ، قال كعب: كذلك نقول .

(قال) كذبتم يا كعب ولكنها التي أهبطها الله مع آدم من الجنة فاستظل بظلها وأكل من ثمرها ، هات يا كعب ، قال: أخبرني عن أول عين جرت على وجه الأرض (قال علي (ع): في قولنا أو قولكم ، قال كعب فيهما جميعاً قال علي (ع): تزعم أنت وأصحابك أنها العين التي عليها صخرة بيت المقدس قال كعب: كذلك نقول .

(قال): كذبتم ولكنها عين الحيوان وهي التي شرب منها الخضر فبقي في الدنيا ، هات يا كعب ، قال أخبرني يا أبا الحسن عن شيء من الجنة في الأرض .

(قال) في قولنا أو في قولكم ، قال في الأمرين جميعاً .

(قال) تزعم أنت وأصحابك إنه الحجر الأسود الذي أنزله الله من السماء أبيض فاسود من ذنوب العباد ، قال: كذلك نقول .

(قال) كذبتم يا كعب ولكن الله تعالى اهبط البيت من لؤلؤة جوفاء من السماء إلى الأرض فلما كان الطوفان رفع الله (ذلك) البيت وبقي أساسه، هات يا كعب، قال: يا أبا الحسن أخبرني عمن لا أب له ولا عشيرة له ، وعمن لا قبلة له .

(قال) أما من لا أب له فعيسى بن مريم ، وأما من لا عشيرة له فآدم وأما من لا قبلة له فالكعبة هي قبلة ولا قبلة لها ، هات يا كعب ،

قال: يا أبا الحسن، ثلاثة لم تركض في رحم ولا تخرج من بدن .

(قال) عصا موسى وناقة ثمود وكبش إبراهيم ، فقال كعب: يا أبا الحسن بقيت خصلة إن أنت أخبرتني بها فأنت أنت .

(قال): هلمها يا كعب ، قال: قبر سار بصاحبه ، قال ذلك يونس ابن متى إذ سجنه الله في بطن الحوت .

قال المؤلف : تقدم نظير هذه القصة في القسم الثالث (ص١٤٤) وأنها كانت في زمان خلافة عمر ، وقد جاء في (جامع الأصول) لابن الأثير الجزري (ج٢) ما نصه :

(قال) العاصمي وفي غير هذه الرواية قال عند ذلك (لولا علي لهلك عمر) .

مراجعة عثمان إلى أمير المؤمنين (ع) في جمجمة إنسان ميت

ذكر أن رجلاً أتى عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو أمير المؤمنين وبيده جمجمة إنسان ميت، فقال: إنكم تزعمون أن النار تعرض على هذا وإنه يعذب في القبر وأنا قد وضعت عليها يدي فلا أحس منها حرارة النار، فسكت عثمان بن عفان رضي الله عنه وأرسل إلى علي بن أبي طالب المرتضى رضوان الله عليه يستحضره فلما أتاه وهو في ملأ من أصحابه قال للرجل: أعد المسألة فأعادها ، ثم قال عثمان بن غفان رضي الله عنه أجب الرجل عنها يا أبا الحسن فقال علي كرم الله وجهه إيتوني بزند وحجر ، والرجل السائل والناس ينظرون إليه فأتى بهما فأخذهما وقدح منهما النار ، ثم قال للرجل: ضع يدك على الحجر فوضعها عليه ثم قال: ضع يدك على الزند فوضعها عليه ، فقال: هل أحسست منهما حرارة النار؟ فبهت الرجل فقال عثمان رضي الله عنه : لولا علي لهلك عثمان (انتهى نقلاً من روائح القرآن) ص٥١ .

القسم الخامس

مراجعات معاوية ابن أبي سفيان إلى أمير المؤمنين (ع)



مراجعات معاوية بن أبي سفيان إلى أمير المؤمنين (ع)

نقدم ما عثرنا عليه من القضايا التي أوردها علماء السنة في مؤلفاتهم ثم نتبعها بما عثرنا عليه منها في مؤلفات علماء الإمامية الأثبات رضوان الله عليهم جميعاً .

الرياض النضرة ج٢/١٩٥ في الباب الرابع قال : اختصاصه (ع) بإحالة جمع من الصحابة عند سؤالهم عليه .

عن أذينة العبدي قال: أتيت عمر فسألته من أين أعتمر، قال: إئت علياً فسله ، أخرجه أبو عمر وابن السمان في الموافقة (ثم ذكر بعد ذلك) عن أبي حازم قال: جاء رجل إلى معاوية فسأله عن مسألة ، فقال : سل عنها علي بن أبي طالب (ع) فهو أعلم ، قال: يا أمير المؤمنين جوابك فيها أحب إلي من جواب علي ، قال: بئس ما قلت، لقد كرهت رجلاً كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يغزره بالعلم غزراً[1] ولقد قال له: « أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»، وكان عمر إذا أشكل عليه شيء أخذ منه ، أخرجه أحمد في المناقب وفي ذخائر العقبى ص٧٩ نحوه ، وفي كتاب أرجح المطالب في عد مناقب أسد الله الغالب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) تأليف العلامة عبيد الله أمر تسري طبع باكستان مغربي لاهور (ص١٠٧) نحوه عن مناقب أحمد بن حنبل .

---

(١) الغزارة : بالغين المعجمة ثم الزاي بعدها الراء الكثرة ، وقد غزر الشيء بالضم كثر .

قال المؤلف : أخرج إبراهيم بن محمد الحمويني الشافعي القضية في فرائد السمطين ج١/ باب٦٨، وأخرجها السيد البحراني في غاية المرام (ص٥٣٠) عن مسند أحمد بن حنبل ، ولفظه ولفظ محب الدين الطبري الشافعي في الرياض النضرة سواء ، قال السيد البحراني : وأخرجها ابن المغازلي الشافعي في المناقب .

قال المؤلف : وأخرجها ابن عبد البر في الاستيعاب ج٢/٤٢٦ وقال كان معاوية يكتب فيما ينزل به ليسأل له علي بن أبي طالب رضي الله عنه ذلك ، فلما بلغه قتله قال ذهب الفقه والعلم بموت ابن أبي طالب (ع) فقال له أخوه عتبة: لا يسمع منك هذا أهل الشام ، فقال دعني .

مراجعة معاوية إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم نباش للقبور

قضاء أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) (٤٩) قال : في خبر زيد الشحام عن الإمام الصادق (ع) أنه أخذ نباش في زمن معاوية ، فقال لأصحابه ما ترون؟ (أي في حكمه) فقالوا: تعاقبه وتخلي سبيله ، فقال رجل من القوم ما هكذا فعل علي بن أبي طالب (ع)، قال: وما فعل؟ قال: فقال يقطع النباش وقال : وهو سارق وهتاك للموتى .

مراجعة معاوية إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم من وجد رجلاً على بطن امرأته فقتله

قضاء أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) ص٤٥ قال : روى الصدوق بإسناده عن يحيى بن سعيد بن المسيب أن معاوية كتب إلى أبي موسى الأشعري أن ابن أبي الجسري وجد على بطن امرأته رجلاً فقتله وقد أشكل حكم ذلك على القضاء ، فسأل أبو موسى علياً (ع) فقال :

والله ما هذا في هذه البلاد ـ يعني الكوفة وما يليها ـ وما هذا بحضرتي فمن أين جاءك هذا ، قال: كتب إليّ معاوية أن ابن أبي الجسري وجد مع امرأته رجلاً فقتله وقد أشكل ذلك على القضاء فرأيك في هذا؟ فقال علي: أنا أبو الحسن ، إن جاء بأربعة يشهدون على ما شهد وإلا دفع برُمته ، وفي الموطأ لمالك ٢/١١٧ ، وسنن البيهقي ٨/٢٣١ ، وتيسير الوصول ج٤/٧٣ قال سعيد بن المسيب إن رجلاً من أهل الشام وجد رجلاً مع امرأته فقتله وقتلها فأشكل على معاوية الحكم فيه فكتب إلى أبي موسى ليسأل له علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، فقال له علي رضي الله عنه: هذا شيء ما وقع بأرضي عزمت عليك لتخبرني فقال له أبو موسى : إن معاوية كتب إليّ به أن أسألك فيه ، فقال علي رضي الله عنه: أنا أبو الحسن إن لم يأت بأربعة شهداء فليعط برمته (أخرجه الأميني في كتاب الغدير ١٠/٢٠٩).

قال المؤلف : أخرج ابن شهرأشوب في المناقب ج١/٥٠٧ عن ابن المسيب أنه كتب معاوية إلى أبي موسى الأشعري يسأله أن يسأل علياً (ع) عن رجل يجد مع امرأته رجلاً يفجر بها فقتله ما الذي يجب عليه؟ قال: إن كان الزاني محصناً فلا شيء على قاتله لأنه قتل من يجب عليه القتل .

(قال) وفي رواية صاحب الموطأ : فقال أبو الحسن : فإن لم يقم أربعة شهداء فليعط برُمته[1].

وفي كنز العمال ج٧/٣٠٠ عن الشافعي ، وعن جامع عبد الرزاق وعن سنن سعيد بن منصور ، وسنن البيهقي عن ابن المسيب أن رجلاً

---

(١) الرمة : بضم الراء وتشديد الميم القطعة من الحبل البالي ، يقال : أعطاه الشيء برمته أي بجملته (المنجد) .

من أهل الشام يدعى خيبري وجد مع امرأته رجلاً فقتله وأن معاوية أشكل عليه القضاء فيه ، فكتب إلى أبي موسى الأشعري أن يسأل علياً عن ذلك ، فقال : ما هذا ببلادنا لتخبرني فقال: إنه كتب إليّ معاوية أن أسألك عنه ، فقال: أنا أبو الحسن القرم ، يدفع برمته إلا أن يأتي بأربعة شهداء .

مراجعة معاوية إلى أمير المؤمنين (ع) في حكم رجلين تنازعا في ثوب

في المناقب لابن شهرأشوب ص٥٠٥، قال: روى ابن بطة وشريك بإسنادهما عن ابن أبجر العجلي قال: كنت عند معاوية فاختصم إليه رجلان في ثوب فقال: أحدهما ثوبي وأقام البينة ، وقال الآخر: ثوبي اشتريته من السوق من رجل لا أعرفه ، فقال معاوية: لو كان لها علي بن أبي طالب، فقال ابن أبجر: فقلت له قد شهدت علياً قضى في مثل هذا ، وذلك أنه قضى بالثوب للذي أقام البينة وقال للآخر: اطلب البائع فقضى معاوية بذلك بين الرجلين . وأخرج علي المتقي الحنفي القضية في كنز العمال ١٨١/٣ من تاريخ ابن عساكر عن حجار بن أبجر قال: كنت عند معاوية فاختصم إليه رجلان في ثوب ، فقال أحدهما: هذا ثوبي وأقام البينة ، وقال الآخر: ثوبي اشتريته من رجل لا أعرفه ، فقال: لوكان لها ابن أبي طالب، فقلت: قد شهدته في مثلها ، قال: كيف صنع؟ قلت: قضى بالثوب للذي أقام البينة، وقال للآخر: أنت ضيعت مالك .

مراجعة معاوية إلى أمير المؤمنين (ع) في رجل تزوج ببنت فزف إليها غيرها

كنز العمال ج٣/ ١٨٠ من سنن ابن أبي شيبة بسنده عن أبي الوضين أن رجلاً تزوج إلى رجل من أهل الشام ابنة له مهيرة فزوجه

وزفت إليه ابنة له أخرى بنت فتاة ، فسألها الرجل بعدما دخل بها ابنة من أنت؟ فقالت: ابنة فلانة تعني الفتاة ، فقال: إنما تزوجت إلى أبيـك ابنة المهيرة فارتفعوا إلى معاوية بن أبي سفيان فقال امرأة بامرأة ، فقال الرجل لمعاوية: ارفعنا إلى علي بن أبي طالب ، فقال: اذهبوا فاتوا علياً فرفع علي شيئاً من الأرض وقال القضاء في هذا أيسر من هذا ، لهذه ما سقت إليها بما استحللت من فرجها وعلى أبيها أن يجهز الأخرى بما سقت إلى هذه ولا تقربها حتى تنقضي عدة هذه الأخرى قال (الراوي) وأحسب أنه جلد أباها أو أراد أن يجلده .

مراجعة معاوية إلى أمير المؤمنين (ع) في جواب مسائل ابن الأصفر

قضـاء أميـر المؤمنين علي بن أبي طـالب (ع) (ص٧٨ و١١٤) بسنده عن الباقر (ع) قال: بينـا أمير المؤمنين (ع) في الـرحبة والنـاس عليـه متداكـون فمن بين مستفت ومستعد ، إذ قـام رجل فقـال: السـلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبـركاتـه ، فنظر إليـه علي (ع) بعينيه العـظيمتين ، ثم قال : وعليـك السلام ورحمـة الله وبركـاته ، من أنت؟ قـال: رجل من رعيتـك وأهـل بـلادك، قـال: مـا أنت من رعيتي وأهـل بـلادي؟ ولو سلمت علي يـوماً واحـداً مـا خفيت عني[1] [إلى أن قـال] فقال أنا رجل بعثني إليك معاوية متغفلاً أسألـك عن أمر بعث بـه إليه ابن الأصفر يسألـه عنه ويقـول إن كنت أنت المقيم بهذا الأمـر والخليفة بعـد محمـد فأخبـرني بهذه الأشيـاء فإنـك إن أخبرتني اتبعتـك أو بعثت إليـك بالجزية ، فلما أتاه الرسـول لم يكن عنده جـواب وقد غمـه ذلك وأقلقـه

---

(١) ثم قال لمن حوله أتعرفون هذا فلم يعرفه أحد فقال له هؤلاء أهل بـلادي ما يعـرفونـك مع إني لو رأيتك مرة لم تخف عليّ فقـال الرجـل الأمان يـا أمير المؤمنين ، قـال: هل أحـدثت في مصري هـذا منذ دخلتـه حـدثـاً؟ قـال: لا، قـال: فلعلك (جئت) أيـام الحرب ، قال: نعم، قال: وضعت الحرب أوزارها فلا بأس. (تكملة القصة) .

فبعثني إليك متغفلاً لك أسألك عنها، [قال] وما هي؟ قال: كم بين الحق والباطل؟ وكم بين السماء والأرض ؟ وكم بين المشرق والمغرب؟ وعن هذه المجرة وعن قوس قزح ، وعن المحو الذي في القمر ، وعن أول شيء انتضح على وجه الأرض، وعن أول شيء اهتز عليها ، وعن العين التي تأوي إليها أرواح المسلمين ، وعن العين التي تأوي إليها أرواح الكفار ، وعن المؤنث ووعن عشرة أشياء بعضها أشد من بعض .

فقال (ع) قاتل الله ابن آكلة الأكباد ما أضله وأضل من معه ، والله لقد أعتق جاريته فما أحسن أن يتزوجها ، حكم الله بيني وبين هذه الأمة ، قطعوا رحمي وأضاعوا أيامي ، ودفعوا حقي ، وضيعوا عظيم منزلتي ، وأجمعوا على منازعتي ، عليّ بالحسن والحسين ومحمد فجاءوا إليه ، فقال: يا أخا أهل الشام هذان ابنا رسول الله (ص) وهذا ابني فسل أيهم شئت .

فقال الشامي : أسأل هذا ذا الوفرة، يعني الحسن[1] [إلى أن قال] فقال (ع) وأما هذه المجرة فهي أشراج السماء ، ومنها هبط الماء المنهمر ، وأما قوس قزح فإنه شيطان هو قوس الله وأمان من الغرق ، وأما المحو الذي في القمر فإن ضوء القمر كان مثل ضوء الشمس فمحاه الله تعالى وهو قوله: ﴿ **وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهارمبصرة**﴾[2]وأما أول شيء انتضح على وجه الأرض فهو

(١) فأخذ الحسن بيده فوضعها على فخذه ثم قال: يا أخا أهل الشام بين الحق والباطل أربع أصابع ما رأيته بعينك فهو الحق وقد تسمع بأذنك باطلاً كثيراً ، فقال الشامي: صدقت أصلحك الله ، قال: وبين السماء والأرض دعوة المظلوم ومد البصر ، فمن قال غير هذا فكذبه ، قال: صدقت أصلحك الله ، قال: وبين المشرق والمغرب يوم مطرد للشمس ، الشمس ينظر إليها حين تطلع وينظر إليها حين تغيب ، فمن قال غير هذا فكذبه ، قال: صدقت أصلحك الله (تكملة القصة) .

(٢) سورة الإسراء ، الآية : ١٢ .

وادي داب ، وأمـا أول شيء اهتز على وجـه الأرض فهـو النخلة ، وأمـا العين التي تأوي إليها أرواح المسلمين فهي عين يقـال لها سلمى ، وأمـا العين التي تأوي إليها أرواح الكفـار فهي عين يقال لهـا برهـوت[1] [إلى أن قـال] وأما عشـرة أشياء بعضهـا أشد من بعض فـأشد شيء خلقـه الله الحجر ، وأشد من الحجر الحديد يقطع بـه الحجر ، وأشـد من الحديـد النار وأشد من النار الماء ، وأشد من الماء السحاب ، وأشد من السحاب الرياح وأشد من الريـاح الملك ، وأشد من الملك ملك المـوت ، وأشد من ملك الموت الموت ، وأشد من الموت أمـر الله رب العالمين (فقـال الشـاي) أشهد أنـك ابن رسول وأن علياً وصي محمد وأولى بـالأمر من معـاوية [قـال] ثم كتب هذه الأشيـاء له فـذهب بها إلى معـاوية وبعثهـا معاوية إلى ابن الأصفر فلما أتته كتب إلى معاوية : أشهد إنهـا ليست من عندك، وما هي إلا من عند معدن النبوة وموضع الرسالة[2] .

قال المؤلف : أخرج العـلامة التسـتري بعض ألفاظ هـذه القضية في ص١١٤ من الكتاب المذكور بالمناسبة ولم يذكرها جميعها لا هنا ولا هناك وقد أخرجها العلامة الحجة السيد محسن الأمين رحمه الله في كتابه عجائب أحكام أمير المؤمنين كاملاً (ص١٢٥ ـ١٢٧) وقد أشـرنا إلى تلك النواقص في الهامش رعاية للاختصار ، وأخرجها العـلامة المحـلاتي في كتابه ص٢٧٣ عن عجائب أحكام أمير المؤمنين (ع) .

مراجعة معاوية إلى أمير المؤمنين (ع) في جواب مسائل ملك الروم

في المناقب لابن شهرأشوب ج١/٥٠١ بسنده عن الأصبغ بن نباتة

(١) وأمـا المؤنث فإنسـان لا يدرى امـرأة هو أو رجـل ، ينتـظر بـه فـإن كـان رجـلاً احتلم والتحى ، وإن كان امرأة بـدا ثديهـا ، وإلا قيل لـه بُل على الحـائط فإن أصـاب بولـه الحائط فهو رجل ، وإن نكص كما ينكص البعير فهو امرأة .

(٢) وأما أنت فلو سألتني درهماً واحداً ما أعطيتك (تكملة القصة) .

قال: كتب ملك الروم إلى معاوية إن أجبتني عن هذه المسائل حملت إليك الخراج وإلا حملت أنت ، فلم يدر معاوية فأرسلها إلى أمير المؤمنين (ع) فأجاب عنها فقال : أول ما اهتز على وجه الأرض النخلة ، وأول شيء انتضح عليها وادي اليمن وهو أول واد فار فيه الماء ، والقوس أمان لأهل الأرض كلها عند الغرق ما دام يرى في السماء ، والمجرة أبواب فتحها الله على قوم ثم أغلقها فلم يفتحها قال فكتب بها معاوية إلى ملك الروم ، فقال: والله ما خرج هذا إلا من كنز النبوة محمد فحمل إليه الخراج .

قال المؤلف : لم أعثر على أحد كتب هذه القضية في قضايا أمير المؤمنين (ع) ولا في أجوبة ما سئل منه غير ابن شهرأشوب .

مراجعة أخرى لمعاوية إلى أمير المؤمنين (ع) في جواب مسائل ملك الروم

في المناقب ج١ / ٥١٠ قال: كتب ملك الروم إلى معاوية يسأله عن خصال فكان فيما سأله أخبرني عن لا شيء فتحير ، فقال عمرو بن العاص: وجه فرساً فارهاً إلى معسكر علي ليباع فإذا قيل للذي هو معه بكم يقول: بلا شيء فعسى أن تخرج المسألة ، فجاء الرجل إلى عسكر علي إذ مر علي (ع) ومعه قنبر فقال: يا قنبر ساومه ، فقال: بكم الفرس؟ قال: بلا شيء ، قال: يا قنبر خذ منه ، قال: أعطني لا شيء ، فأخرجه إلى الصحراء وأراه السراب ، فقال: ذلك لا شيء، قال: إذهب فخبره (أي معاوية) قال: فكيف قلت؟ قال: أما سمعته يقول الله تعالى : ﴿ يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً﴾[١] .

(١) سورة النور، آية ٣٩٠ .

قال المؤلف : أخرج هذه القضية العلامة التستري في كتابه ص١٢٦ عن المناقب وذكر قبلها قضية نظيرها وقعت بين الإمام الصادق (ع) وأبي حنيفة نعمان بن ثابت .

هذا آخر ما عثرنا عليه من مراجعات معاوية بن أبي سفيان إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) في القضايا المشكلة .



خاتمة

تتضمن بعض ما رواه علماء السنة في كتبهم من فضائل الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) برواية كبار الصحابة وأولادهم كالخلفاء الثلاثة أبي بكر وعمر وعثمان، وعائشة وعبد الله بن عمر، وغيرهم رضوان الله عليهم جميعاً، نذكرها مع تعيين الكتاب وصفحته أو بابه أو فصله، وتعيين مذهب مؤلف الكتاب ومولده ووفاته حسب التتبع، وذلك ضمن سبعة وأربعين حديثاً.

الحديث الأول

(الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي الشافعي المولود سنة ٩٠٩هـ والمتوفى سنة ٩٧٤هـ، ص٩٧، طبع مصر سنة ١٣٠٨هـ) قال روى ابن السمان أن أبا بكر قال له رضي الله عنهما: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «**لا يجوز أحد الصراط إلا من كتب له علي الجواز**».

قال المؤلف : نقل هذا الحديث بعد نقله من سنن الدارقطني ما هذا نصه : إن علياً (ع) قال للستة الذين جعل (عمر) الأمر شورى بينهم كلاماً طويلاً من جملته أنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول رسول الله(ص) : « يا علي أنت قسيم الجنة والنار يوم القيامة »؟غيري »؟ قالوا: اللهم لا ، ومعناه ما رواه عنترة عن علي الرضا (ع) أنه (ص) قال له: « **أنت قسيم الجنة والنار فيوم القيامة تقول النار هذا لي وهذا لك**» (انتهى). وفي الفصل التاسع عشر من مناقب الخوارزمي الحنفي : أخرج حديث عنترة بسند آخر ، ولفظ آخر ، وفيه زيادة في اللفظ والمعنى راجعه ، وفي كتاب ذخائر العقبى ، ص٧١ طبع مصر سنة ١٣٥٦هجـ ، تأليف المحب الطبري الشافعي المولود سنة ٦١٥ - والمتوفى سنة ٦٩٤هجـ ، أخرج الحديث تحت عنوان (ذكر اختصاصه (ع) بأنه لا يجوز أحد الصراط إلا من كتب له علي الجواز) وقال : عن قيس بن أبي خازم قال : التقى أبو بكر وعلي بن أبي طالب (ع) فتبسم أبو بكر في وجه علي (ع) فقال له: ما لك تبسمت؟ قال: سمعت رسول الله (ص) يقول: « **لا يجوز أحد الصراط إلا من كتب له علي الجواز**» [ثم قال]أخرجه ابن السمان في كتاب الموافقة ، وفي مناقب الخوارزمي الحنفي المولود سنة ٤٨٤هجـ والمتوفى سنة ٥٦٨هجـ ، في الفصل التاسع عشر ص٢٢٣ ، طبع إيران سنة ١٣١٢هجـ ، أخرج الحديث بسنده مع اختلاف في بعض ألفاظه ، وذكره في كتابه المعروف بمقتل الحسين (ع) في ضمن حديث مفصل في ج١ / ٣٩ طبع النجف الأشرف سنة ١٣٦٧هجـ ، وذكره إبراهيم بن محمد الحمويني الشافعي المولود سنة ٦٤٤ والمتوفى سنة ٧٢٢هجـ ، في كتابه فرائد السمطين-مخطوط- ج١ /الباب الرابع والخمسين ،وذكره أيضاً المحب الطبري الشافعي أيضاً في كتابه الآخر المسمى بالرياض النضرة

في فضائل العشرة (ج٢/ ١٧٢ طبع مصر سنة ١٣٢٧هجـ ، وقال : خرّجه الحاكمي في الأربعين ، وأخرجه ابن أبي عدسة في تاريخه ، وهذا لفظه : قال أبو بكر لعليّ : سمعت رسول الله (ص) يقول : « **لا يجوز أحد الصراط إلا من كتبت له الجواز**»، وأخرج الحديث الشيخ سليمان الحنفي القندوزي المولود سنة ١٢٢٠ ـ والمتوفى سنة ١٢٩٤هجـ ، في ينابيع المودة ص٨٦، وص١١٢ طبع إسلامبول سنة ١٣٠١هجـ ، وأخرجه ابن المغازلي الشافعي في مناقبه كما نقله السيد هاشم البحراني في كتابه غاية المرام وكتاب مناقب المغازلي مخطوط ، توجد نسخته في النجف الأشرف .

قال المؤلف : روى هذا الحديث جماعة من الصحابة ، منهم أبو بكر بن أبي قحافة ، وابن عباس ، وابن مسعود ، وأنس بن مالك ، رضي الله عنهم كما يظهر ذلك من مراجعة الكتب المذكورة .

الحديث الثاني

الصواعق ص١٠٨ ، قال أخرج ابن السمان في كتابه وقال : لما جاء أبو بكر وعلي لزيارة قبره (ص) ـ بعد وفاته بستة أيام ـ قال علي لأبي بكر : تقدم، فقال أبو بكر : لا أتقدم رجلاً سمعت رسول الله (ص) يقول فيه : « **علي مني كمنزلتي من ربي**»، وروى مثله الخوارزمي في المناقب ص٢٠٦ بسنده عن ابن عباس .

قال المؤلف : أخرج الحديث المحب الطبري في ذخائر العقبى ص٦٤، مع اختلاف في اللفظ ، وهذا نصه : ـ بعد هذا العنوان (ذكر أنه من النبي (ص) بمنزلة النبي (ص) من الله عز وجل) ـ عن ابن عباس قال : جاء أبو بكر وعلي يزوران قبر النبي (ص) بعد وفاته بستة

أيـام قال علي لأبي بكـر تقدم ، قـال أبو بكـر رضي الله عنـه : مـا كنت لأتقدم رجلاً سمعت رسول الله (ص) يقول فيه : « **علي مني بمنزلتي من ربي** » [ثم قال]أخرجه السمان في كتاب الموافقة .

الحديث الثالث

(الصواعق ص١٠٨) قال : كان أبو بكر ينظر إلى وجـه علي (ع) فسألته عائشة عن سبب ذلك ، فقال : سمعت رسـول الله (ص) يقول : « **النظر إلى وجه علي عبادة** » [ثم قال]إنه حديث حسن .

قال المؤلف : أخرج هذا الحديث في الفصل الثاني من الفصول التي ذكـر فيهـا فضـائـل علي بن أبي طـالب (ع) أيضـاً (ص٧٥) وقـال الحـديث الخامس عشـر ، أخرج الـطبراني والحـاكم عن ابن مسعـود أن النبي (ص) قال : « **النظر إلى علي عبادة** » [ثم قال]وإسناده حسن .

قال المؤلف : يظهـر لمن تتبع الأخبـار النبويـة أن هذا الحـديث رواه جمع كثير من الصحابة الكرام غير أبي بكـر ، كعمر بن الخـطاب ، وعثمان بن عفان وعـائشة ، وابن مسعـود ، وأنس بن مالـك ، وثوبـان ، ومعـاذ بن جبل وجـابـر بن عبـد الله ، وعمـران بن حصين ، وعمـرو بن العـاص ، وأبي هـريـرة وأبي ذر رحمـه الله ، غيـر أن ألفـاظهم مختلفـة والمعنى واحد (وفي البداية والنهاية ج١٠ ص٣٥٧) أخرج الحديث [ثم قال]روي من حديث أبي بكر الصديق وعمـر وعثمان بن عفـان وعبد الله ابن مسعود ومعاذ بن جبل وعمران بن حصين وأنس وثـوبان وعـائشة وأبي ذر وجـابر أن رسـول الله (ص) قـال النـظر إلى وجـه علي عبـادة ، وفي حديث عائشة : ذكر علي عبادة (انتهى) من البدايـة والنهايـة تأليف ابن

كثير اسماعيل بن عمر الدمشقي الشافعي تلميذ ابن تيمية و(المولود سنة ٧٠١ والمتوفى سنة ٧٧٤) وفي ذخائر العقبى (ص٩٥) أخرج الحديث عن عائشة وعن ابن مسعود وعن عمرو بن العاص وعن جابر وعن أبي هريرة [ثم قال]حديث عائشة أخرجه ابن السمان في الموافقة ، وحديث ابن مسعود أخرجه أبو الحسن الحربي ، وحديث عمرو بن العاص أخرجه الأبهري ، وحديث جابر وعمران بن حصين ومعاذ وأبي هريرة أخرجه ابن أبي الفرات(انتهى).

قال المؤلف : حديث أبي ذر رحمه الله أخرجه الكنجي الشافعي (المتوفى سنة ٦٥٨) في كتابه كفاية الطالب ص٦٧، وهذا نصه: قال، قال رسول الله (ص): مثل علي فيكم ـ أو قال في هذه الأمة ـ كمثل الكعبة المستورة النظر إليها عبادة والحج إليها فريضة [ثم قال]وحديث أبي ذر رواه أبو سلمان الخطابي (انتهى) وأخرج الحديث جلال الدين السيوطي الشافعي (المولود سنة ٨٤٩ ـ والمتوفى سنة ٩١١هجـ) في كتابه تاريخ الخلفاء ج١ ، ص٩٦) وقال أخرجه ابن عساكر من حديث أبي بكر وعثمان بن عفان ومعاذ بن جبل وأنس وثوبان وجابر بن عبد الله وعائشة ، وفي المناقب للخوارزمي (ص٢٥١) في الفصل الثالث عشر أخرج الحديث بسنده عن عمران بن حصين ، ولفظه : قال سمعت رسول الله (ص) يقول: النظر إلى علي عبادة (انتهى باختصار) .

قال المؤلف : أخرج الخوارزمي الحنفي في المناقب (ص٢٥١) حديث ابن مسعود بسند آخر ولفظه ولفظ ابن كثير في البداية والنهاية سواء وفي ينابيع المودة (ج١ ص٢٥٤) أخرج حديث أبي ذر من كتاب مودة القربى للسيد علي الهمداني الشافعي ، وهذا لفظه عن أبي ذر رفعه قال رسول الله (ص): « **علي باب علمي ، ومبين لامتي ما أرسلت به**

من بعدي ، حبه إيمان ، وبغضه نفاق ، والنظر إليه رأفة عبادة ، »، رواه أبو نعيم الحافظ بإسناده ، وقد أخرج القندوزي في ينابيع المودة ص٢٣٥ الحديث عن أبي الدرداء أنه قال ، قال رسول الله (ص) : « **علي باب علمي ومبين لأمتي ما أرسلت به من بعدي ، حبه إيمان وبغضه نفاق ، والنظر إليه رأفة ومودته عبادة** »، رواه صاحب الفردوس ، وأما حديث ثوبان فقد أخرجه إبراهيم بن محمد الحمويني الشافعي (المولود سنة ٦٤٤ ـ المتوفى سنة ٧٧٢) في كتابه فرائد السمطين ، ـ وهو كتاب مخطوط موجود في مكتبة الصادق (ع) في حسينية آل السيد حيدر في الكاظمية وكان موجوداً في النجف الأشرف في مكتبة السماوي رحمه الله ـ ، وفي طهران عثرت على نسخة خطية قديمة في إحدى المكتبات فأكملت عليها نسخة الكاظمية ـ وفي ينابيع المودة (ج١ ص٩٠) . قال أخرج الحديث ابن المغازلي الشافعي في مناقبه عن عمران بن الحصين وعن واثلة بن الأصقع وأبي هريرة قالوا ، قال رسول الله (ص) : « **النظر إلى وجه علي عبادة ،** » وفي فرائد السمطين أخرج الحديث عن أبي سعيد الخدري .

قال المؤلف : فالذي يظهر من كتب الحديث أن الرواة لهذا الخبر ستة عشر من كبار الصحابة رضي الله عنهم ، وقد مر ذكر أسمائهم في ضمن نقل الحديث ، وفي مناقب الخوارزمي الحنفي (المتوفى ٥٦٨هجـ) أخرج حديثاً مفصلاً ، وفي آخره لفظ بمعناه ، ورواة الحديث أهل البيت عن علي (ع) عن النبي (ص) وإليك تفصيل الحديث كما في المناقب (ص٨) في أوائل الكتاب وكما في كفاية الطالب (ص١٢٤) بسنده عن محمد بن زكريا عن جعفر بن محمد بن عمار عن أبيه عن جعفر بن محمد الصادق (ع) عن أبيه عن علي بن الحسين (ع) عن أبيه عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) قال،

قال رسول الله (ص): « إن الله جعل لأخي فضائل لا تحصى كثرة ، فمن ذكر فضيلة من فضائله مقراً بها غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، ومن كتب فضيلة من فضائله لم تزل الملائكة تستغفر له ما بقي لتلك الكتابة رسم ، ومن استمع إلى فضيلة من فضائله غفر الله له الذنوب التي اكتسبها بالاستماع ، ومن نظر إلى كتاب فضائله غفر الله له الذنوب التي اكتسبها بالنظر [ثم قال] إلنظر إلى أخي علي عبادة وذكره عبادة ولا يقبل الله إيمان عبد إلا بولايته والبراءة من أعدائه» (انتهى) .

الحديث الرابع

(مناقب الخوارزمي الحنفي) في الفصل الرابع عشر (ص٩٧) أخرج بسنده عن الشعبي قال: نظر أبو بكر إلى علي بن أبي طالب مقبلاً فقال : من سره أن ينظر إلى أقرب الناس من رسول الله ، وأجودهم منزلة ، وأعظمهم عند الله عناء ، وأعظمهم عليه ، فلينظر إلى هذا ـ وأشار إلى علي بن أبي طالب ـ لأني سمعت رسول الله (ص) يقول : « **إنه لرؤوف بالناس وإنه لأوّاه حليم**» .

قال المؤلف : أخرج علي المتقي الحنفي (المتوفى ٩٧٥هجـ) في كتابه كنز العمال (ج٦ ص٣٩٣) طبع حيدر آباد (سنة ١٣١٣هجـ) حديثاً بمعناه من مستدرك الحاكم وكتاب الأشراف لابن أبي الدنيا وابن مردويه غير أن فيه تصحيفاً بالنظر إلى ما أخرجه موفق بن أحمد الخوارزمي في المناقب .

الحديث الخامس

مناقب موفق بن أحمد الخوارزمي الحنفي (المولود سنة ٤٨٤)

(والمتوفى سنة ٥٦٨) في الفصل التاسع عشر، ص٢٠٥، بسنده عن حبشي بن جنادة قال : كنت جالساً عند أبي بكر فقال من كانت له عند رسول الله (ص) عدة فليقم فقام رجل فقال إنه (ص) وعدني ثلاث حثيات من تمر فاحثها لي [قال] فقال أبو بكر أرسلوا إلى علي ـ فجاء فقال له : يا أبا الحسن إن هذا يزعم أن رسول الله (ص) وعده أن يحثي له ثلاث حثيات من تمر فاحثها له فلما حثاها له قال أبو بكر عدوها فعدوها فوجدوها في كل حثية ستين تمرة لا تزيد واحدة على الأخرى فقال أبو بكر صدق الله ورسوله قال لي رسول الله (ص) ليلة الهجرة ـ ونحن خارجون من الغار نريد المدينة ـ :«يا أبا بكر كفي وكف علي في العدد[1] سواء»(انتهى) .

قال المؤلف : أخرج الحديث جلال الدين السيوطي الشافعي في كتابه تاريخ الخلفاء ج١ ، ص٣٧، طبع مصر سنة ١٣٠٥هجـ ، وفيه قال رسول الله (ص) : « **كفي وكف علي في العدل سواء**» .

الحديث السادس

قال المؤلف : أخرج الحديث أو ما بمعناه الكنجي الشافعي في كفاية الطالب، ص١٢٩ ، قال حدثني مالك بن أنس عن الزهري عن أنس عن عمر بن الخطاب ، قال: حدثني أبو بكر، قال: سمعت أبا هريرة يقول : جئت إلى النبي (ص) وبين يديه تمر فسلمت عليه فرد علي وناولني من التمر ملء كفه فعددته فإذا هو ثلاث وسبعون تمرة ، ثم

(١) هكذا في النسخة المطبوعة بإيران سنة ١٣١٢هجـ، بالداء المهملة في آخر (العدد) ولكن في الروايات الأخرى (باللام) بدل الدال .

مضيت من عنده إلى علي بن أبي طالب وبين يديه تمر فسلمت عليه فرد عليّ وضحك إليّ وناولني من التمر ملء كفه فعددته فإذا هو ثلاث وسبعون تمرة ، فكثر تعجبي من ذلك فرجعت إلى النبي (ص) فقلت يا رسول الله جئتك وبين يديك تمر فناولتني ملء كفك فعددته ثلاثاً وسبعين تمرة ثم مضيت إلى عند علي بن أبي طالب وبين يديه تمر فناولني ملء كفه فعددته ثلاثاً وسبعين فتعجبت من ذلك ، فتبسم النبي (ص) وقال: «يا أبا هريرة أما علمت أن يدي ويد علي في العدل سواء» ثم قال (قلت) ذكره محدث الشام في كتابه عن محدث العراق كما أخرجناه سواء ، وهو نوع عزيز الوجود وقد سماه بعضهم رواية الأقران ، وقد عني جماعة من الحفاظ بجمع هذا النوع من الأحاديث والأخبار .

الحديث السابع

(مناقب الخوارزمي الحنفي) في الفصل التاسع عشر ص٢٠٦ ، أخرج بسنده عن يونس بن سليمان التميمي عن أبيه عن زيد بن يثيع قال : سمعت أبا بكر يقول: رأيت رسول الله (ص) خيم خيمة وهو متكىء على قوس عربية وفي الخيمة علي وفاطمة والحسن والحسين ، فقال رسول الله (ص) : « **يا معشر المسلمين : أنا سلم لمن سالم أهل هذه الخيمة، وحرب لمن حاربهم ، وولي لمن والاهم ، وعدو لمن عاداهم ، لا يحبهم إلا سعيد الجد ، وطيب المولد ، ولا يبغضهم إلا شقي الجد ، ردي الولادة**» ، [قال] فقال رجل لزيد يا زيد أنت سمعت أبا بكر يقول هذا [قال] أي ورب الكعبة (انتهى) .

قال المؤلف : هذا حديث ورد بمعناه أحاديث كثيرة تسميه العلماء حديث الكساء ، وقد أخرج ذلك أصحاب الصحاح ، وقد جمعنا

أكثره في كتابنا (حياة فاطمة (ع) وهـو كتاب جمعنـا فيه أحـوال فاطمـة الـزهـراء (ع) حسب روايـات علمـاء السنـة رضي الله عنهم ، لا يـزال مخطوطاً .

الحديث الثامن

مناقب الخوارزمي الحنفي في الفصل السابع ، ص٥٩ ، بسنده عن جـابر [قـال] قال عمـر : كانت لأصحـاب محمد (ص) ثمـاني عشـرة سابقة فخص منها علي بثلاث عشرة سابقة وشركنا في الخمس .

قال المؤلف : أخرج الخوارزمي أيضاً في كتابه المعـروف بمقتل الحسين (ع) ، ج١ ، /٤٥ ، الفصـل الرابـع ، نحـوه سنـداً ومتنـاً ، وفي ذخـائر العقبى ص٨٦ ، والصـواعق المحرقـة ص٦٨ ، وتاريـخ الخلفـاء ، ج١ /٦٦ ، أخـرجوا عن ابن عبـاس حديثـاً بمعناه ولا يـوجـد فيـه الجملة الأخيرة (وشركنا في الخمس) بل مضمونه ينفي اشتراك أحد معه (ع) ، وهذا نص الخبر في تاريخ الخلفاء والصواعق وقالا : أخرجه الطبراني في معجمه عن ابن عباس أنه قال : كانت لعليّ ثماني عشـرة منقبة مـا كانت لأحد من هذه الأمة .

الحديث التاسع

ذخائر العقبى ، للمحب الطبري الشـافعي ص١٠٠ ، أخرج بسنـده عن عمر بن الخطاب أنـه قال أشهد على رسول الله (ص) لسمعتـه وهو يقول : « **لو أن السماوات السبع والأرضين السبـع وضعت في كفة ووضـع إيمان علي في كفة لرجح إيمان علي** » [ثم قال] أخـرجه ابن السمـان في الموافقة ، والحافظ السلفي في المشيخة البغدادية .

قال المؤلف : أخرج الحديث في المودة السابعة من مودة القربى للسيـد

علي الهمداني الشافعي المطبوع جميعه في ينابيع المودة، ج١/٢٥٤، ولقول عمر بن الخطاب مقدمة ذكرها في مودة القربى [قال]: أتى عمر ابن الخطاب رجلان فسألاه عن طلاق الأمة فانتهى إلى حلقة فيها رجل أصلع ، فقال: يا أصلع ما ترى في طلاق الأمة فأشار بالسبابة والتي يليها فالتفت ابن الخطاب إليهما وقال اثنان ، فقال لهما عمر هذا علي بن أبي طالب أشهد إني سمعت رسول الله (ص) يقول: « **لو أن إيمان أهل السماوات والأرض وضع في كفة ووضع إيمان علي في كفة لرجح إيمان علي بن أبي طالب**» (انتهى ما في ينابيع المودة) .

قال المؤلف : أخرج الخوارزمي الحنفي الحديث بسندين في المناقب في الفصل الثالث عشر ، وهذا نصه : بسنده عن هبيرة عن أبيه عن جده قال: جاء رجلان إلى عمر فقالا له: ما ترى في طلاق الأمة فقام إلى حلقة فيها رجل أصلع فقال له: ما ترى في طلاق الأمة فقال: اثنتان بيده فالتفت عمر إليهما فقال: اثنتان، فقال له أحدهما: جئناك وأنت الخليفة فسألناك عن طلاق الأمة فجئت إلى رجل فسألته ، فوالله ما كلمك ، فقال له عمر : ويلك أتدري من هذا، هذا علي بن أبي طالب ، إني سمعت رسول الله (ص) يقول : « **لو أن السماوات والأرض وضعت في كفة ميزان ووزن إيمان علي لرجح إيمان علي**» (هذا لفظه الأول) وأما لفظه الثاني فإنه أخرج بسند آخر عن رقبة بن مصقلة العبدي عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب ، قال: أشهد على رسول الله (ص) سمعته وهو يقول : « **لو أن السماوات السبع والأرضين وضعت في كفة ميزان ووضع إيمان علي بن أبي طالب في كفة ميزان لرجح إيمان علي** (ع) (انتهى) .

قال المؤلف : أخرج علي المتقي الحنفي في ج٦/١٥٦، من كنز العمال لفظ

الرسول الأكرم (ص) فقط من دون ذكر صدر الحديث لأن طريقته فيه ذكر كلام النبي (ص) فقط ، هذا وقد أخرجه من فردوس الديلمي عن ابن عمر لا عن عمر ، ونصه : لو أن السماوات والأرض موضوعتان في كفة وإيمان علي في كفة لرجح إيمان علي (انتهى) .

قال المؤلف : أخرج الكنجي الشافعي في كفاية الطالب ١٢٩ ، حديث رقبة بن مصقلة العبدي عن عمر بن الخطاب وهذا لفظه ، قال : أتى عمر بن الخطاب رجلان وسألاه عن طلاق الأمة فقام معهما فمشى حتى أتى حلقة في المسجد فيها رجل أصلع فقال أيها الأصلع ما ترى في طلاق الأمة؟ فرفع رأسه إليه ثم أومأ إليه بالسبابة والوسطى ، فقال لهما عمر: تطليقتان ، فقال أحدهما سبحان الله جئناك وأنت أمير المؤمنين فمشيت معنا حتى وقفت على هذا الرجل فسألته فرضيت منه أن أومأ إليك ، فقال لهما تدريان من هذا، قالا: لا، قال: هذا علي بن أبي طالب أشهد على رسول الله (ص) لسمعته وهو يقول: « **إن السماوات السبع والأرضين السبع لو وضعتا في كفة ثم وضع إيمان علي في كفة لرجح إيمان علي بن أبي طالب** » [ثم قال] قلت هذا حديث حسن ثابت. رواه الجوهري في كتاب فضائل علي (ع) عن شيخ أهل الحديث الدارقطني وأخرجه محدث الشام في تاريخه في ترجمة علي (ع) كما أخرجناه سواء .

الحديث العاشر

مناقب الخوارزمي الحنفي في الفصل التاسع عشر ص٢٣٢ ، بسنده عن عمر بن الخطاب أنه قال : لقد أعطي علي بن أبي طالب ثلاث خصال لأن يكون لي واحدة منهن أحب إليّ من أن أعطى حمر النعم ، قيل وما هي يا أمير المؤمنين ، قال: تزويجه فاطمة بنت

رسول الله (ص)، وسكناه المسجد مع رسول الله يحل له فيه ما يحل له ، وإعطاؤه الراية يوم خيبر .

قال المؤلف : أخرج هذا الحديث السيوطي في تاريخ الخلفاء ص٦٦/ج١، بسنده عن أبي هريرة قال، قال عمر بن الخطاب: لقد أعطي علي ثلاث خصال لأن يكون لي خصلة منها أحب إليّ من أن أعطى حمر النعم فسئل ما هي قال : تزويجه فاطمة بنت رسول الله (ص) وسكناه المسجد مع رسول الله (ص) يحل له فيه ما يحل له وإعطاؤه الراية يوم خيبر (انتهى) ، وبعد أن أخرجه جلال الدين السيوطي في تاريخ الخلفاء بهذا اللفظ [قال] وروى أحمد بن حنبل نحوه بسند صحيح عن ابن عمر ، وهذه الخصال الثلاث مشهورة معروفة لعلي بن أبي طالب (ع) أخرجها علماء السنة في صحاحهم ، وأخرج حديث ابن عمر المحب الطبري في ذخائر العقبى ص٧٦، وهذا لفظه : عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لقد أوتي ابن أبي طالب ثلاث خصال لأن يكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم، زوجه رسول الله (ص) ابنته وولدت له ، وسد الأبواب إلا بابه في المسجد ، وأعطاه الراية يوم خيبر ، أخرجه أحمد ، ولعله سقط (قال عمر) فإن هذا مروي عنه ، وكذا رواه بريدة أن عمر قال ، يعني هذا الحديث الأول (انتهى) .

قال المؤلف : يظهر لمن تتبع أن هذا الحديث رواه عمر ورواه ابن عمر أيضاً وسيمر عليك شواهد لهذا القول فيما بعد ، وقد أخرج الحديث عن عمر في الصواعق ص٧٨، ولفظه ولفظ الخوارزمي سواء ، وقال رواه ابن عمر ، وأخرج الحديث ابن كثير في البداية والنهاية ج٧/ ٣٤١، عن عمر ولفظه ولفظ جلال الدين في تاريخ الخلفاء سواء [ثم قال]وقد روي عن عمر من غير وجه ، وأما رواية ابن عمر فقد

رواها الإمام أحمد عن وكيع عن هشام بن سعيد عن عمر بن أسيد عن ابن عمر قال: كنا نقول في زمان رسول الله (ص) خير الناس أبو بكر ثم عمر ، ولقد أوتي ابن أبي طالب ثلاثاً لأن أكون أعطيتهن أحب إلي من حمر النعم ، فذكر هذه الثلاث ، وأخرج الحديث علي المتقي في كنز العمال ج٦/ ٣٩٣، عن عمر من منسد ابن أبي شيبة ، ولفظه لفظ الخوارزمي ، وأخرج الخوارزمي الحنفي في المناقب ص٣٢، عن ابن عباس قال: سمعت عمر بن الخطاب وعنده جماعة فتذاكروا السابقين إلى الإسلام فقال عمر : أما عليّ فسمعت رسول الله (ص) يقول فيه ثلاث خصال: لوددت أن لي واحدة منهن لكان أحب إلي مما طلعت عليه الشمس ، كنت أنا وأبو عبيدة وأبو بكر وجماعة من أصحابه إذ ضرب النبي (ص) بيده على منكب علي فقال : « **يا علي أنت أول المؤمنين إيماناً ، وأول المسلمين إسلاماً ، وأنت مني بمنزلة هارون من موسى** » (انتهى لفظ الخوارزمي) .

قال المؤلف : أخرج هذا الحديث علي المتقي الحنفي في كنز العمال ج٦/ ٣٩٥، من كتب عديدة من تاريخ بغداد لابن النجار بلفظين ، ومن كتاب الألقاب للشيرازي ، ومن كتاب الكنى للحاكم ، ومن كتاب الحسن بن بدر ـ وهو كتاب جمع فيه ما رواه عن الخلفاء ـ رووه بطرقهم التي تنتهي إلى عمر بن الخطاب ، هذا وأخرجه في ذخائر العقبى ص٥٨، المحب الطبري الشافعي ، وأخرجه في الصواعق ص٣٠، ابن حجر الهيتمي الشافعي ، وأخرجه ابن خلكان في وفيات الأعيان ج٢/ ١٠٢ ، ولفظه تام كامل لا نقص فيه .

الحديث الحادي عشر

ينابيع المودة ج١/ ٢٤٩، في المودة الخامسة من مودة القربى

للسيد علي الشافعي الهمداني بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رفعه : لو أن البحر مداد ، والرياض أقلام ، والإنس كتاب ، والجن حساب ، ما أحصوا فضائلك يا أبا الحسن .

قال المؤلف : قول عمر هذا مطابق لما رواه ابن عباس حبر الأمة عن النبي (ص)، ورواية ابن عباس أخرجها الخوارزمي الحنفي في المناقب والكنجي الشافعي في كفاية الطالب ، واللفظ للكنجي الشافعي ، قال : روى مجاهد عن ابن عباس قال، قال رسول الله (ص): « **لو أن الغياض أقلام ، والبحر مداد ، والجن حساب ، والإنس كتاب ، ما أحصوا فضائل علي بن أبي طالب** »(انتهى) .

الحديث الثاني عشر

ينابيع المودة ج١/ ٢٤٩ ، من مودة القربى أيضاً بسنده عن عمر بن الخطاب قال: نصب رسول الله (ص) علياً علماً فقال : من كنت مولاه فعليّ مولاه ، اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه ، واخذل من خذله ، وانصر من نصره ، اللهم أنت شهيدي عليهم ، قال عمر بن الخطاب (يا رسول الله)[1] وكان في جنبي شاب حسن الوجه طيب الريح ـ قال لي : يا عمر لقد عقد رسول الله (ص) عقداً لا يحله إلا منافق ، فأخذ رسول الله بيدي فقال يا عمر: إنه ليس من ولد آدم لكنه جبرئيل أراد أن يؤكد عليكم ما قلته في علي .(أقول) أخرج جلال الدين في ج١/ ٥٦، تاريخ الخلفاء الحديث مع اختلاف [ثم قال] أخرجه أحمد عن علي ، وأبي أيوب الأنصاري ، وزيد بن أرقم ، وعمر بن ذي مرة ، وأبو يعلى عن أبي هريرة ، والطبراني عن ابن عمر ، ومالك بن الحويرث وحبشي

---

(١) هكذا في النسخة المطبوعة المنقول عنها ، ولعل كلمة (يا رسول الله) من زيادة الناسخ أو الطابع ، فلاحظ .

ابن جنادة ، وجرير ، وسعد بن أبي وقاص وأبي سعيد الخدري ، وأنس ، والبزار عن ابن عباس، وعمارة ، وبريدة ، وفي أكثرها زيادة في اللفظ والمعنى .

الحديث الثالث عشر

ذخائر العقبى للمحب الطبري، بسنده أخرج تحت عنوان (ذكر أنه (ع) يدخل مع النبي (ص) حيث يدخل) عن عمر أنه قال سمعت رسول الله(ص): يقول لعلي (ع): « **يا علي يدك في يدي تدخل معي يوم القيامة حيث أدخل** »، أخرجه الحافظ أبو القاسم الدمشقي .

قال المؤلف : أخرج الحديث الكنجي الشافعي في كفاية الطالب ص٧٦، وقال هذا حديث حسن عال ، وفيه فضيلة سامية ورتبة عالية لعلي (ع)، وهذا لفظه : الباب الحادي والأربعون في تخصيص علي (ع) بمرافقة النبي (ص) عند دخول الجنة [ثم قال] أخبرنا العدل عبد الواحد بن عبد الرحمن بن عبد الواحد بن هلال قراءة عليه وأنا أسمع بجامع دمشق أخبرنا الحافظ مؤرخ الشام أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي المعروف بابن عساكر ، أخبرنا أبو بكر بن أبي طاهر الفرضي ، أخبرنا أبو الحسن علي بن إبراهيم ، حدثنا أحمد ابن جعفر بن حمدان ، حدثنا علي بن الحسن القطيعي ، حدثنا أبو مسعود بن عقيل ، حدثنا عبد العزيز بن الخطاب، حدثنا عيسى بن داود ابن أبي هند ، عن أبي جعفر عن رجل عن أنس ، قال: قال رسول الله (ص): « **يؤتى يوم القيامة بناقة من نوق الجنة يا علي فتركبها وركبتك مع ركبتي وفخذك مع فخذي حتى تدخل الجنة** » . قلت هكذا رواه الحافظ في فضائله ، وأخبرنا يوسف بن علي بن شروان ببغداد ، أخبرنا أبو الحسن عبد الرحمن بن أحمد بن أبي تمام، أخبرنا القاضي أبو الفضل محمد بن عمر بن يوسف الأرومي الشافعي في بغداد، أخبرنا الشريف

عبد الصمد بن علي بن مأمون ، حدثنا الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني ـ صاحب الجرح والتعديل ـ حدثنا أبو عبد الله بن عبد الصمد ابن المهتدي حدثنا بكر بن سهل الدمياطي ، حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الخراساني حدثنا عبد الله بن يحيى ، حدثنا المبارك عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ، قال : لما طعن عمر وأمر بالشورى قال : ما عسى أن يقولوا في علي سمعت رسول الله (ص) يقول : « **يا علي يدك في يدي يوم القيامة حتى تدخل حيث ادخل**» . (قلت) هذا حديث حسن عال ، وفيه فضيلة سامية ، ورتبة عالية لعلي (ع) (انتهى ألفاظه) .

الحديث الرابع عشر

ذخائر العقبى ص٦١ ، عند ذكره فضائل علي (ع) قال : ذكر أنه ما اكتسب مكتسب مثل فضله (ع) ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ، قال رسول الله (ص) : « **ما اكتسب مكتسب مثل فضل علي يهدي صاحبه إلى الهدى ويرده عن الردى** ، » ثم قال أخرجه الطبراني .

قال المؤلف : ولأجل ذلك لم يذكر لأحد من صحابة الرسول (ص) من الفضائل مثل ما ذكر لعلي بن أبي طالب (ع) ، وهذا أمر ذكره جمع من العلماء في كتبهم ، فهذا جلال الدين السيوطي الشافعي المتوفى سنة ٩١١ أخرج في كتابه تاريخ الخلفاء (ج١/ ٦٥ ، طبع مصر سنة ١٣٠٥هجـ ، ما هذا نصه : قال الإمام أحمد بن حنبل : ما ورد لأحد من أصحاب رسول الله (ص) من الفضائل ما ورد لعلي رضي الله عنه ، أخرجه الحاكم .

قال المؤلف : أخرجه الحاكم النيسابوري المتوفى سنة ٤٠٥ في مستدرك الصحيحين ج٣ ، ص١٠٧ طبع حيدر آباد سنة ١٣١٤هجـ ، وأخرجه في الاستيعاب ج٢ ، ص٤٧٩ ، طبع حيدرآباد سنة ١٣١٩هجـ ،

للعلامة القرطبي ابن عبد البـر النمري المتـوفى سنة ٤٦٣هجـ ، [قـال] قـال أحمد بن حنبـل وإسماعيـل بن إسحاق القـاضي لم يرو في فضـائل أحـد من الصحابـة بالأسـانيد الحسـان ما روي في فضـائـل علي بن أبي طـالب (ع)، وأخرجـه الثعلبي في تفسيره المعـروف ، وقد عثـرت على جزء منه سنة ١٣٦٦هجـ ، في مكتبة الإمـام علي بن موسى الـرضا (ع) بـطوس خراسـان ، أخرج الحـديث عند تفسيـر الآية المبـاركـة : ﴿ إنمـا وليكم الله ورسوله﴾[1]، وأخرجه الذهبي في تلخيص المستدرك ج٣/ ص١٠٧ ، وأخرجه الخـوارزمي الحنفي في كتابـه المسمى بالمنـاقب وقد يعبر عنه بالأربعين ص٢٠ ، في مقدمة الكتاب .

الحديث الخامس عشر

مناقب الخوارزمي في الفصـل التاسـع عشر ص٢٣٠ ، بسنـده عن حمـاد بن ثابت البنـاني عن عبيـد بن عمـر الليثي عن عثمـان بن عفـان [قال] قال عمر بن الخطاب : إن الله تعالى خلق ملائكـة من نور وجـه علي بن أبي طالب .

قال المؤلف : أخرج الكنجي الشافعي في كتابـه كفايـة الطالب، ص٥١ ، حديثاً فيه : إن الله تعالى خلق في السماء الرابعـة ملكاً من نـور علي تزوره الملائكـة في ليلة الجمعة ويـوم الجمعة ، وهـذا نصه بسنـده كمـا أخرجـه في الباب السـادس والعشرين وهـو بـاب يـذكـر فيـه شـوق المـلائكة والجنـة إلى علي (ع) واستغفـارهم لمحبيه ، قـال:أخبرنـا محمـد بن عبد الـواحد بن المتـوكـل على الله عن محمـد بن عبيـد الله البغـدادي ، أخبرنـا أبو القـاسم بن البسري ، أخبـرنا عبيـد الله بن محمد الحافظ ، أخبرنا عبد الله بن سليمان ، حدثنا إسحاق بن إبـراهيم النهشلي حدثنا يحيى بن أبي بكـر (حدثنـا) إسحاق بن صـالح ، عن أبي ربيعـة

(١) سورة المائدة ، آية : ٥٥ .

الأيـادي ، عن الحسن ، عن أنس [قال] رسـول الله (ص) : « **إشتاقت الجنـة إلى ثلاثـة إلى علي وعمار وسلمـان**» [قلت] هـذا حـديث حسن رزقناه عالياً [ثم قال] وأخبـرنا منصـور بن السكن، أخبرنـا ابن خضير، أخبرنا علي بن أحمد، أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد، أخبرنا القاضي أبـو محمد عبـد الله بن معروف، حـدثنا أبـو محمد يحيى بن محمـد بن صاعد، حدثنا حسن بن عرفة، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنـا حميد عن أنس، [قـال] قـال رسـول الله (ص) : « **مـررت ليلة أسـري بي إلى السمـاء فإذا أنـا بملك جالس على منبـر من نور والمـلائكة تحـدق به ، فقلت يا جبرئيل من هذا الملك قال: ادن منه سلم عليـه فلما دنـوت منه وسلمت عليـه فإذا أنـا بـأخي وابن عمي علي بن أبي طـالب ، فقلت يـا جبـرئيل سبقني علي إلى السمـاء الرابعـة؟ فقال لي: يـا محمـد لا ولكن المـلائكة شكت حبهـا لعلي فخلق الله تعـالى هـذا الملك من نـوره على صورة علي فالملائكة تزوره في كل ليلة جمعـة ويوم جمعـة سبعين ألف مرة يسبحون الله ويقدسونه ويهدون ثـوابه لمحب علي**» قلت : هـذا حديث حسن عال لم نكتبه إلا من هذا الوجه ، تفرد به يـزيد بن هـارون عن حميد الطويل عن أنس وهو ثقة (انتهى) .

الحديث السادس عشر

الصـواعق المحرقـة لابن حجـر ص٧٨، في الفصـل الثـالث وهـو فصـل ذكر فيـه ثناء الصحـابة على علي بن أبي طـالب (ع)، فقال فيـه أخرج ابن سعد (أي في الطبقات) بسنده عن أبي هريرة قال، قـال عمر ابن الخطاب : علي أقضانا .

قال المؤلف : أخرج جلال الدين السيوطي الشافعي المولود سنة ٨٤٩ والمتوفى سنة ٩١١هجـ ، في كتابه تاريخ الخلفاء ج١/ ٦٦، نحوه وهذا لفظه في البـاب الذي ذكـر فيه فضـائل علي (ع) قـال: أخرج ابن

سعد عن علي أنه قيل له ما لك أنت أكثر أصحاب رسول الله (ص) حديثاً؟ قال: إني كنت إذا سألته أنبأني وإذا سكت ابتدأني [ثم قال] وأخرج عن أبي هريرة قال، قال عمر بن الخطاب: عليّ أقضانا، [ثم قال]وأخرج الحاكم عن ابن مسعود قال: كنا نتحدث أن أقضى أهل المدينة علي، [ثم قال] عن سعيد بن المسيب قال: كان عمر بن الخطاب يتعوذ بالله من معضلة ليس فيها أبو حسن .

قال المؤلف : تعوذ عمر بالله من معضلة ليس فيها أبو الحسن علي بن أبي طالب (ع) ذكره جمع كثير من علماء السنة (منهم) ابن عبد البر المولود سنة ٣٦٨ والمتوفى سنة ٤٦٣هجـ ، في ج٢/ .٤٧٤ ، من الاستيعاب طبع حيدرآباد سنة ١٣١٩هجـ ، فإنه أخرج بسنده عن سعيد بن المسيب قال: كان عمر يتعوذ من معضلة ليس لها أبو حسن (ومنهم) المحب الطبري في ذخائر العقبى (ص٨٢) طبع مصر سنة ١٣٥٦هجـ ، قال ـ بعد ذكره مراجعة عمر إلى علي (ع) في المرأة التي ولدت لستة أشهر ـ فلما أجاب عن ذلك (ع) قال عند ذلك لولا علي لهلك عمر ـ [ثم قال] وعن سعيد بن المسيب قال كان عمر يتعوذ من معضلة ليس لها أبو حسن [ثم قال] أخرجه أحمد وأبو عمر (ومنهم) أبو المظفر يوسف بن قزاغلي الحنفي المولود سنة ٥٨٢ والمتوفى سنة ٦٥٤هجـ ، في كتابه تذكرة خواص الأئمة (ص٨٧) غير أنه قال أمر عمر في قضية المرأة التي ولدت لستة أشهر برجمها فمنعهم من ذلك علي بن أبي طالب (ع) بعدما بين سببه ، فقال عمر عند ذلك : اللهم لا تبقني لمعضلة ليس لها ابن أبي طالب (ومنهم) علي المتقي الحنفي المولود سنة ٨٨٨ والمتوفى سنة ٩٧٥هجـ ، فإنه أخرج في ج٣/٥٣، من كنز العمال كلاماً لعمر بمضمونه ، (وهذا نصه): قال عمر: اللهم لا تنزلن بي شدة إلا وأبو الحسن إلى جنبي ، وفي ذخائر العقبى ص٨٢، قال

عمر: اللهم لا تنزلن بي شديدة إلا وأبـو الحسن إلى جنبي، (وفيه) عن يحيى بن عقيـل قال : كـان عمر يقـول لعلي إذا سألـه ففرج عنـه : ـ لا أبقاني الله بعدك يـا علي ـ [ثم قال]وعن أبي سعيـد الخدري أنـه سمع عمر يقول لعلي ـ وقـد سألـه عن شيء فأجـابه ـ أعـوذ بالله أن أعيش في يوم لست فيه يا أبا الحسن (انتهى) .

قال المؤلف : إن لعمر بن الخطاب رضي الله عنه نحو ذلك أو ما معناه في حق علي بن أبي طالب (ع) وقـد تقدم بعض هـذه الأخبار في أصل الكتاب فـراجعها . وفي كفـاية الـطالب ص١٣٠، أخرج الحـديث بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن عمر قال: علي أقضانا وأبي أقـرأنا ، قـال أخذت من رسـول الله (ص) فلا أتـركـه أبـداً [ثم قـال] أخرجه ابن عساكر الدمشقي في تاريخه وطرقه بطرق شتى .

قـال المؤلـف : قولـه : أخذت من رسـول الله ، أي قـولي عليّ أقضـانـا، أخـذتـه من رسـول الله (ص) فـإن النبي (ص) قـال في عليّ (ع) مـا هـذا نصـه: « **عليّ أقضـاكم** » وهـذا الحـديث ونص النبي (ص) في عليّ بأنه أقضى الصحـابة أخـرجه ابن الصبـاغ المالكي في الفصول المهمة الفصل الأول ص١٧، وخرجـه الكنجي الشافعي في كفاية الـطالب[1] ص١٠٤، فإنـه بعد ذكـر قولـه إن علياً (ع) كـان أعلم الصحـابة (قـال) ويدل عليـه وجوه: الأول : قـولـه (ص): « **أقضـاكم علي** » والقاضي محتاج إلى جميع أنواع العلوم فلما رجحه على الكل في القضاء لزم تـرجيحه عليهم في جميـع العلوم ، أما سـائر الصحـابة فقـد رجـح كل واحـد منهم على غيره في علم واحـد كقولـه (ص) أفرضكم

(١) أنـظر في هامش كفـاية الـطالب (ص١٠٤) أسماء الـذين رووا قولـه (ص) (أقضاكم علي) في مؤلفاتهم .

زيد ، وأقرأكم أُبي ، وأعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل ، وأبو ذر أصدقكم لهجة ، وكان (ص) قد أوتي جوامع الكلم وخواتمه فلما ذكر لكل واحد فضيلة أراد أن يجمعها لابن عمه بلفظ واحد كما ذكره لأولئك ، ذكره بلفظ يتضمن جميع ما ذكره في حقهم وإنما قلنا ذلك لأن الفقيه لا يصلح لمرتبة القضاء حتى يكون عالماً بعلم الفرائض والكتاب والسنة والكتابة والحلال والحرام ، ويكون مع ذلك صادق اللهجة فلو قال : قاضيكم علي كان متضمناً لجميع ما ذكر في حقهم فما ظنك بصيغة أفعل التفضيل وهو قوله (ص): « **أقضاكم علي** » ثم ذكر الكنجي الوجوه الأخر وهي قضايا راجع فيها عمر (رض) علياً (ع) في المرأة التي ولدت لستة أشهر والمرأة التي أقرت بالزنا وكانت حاملاً (الخ) إلى غير ذلك مما مرت الإشارة إليه في أصل الكتاب .

الحديث السابع عشر

ذخائر العقبى ص٦٨، عن عمر رضي الله عنه وقد جاءه أعرابيان يختصمان فقال عمر لعلي : إقض بينهما يا أبا الحسن فقضى عليّ بينهما ، فقال أحدهما هذا يقضي بيننا فوثب عمر وأخذ بتلبيبه وقال: ويحك ما تدري من هذا، هذا مولاي ومولى كل مؤمن ومن لم يكن مولاه فليس بمؤمن ، خرجه ابن السمان في كتاب الموافقة .

قال المؤلف : أخرج موفق بن أحمد الخوارزمي الحنفي حديثاً بمعناه عن عمر بن الخطاب فإنه ذكر في المناقب الفصل الرابع عشر بسنده عن يعقوب بن إسحاق بن أبي إسرائيل قال: نازع عمر بن الخطاب رجلاً في مسألة فقال عمر: بيني وبينك هذا الجالس وأومأ بيده إلى علي (ع) فقال الرجل من هذا الهن، فنهض عمر عن مجلسه فأخذ بأذنيه حتى أشاله من الأرض ، وقال: ويلك أتدري من صغرت؟ هذا

علي بن أبي طالب مولاي ومولى كل مسلم (انتهى) وقد خرج هذا الحديث بعد أن أخرج ما في الذخائر ، وهذا حديث آخر غير ما في الذخائر لاختلاف ألفاظه ومعناه .

قال المؤلف : أخذ هذا القول في علي (ع) عمر بن الخطاب رضي الله عنه من كلام النبي (ص) كما في ذخائر العقبى ص٦٨، فإنه ـ عند ذكره أنه (ع) من النبي (ص) وإنه وليّ كل مؤمن من بعده ـ قال : عن عمران بن حصين أن رسولول الله (ص) قال:« **إن علياً مني وأنا منه ، وهو مولى كل مؤمن بعدي**»، وهذا الحديث أخرجه الترمذي في ج٢/ ٤٦٠، من صحيحه طبع الهند سنة ١٣١٠هجـ . والترمذي اسمه محمد بن عيسى وكنيته أبو عيسى (توفى سنة ٢٧٩هجـ)، هذا وقد أخرج في الذخائر أيضاً حديثاً آخر بمعناه عن بريدة ـ وكان يبغض علياً فقال له النبي (ص) تبغض علياً؟ قال: نعم، قال : لا تبغضه وإن كنت تحبه فازدد له حباً [قال]: فما كان أحد من الناس بعد رسول الله (ص) أحب إلي من علي ، وفي رواية أنه قال له النبي (ص) : « **لا تقع في علي فإنه مني وأنا منه وهو وليكم بعدي**»، خرجهما أحمد (انتهى) .

قال المؤلف : وخرج ذلك أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني المولود سنة ٢٠٢ والمتوفى سنة ٢٧٥هجـ ، في سننه ج١١، ص٣٦٠، طبع حيدرآباد سنة ١٣٢١هجـ ، وخرج في البداية والنهاية طبع مصر سنة ١٣٥١ ج٧، ص٣٤٣، و٣٤٥، لابن كثير إسماعيل بن عمر الدمشقي القرشي (المتوفى سنة ٧٧٤) حديث بريدة بن الحصيب المتوفى سنة ٦٣هجـ ، بطرق عديدة وألفاظ منها مختلفة ، ما في صحيح الترمذي وسنن أبي داود السجستاني وأحمد بن حنبل في مسنده ج٢، ص٤٦٠، وغيرهم .

قـال المؤلـف : أخـرج مـوفق بن أحمـد الخـوارزمي الحنفي في المناقب في ص٣٥، عن أبي حديثاً فيه فضيلتـان لعليّ (ع) الأولى فتح خيبر على يده والثانية أوقفه يوم غدير خم فأعلم الناس أنـه ولي كل مؤمن ومؤمنة ، وهذا نص الحـديث عن أبي مريم عن ثـوير بن أبي فـاختة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى [قـال] قال أبيّ دفـع النبي (ص) الرايـة يوم خيبر إلى عليّ بن أبي طالب ففتح الله تعالى على يـده وأوقفه يـوم غديـر خم فأعلم الناس أنه ولي كل مؤمن ومؤمنة (انتهى) .

قـال المؤلـف : أراد أبيّ بالفضيلة الثـانية حـديث الغديـر ، وهـو حديث معروف مشهور ، وقد ألف العلماء في خصوص هذاالحديث كتبـاً خـاصة وألف بعض علمـاء الإماميـة كتابـاً ضخماً في سنـد الحديث فقط ومثله في ألفاظه .

الحديث الثامن عشر

مناقب الخوارزمي في الفصـل الرابـع ص٣٢، بسنده عن إبـراهيم ابن سعيد الجوهري ـ وصي المأمون ـ قال: حدثني أمير المؤمنين الرشيد عن أبيه عن جده عن عبد الله بن عباس، قـال سمعت عمر بن الخـطاب ـ وعنده جماعة ـ فتذاكـروا السابقين إلى الإسـلام ، فقال عمـر: أما عليّ فسمعت رسول الله (ص) يقول فيـه ثلاث خصـال لوددت أن لي واحـدة منهن فكـان أحب إلي مما طلعت عليـه الشمس [ثم قال] كنت أنـا وأبو عبيدة وأبو بكـر وجماعـة من الصحابـة إذ ضرب النبي (ص) بيـده على منكب علي (ع) فقال : « **يا علي أنت أول المؤمنين إيماناً ، وأول المسلمين إسلاماً ، وأنت مني بمنزلة هارون من موسى**» .

قـال المؤلـف : أخـرج علي المتقي الحنفي في ج٦/ ٣٩٣، من كنز العمال حديثاً عن إبراهيم بن سعيد الجوهري فيـه زيادة علي مـا رواه

عنه الخوارزمي وهذا نصه : أخبرنا أسلم بن الفضل بن سهل حدثنا الحسن بن عبيد الله الأبزاري البغدادي أخبرنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ، حدثني أمير المؤمنين المأمون ، حدثني الرشيد، حدثني المهدي، حدثني أبي ، حدثني عبد الله بن عباس ، قال سمعت عمر بن الخطاب يقول: كفوا عن ذكر علي بن أبي طالب، فلقد رأيت من رسول الله (ص) يقول فيه خصالاً لأن تكون واحدة منهن في آل الخطاب أحب إلي مما طلعت عليه الشمس ، كنت أنا وأبو بكر وأبو عبيدة في نفر من أصحاب رسول الله (ص) فانتهيت إلى باب أم سلمة وعلي قائم على الباب فقلنا أردنا رسول الله (ص) فقال: يخرج إليكم ، فخرج رسول الله (ص) فثرنا إليه فاتكأ على علي بن أبي طالب ثم ضرب بيده على منكبه ثم قال : « **إنك مخاصم تخاصم ، أنت أول المؤمنين إيماناً وأعلمهم بأيام الله ، وأوفاهم بعهده ، وأقسمهم بالسوية وأرأفهم بالرعية ، وأعظمهم رزية ، وأنت عاضدي وغاسلي ودافني، والمتقدم إلى كل شديدة وكريهة ، ولن ترجع بعدي كافراً ، وأنت تتقدمني بلواء الحمد وتذود عن حوضي** » [ثم قال]ابن عباس من نفسه : ولقد فاز علي بصهر رسول الله (ص)، وبسطة في العشيرة ، وبذلاً للماعون ، وعلماً بالتنزيل وفقهاً للتأويل ، ونيلاً للأقران .

قال المؤلف : الصواب أن يجعل هذا الحديث حديثاً آخر رواه إبراهيم بن سعيد الجوهري ، وإن وافق بعض ألفاظه الحديث الأول الذي أخرجه الخوارزمي ، وقد أخرج علي المتقي حديثاً آخر بمعناه ، وهو حديث إبراهيم بن سعيد الجوهري في ج٦/ ٣٩٥، من مسند عمر ابن الخطاب عن ابن عباس [قال] قال عمر بن الخطاب كفوا عن علي ابن أبي طالب فإني سمعت رسول الله (ص) يقول في علي ثلاث خصال لأن يكون لي واحدة منهن أحب إلي مما طلعت عليه الشمس ،

كنت أنا وأبو بكر وأبو عبيدة بن الجراح ونفر من أصحاب رسول الله (ص) والنبي (ص) متكىء على علي بن أبي طالب حتى ضرب بيده على منكبه ثم قال : « **أنت يا علي أول المؤمنين إيماناً وأولهم إسلاماً** [ثم قال]**أنت مني بمنزلة هارون من موسى ، وكذب عليّ من زعم أنه يحبني ويبغضك ،** » أخرجه الحسن بن بدر فيما رواه الخلفاء ، والحاكم النيشابوري في الكنى ، والشيرازي في الألقاب ، وابن النجار في تاريخه ، وفي كنز العمال ج٦ ، ص٣٩٥، أخرج حديثاً آخر بمعناه عن عمر [قال] لا تنالوا علياً فإني سمعت رسول الله (ص) يقول (في علي ثلاثة) لأن يكون لي واحدة منهن أحب إلي مما طلعت عليه الشمس ، كنت عند النبي (ص) وعنده أبو بكر وأبو عبيدة بن الجراح وجماعة من أصحاب النبي (ص) فضرب بيده على منكب علي فقال: « **أنت أول الناس إسلاماً ، وأول الناس إيماناً ، وأنت مني بمنزلة هارون من موسى**»، ابن النجار في تاريخه ، وفي ذخائر العقبى ص٥٨، أخرج الحديث عن عمر قال: كنت أنا وأبو عبيدة وأبو بكر وجماعة إذ ضرب رسول الله (ص) منكب علي بن أبي طالب فقال : « **يا علي أنت أول المؤمنين إيماناً ، وأول المسلمين إسلاماً ، وأنت مني بمنزلة هارون من موسى**» .

الحديث التاسع عشر

كنز العمال ج٦/ ٣٩٥ ، عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب قال، قال رسول الله (ص): « **لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله كراراً غير فرار يفتح الله عليه ، جبرئيل عن يمينه وميكائيل عن يساره** »، فبات الناس متشوقين ، فلما أصبح قال: أين علي؟ قالوا: يا رسول الله ما يبصر قال: ايتوني به فلما أتى به قال النبي (ص): أدن مني فدنا منه فتفل في عينه ومسحها بيده ، فقام علي

من بين يـديه كـأنه لم يـرمد ، أخـرجه الـدارقطني في سننـه ، والخطيب البغدادي في تاريخه في رواة مالك ، وابن عساكر في تاريخه .

قــال المؤلف : هـذا حـديث مشهـور رواه علمـاء السنـة في صحـاحهم عن الصحـابـة عن عمـر رضي الله عنــه ، وغيـره ، غيــر أن ألفاظهم فيها مختلفة والمعنى واحد ، وهـذه بعض الكتب التي ذكر فيهـا الحـديث ، صحيـح البخـاري (ج١٣، ص٣٠١، صحيـح مـسلم ج٢/ ١٠٢ ، مصباح السنة ج١ ، ص٢٠١ ، سنن ابن مـاجة ج١ ص٢٩ ، صحيح الترمذي ج٢/ ٤٦١ ، مسند أحمد بن حنبل في موارد عديـدة من مسنــده ج١/ ٩٩،و١٣٣ وج ٣/ ١٦ وج٤/ ١٢٨ وج٥/٣٥٨، وكتــاب مستدرك الصحيحين البخاري ومسلم للحاكم ج٣/ ١٠٨ ، وحلية الأوليـاء لأبي نعيم ج١/ ٦٢ ، والبداية والنهاية لابن كثير ج٧، ص٣٣٦، بتفصيل ليس في غيره ، والذخائر ص٧٣، لمحب الدين الطبـري ، ومنتخب كنز العمال المطبوع بهامش المسند ج٤/ ١٣٠ ، لعليّ المتقي الحنفي، وهذا لفظه : قال روي عن أياس بن سلمة قـال: أخبرني أبي قـال: بارز عمي مرحباً يوم خيبر فقال مرحب :

قــد علمت خيبــر أنــي مــرحب شــاكي الســلاح بــطل مجـرب

إذا الحروب أقبلــت تلتهــب

قـال فاختلفـا ضربتين فقـطع مرحب إكحله فقتله فقـال علي (ع) بعدما قال مرحب ما قال :

أنــا الــذي سمتني أمـي حيــدرة كليث غــابـات كـريـه المنــظرة

أوفـيهـم بــالـصــاع كـيــل الـسنـدرة

قال: فقلع رأس مرحب بالسيف وكان الفتح على يده .

قال المؤلف : ذكر ذلك بعد أن قال سلمة أرسلني رسول الله (ص) إلى علي فقال: « **لأعطين الراية اليوم رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله**» فجئت به أرمد فبصق رسول الله (ص) في عينه ثم أعطاه الراية ـ الحديث ـ (انتهى بتصرف في ألفاظه) .

الحديث العشرون

البداية والنهاية ج٨/ ص٣٤٩، لابن كثير المتوفى سنة ٧٧٤هجـ طبع مصر، سنة ١٣٥١هجـ ، قال: روي عن جماعة من الصحابة حديث الغدير فعدد أسماءهم قال : ومن جملتهم عمر بن الخطاب، وهذا لفظه عن البراء قال : خرجنا مع رسول الله (ص) حتى نزلنا غدير خم بعث منادياً ينادي فلما اجتمعنا قال: ألست أولى بكم من أنفسكم؟ قلنا بلى يا رسول الله ،قال: ألست أولى بكم من أمهاتكم؟ قلنا: بلى يا رسول الله ، قال: ألست أولى بكم من آبائكم؟ قلنا بلى يا رسول الله ، قال:ألست ألست ألست؟قلنا بلى يا رسول الله [قال]: «**من كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم والِ من والاه ، عاد من عاداه**»، فقال عمر بن الخطاب[1] هنيئاً لك يا ابن أبي طالب أصبحت اليوم وليّ كل مؤمن [ثم قال] وكذا رواه ابن ماجة القزويني المتوفى سنة ٢٧٣هجـ ، في سننه من حديث حماد بن سلمة عن علي بن زيد ، وأبي هارون العبدي عن عدي ابن ثابت عن البراء به ، وهكذا رواه موسى بن عثمان الحضرمي عن أبي اسحاق عن البراء به وقد روي هذا الحديث عن سعد بن أبي وقاص

---

(١) في الفصول المهمة لابن الصباغ المالكي أخرج الحديث قال : فلقيه عمر بن الخطاب بعد ذلك فقال : هنيئاً لك يا ابن أبي طالب أصبحت وأمسيت مولى كل مؤمن ومؤمنة (الحديث) .

وطلحة بن عبد الله وجابر بن عبد الله وله طرق عنه ، وأبي سعيد الخدري ، وحبشي بن جنادة ، وجرير بن عبد الله وعمر بن الخطاب ، وأبي هريرة (انتهى) .

قال المؤلف : رواة حديث الغدير جم غفير من الصحابة والتابعين بأسانيد متظافرة تربو على مائة طريق واتفقوا على صحته ، وقد ألف العلماء كتباً خاصة في حديث الغدير وجمعوا رواته في مؤلفات ضخمة ، ومن أراد مزيد الاطلاع على ذلك فعليه بمراجعة كتاب الغدير للعلامة الحجة المعاصر الشيخ عبد الحسين الأميني حفظه الله .

الحديث الحادي والعشرون

ينابيع المودة ص٢٥١ ، نقلاً عن مودة القربى للسيد علي الهمداني الشافعي أنه روى بسنده عن عمر بن الخطاب أنه قال : لما عقد رسول الله (ص) المؤاخاة بين أصحابه قال : **«هذا عليّ أخي في الدنيا والآخرة ، وخليفتي في أهلي ووصيي في أمتي ، ووارث علمي ، وقاضي ديني ، له مني ما لي منه ، نفعه نفعي وضره ضري ، من أحبه فقد أحبني ، ومن أبغضه فقد أبغضني»** (انتهى) . وفي البداية والنهاية ج٢ / ٣٣٧ ، أخرج صدر الحديث عن عمر بن الخطاب وعن جمع من الصحابة ، وقال أخرجه الترمذي عن ابن عمر قال : آخى رسول الله (ص) بين أصحابه فجاء عليّ فقال : يا رسول الله آخيت بين أصحابك ولم تؤاخ بيني وبين أحد ، فقال رسول الله (ص) **« أنت أخي في الدنيا والآخرة»**. وفي ذخائر العقبى ص١٦٦ ، أخرج الحديث عن ابن عمر وقال : أخرجه الترمذي .

قال المؤلف : أخرجه الترمذي المتوفى سنة ٢٧٩ في صحيحه ج٢ / ٤٦١ ، طبع الهند سنة ١٣١٠هجـ ، ورواه غير هؤلاء .

الحديث الثاني والعشرون

البـداية والنهـاية ج٧ ص٣٤٠، عن مسنـد أحمد عن عـائشـة بنت سعد عن أبيها أن علياً خرج مع رسول الله (ص) حتى جـاء ثنية الـوداع وعليّ يبكي يقـول: تخلفني مـع الخـوالف ، فقـال: « **أو مـا تـرضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا النبوة؟** » [ثم قال]: وهذا إسنـاد صحيح أيضاً ولم يخرجوه ، وقـد رواه غير واحـد عن عائشـة بنت سعد عن أبيها ، قال الحـافظ ابن عساكـر : قد روى هـذاالحديث عن رسـول الله (ص) جمـاعة من الصحـابـة ، منهم عمـر بن الخـطاب وعلي وابن عباس وعبد الله بن جعفر ومعاوية وجابر بن عبد الله وجابر بن سمـرة وأبو سعيد والبراء بن عازب وزيد بن أرقم وزيد بن أبي أوفى وثبيط بن شريط وحبشي بن جنادة ومالـك بن الحويـرث وأنس بن مالـك وأبو الفضـل وأم سلمة وأسماء بنت عميس وفاطمة بنت حمزة [قال] وقـد تقصى الحافظ ابن عساكر هذه الأحاديث في تـرجمة علي في تـاريخه فـأجاد وبـرز على النظراء والأشباه والأنداد .

قال المؤلف : أخرج في البـداية والنهـاية الحـديث عن سعد بن أبي وقاص [ثم قال] وإسناده صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، فعليـه مجموع رواة الحـديث ـ كما يـظهر من البـداية والنهـاية ـ عشـرون صحـابياً وغيـره وفي كفايـة الـطالب للكنجي الشـافعي ص١٥١ ، أخـرج الحديث عن جماعة منهم عمر بن الخـطاب وسعد وأبـو هريـرة وجماعـة أخرى تقدم ذكر أسمائهم في البداية والنهاية ، وهـذا الحديث ـ المسمى بحديث المنزلة ـ صحيح لا شك فيه لدى جمهور أهل السنة ، فقـد رواه البخاري في صحيحه ج١٤/ ٣٨٦ طبع الهند سنة ١٣٧٢هجـ ، وخرجـه في ج١٧/ ٤٧٥ ، أيضـاً ، وخرجـه مسلم في صحيحه ج٢/ ٣٢٣ و٣٢٤

طبع مصر ، بأسانيد عديدة ، والحاكم في مستدرك الصحيحين ج٣/ ١٠٩ و١٣٢ ، طبع حيدر آباد سنة ١٣٤١ والترمذي في صحيحه ج٢/ ٤٦٠ ، طبع الهند سنة ١٣١٠ ، وابن ماجة القزويني في سننه ج١/ ٢٨ ، طبع مصر سنة ١٣١٣هجـ ، والنسائي في خصائصه في موارد عديدة ص٧ و٨ و٢٣ و٣٢ ، والذهبي في تلخيص المستدرك ج٣/١٣٤ ، المطبوع بهامش ج٣ من مستدرك الحاكم ، والبغوي في مصابيح السنة ج٢ ص٢٠١ ، . طبع مصر سنة ١٣١٨هجـ . وأبو داود الطيالسي في مسنده طبع حيدرآباد سنة ١٣٢١هجـ ص٢٩ ، في الحديث ٢٠٩ . وأحمد بن حنبل في مسنده (ج١/ ١٧٠ و١٧٣ و١٧٥ و١٧٧ و١٧٩ و١٨٢ و١٨٤ و٣٣١ ، وج٣/ ص٣٢ ، و٣٣٨ ، وفي ج٦/ ٣٦٩ ،) وفي غير هذه الموارد أيضاً من أجزاء مسنده طبع مصر سنة ١٣١٣ ، وابن الأثير الجزري الشافعي المتوفى ٦٣٠ في تاريخه (ج٢/١٠٦ ، طبع مصر سنة ١٣١٣هجـ) وابن عساكر الشافعي المتوفى سنة ٥٧١ في تاريخه الكبير ج٤/ ١٩٦ ، طبع مصر سنة ١٣٣٣ ، وابن كثير الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤هجـ في ج٧/ ٣٣٦ ، من البداية والنهاية بأسانيد عديدة ، وعلي المتقي الحنفي في كنز العمال ج٦/ ١٥٣ ، والمحب الطبري الشافعي في الرياض النضرة ج٢/ ١٥٧ ، وفي كتابه الآخر ذخائر العقبى ص٥٨ و٦٣ طبع مصر سنة ١٣٥٦هجـ ، وموفق بن أحمد الخوارزمي الحنفي المتوفى سنة ٥٦٨هجـ في مناقبه (ص٣٢) طبع إيران في الفصل الرابع منه ، وابن حجر الهيتمي المتوفى سنة ٩٧٤ في الصواعق ص٣٠ و٧٤ ، وابن خلكان في وفيات الأعيان ج٢/ ١٠٤ ، وابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هجـ في الإصابة ج٢/ ٥٠٧ ، والشبلنجي الشافعي في نور الابصار ص٦٨ ، وجلال الدين السيوطي الشافعي في تاريخ الخلفاء ج١/ ٦٥ ، وابن عبد ربه في العقد الفريد ج٢/ ١٩٤ ، طبع بولاق سنة ١٣٠٢هجـ ، وابن عبد البر القرطبي المتوفى سنة ٤٦٣ في الاستيعاب

طبع حيدرآباد سنة ١٣١٨هجـ ، والكنجي الشافعي المتوفى سنة ٦٥٨ في كفاية الطالب ص١٤٨ و١٥١ ـ ١٥٤ ، فإنه أخرج بسنده عن الحرث بن مالك قال: أتيت مكة فلقيت سعد بن أبي وقاص فقلت له: هل سمعت لعليّ منقبة؟ قال: قد شهدت له أربعاً لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من الدنيا أعمر فيها عمر نوح : إن رسول الله (ص) بعث أبا بكر ببراءة إلى مشركي قريش فسار بها يوماً وليلة ثم قال (لعلي) اتبع أبا بكر فخذها وبلغها فرد عليّ أبا بكر فرجع يبكي فقال : يا رسول الله أنزل فيّ شيء؟ قال: لا إلا خيراً إلا أنه لا يبلغ عني إلا أنا أو رجل مني أو قال من أهل بيتي . [قال] وكنا مع النبي (ص) في المسجد فنودي فينا ليلاً ليخرج من المسجد إلا آل الرسول وآل علي [قال] فخرجنا نجر نعالنا فلما أصبحنا أتى العباس النبي (ص) فقال: يا رسول الله أخرجت أعمامك وأصحابك وأسكنت هذا الغلام ، فقال رسول الله (ص) ما أنا أمرت بإخراجكم ولا إسكان هذا الغلام إن الله أمر به ، (قال والثالثة) إن نبي الله بعث عمر وسعداً إلى خيبر فجرح سعد ورجع عمر فقال رسول الله (ص): لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله في ثناء كثير أخشى أن أحصي فدعا علياً (ع) فقالوا إنه أرمد فجيء به يقاد فقال له افتح عينيك ، فقال: لا أستطيع [قال] فتفل في عينه من ريقه ودلكها بإبهامه وأعطاه الراية ، (قال والرابعة) يوم غدير خم قال رسول الله (ص) وأبلغ ، [ثم قال]: أيها الناس ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم ـ ثلاث مرات؟ قالوا: بلى ، ثم قال: ادن يا علي فرفع يده ورفع رسول الله (ص) يده حتى نظرت بياض إبطيه فقال : من كنت مولاه فعلي مولاه ، حتى قالها ثلاثاً . (قال والخامسة) من مناقبه أن رسول الله (ص) ركب على ناقته الحمراء وخلف علياً فنفست ذلك عليه قريش ، قالوا : إنما خلفه أنه استثقله وكره صحبته ، فبلغ ذلك علياً ، قال فجاء حتى أخذ بغرز الناقة فقال علي (ع) زعمت قريش أنك

إنمـا خلفتني إنك استثقلتني وكـرهت صحبتي [قـال] وبكى علي (ع [قال]: فنادى رسول الله (ص) في الناس فاجتمعوا [ثم قال]: « **أيها الناس أمنكم أحد إلا وله حاسـد؟ ألا ترضى يـا ابن أبي طالب أن تكـون مني بمنـزلة هـارون من موسى إلا أنـه لا نبي بعـدي؟»** فقـال علي (ع) رضيت عن الله ورسـوله (ثم قـال الكنجي الشافعي : قلت هـذا حـديث حسن وأطرافه صحيحة (أما طرفه الأول) فرواه إمام أهل الحديث أحمـد ابن حنبل وهو بعثة أبي بكر ببراءة وتابعه الطبراني .

قال المؤلف : حديث عزل أبي بكر من تبليغ آيات بـراءة معروف مشهـور رواه جماعـة كثيـرة من علمـاء السنـة في مؤلفـاتهم في التـاريـخ والتفسير والحديث ، منهم أبو الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤ في البدايـة والنهايـة ج٧/ ٣٥٧، ومنهم ابن حجر الهيتمي في الصواعق ص١٩، وابن حجر العسقلاني في الإصابة ج٢/ ٥٠٩، ومنهم الحـاكم النيسـابـوري المتـوفي سنـة ٤٠٥، في المستـدرك للصحيحين ج٢/ ٥١، ومنهم الترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى المتوفى سنة ٢٧٩ في صحيحـه ج٢/ ٤٦١، ومنهم علي المتقي الحنفي الهنـدي المتـوفى سنـة ٩٧٥ في كنز العمـال ج١/ ٢٤٦، ٢٤٩، وفي ج٦/ أيضاً في بـاب فضائل علي (ع) ص١٥٣، ومنهم أحمد بن حنبل إمام الحنابلة المتوفى سنـة ٢٤١هجـ ، في مسنـده ج١/ ٣ وج٣/٢٨٣، وج٤/ ١٦٤، ١٦٥ ، ومنهم المحب الـطبري الشـافعي المتـوفى سنـة ٦٩٤هجـ ، في ذخـائـر العقبى ص٦٩، وذكـره غير هؤلاء من علمـاء السنة ولا يسـع المقام ذكـر أسمـاء جميعهم (قـال الكنجي الشـافعي وأمـا الـطرف الثـاني) ـ أي حديث سد الأبـواب من المسجد إلا بـاب علي (ع) فرواه التـرمذي عن علي بن المنذر بغير هذا اللفظ ، والمعنى سواء .

قال المؤلف : قد روى جماعة من علماء السنة حديث سد أبواب

المسجد ، منهم الترمذي في صحيحه ج۲/ ٤٦٢ ، طبع الهند سنة ١٣١٠ ، ومنهم أحمد بن حنبل في مسنده ج١/ ١٧٥ ، ومنهم المحب الطبري في ذخائر العقبى ٧٦ ، ومنهم موفق بن أحمد الخوارزمي في المناقب ، ورواه ابن المغازلي الشافعي في مناقبه ، وأخرج عنه القندوزي الحنفي في ينابيع المودة ص٨٧ ، وخرجه غير هؤلاء ، منهم جلال الدين السيوطي في تفسيره الدر المنثور ج٦/ ١٢٣ ، طبع مصر سنة ١٣١٤هجـ ، (قال الكنجي الشافعي) (وأما الطرف الثالث) ـ أي حديث فتح خيبر ـ فرواه مسلم في صحيحه ج۲/ ١٠٢ و٣٢٤ و٣٢٥ وغيره من الأئمة عن سلمة بن الأكوع .

قال المؤلف : حديث فتح خيبر على يد علي (ع) رواه جماعة من أعلام السنة ، منهم النيسابوري في صحيحه ، ومنهم البخاري في صحيحه في موارد منه في ج١٢/ ٣٠١ ـ ٣٠٤ ، وفي ج١٤/ ٣٨٥ ، وفي ج١٦ ص٤٥٠ ، طبع الهند سنة ١٢٧٢هجـ ، ومنهم أبو الفداء في البداية والنهاية ج٧/ ٣٣٦ ، ومنهم أبو نعيم في حلية الأولياء ج١/ ٦٢ ، ومنهم البغوي في مصابيح السنة ج٢/ ٢٠١ ، ومنهم الترمذي في صحيحه ج٢/ ٤٦١ ، ومنهم ابن ماجة في سننه ج١/ ٣٠ ، ومنهم الحاكم في مستدرك الصحيحين ج٣/ ١٠٨ و١٣٣ ، أيضاً ، ومنهم ابن الأثير في أسد الغابة ج٤/ ٢١ ، في ترجمة علي (ع) ، ورواه غير هؤلاء (قال الكنجي الشافعي) ـ و(أما الطرف الرابع) فرواه ابن ماجة والترمذي عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر (ثم قال الكنجي) : والخامسة من مناقبه (ع) رواه الأئمة عن آخرهم . من قوله أنت مني (إلى آخره) .

قال المؤلف : إن حديث المنزلة قد تقدم نقله عن جماعة من الأعلام ولزيادة الاطلاع عليك بمطالعة كتاب غاية المرام للسيد هاشم

البحراني رحمه الله وكتاب عبقات الأنوار في الجزء الذي تعرض فيه لرواة الحديث وألفاظ الحديث مفصلاً فإن في مطالعتهما غنى وكفاية ، وهما مطبوعان .

الحديث الثالث والعشرون

ينابيع المودة ص١٥١ ، نقلاً عن كتاب مودة القربى للسيد علي الهمداني الشافعي فإنه أخرج بسنده عن عمر حديثاً رفعه عن النبي (ص) أنه قال: لو اجتمع الناس على حب علي بن أبي طالب لما خلق الله النار .

قال المؤلف : أخرج موفق بن أحمد الخوارزمي الحنفي في ج١ / ٣٨ ، من كتاب مقتل الحسين (ع) ـ عند ذكره مناقب علي (ع) ـ الحديث عن ابن عباس [أنه قال] قال رسول الله (ص) « **لو اجتمع الناس على حب علي بن أبي طالب لما خلق الله النار** » . (انتهى) ونقل القندوزي الحنفي في ينابيع المودة ص١٥١ ، الحديث بسنده عن علي (ع) ، وفيه زيادة [قال] قال رسول الله (ص) لما أسري بي إلى السماء لقيتني الملائكة بالبشارة في كل سماء حتى لقيني جبرئيل في محفل من الملائكة فقال: يا محمد لو اجتمع أمتك على حب علي بن أبي طالب لما خلق الله النار .

الحديث الرابع والعشرون

ينابيع المودة ص٢٤٧ ، عن مودة القربى للسيد علي الهمداني الشافعي بسنده عن ابن عمر رفعه (أن رسول الله (ص) قال) : « **خير رجالكم علي بن أبي طالب ، وخير شبابكم الحسن والحسين ، وخير نسائكم فاطمة بنت محمد** » .

قال المؤلف : هذا حديث وردت بمضمونه أحاديث كثيرة بألفاظ مختلفة ، منها ما أخرجه علي المتقي الحنفي في كنز العمال

ج٦/ ١٥٩، عن الصحابي الكريم ابن عباس أنه قال، قال رسول الله (ص): « عليّ خير البشر»، ومنها ما في ذخائر العقبى ص٩٦، ومنها ما في ينابيع المودة ص٢٤٦، ومنها ما في كنوز الحقايق المطبوع بهامش الجامع الصغير للسيوطي ج٢/ ٢١، ومنها ما في مسند أحمد بن حنبل ج٥/ ٢٨ و٣١، ومنها ما في نزهة المجالس ٢/ ١٨٣، للصفوري الشافعي طبع مصر سنة ١٣٢٠هجـ .

الحديث الخامس والعشرون

ينابيع المودة ص٢٥٣، عن ابن عمر قال: مر سلمان الفارسي وهو يريد أن يعود رجلاً ونحن جلوس في حلقة وفينا رجل يقول: لو شئت لأنبأتكم بأفضل هذه الأمة بعد نبيها وأفضل من هذين الرجلين أبي بكر وعمر، فسأله سلمان (فقال): أماوالله لو شئت لأنبأتكم بأفضل هذه الأمة بعد نبيها وأفضل من هذين الرجلين أبي بكر وعمر، ثم مضى سلمان فقيل له: يا أبا عبد الله ما قلت؟ قال: دخلت على رسول الله (ص) في غمرات الموت فقلت يا رسول الله هل أوصيت؟ قال: يا سلمان أتدري من الأوصياء قلت الله ورسوله أعلم، قال: آدم وكان وصيه شيث، وكان أفضل من تركه بعده من ولده، وكان وصي نوح سام، وكان أفضل من تركه بعده، وكان وصي موسى يوشع وكان أفضل من تركه بعده، وكان وصي عيسى شمعون بن فرخيا، وكان أفضل من تركه بعده، وإني أوصيت إلى علي وهو أفضل من أتركه بعدي (انتهى) .

قال المؤلف: روى الخوارزمي في المناقب ص٦٣ بسنده عن النبي (ص) أنه قال: « **خير من يمشي على الأرض بعدي علي بن أبي طالب** »، وهذا الحديث وأمثاله يقويان حديث سلمان عليه الرحمة.

الحديث السادس والعشرون

ينابيع المودة ص٢٥٣، عن كتاب مودة القربى، بسنده عن أبي وائل عن ابن عمر قال: كنا إذا أعددنا أصحاب النبي (ص)، قلنا أبو بكر وعمر وعثمان فقال رجل: يا أبا عبد الرحمن فعلي ما هو؟ قال: علي من أهل البيت لا يقاس به أحد، هو مع رسول الله (ص) في درجته إن الله يقول: ﴿ **والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم**﴾[1] ففاطمة مع رسول الله (ص) في درجته، وعلي معهما (انتهى كلامه).

قال المؤلف: إن لقول ابن عمر: علي من أهل بيت لا يقاس به أحد، شواهد (منها) ما ذكره في ينابيع المودة ص٢٥٣، - بعد نقل هذا الحديث - وهو أن عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول: سألت أبي عن التفضيل، فقال: أبو بكر وعمر وعثمان ثم سكت، فقلت: يا أبت أين علي بن أبي طالب؟ قال: هو من أهل البيت لا يقاس به هؤلاء. (ومنها) ما في ذخائر العقبى ص١٧، وهو ما ذكره تحت عنوان (باب أنهم لا يقاس بهم أحد) حديثاً هذا نصه، بسنده عن أنس قال، قال رسول الله (ص): «**نحن أهل بيت لا يقاس بنا أحد**» [ثم قال] أخرجه الملا.

قال المؤلف: وأخرجه علي المتقي في كنز العمال ج١/ ٢١٨.

الحديث السابع والعشرون

ينابيع المودة ص٢٥٧، عن مودة القربى بسنده عن ابن عمر قال: كنا نصلي مع النبي (ص) فالتفت إلينا فقال: «**أيها الناس هذا وليكم بعدي في الدنيا والآخرة فاحفظوه، يعني علياً**».

---

(١) سورة الطور، آية: ٢١.

قال المؤلف : ورد بمضمون هذا الحديث أخبار كثيرة فإليك بعضها : في البداية والنهاية لابن كثير ج٧/ ٣٤٤، بسنده عن عمران بن حصين أنه قال شكوا علياً (أي أعداؤه) عند النبي (ص) فأقبل رسول الله (ص) إليهم وقد تغير وجهه من الغضب فقال : « **دعوا علياً دعوا علياً ، إن علياً مني وأنا منه ، وهو ولي كل مؤمن بعدي** » (انتهى باختصار) وفيه أيضاً ج٧، ص٣٤٥، بسنده عن وهب بن حمزة قال : ما مختصره سافرت مع علي فلما رجعت ولقيت رسول الله (ص) فذكر علياً فتلت منه فقال لي رسول الله (ص) : « **لا تقولن هذا لعلي فإن علياً وليكم بعدي** » (انتهى باختصار) وفي صحيح الترمذي ج٢/ ٤٦٠ ، وفي ذخائر العقبى ص٦٨ ، أخرج بسنده عن النبي (ص) أنه قال : « **إن علياً مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن من بعدي** » ثم قال : أخرجه أحمد والترمذي (ثم ذكر) ما رواه أحمد بن حنبل في مسنده من أن النبي (ص) قال لبريدة : لا تقع في علي فإنه مني وأنا منه ، وهو وليكم بعدي ، وفي مسند الطيالسي ص٢٠٦ ، ذكر حديثاً بمعناه ، راجعه .

الحديث الثامن والعشرون

ذخائر العقبى ص٦٦ بسنده عن ابن عمر قال: آخى رسول الله (ص) بين أصحابه فجاء علي فقال: يا رسول الله آخيت بين أصحابك ولم تؤاخ بيني وبين أحد قال رسول الله (ص): « **أنت أخي في الدنيا والآخرة** ».

قال المؤلف : تقدم نقل هذا الحديث عن عمر بن الخطاب ، وحيث لم نذكر شواهده إلا يسيراً ذكرناه ثانياً عن ابن عمر ، وحديث ابن عمر أخرجه جماعة من أعلام السنة ، منهم الترمذي في صحيحه ج٢/ ٤٦١ ، وقال حديث حسن ، ومنهم البغوي في مصابيح السنة

ج٢/ ٢٠٢ ، ومنهم ابن كثير في البداية والنهاية ج٧/ ٢٣٥ ، ومنهم علي المتقي في كنز العمال ج٦/ ١٢٢ ، و١٥٢ و١٥٣ و١٥٧ و١٥٩ و٣٩٠ و٣٩٤ و٤٠٠ و٤٠٢ و٤٠٤ و٤٠٨ ، وغير ذلك ، فإنه نقله من كتب عديدة لعلماء السنة لا يسع المقام ذكرها ، ومنهم ابن الأثير الجزري في أسد الغابة ج٤/ ١٦ ، ومنهم موفق بن أحمد الحنفي في المناقب ص٨٢ ، و٨٣ و٩١ و٩٢ و٩٥ ، ومنهم أحمد بن حنبل في مسنده في موارد عديدة منها في ج١/ ٢٣٠ ، ومنهم إبراهيم بن محمد الحمويني الشافعي في فرائد السمطين ج١/ ٢١ ، فإنه أخرج حديث المؤاخاة بين رسول الله (ص) وعلي (ع) بطرق عديدة راجعها ، ومنهم المناوي في كنوز الحقايق بهامش ص٧٠ ، ج٢ ، من الجامع الصغير للسيوطي الشافعي ، ورواه غير هؤلاء ، وذكر أكثرهم السيد هاشم البحراني رحمه الله في غاية المرام المطبوع بإيران ، راجعه .

الحديث التاسع والعشرون

مناقب الخوارزمي ص٦٢ ، بسنده عن ابن عمر قال ، قال رسول الله (ص) : « **من فارق علياً فارقني ، ومن فارقني فارق الله عز وجل** » .

قال المؤلف : أخرج علي المتقي في كنز العمال ج٦/ ١٥٦ ، حديثين آخرين بمعناه عن ابن عمر ، وأخرج حديثاً نحوه عن أبي ذر رحمه الله ، وهذا نصه : قال رسول الله (ص) : « **من فارقك يا علي فارقني ، ومن فارقني فارق الله** ، » والحاكم النيسابوري أخرج حديث أبي ذر رحمه الله في مستدركه ، فراجعه .

الحديث الثلاثون

كنز العمال ج٦/ ١٥٦ ، عن ابن عمر قال ، قال رسول الله (ص) : « **لو أن السماوات والأرض موضوعتان في كفة وإيمان علي في كفة لرجح إيمان علي** ، » أخرجه الديلمي في مسند الفردوس .

قال المؤلف : تقدم في الحديث التاسع أن عمر بن الخطاب روى هذا الحديث في حق علي (ع) وألفاظه غير هذه الألفاظ ، فراجعه .

الحديث الحادي والثلاثون

كنز العمال ج٦/ ٣٩١، أخرج ابن النجار في تاريخه بسنده عن ابن عمر أن النبي (ص) قال مخاطباً علياً : « **يا علي أنت في الجنة**» .

قال المؤلف : روي هذا الحديث بألفاظ مختلفة ، ولعل غرض النبي (ص) من هذا الكلام إفهام أمته أن علياً أفعاله وأقواله صحيحة ولا يصدر منه ما لا يرضى به الله كما يرميه به أعداؤه وحساده ، فالنبي (ص) بكلامه الشريف كان يسكن خاطر ابن عمه يقول له « **إنك من أهل الجنة** » ولا يضرك ما يقال فيك وما يظهره أعداؤك ، ويؤيد هذا المعنى ما رواه ابن عساكر في تاريخه الكبير ج٤/ ٣١٨، عن علي (ع) إنه قال شكوت إلى رسول الله (ص) حسد الناس إياي ، فقال يا علي : « **إن أول أربعة يدخلون الجنة أنا وأنت والحسن والحسين وذرارينا خلف ظهورناوأزواجناخلف ذرارينا**» قال علي (ع) فقلت يا رسول الله فأين شيعتنا فقال : « **شيعتكم من ورائكم**»، وفي الصواعق ص٩٨، أخرج ما أخرجه ابن عساكر وقال أخرجه الطبراني ولفظه ولفظ ابن عساكر سواء إلا في آخر الحديث فإنه قال : « **وشيعتنا عن أيماننا وشمائلنا**»، وقد أخرج هذا الحديث النيسابوري في تفسيره ج٢٥/ ٣١، بهامش تفسير الطبري ج٢٥ ص٣١، مع اختلاف يسير ، وأخرجه أيضاً إبراهيم بن محمد الحمويني الشافعي في فرائد السمطين ج٢ /باب٩ ،فيه زيادة في اللفظ والمعنى ، وأخرجه علي المتقي في كنز العمال ج٦/ ٢١٢ ، والقندوزي في ينابيع المودة ج١/ ٢٦٩ ، وقال: أخرجه الثعلبي ، وأحمد

ابن حنبل في المناقب ، وسبط ابن الجوزي .

وقد جمعنا نحو هذا الحديث وما روي في فضل الشيعة في كتب أهل السنة في كتابنا (علي والشيعة) وقد طبع في النجف الأشرف ، [وصدر حديثاً عن دار الزهراء ـ بيروت] فراجعه .

الحديث الثاني والثلاثون

مناقب الخوارزمي الحنفي ص١٨٧ ، بسنده عن عبد الله بن عمر قال ثلاث لعلي وددت أن تكون لي واحدة كانت أحب إلي من حمر النعم : تزويجه فاطمة ، وإعطاؤه الراية يوم خيبر ، وآية النجوى .

قال المؤلف : تقدم مثله في الحديث الثامن عشر عن عمر بن الخطاب مفصلاً ، وفي الحديث قضية النجوى وهي قضية أوردها علماء السنة في كتبهم التاريخية وكتب التفسير ، ومن جملة المفسرين الزمخشري جار الله محمود بن عمر الحنفي المتوفى سنة ٥٢٨ ، فإنه ذكر ذلك في ج٢ / ٤٤٣ ، من تفسير الكشاف طبع مصر سنة ١٣٠٨هجـ ، وأخرجه المفسر المعروف أبو جعفر الطبري المتوفى سنة ٣١٠هجـ وهو صاحب مذهب ، فإنه أخرج حديث النجوى في ج٢٨ / ١٤ ، من كتابه المعروف بتفسير الطبري طبع مصر سنة ١٣٢١ ، وأخرجه الكلبي محمد ابن السائب بن أحمد الجزي في ج٤ / ١٠٥ ، من تفسيره طبع مصر سنة ١٣٥٥هجـ ، والسيوطي في الدر المنثور ج٦ / ١٨٥ ، نقلاً عن كتب عديدة لعلماء السنة وعلاء الدين المعروف بالخازن في تفسيره المعروف بتفسير الخازن المسمى لباب التأويل ومعاني التنزيل ج٤ / ٢٤٢ ، والنسفي إبراهيم بن معقل الحنفي المتوفى سنة ٢٩٥هجـ ، في تفسيره المسمى مدارك التنزيل وحقايق التأويل ج٤ / ٢٤٢ ، المطبوع بهامش تفسير الخازن ، أخرج حديث النجوى بتفصيل لم يذكره غيره ، وهذا

نصه : قال، قال علي (ع) : ـ في آية النجوى ـ هذه آية من كتاب الله ما عمل بها أحد قبلي ولا يعمل بها أحد بعدي ، كان لي دينار فصرفته فكنت إذا ناجيته (أي النبي (ص) تصدقت بدرهم ، وسألت رسول الله (ص) عشر مسائل فأجابني عنها قلت: يا رسول الله ما الوفاء؟ قال التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله ، قلت: وما الفساد؟ قال: الكفر والشرك، قلت: وما الحق؟ قال: الإسلام والقرآن والولاية إذا انتهت إليك ، قلت: وما الحيلة؟ قال: ترك الحيلة ، قلت: وما علي؟ قال: طاعة الله ورسوله؟ قلت: فكيف أدعو الله؟ قال: بالصدق واليقين ، قلت: وماذا أسأل الله؟ قال: العافية،قلت وما أصنع لنجاة نفسي؟ قال: كل حلالاً وقل صدقاً ، قلت: وما السرور؟ قال: الجنة ، قلت: وما الراحة؟ قال: لقاء الله ، قال: فلما فرغ منها نزل نسخها (انتهى بألفاظه) .

الحديث الثالث والثلاثون

مناقب الخوارزمي ص٤٣، بسنده المتصل عن نافع عن ابن عمر قال، قال رسول الله (ص) « **من أحب علياً قبل الله منه صلاته وصيامه وقيامه واستجاب دعاءه ، ومن أحب علياً أعطاه الله بكل عرق في بدنه مدينة في الجنة ، ألا ومن أحب آل محمد أمن الحساب والميزان والصراط ، ألا ومن مات على حب آل محمد فأنا كفيله بالجنة مع الأنبياء ، ألا ومن أبغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوباً بين عينيه آيس من رحمة الله** » .

قال المؤلف : روى علماء السنة أحاديث كثيرة بهذا المعنى في فضل علي (ع) وأهل البيت (ع)، في كتبهم مروية عن ابن عمر وعن غيره ، (منها) ما في ينابيع المودة ج١/ ٢٥٥ ، نقلاً عن مودة القربى

للسيد علي الهمداني الشافعي فإنه أخرج بسنده عن أبي ذر الغفاري عن رسول الله (ص) أن الله تعالى اطلع إلى الأرض اطلاعة من عرشه بلا كيف ولا زوال فاختارني واختار علياً لي صهراً ، وأعطى له فاطمة العذارء البتول ولم يعط ذلك أحداً من النبيين ، وأعطى الحسن والحسين ولم يعط أحداً مثلهما ، وأعطى صهراً مثلي ، وأعطى الحوض ، وجعل إليه قسمة الجنة والنار ولم يعط ذلك الملائكة وجعل شيعته في الجنة ، وأعطى أخا مثلي وليس لأحد أخ مثلي ، أيها الناس من أراد أن يطفىء غضب الله ، ومن أراد أن يقبل الله عمله فليحب علي بن أبي طالب فإن حبه يزيد الايمان وإن حبه يذيب السيئات كما تذيب النار الرصاص (انتهى) وحديث ابن عمر المتقدم أخرجه الخوارزمي في كتاب مقتل الحسن (ع) ج١/ ٤٠، وفيه زيادة هي : قال: « **ألا ومن مات على بغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوباً بين عينيه آيس من رحمة الله**»، وقد أخرج الزمخشري حديثاً فيه أغلب مضامين حديث ابن عمر في تفسيره الكشاف ج٢/ ٣٣٩، طبع مصر سنة ١٣٠٨هجـ ، وأخرجه السيد شهاب الدين العلوي الشافعي في كتابه رشفة الصادي من بحر فضائل الهادي ص٤٥، طبع مصر سنة ١٣٠٣هجـ ، وأخرجه الحمويني الشافعي في فرائد السمطين ج٢/ ٤٩، وإليك لفظ الزمخشري في الكشاف، ج٢/ ٣٣٩، بسنده قال، قال رسول الله (ص): « **من مات على حب آل محمد مات شهيداً ، ألا ومن مات على حب آل محمد مات مغفوراً له ، ألا ومن مات على حب آل محمد مات تائباً ، ألا ومن مات على حب آل محمد مات مؤمناً مستكمل الإيمان ، ألا ومن مات على حب آل محمد بشره ملك الموت بالجنة ثم منكر ونكير ، ألا ومن مات على حب آل محمد يزف إلى الجنة كما تزف العروس إلى بيت زوجها ، ألا ومن مات على حب آل محمد فتح له في قبره بابان على الجنة ، ومن مات على حب آل محمد جعل الله قبره مزار ملائكة الرحمة ، ألا ومن**

مات على حب آل محمد مات على السنة والجماعة ، ألا ومن مات على بغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوباً بين عينيه آيس من رحمة الله ، ألا ومن مات على بغض آل محمد مات كافراً ، ألا ومن مات على بغض آل محمد لم يشم رائحة الجنة» (انتهى بألفاظه) وقد أخرج ذلك الشبلنجي الشافعي في نور الأبصار ص١٠٣ ، طبع مصر سنة ١٣٣٢هجـ ، وأخرجه غيرهما .

الحديث الرابع والثلاثون

مناقب الخوارزمي الحنفي ص٤٧ ، وفي مقتل الحسين (ع) له أيضاً ج١ / ٤٢ ، بسنده عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله (ص) وقد سئل بأي لغة خاطبك ربك ليلة المعراج؟ فقال: يا أحمد أنا شيء لا كالأشياء لا أقاس بالناس ولا أوصف بالأشباه ، خلقتك من نوري وخلقت علياً من نورك ، فاطلعت على سرائر قلبك فلم أجد إلى قلبك أحب من علي بن أبي طالب فخاطبتك بلسانه كيما يطمئن قلبك (انتهى لفظ الخطيب الخوارزمي) الذي ذكره في المناقب ، والذي في المقتل بمعناه مع اختلاف يسير في اللفظ .

الحديث الخامس والثلاثون

ذخائر العقبى للمحب الطبري الشافعي ص١٢٩ ، وفي تاريخ ابن عساكر ج٤ / ٢٠٦ ، وقال أخرجه الحاكم في مستدرك الصحيحين عن ابن عمر ، وفي الصواعق لابن حجر الشافعي ص٨٢ ، وقال أخرجه الترمذي والحاكم عن صحابي آخر وهو أبو سعيد الخدري ، وفي كنز العمال لعلي المتقي الحنفي ج٦ / ٢٢٠ ، وهذا لفظ المحب الطبري بسنده عن عبد الله بن عمر قال: رأينا وجه رسول الله (ص) يتباشر بالسرور (فسألناه عن سببه) قال: ما لي لا أسر وقد أتاني جبرئيل

فبشرني أن حسناً وحسيناً سيدا شباب أهل الجنة وأبوهما خير منهما ، ولفظ عليّ المتقي الحنفي هذا نصه : « **إبناي هذان الحسن والحسين سيدا شباب الجنة وأبوهما خير منهما** »، وقد أخرج المحب الطبري قبل هذا الحديث حديثاً بمعناه عن حذيفة ، ولفظ الكنجي الشافعي في كفاية الطالب ص١٩٨ ، هذا نصه : حدثنا ابن أبي ذيب عن نافع عن ابن عمر قال، قال رسول الله (ص): « **الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة وأبوهما خير منهما** » [ثم قال]هذا حديث حسن ثابت. . . رزقناه عالياً بحمد الله ومنّه [قال] وجمع إمام أهل الحديث أبو القاسم الطبراني في معجمه الكبير في ترجمة الحسن(ع) طرقه عن غير واحد من الصحابة ، فمنهم عمر بن الخطاب ومنهم علي بن أبي طالب (ع) (وفي روايته زيادة)، ومنهم حذيفة (وهذا لفظه) عن عاصم عن زر عن حذيفة قال: رأينا في وجه رسول الله (ص) السرور يوماً من الأيام فقلنا يا رسول الله : لقد رأينا في وجهك تباشير السرور [قال]: وكيف لا أسر وقد أتاني جبرئيل فبشرني أن حسناً وحسيناً سيدا شباب أهل الجنة وأبوهما أفضل منهما (ثم عدّ الكنجي) ممن روى الحديث بطرقه من الصحابة أبا سعيد الخدري ، وجابر بن عبد الله الأنصاري ، وأسامة بن زيد ، وقرة بن أياس المري، [ثم قال] انضمام هذه الأسانيد بعضها إلى بعض دليل على صحته (انتهى كلامه) .

الحديث السادس والثلاثون

الصواعق المحرقة ص٧٥، وكنز العمال ج٦/ ١٥٧، وكفاية الطالب ص٩١، وينابيع المودة ص٢٤٨ ، واللفظ لعلي المتقي الحنفي في كنز العمال عن عائشة ، قالت، قال رسول الله (ص) «يا عائشة إذا أسرك أن تنظري إلى سيد العرب فانظري إلى علي بن أبي طالب»، فقالت

(قلت) يـا نبي الله ألست سيد العـرب؟ قال: أنـا إمام المسلمين وسيـد المتقين .

قال المؤلف : هذا لفظ الكنجي الشافعي في كفاية الطالب بسنده عن ليث عن أبي ليلى عن الحسن بن علي قال، قال رسول الله (ص): يـا أنس انطلق فـادع لي سيد العـرب ـ يعني علياً ـ فقـالت عائشـة ألست سيد العرب؟ قال : أنا سيد ولد آدم وعلي سيد العرب [قـال] فلما جـاء علي أرسـل رسول الله (ص) إلى الأنصـار فأتـوه ، فقال لهـم: يـا معشر الأنصـار ألا أدلكم على ما إن تمسكتم بـه لن تضلوا بعـده قـالـوا بلى يـا رسول الله [قال]): « **هـذا علي فأحبـوه لحبي ، واكرمـوه لكرامتي فـإن جبرئيل أمرني بالـذي قلت لكم عن الله تبارك وتعـالى**» [ثم قال]: قلت هذا حديث ثابت صحيح إذ أودعـه أمام أهـل الحديث سليمـان بن أحمد الطبراني في معجمه الكبير في هذه الترجمة كما أخرجناه سـواء . وأخرج بعد هذا حديثاً آخر بسنده عن قيس بن الربيع عن زبيد عن عبد الـرحمن ابن أبي ليلى عن الحسين بن علي (ع) قال، قال رسـول الله (ص): يا أنس إن علياً سيد العرب فقالوا: ألست سيد العرب (الحديث) كما روي عن الحسن (ع) [ثم قـال] هذا حـديث عال مـا كتبناه إلا من حـديث زبيد تفرد به قيس بن الربيع .

الحديث السابع والثلاثون

كفاية الطالب للكنجي الشافعي ص١١٩ ، قال : في رواية لعـائشة عن عطاء قال: سئلت عائشة عن علي ، فقالت: ذلك خير البشر لا يشك فيـه إلا كافـر [ثم قـال] هكـذا ذكـره الحـافظ ابن عسـاكـر في تـرجمـة علي (ع) في تاريخه في المجلد الخمسين لأن كتـابه مـائة مجلد فـذكر منها ثلاث مجلدات في مناقبه (ع) (انتهى) .

قال المؤلف : أخرج القندوزي الحنفي حديث عطاء عن عائشة وهذا لفظه « ذاك خير البشر لا يشك إلا كافر» كما في ينابيع المودة ص٢٤٦ ، وقد أخرج الكنجي الشافعي ص١١٩ ، حديث عائشة بأسانيد عديدة عن علي، وعن جابر، وعن حذيفة ، وأما لفظ علي (ع) فكما ذكره محدث العراق ومؤرخها بسنده عن زر عن عبد الله عن علي قال، قال رسول الله (ص): « **من لم يقل علي خير الناس فقد كفر**» وأما لفظ حذيفة فقال : سمعت النبي (ص) يقول : « **علي خير البشر من أبى فقد كفر**». هكذا رواه الحافظ الدمشقي في كتاب التاريخ عن الخطيب الحافظ ، وفي رواية له عن جابر قال، قال رسول الله (ص) علي خير البشر فمن أبى فقد كفر ، وفي رواية محدث الشام عن سالم عن جابر قال: سئل عن علي (ع) فقال : « ذاك خير البرية لا يبغضه إلا كافر»، انتهى باختصار ، وفي كتاب كنوز الحقايق في حديث خير الخلايق للمناوي المطبوع بهامش الجامع الصغير للسيوطي الشافعي بهامش ج٢ / ٢٠ ،و٢١ ، نقلاً عن سنن أبي يعلى عن النبي (ص) أنه قال: « علي خير البشر من شك فيه كفر » وذكر بعد هذا الحديث نقلاً عن تاريخ الخطيب الحديث بهذا اللفظ « علي خير البشر فمن أبى فقد كفر » وفي كنز العمال لعلي المتقي الهندي الحنفي ج٦/ ١٥٩ ، أخرج حديث جابر ، ولفظه ولفظ صاحب كنوز الحقايق سواء ، ثم أخرج حديثاً آخر عن ابن مسعود وابن عباس، وهذا لفظه عن علي « من لم يقل علي خير البشر فقد كفر» انتهى . وقد جمع أحد علماء الإمامية ـ وهو أبو محمد جعفر بن أحمد بن علي القمي نزيل الري ـ جزءاً جمع فيه ما يقرب من خمس وسبعين طريقاً للحديث وقد ذكر فيه جميع ألفاظه والكتاب يسمى (نوادر الأثر في علي خير البشر) وقد طبع في طهران سنة ١٣٦٩هجـ .

الحديث الثامن والثلاثون

كفاية الطالب ص١٨٤، بسنده عن شريح بن هاني عن أبيه عن عائشة قالت : ما خلق الله خلقاً كان أحب إلى رسول الله (ص) من علي بن أبي طالب [ثم قال] هذا حديث حسن رواه ابن جرير في مناقبه ، وأخرجه ابن عساكر في ترجمته .

قال المؤلف : أخرج الحاكم في مستدرك الصحيحين ج٣/ ١٥٤ ، حديثاً بمعناه بسنده عن جميع بن عمير قال: دخلت مع أمي على عائشة فسمعتها من وراء الحجاب وهي تسأل عن علي فقالت : تسألني عن رجل والله ، ما أعلم رجلاً كان أحب إلى ر رسول الله (ص) من علي ولا في الأرض امرأة كانت أحب إلى رسول الله (ص) من امرأته (فاطمة)، ثم قال : ـ هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ـ ، وفي ذخائر العقبى ص٣٥، أخرج بسنده عن عائشة أنها سئلت أي الناس كان أحب إلى رسول الله (ص)؟ قالت: فاطمة، فقيل: ومن الرجال؟، قالت: زوجها إن كان ما علمت صواماً قواماً ،أخرجه الترمذي في صحيحه ج٢/ ٤٧٥ ، وأخرجه أبو عبيد وزاد بعد قوله (قواماً) جديراً بقول الحق ، وعن بريدة قال : كان أحب النساء إلى رسول الله (ص) فاطمة، ومن الرجال علي ، أخرجه أبو عمر (انتهى) .

قال المؤلف : أخرج الحديث أو ما بمعناه الحاكم في مستدركه ج٣/ ص١٥٧ ، وابن الأثير في أسد الغابة ج٢/ ٥٢٢ ، وابن عبد البر في الاستيعاب ج٢/ ٧٧٢ ، والترمذي في صحيحه في مناقب أسامة ج٢/ ٤٧١ ، والخوارزمي الحنفي في مقتل الحسين (ع) ج١/ ٥٧ ، وعلي المتقي الهندي الحنفي في كنز العمال ج٦/ ٤٠٠ ، نقل الحديث عن كتب عديدة لعلماء السنة .

الحديث التاسع والثلاثون

كفاية الطالب ص١٣٣، بسنده عن عائشة قالت، قال رسول الله (ص) ـ وهو في بيتها لما حضره الموت ـ ادعوا لي حبيبي فدعوت له أبا بكر فنظر إليه ثم وضع رأسه، ثم قال: ادعوا لي حبيبي فدعوت له عمر فلما نظر إليه وضع رأسه، ثم قال: ادعوا لي حبيبي، فقلت: ويلكم ادعوا له علياً فوالله ما يريد غيره، فلما رآه أفرج الثوب الذي كان عليه ثم أدخله فيه فلم يزل محتضنه حتى قبض ويده عليه (أي على علي (ع)) (ثم قال الكنجي الشافعي) والذي يدل على أن علياً كان أقرب الناس عهداً برسول الله (ص) عند وفاته ما ذكره أبو يعلى الموصلي في مسنده، والإمام أحمد بن حنبل في مسنده، بسنديهما عن أم سلمة قالت: والذي أحلف به إن كان علي لأقرب الناس عهداً برسول الله (ص) قال: غدا رسول الله (ص) غداة بعد غداة يقول: جاء علي مراراً، قالت فاطمة: كان يبعثه في حاجة فجاء بعد فظننت أن له إليه حاجة فخرجنا من البيت فقعدنا عند الباب فكنت من أدناهم من الباب فأكب عليه علي فجعل يساره ويناجيه ثم نهض من يومه ذلك فكان أقرب الناس عهداً (قلت) هكذا أخرجه الإمام أحمد في مسنده ج٦/ ٣٠٠، والموصلي سواء غير أن الموصلي قال في مسنده فأكب على علي (انتهى).

قال المؤلف: أخرج المحب الطبري في ذخائر العقبى ص٧٢، ما أخرجه الكنجي عن أم سلمة وعن عائشة وقال أخرجه أحمد في مسنده، ولفظ الطبري والكنجي سواء إلا في بعض كلماته.

الحديث الأربعون

كنـز العمـال ج٦/ ٣٩١، عن ابن عبـاس قـال: مشيت وعمـر بن الخطاب في بعض أزقة المدينة فقال: يا ابن عباس استصغروا صـاحبكم إذ لم يـولوه أمـوركم فقلت: والله مـا استصغـره رسـول الله (ص) إذ اختاره لسورة براءة يقرأها على أهل مكة، فقال لي عمر الصواب تقـول، والله لسمعت رسول الله (ص) يقول لعلي بن أبي طـالب : « **من أحبك أحبني ، ومن أحبني أحب الله ، ومن أحب الله أدخله الجنة مدلاً** ».

قال المؤلف : وردت أحاديث نبوية كثيرة بهذا المعنى وفيها زيادة عن غير عمر كسلمـان وعبد الله بن العبـاس وغيرهمـا ، ففي كنز العمـال ج٦/ ٣٩١، عن ابن عباس قال: خرج رسول الله (ص) قـابضاً على يـد علي ذات يوم فقال : « **ألا من أبغض هذا فقد أبغض الله ورسوله ، ومن أحب هذا فقد أحب الله ورسوله** »، وفي كنز العمال ج٢/ ١٥٢، نقلاً عن مستـدرك الحـاكم أنـه خـرّج بسنـده عن سلمـان أنـه قـال، قـال رسـول الله (ص) من أحب علياً فقد أحبني ، ومن أبغض علياً فقد أبغضني ، وفي كنز العمال ج٦/ ١٥٤، نقـلاً عن المعجم الكبير للطبـراني وتاريـخ ابن عساكر بسنديهما عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسـر عن أبيه عن جـده [قال] قـال رسول الله (ص): « **أوصي من آمن بي وصـدقني بولاية علي بن أبي طالب، فمن تولاه تولاني ومن تولاني فقد تولى الله ، ومن أحبه أحبني ، ومن أحبني فقد أحب الله ومن أبغضـه فقد أبغضني ، ومن أبغضني فقد أبغض الله عز وجل** ».

قال المؤلف : تأمل في هذا الحديث ففيه معنى مهم وهو تفريقـه بين الولاية والمحبة والوصية بهما .

الحديث الحادي والأربعون

كنـز العمال ج٦/ ٣٩١، نقـلاً عن مسند ابن أبي شيبـة بسنده عن عبـد الله بن عمر قـال، قال عمـر بن الخطاب [أو قـال أبي] والله أعلم لعلي ثلاث خصال لو تكون لي واحـدة منهن أحب إلي من حمر النعم ، زوجه ابنته فولدت له ، وسد الأبواب إلا بابه ، وأعطاه الحربة يوم خيبر .

قال المؤلف : تقدم حـديث عمر وابنـه في هذا المعنى ، وحيث أن ألفـاظه تختلف مـع ما تقـدم وكذلـك الكتاب المنقـول عنـه الحـديث ذكرناه ثانياً والحديث يتعدد بتغير ألفاظه والراوي والكتاب المنقول عنه .

الحديث الثاني والأربعون

كنز العمال ج٦/ ٢٩٣، نقلاً عن تاريخ أصفهان لابن مندة بسنده عن أبي هـريرة قـال، قـال عمـر إن النبي (ص) قـال: « **لأدفعن اللواء غـداً إلى رجل يحب الله ورسوله يفتح الله به** » قال عمر ما تمنيت الإمرة إلا يومئذ فلما كان الغـد تطاولت لهـا ، فقال: يـا علي قم اذهب فقاتـل ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك فلما قفى (علي) كره أن يلتفت ، فقال: يا رسـول الله على ما أقاتلهم ؟ قال: حتى يقولوا: لا إله إلا الله فإذا قالوها حـرمت دماؤهم وأموالهم إلا بحقها .

قال المؤلف : هذا حديث معروف مشهـور رواه علماء السنـة في كتبهم المعتبرة كصحيح البخـاري وصحيح مسلم وغيـرهما من الصحـاح وقد تقدمت الإشارة إليه إجمالاً ، ولنذكر ذلك أيضاً على نحو الإجمال ، إن البخاري ذكر ذلك في أربعة مواضع من صحيحه في ج١٢/ص٣٠١ - ٣٠٤ وفي ج١٤/ ٣٨٥، وفي ج١٦/ ٤٥٠، وأما مسلم فقد ذكر ذلك في صحيحـه في أربعـة مـوارد في ج٢/ ١٠٢، وص٣٢٣ - ٣٢٤ بسنـدين،

وص٣٢٥ بسند آخر ؛ وأما ما أخرجناه من كنز العمال فقد أخرجه أحمد ابن‌حنبل في مسنده عن مسند أبي هريرة ، وفيه زيادة عما في كنز العمال (وهذا نصه) عن ابي هريرة قال، قال رسول الله (ص) يوم خيبر لأدفعن الراية إلى رجل يحب الله ورسوله يفتح الله عليه ، قال عمر: فأحببت الإمارة يومئذ فتطاولت لها واستشرفت رجاء يدفعها إلي فلما كان الغد دعا علياً فدفعها إليه فقال : قاتل ولا تلتفت حتى يفتح عليك ، فسار قريباً ثم نادى يا رسول الله صلى الله عليك على ما أقاتل؟ قال : حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا مني دماءهم ، وأموالهم إلا بحقهما وحسابهم على الله (انتهى) .

قال المؤلف : إن ابن مندة نقل الحديث بمعناه وأسقط منه بعض ألفاظه والقضية لها تفصيل ذكر في الكتب المطولة ولا يسع هذا المختصر التعرض له ، ومن أراد التفصيل فعليه بمراجعة التواريخ وكتب الحديث والتفسير وغير ذلك .

الحديث الثالث والأربعون

كنز العمال ج٦/ ٣٩٣، وكتاب نقض الرسالة العثمانية للجاحظ ص٢١، واللفظ لعليّ المتقي الحنفي ، أخرج بسنده عن إبراهيم بن سعيد الجوهري ، حدثني أمير المؤمنين المأمون ، حدثني الرشيد ، حدثني المهدي حدثني المنصور، حدثني أبي ، حدثني عبد الله بن عباس، قال سمعت عمر بن الخطاب يقول: كفوا عن ذكر علي بن أبي طالب فلقد رأيت (فإني سمعت) من رسول الله (ص) فيه خصالاً لأن يكون لي واحدة منهن في آل الخطاب (لو أن خصلة منها في جميع آل الخطاب) أحب إلي مما طلعت عليه الشمس كنت (ذات يوم) أنا وأبو بكر وأبو عبيدة في نفر من أصحاب رسول الله (ص) (فطلبه فانتهينا)

فانتهيت إلى باب أم سلمة (فوجدنا علياً متكئاً على نجاف الباب) وعلي قـائم بالبـاب فقلنـا أردنـا رسـول الله (ص) فقـال (ع) (هـو في البيت رويدكم يخرج إليكم) فخرج رسول الله صلى الله عليـه وآله وسلم فثـرنا إليـه فاتكـأ على علي بن أبي طالب ثم ضـرب بيـده على منكبـه فقـال: « **أبشر يا علي بن أبي طالب إنك مخـاصم وإنك تخصم النـاس بسبع لا يجاريك أحد في واحدة منهن ، أنت أول النـاس إسلامـاً وأعلمهم بأيـام الله،** [ثم قـال] **إنـك مخـاصم تخـاصم أنت أول المؤمنين إيمـانـاً ، وأعلمهم بـأيام الله ، وأوفـاهم بعهد الله ، وأقسمهم بـالسويـة ، وأرأفهم بالرعية ، وأعظمهم رزيـة ، وأنت عاضـدي وغاسلي ودافني، والمتقـدم إلى كـل شدة وكـريهة، ولن تـرجع بعـدي كافـراً ، وأنت تتقدمني بلواء الحمد ، وتذود عن حوضي**»، [ثم قال] ابن عباس من نفسه : ولقد فاز علي بصهر رسول الله (ص)، وبسـطة في العشيرة ، وبـذلاً للماعـون ، وعلماً بالتنزيل ، وفقهاً للتأويل ، ونيلاً للأقران» (انتهى).

قال المؤلف : ما كان من الألفاظ بين هلالين فهو من زيادة نسخة نقض الرسالة العثمانية للجاحظ ، وبقية ألفاظه سواء (وقد تقدم الحديث مع اختلاف) .

الحديث الرابع والأربعون

كنز العمال ج٦/ ١٥٥ ، نقلاً عن المعجم للطبراني بسنـده عن ابن عمـر (قال) قـال رسول الله (ص) لعليّ : « **ألا أرضيـك يـا علي؟ أنت أخي ووزيـري تقضي ديني ، وتنجـز مـوعـدي ، وتبـرىء ذمتي ، فمن أحبـك في حياة مني فقـد قضى نحبه ، ومن أحبـك في حياة منـك بعدي ختم الله لـه بالأمن والإيمـان ومن أحبك بعـدي ولـم يرك ختم لـه بـالأمن والإيمـان ، وآمنه يـوم الفزع ومن مـات وهو يبغضـك يا علي مـات ميتة جاهلية ويحاسبه الله بما عمل في الإسلام**» (انتهى) .

قال المؤلف : هذا حديث صحيح ثابت لأن الطبراني لا يخرج في مُعجمه الكبير غير الأحاديث الصحاح المعتبرة لديه ، هذا وللحديث شواهد في كتب علماء السنة ، منها ما أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ج١/ ٨٦، وعلي المتقي الحنفي في كنز العمال ج٦/ ١٥٥ ، وهذا لفظ علي المتقي نقلاً عن المعجم الكبير للطبراني ، وعن مستدرك الحاكم ، وعن فضائل الصحابة لأبي نعيم بسنده عن زيد بن أرقم [قال] قال رسول الله (ص) : « **من أحب أن يحيا حياتي ويموت موتي ، ويسكن جنة الخلد التي وعدني ربي ـ فإن ربي عز وجل غرس قضبانها بيده ـ فليتول علي بن أبي طالب فإنه لن يخرجكم من هدى ولن يدخلكم في ضلالة** » (انتهى) .

قال المؤلف : ثم إن علي المتقي أخرج حديثاً آخر بمعناه مع اختلاف في بعض ألفاظه ، وفيه زيادة (وهذا نصه) : نقلاً عن مطير ، والباوردي وابن شاهين ، وابن مندة بأسانيدهم عن زياد بن مطرف ، قال، قال رسول الله (ص) : « **من أحب أن يحيا حياتي ، ويموت ميتتي ويدخل الجنة التي وعدني ربي ـ قضباناً من قضبانها غرسه بيده وهي جنة الخلد ـ فليتول علياً وذريته من بعده فإنهم لن يخرجوكم من باب هدى ولن يدخلوكم في باب ضلالة** » (انتهى) ولفظ أبي نعيم يقارب هذا اللفظ ، وفيه زيادة والمعنى واحد ، ولعليّ المتقي الحنفي في كنز العمال ج٦/ ٢١٧ ، حديث آخر فيه زيادات مهمة لا توجد في غيرها (وهذا نصه) : نقلاً عن المعجم الكبير للطبراني عن ابن عباس قال، قال رسول الله (ص) : « **من سره أن يحيا حياتي ، ويموت مماتي ، ويسكن جنة عدن غرسها ربي فليوال عليا من بعدي وليوال وليه ، وليقتد بأهل بيتي من بعدي فإنهم عترتي ، خلقوا من طينتي ، ورزقوا فهمي وعلمي ، فويل للمكذبين بفضلهم من أمتي ، القاطعين فيهم صلتي ، لا**

أنالهم الله شفاعتي ».

قال المؤلف : ما زال النبي (ص) يوصي أمته بمتابعة أهل البيت (ع) والاقتداء بهم بعبارات مختلفة (منها) ما أخرجه علي المتقي في كنز العمال ج٦/٢١٨، نقلاً عن تاريخ محدث الشام ابن عساكر فإنه أخرج بسنده عن علي (ع) أنه قال : قال رسول الله (ص) : « **يا علي إن الإسلام عريان لباسه التقوى ورياشه الهدى ، وزينته الحياء ، وعماده الورع ، وملاكه العمل الصالح وأساس الإسلام حبي وحب أهل بيتي**».

الحديث الخامس والأربعون

صحيح البخاري ج١٤/٣٨٥، في باب مناقب عليّ (ع) نقل عن عمر أنه قال : توفي رسول الله زهو عنه راض ـ يعني علي بن أبي طالب ـ وقال له رسول الله (ص) : « **أنت مني وأنا منك**»، وفيه أيضاً عن ابن عمر عن أبي بكر موقوفاً عليه أنه قال : إرقبوا محمداً في أهل بيته ، وقول أبي بكر هذا أخرجه الشبراوي الشافعي في الإتحاف بحب الأشراف ص٢٣ ، طبع مصر سنة ١٣١٦هجـ ، وقال: أخرجه البخاري عن ابن عمر .

قال المؤلف : يظهر من قول أبي بكر أن مراقبة النبي (ص) في أهل بيته لازمة .

الحديث السادس والأربعون

الصواعق ص١٠٩، قال: أخرج ابن عبد البر في الاستيعاب عن ابن المسيب قال، قال عمر: تحببوا إلى الأشراف وتوددوا ، اتقوا على أعراضكم من السفلة ، واعلموا أنه لا يتم شرف إلا بولاية علي (بن أبي طالب (ع).

الحديث السابع والأربعون

الخوارزمي الحنفي موفق بن أحمد في تاريخه المسمى بمقتل الحسين ج١/ ٩٧، أخرج بإسناده عن أبي بكر بن عبد الله بن عبد الرحمن [قال] سمعت عثمان بن عفان [قال] سمعت عمر بن الخطاب [قال] سمعت أبا بكر بن أبي قحافة [قال] سمعت رسول الله (ص) يقول: « **إن الله خلق من نور وجه علي بن أبي طالب ملائكة يسبحون ويقدسون ويكتبون ثواب ذلك لمحبيه ومحبي ولده**» .

قال المؤلف : تقدم حديث بمعناه وهو الحديث الخامس عشر ، غير أنه يختلف مع هذا الحديث في الراوي واللفظ والمعنى ، ولذلك ذكرناه ثانياً والحديث المتقدم منقول عن الخوارزمي في المناقب ، فراجعه.

وقد تم ما أردنا جمعه بحمد الله ومنّه ، وذلك في يوم السبت الخامس من ذي الحجة سنة ١٣٨٠هجـ ، في بلدة سامراء مثوى الإمامين العسكريين عليهما وعلى آبائهما أفضل الصلاة والسلام .

مصادر الكتاب
التي هي من مؤلفات علماء السنة

أسد الغابة في معرفة الصحابة ج٣ و٤ و٥ (لابن الأثير الشافعي) .
أسنى المطالب في فضائل علي بن أبي طالب للشيخ إبراهيم بن عبد الله الشافعي .
الاستيعاب ج٢ لابن عبد البر النمري .
إسعاف الراغبين لمحمد بن الصبان الشافعي .
الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ج٣ و٤ و٥ و٧ .
أخبار الظراف لابن الجوزي .
الإجابة فيما استدركته عائشة على الصحابة للزركشي .
أرجح المطالب في عد مناقب علي بن أبي طالب، تأليف عبيد الله أمرتسري .
أربعين الخطيب .
الأربعين لفخر الدين الرازي .
أربعين السيد عطاء الله .
إزالة الخفاء .
إرشاد الساري شرح صحيح البخاري لشهاب الدين العسقلاني الشافعي .
الأغاني ١٤/١٤٦ لأبي الفرج الأصفهاني .

البداية والنهاية لابن كثير إسماعيل بن عمر الشافعي .
البسيط للواحدي أبي الحسن علي بن محمد مؤلف أسباب النزول .
جامع الترمذي (صحيح الترمذي) لأبي عيسى محمد بن عيسى الشافعي .
الجامع الصغير لجلال الدين السيوطي الشافعي .
الجامع اللطيف في فضائل مكة وبناء البيت الشريف لجمال الدين ابن ظهيرة القرشي المكي الحنفي .
درر المطالب .
الدر المنثور لجلال الدين السيوطي الشافعي ج١ - الى ٦ .
الدر النظيم لابن طلحة الشافعي .
هداية الطالبين .
وقائع الدهور لأبي البركات الحنفي .
وفيات الأعيان لابن خلكان .
زين الفتى في تفسير سورة هل أتى للعاصمي .
زاد المعاد لابن القيم الجوزية ج٢ .
حلية الأولياء لأبي نعيم الأصفهاني ج١ .
الطرق الحكمية لابن القيم الجوزية .
طبقات ابن سعد ج٢ .
ينابيع المودة للشيخ سليمان القندوزي الحنفي .
كشف الخفاء .
كنز العمال لملا علي المتقي الحنفي ج١ -٧ .
كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب للكنجي الشافعي .
كفاية الشنقيطي .
كنوز الحقائق في حديث خير الخلائق لعبد الرؤوف المناوي .
كتاب العلم لأبي عمر .

كتاب العلم لابن عبد البر.
كتاب الأذكياء لابن الجوزي.
كتاب الظرفاء لابن الجوزي.
مجمع الزوائد لنور الدين الهيتمي ج٤.
موطأ مالك ج٢.
مقتل الحسين (ع) لموفق بن أحمد الخوارزمي الحنفي.
مناقب الخوارزمي الحنفي.
الموافقات لابن السمان ج٧.
مصباح الظلام للجرداني ج٢.
مشكل الآثار للطحاوي.
المعتصر من المختصر من مشكل الآثار ج١ لأبي المحاسن يوسف بن موسى الحنفي.
مسند أحمد بن حنبل ج١ و٣ و٤ و٥ و٦.
مستدرك الحاكم النيسابوري محمد بن عبد الله ج١، و٢ و٣.
مطالب السؤل لمحمد بن طلحة الشافعي.
مصابيح السنة لأبي بكر حسين بن مسعود البغوي الشافعي.
مناقب ابن المغازلي علي بن محمد الشافعي (مخطوط).
المغازي للواقدي.
منتخب كنز العمال بهامش ج٢ و٣ و٤ من مسند أحمد بن حنبل.
مكارم الأخلاق للخرائطي.
(مودة القربى للسيد علي الهمداني المطبوع في ضمن كتاب ينابيع المودة).
مفتاح كنوز السنة للدكتور أ. ي. فنسك، تعريب محمد فؤاد عبد الباقي.
مجمع الأمثال للميداني.

نزهة المجالس لعبد الرحمن بن عبد السلام الصفوري الشافعي ج٢ .
نور الأبصار للمؤمن الشبلنجي الشافعي .
نيل الأوطار لمحمد بن علي الشوكاني ج٤ .
السنن الكبرى للبيهقي الحافظ أبي بكر أحمد الشافعي ج٦ و٧ و٨ .
سنن أبي داود ج٢ و٣ .
مسند أبي داود الطيالسي .
سنن أبي يعلى .
سنن الدارمي .
سيرة عمر بن الخطاب لابن الجوزي .
سبيل الهدى والرشاد (السيرة الشامية) لمحمد بن يوسف الشامي .
سنن ابن ماجة القزويني أبي عبد الله محمد بن يزيد ج٢ .
عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني ج٢ و٦ و٩ و١١ .
العرف الوردي في أخبار المهدي (ع) لجلال الدين السيوطي الشافعي .
العرايس لأبي إسحاق الثعلبي النيسابوري .
العقد الفريد لابن عبد ربه الأندلسي المالكي .
فضائل العترة .
الفتح المبين في كشف حق اليقين للحكيم الترمذي .
فتح الباري شرح صحيح البخاري ، لابن حجر العسقلاني ج٣ وج١٢ .
فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي ، ج٤ .
الفتوحات الإسلامية لزيني دحلان ج٢ .
فتوح البلدان لأبي الحسن البلاذري ج١ .
فرائد السمطين لإبراهيم بن محمد الحمويني الشافعي ج١ (مخطوط) .
الفائق في اللغة للزمخشري جار الله محمود بن عمر الحنفي .
الفصول المهمة لابن الصباغ نور الدين علي بن محمد المكي المالكي .
صحيح البخاري لمحمد بن اسماعيل .

صحيح مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري .
الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمي الشافعي .
القرآن لمحمد بن صبيح المصري .
روضة الصفاء ، فارسي لمحمد بن خواندشاه .
الرياض النضرة لأحمد بن عبد الله المحب الطبري الشافعي .
ربيع الأبرار لجار الله محمود بن عمر الزمخشري الحنفي (مخطوط) .
رشفة الصادي من بحور فضائل بني النبي الهادي لأبي بكر بن شهاب الدين الشافعي .
شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد المعتزلي ج١ و٢ و٣ .
شرح الموطأ للزرقاني المالكي ج٤ .
شرح الميبدي لديوان الإمام أمير المؤمنين (ع) .
شمس الأخبار .
التاريخ الكبير للطبري أبي جعفر محمد بن جرير ج٢ و٣ و٤ .
التاريخ الكامل لابن الأثير مبارك بن محمد الجزري الشافعي ج٢ و٣ .
تاريخ ابن كثير أبي الفداء اسماعيل بن عمر القرشي الشافعي .
تاريخ ابن عساكر الشافعي وهو منتخب من تاريخه الكبير ج١ و٤ .
تاريخ الخلفاء لجلال الدين السيوطي الشافعي .
تاريخ الخطيب البغدادي .
تاريخ البلاذري (فتوح البلدان) .
تاريخ ابن كثير اسماعيل بن عمر الشافعي ج٤ .
تفسير النسفي إبراهيم بن معقل الحنفي .
تفسير الثعلبي (مخطوط) واسمه ا(الكشف والبيان) .
تفسير ابن جزي الكلبي محمد بن أحمد واسمه (التسهيل لعلوم التنزيل) .
التفسير الكبير للطبري أبي جعفر محمد بن جرير ج٦ .

تفسير الخازن لعلاء الدين علي بن إبراهيم المعروف بالخازن ج٤ .
تفسير أبي السعود بهامش تفسير الرازي ج٨ .
تفسير القرطبي أبي عبد الله محمد بن أحمد ج١ و٩ و١٥ .
تفسير الكشاف للزمخشري جار الله محمود بن عمر الحنفي ج٣ .
تفسير الفخر الرازي ج٧ .
تفسير النيسابوري أبي بكر محمد بن الحسن الشافعي ج٣ .
تيسير الوصول مختصر جامع الأصول لعبد الرحمن بن علي المعروف بابن الديبع الشيباني الزبيدي الشافعي .
التمهيد للباقلاني .
تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني الشافعي ج٧ .
تاج العروس شرح القاموس للزبيدي الحنفي ج٣ و٥ .
تذكرة الحفاظ للسيوطي .
تذكرة خواص الأئمة لسبط ابن الجوزي الحنفي .
تمييز الطيب من الخبيث لابن الديبع الشيباني الزبيدي الشافعي .
ثمرات الأوراق في المحاضرات لابن حجة الحموي الحنفي بهامش المستطرف .
خصائص النسائي أحمد بن شعيب الشافعي .
ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى لمحب الدين أحمد بن عبد الله الطبري الشافعي .
تاريخ مرآة الجنان لليافعي .
كتاب فضائل الصحابة للسمعاني .
خطط المقريزي .
تفسير الشيخ رشيد رضا .
أحكام القرآن للجصاص .
نهاية لغة الحديث لابن الأثير الجزري الشافعي .

فهرس مواضيع الكتاب



فهرس مواضيع الكتاب

الموضوع ــ الصفحة

الموضوع ـــــــــــــــــــــــــــــــــ الصفحة

الموضوع ـــــــــــــــ الصفحة

الموضوع ـــــــــــــــــــــــــ الصفحة

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الموضوع ــــــــــــــــــــــــــــــــ الصفحة

الموضوع ـــــــــــــــــــ الصفحة

الموضوع ــــــــــــــــــــــــــــ الصفحة

الموضوع ـــــــــــــــــــــــــــــــ الصفحة

الموضوع ــــــــــــــــــــــ الصفحة







